

آلام المخاض

حقوق الإنسان في العالم العربي
التقرير السنوي

٢٠١٢

آلام المخاض
حقوق الإنسان في العالم العربي
التقرير السنوي ٢٠١٢



مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان

أسهم في تأسيسه
د. محمد السيد سعيد

رئيس مجلس الإدارة
كمال جندوبي

المدير
بهي الدين حسن

نائب المدير
زياد عبد التواب

سلسلة: قضايا الإصلاح (٣٢)
الناشر: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان
العنوان: أشارع عبد المجيد الرمالي - الدور
السابع - شقة رقم ٧١ - باب اللوق - القاهرة
ت: ١١٢ (٢٧٩٥١١٢+) فاكس: ١٣ (٢٧٩٢١٩١٣+) (٢٠٢٠)
العنوان البريدي: ص.ب. ١١٧ مجلس الشعب، القاهرة
البريد الإلكتروني: info@cihrs.org
الموقع الإلكتروني: www.cihrs.org

المراجعة اللغوية: عثمان الدلنجاوي
تصميم الغلاف: كيرلس ناان

Cracked House Wall by MattTheSamurai
There is hope by Bolognist
The Window by UtopiaIsBanned

إخراج فني: هشام السيد

رقم الإيداع بدار الكتب: ٢٠١٣/٩٨٥٨

بطاقة فهرسة

فهرسة أثناء النشر إعداد الهيئة العامة لدار الكتب المصرية
إدارة الشؤون الفنية

العنوان: آلام المخاض

حقوق الإنسان في العالم العربي: التقرير السنوي ٢٠١٢

ط ١ - القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان،

٣٧٠ ص؛ ٢٤ سم - سلسلة قضايا الإصلاح ٣٢

مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان (مؤلف)

آلام المخاض

حقوق الإنسان فى العالم العربي

التقرير السنوي ٢٠١٢

بدعم من

مؤسسة المجتمع المفتوح

المفوضية الأوروبية



مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان

أسهم في تأسيسه
د. محمد السيد سعيد

مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان هو منظمة غير حكومية إقليمية مستقلة تأسست عام ١٩٩٣، تهدف إلى دعم احترام مبادئ حقوق الإنسان والديمقراطية، وتحليل صعوبات تطبيق القانون الدولي لحقوق الإنسان، ونشر ثقافة حقوق الإنسان في العالم العربي، وتعزيز الحوار بين الثقافات في إطار الاتفاقيات والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان. ومن أجل تحقيق هذه الأهداف يعمل المركز على اقتراح والدعوة إلى سياسات وتشريعات وتعديلات دستورية تعزز من المعايير الدولية لحقوق الإنسان، والقيام بأنشطة بحثية، ودعوية عبر توظيف مختلف الآليات الوطنية والإقليمية والدولية، وتعليم حقوق الإنسان مع التركيز بشكل خاص على الشباب، وبناء القدرات المهنية للمدافعين عن حقوق الإنسان. ومنذ تأسيسه يقوم المركز بشكل منتظم بنشر كتب و دوريات تتناول قضايا حقوق الإنسان والديمقراطية في العالم العربي.

يسعى مركز القاهرة إلى المساهمة في إلقاء الضوء على أبرز المشكلات والقضايا الحقوقية الملحة في الدول العربية، والتنسيق مع مختلف الأطراف المعنية والمنظمات غير الحكومية في المنطقة، والعمل سويا من أجل رفع الوعي العام بهذه القضايا ومحاولة التوصل إلى حلول وبدائل تتوافق مع القانون الدولي لحقوق الإنسان.

يتمتع المركز بوضع استشاري خاص في المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، وصفة المراقب في اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب. المركز عضو في الشبكة الأوروبية المتوسطية لحقوق الإنسان، والشبكة الدولية لتبادل المعلومات حول حرية الرأي والتعبير (ايفكس). وحاصل على جائزة الجمهورية الفرنسية لحقوق الإنسان لعام ٢٠٠٧.

المدير
بهي الدين حسن

نائب المدير
زياد عبد التواب

رئيس مجلس الإدارة
كمال جندوبي

المحتويات

- هذا التقرير... لماذا؟ ٧
- تقديم: آفاق «الربيع العربي» في ظل «خريف» مبكر للإسلام السياسي؟ ١١

الباب الأول

ما وراء «الربيع العربي»

- الفصل الأول: موجز التقرير... إلى أين يمضي بنا «الربيع العربي»؟ ٢٩
- الفصل الثاني: «الربيع العربي» يقف على أعتاب جامعة الدول العربية..... ٤٥
- الفصل الثالث: طغيان الأغلبية: الإسلاميون وإهدار حقوق الإنسان..... ٥٧
- الفصل الرابع: أزمة العدالة الانتقالية في سياق «الربيع العربي»: مصر نموذجا..... ٨٧

الباب الثاني

تحديات حقوق الإنسان في بلدان «الربيع العربي»

- مصر ١٠٩
- تونس ١٣٧
- ليبيا ١٦١
- اليمن ١٨١
- سوريا ١٩٩
- البحرين ٢١٧

الباب الثالث

حقوق الإنسان في البلدان الأقل تأثرا برياح «الربيع العربي»

- العراق ٢٣٥
- لبنان ٢٥١
- الأراضي الفلسطينية المحتلة ٢٦٧
- المملكة السعودية ٢٨٩
- السودان ٣٠٧
- الجزائر ٣٢٧
- المغرب ٣٣٧
- عرفان وتقدير ٣٥٣

المساهمون في التقرير

الباحث الرئيسي
عصام الدين محمد حسن

الباحثون ومعدو أوراق الخلفية:

جيرمي سميث
خليل عبد المؤمن
شريهان عثمان
زياد عبد التواب
ميرفت رشماوي

إسماعيل عبد الحميد
سارة دورمان
فريدة مقار
صلاح نصراوي
معتز الفجيري

محرر التقرير
بهي الدين حسن

- كما قدم عدد من الزملاء الحقوقيين والأكاديميين إسهامات قيمة في المراجعة أو التدقيق أو التنقيح أو تقديم معلومات إضافية، ومنهم:
- الغالية أديجي: نائب رئيس الجمعية الصحراوية لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة من طرف الدولة المغربية
 - د. رضوان بوجمعة: ناشط حقوقي وأستاذ جامعي (الجزائر)
 - د. رضوان زيادة: رئيس مركز دمشق لدراسات لحقوق الإنسان (سوريا)
 - كمال جندوبي: رئيس «اللجنة» من أجل احترام الحقوق والحريات في تونس
 - مجدي النعيم: خبير حقوقي (السودان)
 - محمد المسقطي: رئيس جمعية شباب البحرين لحقوق الإنسان
 - مسعود الرمضاني: نائب رئيس الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان
 - وليد أحمد سليس: باحث بمركز عدالة لحقوق الإنسان (السعودية)

هذا التقرير... لماذا؟

يسعد مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان بأن يقدم تقريره السنوي الخامس الذي يتناول بالرصد والتحليل وضعية حقوق الإنسان في العالم العربي خلال عام ٢٠١٢. ويصادف صدور هذا التقرير مرور عامين على ما عرف بـ «الربيع العربي»، الذي نجحت فيه بعض شعوب هذه المنطقة من العالم في الإطاحة برموز عاتية للتسلط والطغيان في كل من تونس ومصر وليبيا واليمن عبر انتفاضات شعبية عارمة، امتدت تأثيراتها بدرجة أو بأخرى إلى عدد أوسع من البلدان.

من ثم فإن هذا التقرير يعطي أهمية خاصة لتداعيات «الربيع العربي» وتأثيراته على فرص تعزيز حقوق الإنسان، وآفاق التحول إلى الديمقراطية. وقد فرض ذلك استحداث فصول إضافية في هذا التقرير؛ إذ يفرد التقرير فصلاً يتناول من خلاله خصوصية مشكلات المسار الانتقالي في مصر وتونس، في علاقتها بالدور القيادي الذي يلعبه في هذا المسار الإخوان المسلمون في مصر، وأقرانهم في تونس حركة النهضة.

وبالنظر لأن البلدان التي عرفت أوضاعاً انتقالية أخفقت إلى حد بعيد في تبني برامج متكاملة لتحقيق العدالة الانتقالية، ومنع الإفلات من العقاب عن الجرائم المرتكبة من قبل نظم الحكم التي أطيح بها، فإن التقرير يفرد أيضاً فصلاً خاصاً، يلقي الضوء على إشكاليات تطبيق العدالة

الانتقالية، مع التركيز على مصر كدراسة حالة. كما يخصص التقرير فصلاً للتعرف على تأثير «الربيع العربي» على مؤسسات العمل العربي المشترك عبر الجامعة العربية وفرص تفعيل وتطوير آليات حماية حقوق الإنسان عبر تلك المؤسسات.

اقتصرت التقارير السنوية السابقة على ١٢ بلداً عربياً هي مصر، السودان، تونس، الجزائر، المغرب، سوريا، العراق، لبنان، المملكة العربية السعودية، البحرين، اليمن، والسلطة الوطنية الفلسطينية. وقد أضيف هذا العام فصل خاص عن ليبيا، بالنظر للتطورات التي شهدتها، وقادت خلال عام ٢٠١١ إلى الإطاحة بنظام القذافي. يصنف التقرير البلدان التي يعرض لها إلى قسمين كبيرين، يختص أولهما بالبلدان الأكثر تأثراً بـ «الربيع العربي»، والتي يواجه بعضها تحديات ومعضلات كبرى على طريق التحول الديمقراطي. بينما يتابع القسم الثاني التطورات في البلدان الأقل تأثراً بـ «الربيع العربي».

وكما جرى العرف في التقارير السابقة، فإن التقرير الحالي يركز في تقييمه على الإطار العام للحقوق المدنية والسياسية، مع التركيز على العديد من القضايا والعناوين الرئيسية التي تشمل:

- تحليل المسار السياسي الانتقالي في البلدان التي شهدت إزاحة رموز الحكم فيها، وإلى أي مدى تسهم هذه المسارات في تعزيز التحول الديمقراطي، وفي تكريس آليات تسمح بالمحاسبة وكشف الحقيقة عن الانتهاكات الجسيمة التي ارتكبت، وفي إحداث قطيعة حقيقية مع نمط الانتهاكات التي سادت عبر عقود من الحكم المطلق.

- تحليل أبرز التطورات التي شهدتها البلدان محل الدراسة على صعيد الإصلاحات الدستورية والتشريعية.

- آليات التعامل مع اتساع حركة الاحتجاج السياسي والاجتماعي.

- حدود الانفراج أو التضييق على حريات التعبير والحريات الإعلامية.

- الممارسات وثيقة الصلة بتعزيز أو قمع الحق في التنظيم، من خلال الأحزاب السياسية والجمعيات الأهلية والأطر النقابية.

- وضعية المدافعين عن حقوق الإنسان، وطبيعة الضغوط والتهديدات التي تطال المنظمات الحقوقية والمدافعين عن حقوق الإنسان.

- الضغوط الواقعة على الحريات الدينية وحقوق الأقليات الدينية أو المذهبية أو العرقية.

- مظاهر إهدار معايير المحاكمة النصفة، وبخاصة في المحاكمات التي تحركها دوافع سياسية.

- الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وبخاصة تلك المقترنة بالاعتقال التعسفي، والاختفاء

القسري والتعذيب والقتل خارج نطاق القانون.

- وننوه إلى أن تقرير هذا العام قد أولى اهتماما خاصا برصد الانتهاكات الجسيمة المرتكبة من قبل أطراف غير تابعة للدولة، والتي ازدادت بشكل خاص في البلدان التي تعيش أوضاعا انتقالية غير مستقرة، يعززها الانفلات أو الغياب الأمني، وسعى بعض فصائل الإسلام السياسي لفرض سطوتها السياسية على الخصوم، وفرض تصوراتها المعتقدية على المجتمع، فضلا عن نزوع بعض الأطراف لاستخدام العنف لمواجهة القمع الحكومي، أو في مواجهة ممارسة بعض فصائل الإسلام السياسي للعنف.

وقد استند التقرير الحالي إلى أوراق خلفية، أعدها باحثون من المركز وخبراء حقوقيون من بعض الدول محل الدراسة. كما اعتمد أيضا بدرجة كبيرة على المعلومات الموثقة المتاحة من خلال المنظمات الحقوقية العربية والدولية، فضلا عن التقييمات والملاحظات والمعلومات التي قدمها أعضاء المجلس الاستشاري لبرنامج حماية حقوق الإنسان، وعدد من الخبراء العرب الذين استطلع المركز آراءهم في المسودات النهائية لهذا التقرير.

تقديم

آفاق «الربيع العربي» في ظل «خريف» مبكر للإسلام السياسي

بهي الدين حسن

ما زال «الربيع العربي» يكافح على ثلاث جبهات^١؛ الثورة المضادة والدولة الدينية والمجتمع الدولي، ولكن في ظل ظروف أكثر قسوة، مما كان عليه الحال عام ٢٠١١، الأمر الذي انعكس أيضا على الدول العربية التي كانت تتطلع بأمل أن تلحق بموجة التحول للديمقراطية. تكفي نظرة واحدة على الدول العربية التي لم يطلها «الربيع العربي» للحكم على مساره؛ فلم تعد تلك الدول الأخرى مهددة بهذا «الربيع»، بل انتقلت حكومات بعض هذه الدول إلى الهجوم المضاد. السودان والجزائر نماذج مهمة. شنت حكومة السودان موجة اعتقالات للنشطاء السياسيين، وأغلقت أو جمدت عدد من المنظمات الحقوقية والأكاديمية التي كانت تلعب دورا حيويا في إيقاظ المجتمع السوداني. في الجزائر منعت السلطات منظمات المجتمع

١- انظر تقديم الكاتب «الربيع العربي يكافح على ثلاث جبهات»، في التقرير السنوي «سقوط الحواجز»، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ٢٠١٢.

<http://www.cihrs.org/?p=2536>

٢- لمزيد من التفاصيل، انظر الباب الثالث.

المدني من المشاركة في المنتدى الاجتماعي بتونس في مارس ٢٠١٣، خشية نقل "العدوى"، واحتجزت المسافرين عند الطريق البري، واعتقلت بشكل غير مسبوق عددا من الحقوقيين. بينما جرت محاكمات غير عادلة لعدد من النشطاء السياسيين والحقوقيين في دول أخرى، صدرت بعدها أحكام قاسية.

يتفاوت الوضع من دولة لأخرى من دول ما يسمى بـ"الربيع العربي"؛ ففي ليبيا يكافح جنين الدولة الجديدة سلطة الأمر الواقع للمليشيات المسلحة. ويكافح السوريون من أجل إسقاط نظام دموي، ولكنهم في ضوء الجرائم التي ترتكبها بعض فصائل المعارضة المسلحة ليسوا متأكدين من أن البديل سيكون أفضل أو حتى أقل وحشية ودموية. ويكافح اليمنيون ضد مؤسسات النظام القديم التي مازالت تشكل مركز قوة أكبر من قدرات الرئيس الانتقالي الجديد. ويكافح المصريون ضد قيم ومبادئ وممارسات وتشريعات ودستور "الثورة المضادة"، بعد أن صارت تحكم باسم "الثورة"، بينما يكافح التونسيون حتى يتجنبوا مصير المصريين.

هذا الوضع جعل مهمة حكام الدول التي لم تنتسم رياح "الربيع العربي" سهلة في إقناع شعوبهم بتجنب طريق "الربيع"، وقبول التعايش مع الأمر الواقع، مع الأمل بتحسينه كلما أمكن.

تعد مصر النموذج الأمثل لإقناع الشعوب العربية الأخرى بأن "القناعة كنز لا يفنى"، وأن "عصفور في اليد خير من عشرة على الشجرة"، وغيرهما من "المأثورات" الشعبية التي أفلحت في تدجين تلك الشعوب لقرون. وبالتالي قبول الشعوب الأخرى للتعايش مع النظم الحالية بدلا من المغامرة باستبدالها ببديل ليس مؤكدا أنه أقل سوءا.

نظرا لحجم مصر وتأثيرها المعنوي والثقافي الكبير في العالم العربي، فإنه فور الإطاحة بحسني مبارك، صار ما جرى على أرضها يشكل كابوسا بشكل خاص لبعض الحكام العرب، خشية أن تتطلع الشعوب لمحاكاته واستلهامه. الآن صار ما جرى في مصر كل يوم خيرا سعيدا وسلاحا في يد كل حاكم عربي مستبد، يلوح به لشعبه، بأن مواطنيه سيلقون ذات مصير المصريين، الذين أطاحوا برئيسهم، وخسروا في كل المجالات. لم يخسروا الاستقرار والأمن وانتظام إمدادات الطاقة والوقود والخبز فحسب، بل يوشكون أن يخسروا ما كسبوه بعد الثورة؛ أي حريتهم.

من المستحيل تصنيف ما يحدث في مصر، باعتباره تداعيات مخاض صعب للديمقراطية. إن القمع الدموي اليومي لحركات الاحتجاج السياسي والاجتماعي، والملاحقة اليومية الفردية والجماعية للإعلاميين، بالوسائل القانونية والاعتداءات البدنية المنظمة، والهجوم الدستوري

والتشريعي والمؤسسي والسياسي على النظام القضائي واستقلال القضاء، وإعداد قانون يؤمم منظمات المجتمع المدني ويحولها إلى منظمات شبه حكومية، واستخدام الاغتصاب والتحرش الجنسي كسلاح سياسي لإقصاء المرأة من المجال السياسي. كلها مؤشرات عن انتقال في الاتجاه العكس، من نظام تسلطي، إلى آخر ذي سمات مختلفة. إنه برنامج الثورة المضادة الذي يحكم، وليس الثورة التي كانت تطالب بـ "حرية، عيش، عدالة اجتماعية".

بالتوازي مع هذا القمع المتعدد المستويات، حرصت جماعة الإخوان المسلمين على تلبية مطالب المؤسسة العسكرية في إطار الدستور الجديد، حيث حصلت الأخيرة على كل ما كانت تتمتع به في ظل نظام مبارك ولكن بالنص عليه دستوريا. يضاف إليه الحق في إحالة المدنيين للمحاكم العسكرية، الذي عانت منه جماعة الإخوان المسلمين قبل الثورة، رغم أنه لم يكن منصوصا عليه في الدستور، بل كان القانون الذي يبيح محاكمة المدنيين أمام القضاء العسكري مطعوناً في دستوريته أمام المحكمة الدستورية العليا. بصدر الدستور الجديد، سقط هذا الطعن، وصارت هذه المحاكمات "محصنة" بالدستور، رغم أن منعها كان أهم مطالب "ثورة ٢٥ يناير"^٣!

من المثير للدهشة أنه بينما تقوم الشرطة في مصر كل يوم بأعمال القمع والقبض والاحتجاز والتعذيب للناشطين السياسيين، بل ويستدعي بشكل يومي مكاتب النيابة النشطاء السياسيين والإعلاميون للتحقيق معهم، يجري بالتوازي الإفراج عن بعض أبرز رموز النظام القديم من محابسه، وتعقد الصفقات المالية وغير المالية مع بعض رموز النظام القديم المقيمين خارج البلاد للتصالح معهم، ووقف ملاحقتهم قضائياً.

يبدو جلياً أن الأولوية السياسية لجماعة الإخوان المسلمين هي إعادة ترسيخ النظام التسلطي الجديد قبل الانتقال إلى مشروع الدولة الدينية الشمولية. الأسباب تفاوتت بين حجم المقاومة السياسية التي يبدو أنها لم تكن متوقعة، وأهمية عدم استفزاز مؤسسات الدولة غير المؤهلة بعد لهذا الانعطاف السريع، برغم أنها كانت قد قطعت شوطاً لا بأس به في اتجاه الأسلمة في عهد مبارك.

هناك عامل آخر يتعلق بالتنافس -في إطار مشروع الدولة الدينية- مع السلفيين، الذين فاجأوا المجتمع كله وأنفسهم بقدراتهم التنظيمية والسياسية. يفاقم من مشكلة المنافسة مع السلفيين التباعد المتزايد بين الأطراف الإقليمية الداعمة للطرفين -قطر والسعودية- اللذين اتجاهاً أيضاً للتنافس في سوريا واليمن بعد أن كانا يتحركان معا بتنسيق مشترك في بداية الانتفاضة السورية.

٣- لا لدستور إعادة إنتاج الاستبداد السياسي والديني. . منظمات حقوق الإنسان ترفض مسودة الدستور، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ١٨ نوفمبر ٢٠١٢.

لماذا يختلف مسار مصر عن تونس؟

كانت مصر تسير خلف تونس مباشرة بعد سقوط نظام بن علي في ١٤ يناير ٢٠١١، حيث انتفض المصريون بعد ١١ يوما فقط. كان نظام مبارك يحاول بعناد خلالها أن يقنع المصريين بأن مصر تختلف عن تونس، ولكن المصريين ردوا في "الميدان" بأنها لا تختلف. كان المصريون يحاولون أن يثبتوا لأنفسهم أنهم ليسوا أقل كفاحية وإصرارا وجدارة من "التوانسة".

رغم عناصر تشابه كثيرة ومهمة، على رأسها تصدر حركة "النهضة" الإسلامية للمشهد السياسي في تونس بعد الثورة، مثلها في ذلك مثل شقيقها الأكبر المصري في التنظيم الدولي للإخوان المسلمين، إلا أن عوامل أخرى لا تقل أهمية، جعلت -ولا تزال- المسارين يتباعدان. أول عوامل الاختلاف، هو الطموح السياسي التاريخي المتأصل في الجيش المصري منذ يوليو ١٩٥٢، مقابل غياب الطموح لدى الجيش التونسي للعب دور سياسي مباشر. بل إن الجيش التونسي أعلن في عام ٢٠١٣ قبوله الرقابة الديمقراطية من المجتمع التونسي، في إطار قبوله تطبيق المعايير الدولية ذات الصلة في الدول الديمقراطية. بينما سعت المؤسسة العسكرية في مصر لتحسين نفسها من أي رقابة مجتمعية في الدستور الجديد، في صفقة مع الإخوان المسلمين. عمق تغلغل الفكر العلماني في المجتمع التونسي، قبل، ثم بعد الاستقلال على يد الحبيب بورقيبة أول رئيس جمهورية، عامل ثان مهم، وكان له انعكاس إيجابي على المجتمع التونسي. تمتع منظمات المجتمع المدني في تونس بديناميكية سياسية أعلى منها في مصر، بما مكنها من التأثير بصورة أكبر من النخبة السياسية، هو عامل ثالث. وهو الأمر الذي أدى بعد الثورة مباشرة إلى إنشاء هيكلية سياسية/ نقابية/ أهلية فريدة من نوعها في إطار كل بلدان "الربيع العربي"، وهي "الهيئة العليا لتحقيق أهداف الثورة"، التي لعبت دور القاطرة السياسية والتشريعية في مرحلة الانتقال الأولى، أي قبل الانتخابات العامة وتولي حركة النهضة الحكم.

في إطار التنويه بالدور المحوري للمجتمع المدني في تونس، لابد من الوقوف عند دور "الاتحاد العام للشغل"، وهو منظمة نقابية فريدة أيضا لا مثيل لها في مصر. لا تقتصر عضوية "الاتحاد" على العمال، بل يضم أيضا تحت مظلته النقابات المهنية، ولذا تجمع الفروع الإقليمية "للاتحاد" بين العمال والمدرسين وغيرهم من المهنيين في لجان إقليمية مشتركة. لذلك لعب "الاتحاد" دورا حيويا سياسيا ومدنيا ونقابيا في عدد من أهم مراحل التاريخ التونسي منذ ما قبل الاستقلال، وخاصة في مرحلة مخاض الثورة ومرحلة الانتقال بعدها. كل هذا لا تجده

٤- جيش تونس يطالب بإخضاعه لرقابة ديمقراطية، موقع الجزيرة الإخباري، ٣١ مارس ٢٠١٣. <http://www.aljazeera.net/news/pages/a7d3a0fb-f3fd-4728-9d2a-459e2e38feac>

- نقلا عن تصريح العميد مختار بن نصر الناطق باسم وزارة الدفاع، نقلته إذاعة "موزايك" التونسية المحلية، كما نشر ذلك في صحف عربية أخرى.

في مصر، حيث كان الاتحاد العام لعمال مصر "سفير" الحاكم ووكيل مصالحه لدى العمال على مدار ستة عقود. وهذا ما يحرص الحاكم الجديد/الإخوان المسلمون على تكريسه.

رغم أن المنظمات الحقوقية المصرية هي الأكثر ديناميكية في العالم العربي؛ ولكن النخبة السياسية في مصر كانت دائما أقل كفاءة وإدراكا من أن تستطيع الاستفادة من هذه الديناميكية قبل الثورة - باستثناء الإخوان المسلمين عندما كانوا ضحايا- أو بعد الثورة. سنلاحظ في مصر أيضا كفاحا عماليا متواترا ولكنه متشردم، وينظر النقابيون العماليون للسياسة كمرض يجب تجنب الإصابة بعدواه. ورغم تزايد عدد النقابات المستقلة بعد الثورة في مصر، فإنه من الملاحظ أن حركة الاحتجاج الاجتماعي أوسع كثيرا من قدرة هذه النقابات على تأطيرها، خاصة أنها لم تستطع تجاوز مرض التشردم.

كان للعوامل السابقة في تونس انعكاس إيجابي أيضا على حركة "النهضة"، بينما كان لاختلاف هذه العوامل في مصر انعكاس سلبي على الإخوان المسلمين. كانت حركة "النهضة" دوما أقل مقاومة لمبادئ وقيم حقوق الإنسان، من غيرها من حركات الإسلام السياسي في العالم العربي، بما فيها جماعة الإخوان المسلمين في مصر. توصلت "حركة النهضة" قبل الثورة -في إطار مداولات ما يسمى بـ"هيئة ١٨ أكتوبر"- إلى تبني -مع أطراف أخرى سياسية- موقفا متقدما من مسألة حقوق المرأة وغيرها من الإشكاليات. في نفس الوقت الذي كانت فيه جماعة الإخوان المسلمين في مصر تمضى في مسار معاكس، وتعلن في خريف

٥- هيئة ١٨ أكتوبر للحقوق والحريات: إعلان مشترك حول العلاقة بين الدولة والدين، موقع جسور، ١٧ ديسمبر ٢٠٠٩.

<http://www.e-joussour.net/ar/node/3713>

للمزيد عن هيئة ١٨ أكتوبر انظر:

- فتحي بالحاج، "هيئة ١٨ أكتوبر للحقوق والحريات": التقاء ضرورة أم إرهابات تحالف سياسي، مبادرة الإصلاح العربي، يناير ٢٠٠٩.

<http://www.arab-reform.net/ar/%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3-%D9%87%D9%8A%D8%A6%D8%A9-18-%D8%A7%D9%83%D8%AA%D9%88%D8%A8%D8%B1-%D9%84%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%B1%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D8%A5%D9%84%D8%AA%D9%82%D8%A7%D8%A1-%D8%B6%D8%B1%D9%88%D8%B1%D8%A9-%D8%A3%D9%85-%D8%A5%D8%B1%D9%87%D8%A7%D8%B5%D8%A7%D8%AA-%D8%AA%D8%AD%D8%A7%D9%84%D9%81-%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D9%8A>

- العلاقة بين الإسلاميين والعلمانيين: تجربة ١٨ أكتوبر في تونس، مجلة الآداب، بتاريخ ١١ ديسمبر ٢٠١٠.

<http://adabmag.com/node/353>

- حركات التغيير الديمقراطي بين الواقع والطموح - خبرات من أوروبا الشرقية والعالم العربي، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ٢٠٠٧.

٢٠٠٧ عن برنامجها السياسي، الذي يتبنى مشروعا لنظام شمولي بصيغة دينية^٦.

لكل ذلك، اختلفت نتائج أول انتخابات عامة بعد الثورة في تونس عنها في مصر. هذا الاختلاف هو عامل رابع. فبينما حاز الإخوان المسلمون والسلفيون أغلبية مقاعد مجلس الشعب وأغلبية ساحقة في مجلس الشورى في مصر، ثم فاز مرشح الإخوان المسلمين برئاسة الجمهورية، فإن النهضة فازت بأكثرية لا تسمح لها بالانفراد بحكم تونس، وشكلت الحكومة بالتعاون مع حزبين، أحدهما ليبرالي والآخر يساري. بعد الانتخابات مباشرة بدأ يتشكل في أوساط المعارضة نواة حزب "نداء تونس"، المرشح الآن ليكون الحزب الثاني-إن لم يأتي الأول- في أول انتخابات مقبلة.

"نداء تونس" هو مؤشر مهم آخر على مدى الاختلاف بين ديناميكيات الحركة السياسية في مصر وتونس. "نداء تونس" يجمع بين عناصر يسارية ليبرالية-بعضها كان مضطهدا أو مطاردا في المنفى قبل الثورة- وبين رجال أعمال وأعضاء ورموز تاريخية في الحزب الحاكم قبل الثورة، ممن لم يتهموا بجرائم فساد أو انتهاك لحقوق الإنسان. ولذا فإن "نداء تونس" يتمتع بقاعدة اجتماعية عريضة، فضلا عن أن زعيمه الباجي السبيسي-أحد هذه الرموز التاريخية ورفيق بورقيبة، الذي رأس الحكومة بنجاح في فترة مهمة خلال مرحلة الانتقال الأولى- يتمتع بشعبية كبيرة، حتى أنه احتل لفترة-بعد استقالته- رأس قائمة أكثر الشخصيات التونسية شعبية في استطلاعات الرأي بعد الثورة. في المقابل نلاحظ في مصر، عجز المعارضة الرئيسية ممثلة في "جبهة الإنقاذ الوطني" عن التمييز بين عناصر النظام السابق التي ارتكبت جرائم الفساد وحقوق الإنسان، وبين القاعدة الاجتماعية العريضة لذلك النظام، والتي لا يمكن وصفها أو محاسبتها على جرائمه. في الوقت نفسه تشكل هذه الفئة الاجتماعية-كما في تونس- رقما مهما، خاصة وأن بعض رموزها تبني مواقف ومطالبات إصلاحية من داخل النظام السابق قبل الثورة. في المقابل تبدو جبهة الإنقاذ، جنرالات دون جنود. فرغم أنها تضم عددا من أبرز الكفاءات السياسية والعلمية والاقتصادية والإعلامية والمهنية والقانونية في مصر، بما يجعلها قادرة على تشكيل عشر حكومات، فإنها تركز على شريحة اجتماعية محدودة في القاهرة وبعض مدن القناة والدلتا. وتساعد نوعية بعض الشعارات التي تتبناها، على جعل صورتها لدى الرأي العام المحلي والدولي أقرب لأن تكون "جبهة للرفض أو الشعب"، أكثر منها جبهة "للإنقاذ" الفعلي.

تظن جبهة الإنقاذ أنها العنوان السياسي الرئيسي لجماعات شباب الثورة، وهو وهم كبير، نظرا لمدي التشرذم السياسي والتنظيمي لجماعات الشباب، والتفاوت الكبير في الشعارات والمواقف المتغيرة-والتناقضة أحيانا- على مدار عامين بعد الثورة. كما أن غموض موقف

٦- بهي الدين حسن، برنامج حزب الإخوان المسلمين في مصر من منظور حقوق الإنسان، مجلة رواق عربي، العدد (٥٥) لسنة ٢٠١٠.

الجبهة من الاتجاه المتنامي للعنف والفوضوية في أوساط بعض جماعات الشباب - كرد فعل على عنف النظام الحاكم الحالي وأنصاره - سيكون له آثار وخيمة على مستقبل هذه الجبهة وتماسكها وحظوظها، وأيضاً على نظرة المجتمع المصري لها كمؤسسة يمكن الاعتماد عليها.

في مواجهة التصلب شبه الأيديولوجي لجبهة الإنقاذ، تتمتع جماعة الإخوان المسلمين ببرامجانية لم تتمتع بها جماعة سياسية أخرى قبل الثورة أو بعدها. بل يمكن القول إن مصر لم تعرف من قبل جماعة قامت على أساس أيديولوجي بهذه الصرامة، وتتمتع في الوقت نفسه بهذه البرامجانية السياسية العملية. يتجلى ذلك بوضوح أكبر في علاقاتها الدولية، والانتقال بمرونة فائقة من عداً أيديولوجي للغرب وإسرائيل - لم تتخل عنه بشكل رسمي - إلى علاقات تعاون وثيق لا يقل، إن لم يزد وفقاً لشهادات مسئولين إسرائيليين عما كان عليه الحال في عهد الرئيس السابق حسني مبارك. لكن البرامجانية تتجلى بصورة لا تقل إثارة للدهشة بالداخل أيضاً. ليس فقط بالصفقة الكبرى مع المؤسسة العسكرية، التي قدم فيها الإخوان المسلمون كل ما رفضوه - فيما يعرف بـ "وثيقة السلمي" للمبادئ فوق الدستورية - من امتيازات وحصانات للمؤسسة العسكرية، بما في ذلك محاكمة المدنيين عسكرياً - التي كانوا من أبرز ضحاياها - ولكن أيضاً من خلال سعيهم الحثيث لعقد المصالحات مع بعض أبرز رموز النظام القديم، وعقد الصفقات الانتخابية مع بعض الرموز ذاتها التي لها ثقل انتخابي، والسعي للتحالف مع أطراف بعينها في الأجهزة الأمنية، تلك التي تتطلع لتصفية الحساب بشكل انتقائي مع القوى التي أطلقت الثورة بأي ثمن. إن نجاح الإخوان المسلمين في إبرام مثل هذا التحالف، حتى ولو كان مؤقتاً، يمكن أن يؤرخ لبدء انتكاسة هائلة غير مسبوقه في حقوق الإنسان على جميع المستويات. من الدهش أن المفاوضات على هذه الصفقات تجري تحت ستار دخاني كثيف من الاتهامات النارية التي توجه كل يوم للمعارضة بأنها تتحالف مع "فلول" النظام القديم، الذي يجري إبرام الصفقات مع رموزه.

في المقابل ما زالت جبهة الإنقاذ، وبعض الحقوقيين المصريين وغير المصريين، يتعاملون مع الأجهزة الأمنية كما لو كانت عقارب الساعة مازالت تقف عند ١٢ فبراير ٢٠١١، أي اليوم التالي للإطاحة بمبارك. وبالتالي فإن المطلب الذي كان مشروعاً تماماً وقتها - الخاص بإصلاح الأجهزة الأمنية، وتطهيرها من القيادات الفاسدة وتلك التي ارتكبت جرائم حقوق الإنسان قبل الثورة، وقتلت الثوار أثناء الثورة - يظل كما هو على جدول الأعمال، طالما لم ينفذه المجلس العسكري ولا الإخوان المسلمون. حتى لو كان ذلك يعني عملياً مطالبة الإخوان المسلمين - أي "قتلة الثوار" أمام القصر الجمهوري "الاتحادية" في ديسمبر ٢٠١٢ وبعدها -

٧- هل تصبح أحداث الاتحادية نمطاً روتينياً لتسوية الخلافات السياسية في مصر؟، تقرير صادر عن مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، بتاريخ ٢٦ ديسمبر ٢٠١٢.

بتطهير الشرطة من "قتلة الثوار" أثناء الثورة في يناير ٢٠١١. إن ذلك قد يعني المساهمة عمليا في تقديم الدعم السياسي والأخلاقي لأحد أهم الأهداف الآنية للنظام الجديد في "أخونة" الشرطة. أي إزاحة "محتملة" لبعض قتلة الثوار أثناء الثورة، لاستبدالهم بقتلة الثوار بعد الثورة، وهذا "مؤكد". أي إعادة ذات سيناريو الإطاحة غير القانونية بالنائب العام السابق بنائب عام جديد، كل ما فعله حتى الآن، هو غض النظر عن جرائم قمع الشرطة وأنصار الإخوان المسلمين للاحتجاج السلمي والاجتماعي، وكل الوقائع الجديدة لقتل الثوار، والقيام بملاحقة النشطاء السياسيين والإعلاميين الناقدین للنظام الحالي، بمقتضى البلاغات التي تقدمها رسميا جماعة الإخوان المسلمين، أو مناصريها. جدير بالملاحظة انعكاسات صدمة الثورة على الشرطة، فهي لم تعد كتلة واحدة صماء مثلما كانت قبل الثورة. بالطبع كانت هناك دائما قبل الثورة أصوات منفردة ناقدة داخل الشرطة تعلقو من حين لآخر، وكان يجري إما إرهابها أو فصلها أو إحالتها للتقاعد المبكر. ولكن بعد أن اجتاحت عواصف الثورة الشرطة - رغم الرفض العنيد لإصلاحها - بدأت تبرز ظاهرة تشكيل هيئات نقابية أو شبه نقابية لقطاعات مختلفة من الشرطة، وتبرز أيضا ظاهرة إضرابات قطاعات من الشرطة عن العمل بشكل جماعي، ومظاهرات الاحتجاج لأسباب متعددة، أهمها رفض الزج بالشرطة في مواجهة حركات الاحتجاج السياسي والاجتماعي، بما في ذلك الاعتراض على مشروع القانون الجديد لتنظيم التظاهر، لأنه سيؤدي إلى مزيد من المواجهات بين الشرطة وحركات الاحتجاج.

من الضروري أن يأخذ مطلب الإصلاح الأمني بعين الاعتبار المتغيرات في الدولة وداخل الشرطة، وأن يعاد النظر في مشروع "الإصلاح الأمني" وفقا لهذه المتغيرات، بما يحد من الدفع نحو انتهاك أكبر لحقوق الإنسان، وإجهاض فرص أي إصلاح أمني حقيقي. من الضروري أن تقوم منظمات حقوق الإنسان، وكل الأطراف الحريصة على إصلاح أجهزة الأمن، بمراجعة الخطط والسيناريوهات التي وضعت بعد ١١ فبراير ٢٠١١، التي تلائم دولا في مرحلة انتقال للديمقراطية، وأن تطور خطابا وخطة مختلفة تأخذ بعين الاعتبار المتغيرات السياسية الجديدة، التي يأتي على رأسها أن مصر لم تعد في مرحلة انتقال في المستقبل المنظور، إلا إلى نظام تسلطي قمعي آخر. وبالتالي فإن مفهوم ومنهج العدالة الانتقالية الذي يلائم الدول التي تنتقل للديمقراطية، لم يعد ملائما الآن لمصر، وإن إغفال ذلك قد يؤدي لنتائج معاكسة تماما لما يسعى إليه أصحاب "النوايا الحسنة". إن مطلب الإصلاح الأمني في هذا السياق الجديد، يعود تقريبا لذات مضامين "الإصلاح الأمني"، التي كانت مطروحة في ظل النظام السابق للثورة. أي العمل على وقف انتهاك الشرطة لحقوق الإنسان، والالتزام بمبدأ سيادة القانون، والخضوع للرقابة القضائية، واحترام أحكام القضاء وتنفيذها، وإعمال مبدأ الشفافية والمحاسبة الداخلية، وتعزيز تعليم حقوق الإنسان في مناهج التعليم الشرطي، وتعزيز الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان... وغيرها.

الطاغية يتغلى مبكرا عن قناع "الضحية"!

"إن أجهزة الأمن لا تمارس الفنون والآداب، وإنما تتصدى لكثير من الأعمال الإجرامية"^٨! قائل هذه العبارة ليس ناقدا فنيا للشرطة، بل هو أحد ضحايا تعذيب الشرطة، إن لم يكن بشخصه، فمن خلال قيادات وأعضاء الجماعة التي يتزعمها. إنه راشد الغنوشي الزعيم التاريخي لحركة "النهضة" الإسلامية في تونس ورئيسها الحالي، الذي طالما انتقد بأعلى صوت ممارسات التعذيب في ظل النظام السابق، ورفض تبريرات أقوى صدرت عن النظام السابق في تونس - كما في مصر - بأن الشرطة تواجه إرهابا يهدد حياة الملايين. ولكن الأمر اختلف الآن بعد أن وصلت "النهضة" إلى الحكم في تونس.

خلال أشهر قليلة من إمساك جماعة الإخوان المسلمين بمقاليد الحكم (رئاسة الدولة والمجلس التشريعي ومجلس الوزراء) جرى ارتكاب كافة جرائم حقوق الإنسان كتلك التي كانت سببا للثورة. بل فاقت في كثير من الأحيان ما كان يجري قبل الثورة. مثل القمع اليومي العنيف لأعمال الاحتجاج السياسي والاجتماعي، وإحالة عدد كبير من الإعلاميين والصحفيين للتحقيق والمحاكمة بتهمة إهانة رئيس الجمهورية خلال أشهر قليلة، أكثر ممن أحيلوا خلال ٣٠ عاما من عهد الرئيس السابق. وتوجيه ضربات مؤسساتية لاستقلال القضاء، أكثر جسامة مما تعرض له خلال ٦٠ عاما. ووضع دستور يكرس ولأول مرة في الدساتير المصرية محاكمة المدنيين أمام المحاكم العسكرية. ومشروع قانون لتأميم المجتمع المدني وتصفية منظمات حقوق الإنسان، ومشاركة أنصار وقيادات الحزب الحاكم علنا في التنكيل بالمحتجين، ومحاصرة مدينة الإنتاج الإعلامي والاعتداء البدني على الإعلاميين، ومحاصرة المحاكم للتأثير على أحكامها، أو منعها لعدة أسابيع من مباشرة عملها، مثلما حدث مع المحكمة الدستورية العليا، أعلى محكمة في مصر، وسط تواطؤ كافة وزارات وأجهزة الدولة المعنية، وصمت رئيس الدولة. ولكن الرئيس لم يصمت عندما سقط نحو ٤٠ قتيلا خلال يومين في يناير الماضي في مدينتي بورسعيد والسويس، بل أعرب عن تقديره للشرطة، وطالبها بمزيد من الحسم!

هناك مفارقات متعددة في هذا السياق، ولكن ربما كان أكثرها مدعاة للدهشة، هو أن أنصار الحزب الحاكم -الذين قاموا بتعذيب ضحاياهم على سور القصر الجمهوري "الاتحادية" يومي ٥ و٦ ديسمبر ٢٠١٢- كانوا محتشدين قبلها عند أحد أشهر المساجد القريبة من القصر، حيث أدوا الصلوات في مواقيتها، ثم انطلقوا إلى ساحة "الاتحادية" لمباشرة التعذيب! غير أن ما يدعو للدهول، هو أن التعذيب الذي مارسه أعضاء وأنصار الحزب الحاكم في يوم الجمعة ٢٢ مارس، بأشروه بعد أن أدوا صلاة الجمعة، بل واستخدموا في ذلك أحد المساجد بمنطقة المقطم

٨- راشد الغنوشي يقلل من شأن الانتهاكات الحقوقية في تونس، موقع افريكان مانجر الإخباري، ١٣ سبتمبر ٢٠١٢.

كساحة للتعذيب. تقول سورة «الجمعة» من القرآن الكريم: «فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ» (صدق الله العظيم). فهل كان ذلك التعذيب تقرباً إلى الله!، أم أن صلاتهم لا «تنهى عن الفحشاء والمنكر»؟ أم أن تفسير القرآن الكريم اختلف بعدما صار «الضحية» جلاداً؟

مثل الجرائم التي ارتكبت أمام «الاتحادية»، لم يرق النائب العام -المعين بالمخالفة للدستور والقانون- بالتحقيق أيضاً في جرائم التعذيب التي جرت في المسجد، حتى ولو من منظور أنها تشكل «ازدراء للإسلام» بفعل مادي، وليس «بالكلام»، مثلما نسب للإعلامي المشهور باسم يوسف وآخرين.

قضيت نصف عمري تقريباً في الدفاع عن حقوق الإنسان، أغلبه كان للدفاع عن الحقوق الإنسانية للإسلاميين في مصر والعالم العربي، بمن في ذلك المشتبه فيهم كإرهابيون. لم تساورني الأوهام لحظة، حول طبيعة التوجه الفاشي لكثير ممن دافعت عن حقوقهم الإنسانية - سواء كانوا أعضاء في الجماعات الموصوفة بالاعتدال (كالإخوان المسلمون) أو التطرف والإرهاب- بل ربما كنت متأكداً أن بعضهم على الأرجح قد ارتكب جرائم القتل المنسوبة لهم أو كانوا طرفاً فيها. ولكني وغيري من الحقوقيين في كافة أنحاء العالم ندافع عن مثل عليا وقيم ومبادئ تعلق فوق الاعتبارات السياسية والميول الشخصية، وفي أن يعامل كل إنسان -حتى لو كان مجرماً وقاتلاً- المعاملة الجديرة بالبشر.

كان الموقف من الدفاع عن الحقوق الإنسانية للمشتبه في أنهم إرهابيون -أي مرتكبي جرائم ضد حقوق الإنسان- أو محرضون على ارتكابها، أحد أبرز عناصر الخلاف الداخلي في المنظمة المصرية لحقوق الإنسان في الثمانينيات. كانت أغلبية مجلس أمناء المنظمة لا ترغب في التعامل مع هذه الحالات باعتبارها انتهاكات لحقوق الإنسان، وأن يقتصر دور المنظمة على انتهاكات حريات التعبير والاعتقاد وحقوق المرأة والأقليات. . وغيرها. لكنني كنت على رأس المعارضين على ذلك. وعندما أجرى المجلس مشاوراً ديمقراطياً مع أعضاء المنظمة في منتصف عام ١٩٨٨، رجحت أغلبية ساحقة من الأعضاء (أغلبهم من العلمانيين) رأي الأقلية في مجلس الأمناء؛ وبناء على ذلك انتخب مجلس الأمناء كاتب المقال أميناً عاماً للمنظمة.

كان ذلك الدفاع المتواصل عن الإسلاميين مصدر توتر دائم مع النظام الحاكم في مصر وأجهزته الأمنية، وبلغ أحياناً حد الصدام المباشر. كان ذلك أحد أهم أسباب رفض التسجيل القانوني للمنظمة الحقوقية الأم في مصر لسبعة عشر عاماً ١٩٨٥ - ٢٠٠٢، قضيت منها ٥ أعوام (٨٨-١٩٩٣) أميناً عاماً لها. بعد انتقالي إلى مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان في عام ١٩٩٤، دعا أحد أبرز مستشاري رئيس الجمهورية لاجتماع خاص بمكتبه عدداً من منظمات حقوق الإنسان، بينها مركز القاهرة. كانت الرسالة الرئيسية -إن لم تكن الوحيدة- هي مطالبة المنظمات الحقوقية بالتوقف عما اعتبره دعم هذه المنظمات للإسلاميين.

لم يكن هناك إسلامي واحد في الاجتماع أو مجلس إدارة أي من المنظمات المشاركة في الاجتماع - كانوا كلهم من العلمانيين، وبينهم منظمة متخصصة في الدفاع عن حقوق الأقباط- ومع ذلك كان الموقف المشترك بينهم جميعاً هو رفض رسالة رئيس الجمهورية. بل ومحاولة إقناع مستشاره بأن ما تفعله هذه المنظمات هو دفاع عن الحقوق الإنسانية، وأن ذلك لا يعني دعماً سياسياً لها، حتى لو كانت الجماعات الإسلامية توظف بطريقة أو بأخرى هذا الدعم الأخلاقي، في حشد الدعم السياسي لها محلياً ودولياً. في عام ٢٠٠٦ أسهمت بفصل اخترت له عنوان «الدفاع عن الإسلاميين واجب أخلاقي»^٩. في كتاب صدر في الولايات المتحدة الأمريكية عن حقوق الإنسان في العالم العربي، ناقشت فيه دوافعي كحقوق في القيام بذلك، برغم أنني أوضحت تفصيلاً شكوكي العميقة حول إمكانية تطور اتجاه - وليس فقط أفراد- ديمقراطي مناصر لحقوق الإنسان بشكل متماسك داخل هذا الجيل من جماعات الإسلام السياسي بمصر، مقارنة بما جرى من تفاعلات إيجابية داخل التيار اليساري والناصري في ذلك الوقت.

لذلك لم أفاجأ بعد الثورة بالوجه القمعي الفاشي المعادي لقيم حقوق الإنسان والديمقراطية لجماعة الإخوان المسلمين وبعض مناصريها من جماعات الإسلام السياسي الأخرى؛ ولكنني فوجئت بسرعة بروز وجه «الجلاد» خلال فترة زمنية قصيرة للغاية.

سبق أن تناول فرانز فانون وآخرون الصيرورة التي تتحول من خلالها الضحية إلى جلاد، ولكن ما حدث مع هذه الجماعات هو أمر مختلف، إنه ليس تحولاً، بل تخلي الجلاد الحقيقي عن قناع «الضحية» المؤقت. ما كنت ألاحظه قبل «ثورة ٢٥ يناير»، أن «الضحية» تعجز في كثير من الأحيان عن إخفاء ملامح الجلاد تحت جلدها، حتى خلال الساعات التي كنت أفضيها مستمعاً ومحققاً وموثقاً لشهادات زملاء ومحامي «الضحايا»، بل كانت بعض العبارات تحمل تهديداً مبطناً لا يحتمل التأويل لي شخصياً! ولذلك فإن السرعة التي تخلى بها الجلاد عن قناع «الضحية»، هو ما فاجأني.

فوجئت أيضاً أنه بعد شهور قليلة من وصول «الضحية» للحكم، أنها تتنكر علناً لمنظمات حقوق الإنسان التي دافعت عنها، بل وتعيد إنتاج -دون أدنى خجل- ذات خطاب «جلادها» -نظام مبارك- في الهجوم على منظمات المجتمع المدني «كأدوات محتملة في يد المال الأجنبي»! رغم أنهم لم يكونوا يرضون الإتفاق في الدفاع عن ضحاياهم من مصادر أجنبية.

9- Bahey el-Din Hassan, A Question of Human Rights Ethics: Defending the Islamists, in Human Rights in the Arab World, Edited by Anthony Chase and Amr Hamzawy, University of Pennsylvania Press, 2006, pp 37-48.

نشر هذا الفصل لاحقاً بالعربية :

- بهي الدين حسن، الدفاع عن الجماعات الإسلامية لم يكن خياراً... بل واجبا أخلاقياً، مجلة رواق عربي، العدد (٦٠) لسنة ٢٠١٢، ص ص ١٢٣-١٣٧.

قبل الثورة لم تكن قيادات جماعات الإسلام السياسي ترفض فضح منظمات حقوق الإنسان المصرية لجرائم حقوق الإنسان في المحافل الدولية، أو انتقادات دول الغرب لهذه الجرائم. ولكن بعد أن صار «الضحية» جلادا، يعتبر الإخوان المسلمون الآن ذلك تدخلا في الشؤون الداخلية! . في إحدى الندوات العامة قبل الثورة، قال أحد أبرز قياداتهم الآن -وهو عضو في برلمان ٢٠٠٥- إنه احتج لدى فتحي سرور رئيس مجلس الشعب السابق، لأنه لم يوزع على الأعضاء مذكرة موجهة من مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان إلى أعضاء مجلس الشعب. الاحتجاج كان بالطبع لأن أحد موضوعات هذه المذكرة كان في صالح جماعة الإخوان المسلمين. ولكن بعد أن صارت «الضحية» جلادا، تقول قيادات الجماعة في اجتماع مع إحدى المنظمات الدولية، إن مصر بعد الثورة لم تعد بحاجة لمنظمات للدفاع عن حقوق الإنسان. هذا موقف منطقي للغاية، فالجلادون يبذلون أقصى ما في وسعهم لتجنب مراقبة جرائمهم، ورفع صوت ضحاياهم داخل البلاد وخارجها.

هذه أيضا نقطة التقاء مهمة، وأحد أهم ركائز التحالف الدموي الجديد بين جماعة الإخوان المسلمين، وأحد أجنحة المؤسسة الأمنية، الذي يتطلع للانتقام من الثورة ومنظمات حقوق الإنسان بأي ثمن، حتى لو كان من خلال التحالف مع الخصم اللدود الذي كان يطارده لنحو قرن من الزمان. واقع الأمر أن مشروع القانون القومي الجديد للجمعيات الأهلية في مصر هو أول ثمار هذا الزواج.

ليس الندم هو ما أشعر به. ولو عاد بي الزمان سأفعل ما فعلت دون تردد. إنه شعور بالأسف لهم، وبالاحتقار للمستوى الذي يمكن أن تنحدر إليه «أخلاقيات» بعض البشر.

هل من أفق «لإسلام سياسي وأيضاً ديمقراطي»؟

بعد أكثر من عامين يبدو «الربيع العربي» عاجزا عن إنتاج نظام واحد ديمقراطي. هناك صراع مفتوح في ليبيا وتونس واليمن مع الاختلاف الكبير بينها في السياق السياسي والاجتماعي والتحديات. من المحتمل أن يتمخص عن هذا الصراع في دولة أو أكثر من تلك الدول نظام ديمقراطي، ولكنه هش في أفضل الأحوال. بينما قد جرى حسم الصراع بالفعل في البحرين لفترة قد تطول لغير صالح الانتفاضة الديمقراطية. إن الاعلان الصادر في أبريل ٢٠١٣ من أحد فصائل المعارضة المسلحة في سوريا عن ولائها لتنظيم القاعدة، هو مؤشر سلبي مخيف، خاصة وأنه يأتي على خلفية استمرار عجز الائتلاف الوطني السوري- بقيادة الإخوان المسلمين- عن بلورة برنامج وخطاب سياسي وممارسة يومية تلبى مطالب الأقليات العرقية والدينية في سوريا. في مصر الأمر أكثر وضوحا بعد أن تجاوز المنطقة الرمادية. حيث تنتقل البلاد بعد انتفاضة متواصلة لأكثر من عامين إلى قبضة نظام تسلطي آخر، ولكن

ذي صبغة دينية، سنتعكس لاحقاً بطريقة أكثر سلبية على طبيعته التسلطية، بما يكتنفها ويتجه بها للشمولية. وفقاً للبرنامج السياسي لجماعة الإخوان المسلمين في خريف ٢٠٠٧ قبل الثورة، فإن الهدف -غير المعلن- كان هو التحول لنظام توليّتاري ديني^{١٠}. ولكن طبيعة المقاومة السياسية التي تلقاها الجماعة، وعجزها عن إقناع المواطن غير الميسر -بما في ذلك حتى المسلم التقليدي- بجدارتها السياسية أو المهنية أو حتى الدينية، يؤدي إلى إطالة أمد مرحلة تحقيق هذا الهدف المشؤم بأكثر مما كان يمكن أن يتنبأ به برنامج الجماعة في ٢٠٠٧.

بيد أنه سواء نجحت الجماعة أو فشلت في تحقيق الهدف المتوخى من برنامجها السياسي، فإنها بالتعاون مع أخواتها من أحزاب الإسلام السياسي (السلفية والجهادية وما يسمى بحزب الوسط) تقدم بسلوكها وممارستها السياسية على كافة المستويات، إجابة لم يتوقعها كثير من الأكاديميين العرب وغير العرب، عن سؤال إمكانية أن تصير أحزاب الإسلام السياسي، أحزاباً ديمقراطية حقيقية، وتنجح في أول اختبار حقيقي، وذلك بالمساهمة في عملية تحويل العالم العربي إلى الديمقراطية. أي أن تكون النمط الإسلامي المناظر للأحزاب الديمقراطية المسيحية في أوروبا. الإجابة الساطعة حتى الآن هي النفي، على الأقل في مصر، حيث لا تتوانى جماعة الإخوان المسلمين عن بذل كل جهد ممكن لاجهاض فرص التحول الديمقراطي منذ لاحت في فبراير ٢٠١١. من الضروري الأخذ بعين الاعتبار أن الجماعة المصرية هي قيادة التنظيم الدولي للإخوان المسلمين في العالم العربي، وأن تلك الإجابة بالنفي هي ذات الإجابة التي قدمتها وما زالت تؤكدتها إيران والسودان منذ أكثر من ثلاثة عقود.

بينما مازال المجال مفتوحاً أمام احتمالات لتفاعلات إيجابية داخل حركة «النهضة» في تونس، فإنه يبدو من ممارسات وتوجهات جماعة الإخوان المسلمين في مصر، أن الأمر ربما يتطلب الانتظار عقداً أو عقوداً أو ربما قروناً، حتى يتولي جيل جديد داخل الجماعة مقاليد أمورها. ولكن حتى ذلك الاحتمال البعيد زمنياً لا تلوح أي مؤشرات عليه؛ فالأصوات النقدية المحدودة للغاية داخل الجماعة إما انشقت أو فصلت. وفي كل الأحوال لا نلاحظ ظاهرة جماعية للانشقاق أو النقد واسعة أو حتى محدودة النطاق، بل أصوات منفردة معزولة. كان أبرزها لا شك الدكتور عبد المنعم أبو الفتوح، الذي رشح نفسه لرئاسة الجمهورية، ثم شكل حزب «مصر القوية». كان من المتوقع أن يصبح هذا الحزب مظلة كبيرة تجمع المنشقين عن الجماعة، وإسلاميين آخرين، وي طرح نفسه باعتباره الوريث الأخلاقي والديمقراطي لجماعة الإخوان المسلمين، أي بديل من داخل المعسكر ذاته. لكن «مصر القوية» انتهج طريقاً آخر، وسعى لأن يصبح مظلة عديمة اللون تجمع بين رموز إخوانية سابقة وأخرى يسارية وليبرالية، ففقد نقطة تميزه الرئيسية، وفشل في أن يكتسب شخصية مميزة محددة الملامح في

١٠- برنامج حزب الإخوان المسلمين في مصر من منظور حقوق الإنسان، مرجع سابق.

عين رجل الشارع في مصر أو خارجها، ممن يتطلعون بأمل إلى أن يخرج من عباءة الإسلام السياسي المصري مشروعٌ ينتمي إلى الإنسانية والتقدم والعصرية. تتجلى أيضا ضبابية ملامح حزب «مصر القوية» في مواقفه اليومية المفتقرة لحد أدنى من الانسجام، وبالتالي الجاذبية. قد يضيف ذلك رصيда شخصيا مؤقتا لأبو الفتوح، ولكن من المؤكد أنه لا يمكن تصنيف «مصر القوية» باعتباره حزبا للإسلام السياسي، أو بديلا لأي من أحزاب هذا المعسكر حال انهياره. كانت هناك آمال تراود بعض المراقبين في مصر قبل الثورة بخصوص انشقاق محدود آخر عن جماعة الإخوان المسلمين، وهو «حزب الوسط». الذي كان يقدم بالفعل خطابا سياسيا مختلفا عن الجماعة. ولكن بعد الثورة، وبعد أن اكتسب الحزب شخصية قانونية، صار خطابه الإيجابي التميز في ذمة التاريخ والأرشيف الصحفي، بعد أن تحول الحزب إلى مجرد نافذة صغيرة إضافية لجماعة الإخوان المسلمين، وعصا في يد الجماعة ضد معارضيها، مكررا بذلك ذات نمط بعض أحزاب المعارضة في عهد مبارك، التي كانت مهمتها الرئيسية هي معارضة المعارضة لحساب الحزب الحاكم.

هذا الفشل التاريخي للإسلام السياسي في مصر، بكل جماعاته وأحزابه في تبني خطاب ديمقراطي منسجم، يحترم الحد الأدنى من حقوق الإنسان - لا يكفي بالفوز بأي وسيلة في صندوق الانتخابات - وفي اتباع مسلك ديمقراطي في الممارسة، هو بلا شك خسارة فادحة للمصريين ككل، ولإمكانية تجاوز مصر محتنها الراهنة، والإفلات في أجل قريب من برائن النظام القمعي الجديد، قبل أن يتمكن منها تماما. نظرا للتأثير الكبير لما يجري في مصر على العالم العربي ككل، ونظر لأنها أيضا عاصمة التنظيم الدولي للإخوان المسلمين، فإن آثار هذا الفشل التاريخي، من الصعب أن تقتصر على مصر وحدها.

بالتوازي مع هذا الفشل التاريخي، تتوالى المؤشرات على تزايد نشاط جماعات العنف ذات الإسناد الديني في بلدان «الربيع العربي»، وإذا كان ما حدث في سوريا منطقيا - برغم مأساويته - فإن عودة جماعات العنف «الإسلامي» لممارسة نشاطها الإرهابي في مصر وتونس، في ظل حكومات «إسلامية»، هو مؤشر إضافي على هذا الفشل التاريخي.

قبل «الربيع العربي»، كان كثير من المحللين والأكاديميين والسياسيين العرب وغير العرب، يتوقعون أن تتخلى جماعات الإسلام السياسي المسلحة عن نشاطها المسلح عندما تتولى الحكم جماعة إسلامية. وعندما كان البعض يجادل بأن ذلك لم يحدث تحت مظلة دولة الخلافة الإسلامية - الأموية أو العباسية. . وغيرها - أو في العصر الحديث في السعودية؟ كان الرد أنها ليست حكومات ديمقراطية. في مصر وتونس تتولى جماعات إسلامية الحكم الآن في ظل نظم ديمقراطية - أو تزعم بذلك - وتنتفح بشكل غير مسبوق علي كل الجماعات الإسلامية

الأخرى ، بما في ذلك تلك التي لا تتمتع بإطار قانوني أو تمارس نشاطا مسلحا . ومع ذلك فإن اللجوء للعنف كوسيلة لتحقيق أهداف سياسية أو دينية -بما في ذلك الإرهاب المسلح- لم يتراجع ، بل إن ممارسته ازدادت في البلدين بعد الثورة ، عما كان عليه الحال في الأعوام الخمسة الأخيرة -علي الأقل- قبل الثورة! وفي اليمن ، لم تؤد المشاركة الكبيرة للفرع اليمني من تنظيم الإخوان المسلمين في الحكومة الجديدة إلي تراجع النشاط المسلح لتنظيم القاعدة هناك ، بل نشأت جماعة إسلامية مسلحة جديدة .

من المفارقات المثيرة للدهشة والتأمل ، أنه في ظل نظام حكم غير إسلامي وغير ديمقراطي في مصر قبل الثورة ، تخلت جماعة الإخوان المسلمين وتنظيمي الجهاد والجماعة الإسلامية عن العنف كوسيلة لتحقيق أهداف سياسية أو دينية . ولكن منذ تولى الإسلاميون الحكم تتوالى الاعتداءات البدنية من جانب أعضاء الإخوان المسلمين وجماعات إسلامية أخرى ضد المشاركين في الاحتجاج السلمي والإعلاميين . فضلا عن وجود شكوك قوية على تنفيذ عمليات اغتيال لنشطاء سياسيين ، لم يتمكن القضاء من إجراء تحقيق جاد فيها .

هذا السياق يثير سؤالاً مشروعاً: هل يمكن أن يسلم الإسلاميون بنتيجة صندوق الانتخاب -الذي أتى بهم للحكم- إذا جاء بنتيجة لغير صالحهم؟

قبل أن يكمل الإخوان المسلمون -بعده شهر- عامهم الأول في الحكم^{١١} ، كانوا قد ارتكبوا معظم الموبقات التي احتاج النظام السابق علي الثورة أعواما عديدة لارتكابها . قام النظام الجديد بتوظيف الأدوات -القديمة والمستحدثة- الدستورية والتشريعية والإدارية والأمنية والقانونية وغير القانونية ، لقمع حركات الاحتجاج والتعددية النقابية ، وتقييد حرية النشاط المعارضين والمجتمع المدني ، وخلق منظمات حقوق الإنسان ، فضلا عن الإفصاح عن اعتزام فرض تعديلات قانونية ذات طابع انقلابي لتقييد حرية الإعلام والمجتمع المدني واستقلال القضاء .

١١- انظر:

- بمناسبة مرور ٨ شهور على تولي د . محمد مرسي رئاسة الجمهورية يجب وضع حد للتدهور المتسارع في وضعية حقوق الإنسان في مصر ، بيان صحفي صادر عن مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان ، ٢١ فبراير ٢٠١٣ .

<http://www.cihrs.org/?p=5950>

- رسالة موجهة إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان: خطاب مشترك من ٢٢ منظمة حقوقية ، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان ، ٣ أبريل ٢٠١٣ .

<http://www.cihrs.org/wp-content/uploads/2013/05/%D8%B1%D8%B3%D8%A7%D9%84%D8%A9-%D9%85%D9%88%D8%AC%D9%87%D8%A9-%D8%A5%D9%84%D9%89-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%81%D9%88%D8%B6%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%A7%D9%85%D9%8A%D8%A9-%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86.pdf>

مرة أخرى يعيد السؤال نفسه: هل يمكن لجماعة سياسية تبذل أقصى وسعها لتقييد معارضيتها وتقويض ركائز التحول الديمقراطي (قضاء مستقل وإعلام ومجتمع مدني^{١٢} حر ونقابات مستقلة) أن تقبل بنتيجة لغير صالحها من الصندوق الذي أتى بها؟

كانت هيمنة الإسلام السياسي على مسار «الربيع العربي» هي أبرز ملامح هذا التطور التاريخي الجديد، حتى أنه صار يعرف «بالربيع الإسلامي»، تعبيرا عن حقيقة أن ثماره لم يجنحها سوى طرف واحد. فهل ما يشهده العالم العربي من معاناة هائلة على مدار أكثر من عامين هي «آلام مخاض ربيع متأخر»، وليست آلام ميلاده؟

أخشى أن «الخريف المبكر» المتوقع للإسلام السياسي لن يأخذ اللون الأصفر المعتاد في التحولات الموقوتة لفصول العام، بل اللون الأحمر القاني، وأن الثمن الذي ستدفعه شعوب العالم العربي من أجل التبكير بخريف النمط السائد من الإسلام السياسي، وبالتالي بربيعها، سيفوق كثيرا الثمن الذي دفعته منذ أكثر من عامين من أجل الإمساك «بربيعها المراوغ».

١٢- انظر:

على حكومة الرئيس مرسي سحب مشروع قانون تأميم المجتمع المدني من مجلس الشورى وسحب مشروع حزب الرئيس لخلق منظمات حقوق الإنسان، بيان صحفي صادر عن مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ٢٨ فبراير ٢٠١٣.

الباب الأول

ما وراء «الربيع العربي»

الفصل الأول

إلى أين يمضي بنا الربيع العربي ؟ (موجز التقرير)

بعد عامين من انطلاق ما عرف بـ «الربيع العربي» والذي أطاح في شهور قليلة برموز عاتية في الطغيان والتسلط في مصر وتونس وليبيا واليمن ، تبدو فرص الانتقال إلى الديمقراطية بعيدة المنال في البلدان التي أطاحت برموز الحكم فيها ، وتحاصرها تحديات كبرى قد تدفع بها للانتكاس أو في أحسن الأحوال فإن الانتقال الديمقراطي سيكون مرهونا بتضحيات أكثر جسامة من جانب الشعوب ، ومن جانب القوي المتشبثة بتحقيق حلمها في الحرية والكرامة الإنسانية والعدالة الاجتماعية. كما تظل وضعية حقوق الإنسان في معظم البلدان الأقل تأثراً برياح «الربيع العربي» تعاني من الانتهاكات ذاتها التي تكابدها في الأعوام الأخيرة. ما زالت تلك البلدان تتمسك بالبنية التشريعية المعادية لحقوق الإنسان والحريات العامة والمكرسة للإفلات من العقاب عن الانتهاكات الجسيمة، بل توجهت الجزائر والعراق لفرص مزيد من التشريعات المقيدة للحريات. على صعيد الممارسة أظهرت المملكة العربية السعودية والسودان نزوعاً متزايداً لقمع مظاهر الاحتجاج والتجمع السلمي ، والتنكيل بحريات الرأي والتعبير ، وتقويض منظمات حقوق الإنسان وملاحقة ناشطيها. كما ظلت ممارسة التعذيب وسوء معاملة المحتجزين والسجناء تجري على نطاق واسع ، مقترنة بوقوع العديد من حالات الوفاة في كل من السودان والسعودية والعراق والأراضي الفلسطينية المحتلة ، ودرجات أقل حدة في المغرب ولبنان .

الملاح العامة لتطور وضعية حقوق الإنسان

أولاً: القمع المفرط لأشكال الاحتجاج السياسي والمجتمعي :

ظلت أشكال الاحتجاج السياسي والحراك الاجتماعي هدفاً للقمع المفرط حتى في البلدان التي أطاحت انتفاضات «الربيع العربي» برموز الحكم التسلطي فيها .

أفضى القمع الوحشي للانتفاضة الشعبية في سوريا إلى دخول البلاد في حالة نزاع مسلح ، ذلك بعد انتقال بعض فصائل المعارضة إلى المقاومة المسلحة . وفي محاولة لسحق الانتفاضة وقعت انتهاكات جسيمة تضع جيش الدولة الرسمي في مصاف جيوش الاحتلال؛ حيث استخدم هذا الجيش الأسلحة الثقيلة في قصف المناطق السكنية والمستشفيات ، واستخدم بعضها كمراكز للاعتقال أو للإعدام دون محاكمة ، وسلب ونهب الممتلكات وإضرار النار فيها والقتل التعسفي ، والإعدام خارج نطاق القضاء حتى في البلدات والقرى التي ظلت محتفظة بطابع الاحتجاج السلمي . وسقط مالا يقل عن ٦٠ ألف قتيل منذ بدء الانتفاضة الشعبية في مارس ٢٠١١ وحتى نهاية ٢٠١٢ ، ويقدر عدد المدنيين الذين فقدوا أرواحهم خلال ٢٠١٢ وحده بنحو ٣٦ ألف مواطن .

في مصر فقد العشرات من المتظاهرين أرواحهم؛ جراء الاستخدام المفرط للقوة في قمع الاحتجاجات ، سواء من جانب قوات الشرطة المدنية أو من جانب قوات الجيش في النصف الأول من العام . ولم تتوقف أعمال قتل المتظاهرين والمحتجين من بعد تولي جماعة الإخوان المسلمين مقاليد الحكم في يوليو ٢٠١٢ ، بل بدأ تصعيد «أنصار الجماعة» في قمع الخصوم المحتجين ، وتعذيب المعتصمين أمام القصر الرئاسي؛ وهو ما أفضى إلى دخول البلاد في نهاية العام في «حرب شوارع» -مرشحة للتصاعد- لقي خلالها ١١ شخصاً مصرعهم . كما لجأت حكومة الإخوان المسلمين إلى القمع البوليسي للإضرابات ، وملاحقة الكوادر النقابية النشطة في تنظيم الإضرابات والاعتصامات العمالية .

وفي تونس تزايد استخدام الشرطة في قمع التظاهرات والاعتصامات السلمية مقارنة بالعام ٢٠١١ . وشاعت الشكوى من الاستخدام المكثف للقنابل المسيلة للدموع والرصاص أيضاً في مواجهة المحتجين؛ مما أفضى إلى اتساع أعداد المصابين ، مقترناً باتساع دائرة المحتجزين . وفي اليمن أدى القمع المفرط للاحتجاجات السلمية -وبخاصة في جنوب البلاد- إلى سقوط عشرات القتلى جراء استخدام الأسلحة النارية في مواجهه المحتجين .

وفي البحرين أفضى استخدام قوات الأمن قنابل الغاز الخانق وطلقات الخرطوش والرصاص المطاطي إلى سقوط عدد من القتلى خلال التظاهرات والاحتجاجات التي تشهدها البحرين ،

وبخاصة داخل المناطق التي يقطنها المواطنون من الشيعة، كما استهدفت السلطات بالملاحقة والاحتجاز التحفظي عشرات النشطاء السياسيين، وتعرض بعضهم للتعذيب وسوء المعاملة.

في المملكة السعودية سقط ما لا يقل عن ١٥ قتيلاً جراء الاستخدام المفرط للقوة في قمع الاحتجاجات السلمية منذ مارس ٢٠١١ وحتى نهاية ٢٠١٢، واعتقل المئات. واتخذت السلطات تدابير انتقامية تجاه المحتجين، شملت الفصل من العمل وتخفيض الرواتب.

وفي العراق جرى إصدار قوائم بأسماء نشطاء سياسيين مطلوب القبض عليهم، بينما جرى اعتقال ونقل تعسفي وفرض عقوبات مالية وتقييد سفر نشطاء نقابيين.

في السودان أفضى القمع المفرط للاحتجاجات السلمية إلى مصرع نحو ٢٠ شخصاً بالأسلحة النارية أو «الدھس» بعربات الشرطة، أو التعذيب.

ورغم أن ليبيا ما بعد القذافي شهدت انفراجاً ملموساً في ممارسة المواطنين لحقهم في التجمع والتظاهر السلمي، فإن عجز سلطات الحكم الانتقالي عن إنهاء وجود ميليشيات مسلحة، أدى إلى وقوع هجمات مسلحة على بعض التظاهرات. فضلاً عن ذلك فقد أظهرت السلطات في النصف الثاني من العام نزوعاً لقرض قيود قانونية على حرية التجمع السلمي، ومعاينة المشاركين فيه.

في الجزائر تعاملت السلطات بصرامة شديدة مع الاحتجاج السلمي الجماعي، وشمل الاحتجاز عشرات من المدافعين عن حقوق العاطلين والفئات المهمشة ومئات من العمال. واستخدمت الشرطة الهراوات وخرطوم المياه لتفريق احتجاجات اجتماعية غير مسبوقه لجنود الحرس البلدي.

وفي المغرب شاع الاستخدام المفرط للقوة في قمع الاحتجاجات الاجتماعية والعقاب الجماعي للسكان. كما يتعرض المحتجون للتعنيف والتعذيب وسوء المعاملة والسجن. ومع أن السلطات المغربية أظهرت قدرًا نسبيًا من التسامح تجاه فعاليات الاحتجاج السياسي؛ لكن ذلك لم يمنع من التدخل الشرطي العنيف أحياناً؛ وإحالة بعض المشاركين للمحاكمة.

في الأراضي الفلسطينية المحتلة لقي العديد من المواطنين مصرعهم على يد قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال تفريق بعض الاحتجاجات المناوئة لها في الضفة الغربية وقطاع غزة. كما قامت أجهزة الأمن التابعة لحكومة السلطة الوطنية الفلسطينية في الضفة الغربية وشرطة حكومة حماس في قطاع غزة باستخدام القوة لتفريق بعض التظاهرات، وحظر بعض الاجتماعات العامة والمسيرات، كما منعت بالقوة محاولات لإحياء ذكرى وفاة الرئيس الراحل ياسر عرفات في غزة.

ثانياً: هجمات متزايدة على حريات التعبير :

ظلت حريات التعبير هدفاً للقمع في عدد كبير من البلدان ، وواجهت هذه الحريات قدراً كبيراً من الانتكاس في مصر وتونس بالمخالفة للتطلعات التي راجت من بعد الإطاحة بمرموز الحكم البولييسي في البلدين ، وبينما تراجعت -إلى حد ما- الضغوط على حرية التعبير في اليمن من بعد عزل الرئيس على عبدالله صالح ، فقد ظلت المؤسسات الصحفية والمشتغلون بالرأي والمعارضون السياسيون أهدافاً للقمع في الجنوب اليمني على وجه الخصوص . ومع أن سلطات الحكم الانتقالي في ليبيا لم تحرز بعد تقدماً على مستوى الحماية التشريعية لتلك الحريات ، فإن ليبيا تشهد انفراجاً على مستوى ممارسة حريات التعبير والإعلام يعززه امتناع السلطات في الغالب الأعم عن تفعيل تشريعات نظام القذافي المعادية لحريات التعبير . كما أن المحكمة الدستورية في ليبيا نجحت في إبطال مفعول قانون جديد قامع لتلك الحريات .

في تونس تعرض المشتغلون بالرأي والعاملون في حقل الصحافة والإعلام والمبدعون لانتهاكات خطيرة من جانب السلطات الرسمية والجماعات السلفية ، التي أظهرت عداءً متزايداً للحريات الإعلامية وحرية الرأي والفكر والإبداع . وسجل أكثر من ١٣٠ انتهاكاً للحريات الإعلامية وحرية الرأي والفكر والإبداع . بعضها يتصل بالملاحقات القضائية ، لكن الجانب الأكبر منها وجد تعبيره في تزايد أعمال العنف والاعتداءات الجسدية . كما عطلت الحكومة تفعيل مراسيم وثيقة الصلة بحماية الصحفيين وإعادة تنظيم المجال السمعي والمرئي . وفرضت الحكومة سيطرتها على المؤسسات الإعلامية المملوكة للدولة ، وجرى استدعاء النصوص العقابية القمعية التي كانت تستخدم في ظل نظام بن علي ، في إحالة المشتغلين بالرأي والإعلاميين للمحاكمة ، وفي إنزال العقوبات السالبة للحرية .

وفي مصر اقترن إمساك الإخوان المسلمين بمقاليد السلطة في النصف الثاني من العام بهجوم واسع النطاق على حريات التعبير والإعلام ، تمثل في إحكام السيطرة على الصحف القومية عبر إعادة تشكيل رؤساء مجالس إدارتها ورؤساء تحريرها ، وحظر نشر المقالات الناقدة للإخوان وللمؤسسة الرئاسة في تلك الصحف ، واتساع دائرة الملاحقة القضائية ضد منتقدي رئيس الجمهورية ، وتعريض الفضائيات المستقلة لمزيد من الضغوط الإدارية والأمنية ، والتوسع في توظيف النصوص القانونية ذات الصلة بازدرأ الأديان في فرض عقوبات مغلظة بالسجن على بعض المدونين ، وفي ملاحقة كتاب وإعلاميين ، فضلاً عن التهريب ومحاصرة المؤسسات الإعلامية والاعتداء على مؤسسات صحفية وإعلاميين ومبدعين سواء من جماعة الإخوان المسلمين أو بعض الجماعات السلفية .

في اليمن استهدفت الانتهاكات فعاليات الحراك السياسي الجنوبي ومؤسساته الصحفية وصحفييه ، وتواصلت محاكمات الصحفيين أمام المحكمة المختصة للصحافة والمطبوعات ،

وظلت الصحافة الجنوبية هدفاً للمصادرة. كما استهدف بالترويع والاعتداءات البدنية والتهديد بالتصفية الجسدية ومحاولات الاغتيال عدد من الصحفيين، واتسع نطاق حملات التكفير بحق كتاب وصحفيين ونشطاء حقوقيين.

ورغم الانفراج الكبير الذي عرفته حريات التعبير في ليبيا بعد القضاء على نظام القذافي فقد استمر تعرض الصحفيين للخطف والاعتقال على أيدي الميليشيات المحلية.

في سوريا باتت البلاد مسرحاً لأوسع انتهاكات حرية الرأي والتعبير، وتعرض نحو ١٥٠ ممن يعملون بالصحافة ووسائل الإعلام المختلفة للاحتجاز أو السجن منذ بداية الانتفاضة، وظل نحو أربعين منهم في السجن حتى نهاية العام. كما لقي نحو ٦٠ صحفياً وإعلامياً مصرعهم، فضلاً عن تعرض آخرين لاعتداءات جسدية وللتعذيب.

في العراق تراجعت -إلى حد كبير- عمليات قتل الصحفيين، ومع ذلك فقد لقي ثلاثة صحفيين وإعلاميين مصرعهم على أيدي عناصر مجهولة، ومارست السلطات ضغوطاً على وسائل إعلامية، هددت بتوقيف عملها، كما أحالت الحكومة إلى البرلمان مشروع قانون «جرائم المعلوماتية» الذي يستهدف تقييد حرية الرأي والتعبير والنشاط الأهلي والحقوقي. يفرض مشروع القانون عقوبات تصل إلى السجن المؤبد على منتقدي السياسات الاقتصادية والاجتماعية وأوضاع حقوق الإنسان. كما شهد الإقليم الكردي ملاحقات أمنية وقضائية للصحفيين.

في البحرين طال الاحتجاز والملاحقات القضائية والاعتداءات الجسدية عدداً من الصحفيين والنشطاء السياسيين المعارضين، كما لقي صحفي مصرعه، وفرضت السلطات قيوداً إضافية على دخول المراسلين والصحفيين الأجانب للبلاد، وتعرض بعضهم للاحتجاز.

في المملكة السعودية جرى توظيف المحاكم الاستثنائية لمكافحة الإرهاب، في محاكمة المنتقدين والناشطين على شبكة الانترنت والحقوقيين، وتواصلت ممارسات حجب المواقع الإلكترونية.

في السودان فرضت السلطات سطوتها على الصحف عبر التوسع في إجراءات مصادرتها؛ ومن ثم تكبيدها خسائر مادية فادحة، وتوظيف هذه الضغوط لإجبار الصحف على منع الصحفيين الناقدين للحكومة من الكتابة، والامتنال لتعليمات الأمن بشأن الموضوعات المحظور نشرها. وظل الصحفيون هدفاً لمحاكمات جائرة تفقر للحد الأدنى من معايير العدالة. كما طالت إجراءات الإغلاق عدداً من المؤسسات الصحفية. وتعرض عشرات الصحفيين والمعارضين والنشطاء السياسيين للاعتقال، واتسع نطاق حجب وتخريب المواقع الإلكترونية المعارضة.

في الجزائر ظل الصحفيون ونشطاء الانترنت هدفاً للملاحقات القضائية والعقوبات السالبة

للحرية. ورغم أن السلطات اعتمدت في مطلع العام قانوناً جديداً للإعلام، واعتبرته خطوة كبيرة للنهوض بالحريات الإعلامية، فإن القانون يقيد حريات التعبير بدعوى المساس بالأديان أو التعارض مع الهوية الوطنية، والقيم الثقافية للمجتمع أو حماية أمن الدولة والنظام العام والمصالح الاقتصادية للبلاد أو مقتضيات السياسة الخارجية للبلاد.

وظلت حرية التعبير في المغرب محلاً للتهديد بالنظر لتواصل العقوبات السالبة للحرية في جرائم الصحافة والنشر، فضلاً عن استمرار النهج المتشدد حيال الانتقادات التي تمس المؤسسة الملكية أو الآراء التي ينظر إليها بأنها تمس بالدين الإسلامي.

في لبنان اقترن تزايد دور الجيش في ضبط إيقاع الحياة السياسية والمدنية باتساع نطاق حالة المدنيين إلى المحاكم العسكرية، بما في ذلك صحفيون ونشطاء سياسيون وحقوقيون واقتربت الانتقاسات السياسية والطائفية على خلفية الموقف من الانتفاضة السورية بتزايد الاعتداءات على الصحفيين والمراسلين خلال تغطيتهم لبعض وقائع العنف الطائفي أو المظاهرات المناهضة لنظام الأسد أو المؤيدة له. ولقي مصور لبناني مصرعه على أيدي قوات الحدود السورية.

ظلت حريات التعبير والإعلام هدفاً لاعتداءات شتى سواء من سلطات الاحتلال الإسرائيلي في الضفة الغربية أو طرفي الحكم في السلطة الوطنية الفلسطينية؛ حيث تعرض الصحفيون والمدونون والطواقم الإعلامية للاعتداء أثناء تغطيتهم الاحتجاجات، والاحتجاز أو التحقيق والمحاكمة أو فرض الإقامة الجبرية أو منع من السفر أو مصادمة مقر المؤسسات الإعلامية، كما تعرضت مواقع إلكترونية للحجب، وجرى الضغط على مؤسسات إعلامية لوقف برامج ناقده لحركة حماس في غزة.

ثالثاً: تصاعد ظواهر العنف السياسي والطائفي في ظل الانفلات الأمني وبروز دور الأطراف غير الرسمية في انتهاكات حقوق الإنسان؛

ظل العراق ساحة مفتوحة لأعمال العنف الدموي المتبادل من جانب قوات الجيش والشرطة العراقية والمليشيات المسلحة الموالية للفرق السياسية والمذهبية المتصارعة، فضلاً عن تنظيم «القاعدة» الإرهابي في العراق. وخلال العام الحالي لقي أكثر من ٤٤٠٠ مصرعهم جراء التفجيرات الانتحارية أو الهجمات بقنابل الهاون أو بالأسلحة النارية أو الاغتيالات. واتسمت بعض الهجمات بطابع طائفي، استهدفت تجمعات الشيعة ومزاراتهم المقدسة واحتفالاتهم الدينية. ولم يخف تنظيم القاعدة السني مسؤوليته عن عدد من هذه الهجمات. كما ظلت الأقليات الدينية والمذهبية والعرقية (المسيحية واليزيدية والشبك والتركمان) هدفاً لبعض الاعتداءات التي بدت وثيقة الصلة بإحداث تغيير في التركيبة السكانية، في إطار محاولة الجماعات المذهبية والإثنية الكبرى من العرب والشيعة والسنة، والأكراد إحكام قبضتها على السلطة والأرض والموارد الطبيعية.

لا تزال سلطات الحكم الانتقالي في ليبيا عاجزة عن بسط سيطرتها، وإعادة بناء أجهزة الأمن. ومن ثم تستمر سيطرة الميليشيات المسلحة على قطاعات كبيرة من السكان والأقاليم في البلاد. وترفض هذه الميليشيات التخلي عن السلاح وتسليم آلاف من المعتقلين لديها. من ثم تستمر أعمال العنف التي تستهدف المشتبه في ولائهم للقذافي، خاصة ذوي البشرة السمراء الذين ينحدرون من أصول أفريقية، وذلك باعتبارهم مرتزقة أجانب سابقين. وقد شاركت القوات المسلحة والميليشيات المتحالفة معها في هجمات مسلحة على بلدة بني وليد، والتي تشكل معقلاً لأنصار القذافي، وأفضت إلى سقوط عشرات القتلى ونزوح آلاف آخرين من البلدة.

ظلت الحكومة الانتقالية في اليمن عاجزة عن بسط سيطرة الدولة على أراضيها واستعادة الأمن وإنهاء الانقسامات داخل الجيش، في ظل صراع النخب السياسية التقليدية والقبلية والعسكرية على ملء فراغ السلطة الذي تركه ظاهرياً الرئيس المخلوع على عبدالله صالح. فقد ظلت أجهزة الأمن الرئيسية وفرق الأمن المركزي وقوات الحرس الجمهوري تحت قبضة عائلة الرئيس المخلوع، بينما تخضع الفرقة المدرعة الأولى لتعليمات لواء منشق عن نظام صالح. وظلت الميليشيات القبلية تناصر هذا الطرف أو ذاك من أطراف الصراع. وزاد من تعقيد المشهد الأمني والسياسي تصاعد النشاط الإرهابي لتنظيم القاعدة وجماعات أنصار الشريعة المرتبطة به. واستثمرت جماعات «الحوثيين» في شمال اليمن هذه الأوضاع في تعزيز نفوذها داخل إقليم صعدة، من خلال عمليات عسكرية استهدفت الجماعات السلفية. وفي مواجهة أعمال القمع المتزايد للحراك السلمي في الجنوب، اتجهت بعض الجماعات الجنوبية لحمل السلاح ومهاجمة قوات الأمن ومنشآت حكومية. بينما تسعى جماعات أنصار الشريعة لفرص سيطرتها وتصوراتها المعتقدية للإسلام (تطبيق عقوبات الجلد والبتل) في المناطق التي خضعت لسيطرتها في جنوب البلاد. كما سجلت تقارير مصرع عشرات المدنيين جراء القصف العشوائي من الجيش اليمني أو الطائرات الأمريكية على مواقع لأنصار الشريعة وتنظيم القاعدة. وامتد النشاط الإرهابي إلى العاصمة اليمنية، مخلفاً عدداً كبيراً من الضحايا في هجمات استهدفت عسكريين.

شهدت سوريا تحولاً نوعياً خطيراً من حالة القمع الوحشي للانتفاضة السلمية التي بدأت في مارس ٢٠١١ إلى حالة الصراع المسلح الداخلي الذي تجري فيه المواجهة بين قوات الأمن والجيش والمليشيات التابعة لها والمعروفة باسم الشبيحة من جهة، وما عرف باسم الجيش السوري الحر وبعض فصائل المعارضة المسلحة، وقد ارتكبت أيضاً بعض كتائب الجيش السوري الحر والمجموعات المسلحة المناوئة للنظام انتهاكات جسيمة، شملت القتل خارج نطاق القانون، والإعدام دون محاكمة، وتعذيب الأسرى. كما اختطفت جماعات معارضة مدنيين ينتمون إلى بلدان تدعم النظام السوري، واعتبرتهم أهدافاً مشروعاً لهجماتها. كما جرى عدد من أعمال التفجير والهجمات الانتحارية التي لم يفصح عن هوية مرتكبيها، والتي أفضت إلى مصرع العشرات من المدنيين على مدار العام.

وفي مصر اقترن إمساك جماعة الإخوان المسلمين بزمام السلطة في النصف الثاني من العام بتوظيف أنصارها وفصائل الإسلام السياسي الأخرى في ترهيب الإعلاميين والصحفيين والحقوقيين والقضاة ومحاصرة المحكمة الدستورية العليا؛ للحيلولة دون النظر في قضايا وثيقة الصلة بالمشروع التسلطي للجماعة. كما حرضت قيادات الجماعة علناً أنصارها على مهاجمة تظاهرات معارضة لها ولرئيس الجمهورية؛ مما أدى إلى مصرع ١١ شخصاً، فضلاً عن احتجاز واستجواب وتعذيب معارضيين على سور القصر الجمهوري قبل تسليمهم للشرطة. وفي المقابل جرت محاولات اقتحام وإحراق عشرات من مقار جماعة الإخوان المسلمين وحزبها «الحرية والعدالة».

في تونس تزايدت ضغوط الجماعات السلفية المتشددة على الحريات العامة والشخصية في الوقت الذي تظهر فيه الحكومة التي يترأسها حزب النهضة الإسلامي تقاعساً في حماية المواطنين. اقترنت هذه الضغوط بحظر فعاليات ثقافية، ومصادرة بعض الأعمال الفنية بزعم الإساءة إلى الإسلام، ومطالبة رموز محسوبة على حزب النهضة بتطبيق الحد على مضربين عن العمل، والاعتداءات على الصحفيين والكتاب والإعلاميين والمبدعين ونشطاء المجتمع المدني. كما أن «لجان حماية الثورة» المقربة من حزب النهضة كانت محلاً للاتهام في أكثر من مناسبة بممارسة العنف ضد الأشخاص والممتلكات، وحملتها بعض الفصائل السياسية المسؤولة عن وقوع أول عملية اغتيال سياسي بعد الإطاحة بنظام بن علي.

في لبنان تأثرت وضعية حقوق الإنسان بتداعيات الصراع داخل سوريا على مواقف الأطراف اللبنانية المقربة من النظام السوري والمناهضة له. واقترنت ذلك بانديلاخ اشتباكات ومصادمات ذات طابع طائفي هي الأسوأ منذ إقدام حزب الله في ٢٠٠٨ على احتلال بيروت. وأدت الاشتباكات إلى سقوط عشرات القتلى وإصابة المئات. كما جرى اختطاف عشرات السوريين كنوع من الثأر لاختطاف أو اختفاء لبنانيين في سوريا. ووجهت اتهامات لأحزاب داعمة للنظام السوري بمساندة اعتداءات على منازل سوريين معارضين للنظام، وتعرض صحفيون وإعلاميون ومؤسسات إعلامية لاعتداءات وثيقة الصلة بمواقفهم من الصراع في سوريا أو تغطيتهم للمصادمات التي شهدتها الساحة اللبنانية.

في السودان أدى الإخفاق المزمع لنظام البشير في إدارة مشكلات التنوع العرقي والديني لتواصل الصراعات المسلحة وتوظيف الصراعات والولاءات القبلية في مواجهة الخصوم السياسيين، بما في ذلك استخدام الميليشيات القبلية الموالية في الهجمات المسلحة على المواطنين في إقليم دارفور وعلى القوات الدولية لحفظ السلام. كما اقترنت هذه السياسات بالاتجاه المتزايد لدى فصائل المعارضة في إقليم كردفان والنيل الأزرق إلى العمل المسلح تحت لواء الحركة الشعبية لتحرير السودان/شمال؛ الأمر الذي أدى إلى نزوح نحو ١٧٠ ألفاً من السكان.

رابعاً: الاعتقال التعسفي والتعذيب:

استمرت جرائم الاعتقال التعسفي المقترن في كثير من الحالات بالاختفاء القسري أو التعذيب وإساءة المعاملة والحرمان من الرعاية الطبية داخل مراكز الاحتجاز المختلفة.

جاءت سوريا في الصدارة حيث طال الاعتقال التعسفي نحو ٣٢ ألف معتقل، منذ بدء الانتفاضة في مارس ٢٠١١ وحتى أكتوبر ٢٠١٢ وطال الاعتقال عائلات بأكملها للضغط على ذويهم لتسليم أنفسهم، وعائلات أفراد من قوات الأمن أو الجيش ممن انتقلوا إلى صفوف المعارضة. وصار عدد كبير من المعتقلين -بينهم نشطاء وحقوقيين وصحفيون- في عداد المختفين قسرياً نتيجة احتجازهم بمعزل عن العالم الخارجي ورفض السلطات الإفصاح عن أماكن احتجازهم. وقد فقد المئات حياتهم جراء ممارسات التعذيب الوحشي التي تجري على نطاق واسع بصورة منهجية.

في اليمن أدى عجز السلطة الانتقالية عن بسط سيطرتها، وإعادة هيكلة أجهزة الأمن، وإدماج الجيش تحت قيادة موحدة، إلى بقاء مراكز الاحتجاز بعيداً عن سيطرة أجهزة الدولة والإشراف القضائي. واحتفظت مراكز القوى القديمة (جهاز الأمن القومي والسياسي وفرق الأمن المركزي والحرس، والتي يديرها أقرباء الرئيس السابق صالح والفرقة المدرعة المنشقة والمليشيات القبلية التي تدعم حزب الإصلاح ذا التوجه الإسلامي) بالسجون ومراكز الاحتجاز التابعة لها بعيداً عن رقابة أجهزة الدولة والقضاء. من ثم صارت الحكومة عاجزة عن تقديم أي إيضاحات رسمية بشأن المحتجزين وبشأن نحو مائتين من المختفين، الذين يرجح احتجازهم في هذه السجون السرية، فضلاً عن تعرضهم للتعذيب.

لم تتوقف في مصر ممارسات التعذيب وإساءة معاملة المحتجزين في ظل ولاية أول رئيس منتخب، فضلاً عن ٨ حالات للوفاة داخل مراكز الاحتجاز يرجح وقوعها نتيجة للتعذيب في ظل إدارة المجلس العسكري، و ١١ حالة للوفاة بعد تسلم الرئيس المنتخب السلطة. كما شهدت أسوار القصر الجمهوري ممارسة التعذيب للمعارضين بواسطة أنصار جماعة الإخوان المسلمين.

في تونس شهدت ممارسات التعذيب بحق المحتجزين في ٢٠١٢ تزايداً ملحوظاً عن ٢٠١١، وأفضت إلى مصرع محتجز واحد على الأقل، فضلاً عن شيوع حالات الاعتداء الجنسي على المحتجزين. غير أن زعيم حزب النهضة -التي اکتوى أعضاؤها من التعذيب في ظلم حكم الرئيس السابق بن علي- التمس العذر للأجهزة الأمنية باعتبارها حسب قوله «لا تمارس الفنون والآداب، وإنما تتصدى للأعمال الإجرامية»!

في ليبيا ظل آلاف من الأشخاص رهن الاحتجاز بصورة غير قانونية لدى سلطات الحكم الانتقالي أو الميليشيات المسلحة، التي تحتجز نحو ٨ آلاف شخص في مراكز الاحتجاز التابعة لها.

في العراق تحتجز سجون وزارة العدل ١٢ ألف معتقل دون تهمة أو محاكمة، علاوة على عدد غير معروف في مزارع تتبع أجهزة الشرطة والجيش. ظلت الشكوى قائمة من وقوع حالات للوفا نتيجة التعذيب الذي يشيع داخل المعتقلات، ولا تخضع مراكز الاحتجاز للإشراف القضائي، ولا يتاح للمحامين الاتصال بالمحتجزين داخلها.

في البحرين أدت ممارسة التعذيب إلى حالات وفاة داخل مراكز الاحتجاز، وامتنع القضاء عن التحقيق في حالات جرى فيها انتزاع الاعترافات عنوة بالتعذيب، بل استخدمت هذه الاعترافات في إدانة المتهمين.

في السودان شملت ممارسات التعذيب الطلاب المعتقلين على خلفية تظاهرات تطالب بالديمقراطية، وسجلت حالات لاختطاف الأشخاص واحتجازهم في أماكن مجهولة، وتعريضهم للتعذيب والترهيب.

في لبنان تزايدت الشكوى من تعريض المحتجزين لاعتداءات بدنية أثناء احتجازهم ومن تردي الأوضاع المعيشية وبخاصة داخل سجن الرومية، وظل أكثر من ١٠٠ معتقل من تنظيم «فتح الإسلام» رهن الاحتجاز نحو ٥ سنوات دون محاكمة.

في المملكة السعودية ظل المعتقلون هدفاً لأشكال مختلفة من التعذيب البدني والنفسي؛ بهدف انتزاع الاعترافات بالإكراه، وظلت العقوبات الجسدية الحادة بالكرامة عقوبة قانونية، وغالباً ما يتم إخضاع النشطاء السياسيين المحتجزين إلى إجراءات عقابية تشمل الحرمان من الزيارة لفترات طويلة.

في المغرب تواصلت الشكاوى من ممارسات التعذيب البدني والمعنوي في الاحتجاز، وخاصة بحق النشطاء الصحراويين المشاركين في الاحتجاج الاجتماعي. ولم تقم بنفعل آليات الرقابة والتفتيش على مزارع الاحتجاز والمؤسسات العقابية.

في الأراضي الفلسطينية المحتلة تتواصل ممارسات التعذيب وسوء المعاملة المقترن بوقوع حالات للوفا سواء داخل مراكز الاحتجاز في الضفة الغربية وقطاع غزة. وتحمل حكومة حركة «حماس» في غزة المسؤولية عن حالات القتل خارج نطاق القانون، طالبت أشخاصاً في قبضتها بدعوى التعاون مع العدو، وتنفيذها أحكاماً تعسفية بالإعدام بحق عدد من الأشخاص. بينما يتعرض نحو ٤ آلاف من المعتقلين والأسرى الفلسطينيين في سجون سلطات الاحتلال الإسرائيلي لانتهاكات تشمل الحبس الانفرادي والمنع من الزيارات، وتوظيف صلاحيات الاعتقال الإداري في الإبقاء على عدد منهم رهن الاعتقال التعسفي طويل الأمد.

خامساً؛ وضعية المدافعين عن حقوق الإنسان ومؤسسات المجتمع المدني :

ظل المدافعون عن حقوق الإنسان والنشطاء النقابيون ونشطاء المجتمع المدني بصفة عامة هدفاً لضغوط تعسفية إدارية وقانونية وأمنية وفي عدد كبير من البلدان محل الدراسة. وتعرض عدد منهم للاعتقال التعسفي والملاحقات القضائية. وبينما لوحظ تراجع واضح للانتهاكات التي تستهدف النشطاء ومنظماتهم في تونس واليمن. بينما لم ينعكس إيجابياً «الربيع العربي» على وضعية منظمات حقوق الإنسان ونشطاء المجتمع المدني في مصر، بل توجت حملات التشهير والتحريض الإعلامي ضد منظمات حقوق الإنسان بمداهمة ١٧ من مكاتب ومقار عدد من المنظمات الحقوقية المصرية والدولية، جرى وضع مشروع قانون، يستهدف تأميم العمل الأهلي وتصفية منظمات حقوق الإنسان، كما طالت إجراءات الاحتجاز التعسفي والمحاكمات والفصل التعسفي أو التوقيف عن العمل عشرات من قيادات النقابات المستقلة.

تبنى المجلس الوطني الانتقالي في ليبيا مشروع قانون يدعم حرية تشكيل المنظمات غير الحكومية وممارستها لأنشطتها بصورة مستقلة عن جميع أشكال الوصاية الحكومية، إلا أن القانون لم يتم اعتماده بصورة نهائية. وقد شهدت ليبيا طفرة هائلة في تأسيس المنظمات غير الحكومية، وبينها عشرات في مجالات حقوق الإنسان والإغاثة الإنسانية.

في البحرين ظل العشرات من مدافعي حقوق الإنسان ودعاة الإصلاح الديمقراطي هدفاً للتنكيل والترهيب المتزايد منذ الانتفاضة الديمقراطية في فبراير ٢٠١١. وقد تأيدت أحكام بالسجن المؤبد صادرة عن محكمة استثنائية عسكرية بحق عبد الهادي الخواجة مؤسس مركز البحرين لحقوق الإنسان وستة آخرين من دعاة الإصلاح والديمقراطية. وتعرض نبيل رجب رئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان، لاعتداءات بدنية جسدية من قبل أفراد الأمن قبل وقت قليل من محاصرته بعدد من القضايا التي قادت إلى سجنه على خلفية نشاطه الحقوقي، كما طالت إجراءات الاعتقال العديد من النشطاء والحقوقيين بالمركز ذاته ورئيس جمعية شباب البحرين لحقوق الإنسان. كما تواصل السلطات البحرينية نهجها في التشهير بالنشطاء الحقوقيين وبخاصة ممن يشاركون -عبر فعاليات الأمم المتحدة- في الكشف عن وضعية حقوق الإنسان في البحرين.

في سوريا تعرض عدد من مدافعي حقوق الإنسان للاعتقال التعسفي والاختفاء القسري والتعذيب. وجرى اقتحام مقر المركز السوري لحرية الإعلام، واعتقل مديره مازن درويش و١٥ آخرون. وظل مصير مازن وعدد من زملائه مجهولاً حتى نهاية العام، بينما أحيل سبعة آخرين من موظفي المركز للمحاكمة العسكرية بتهمة «حيازة مواد محظور نشرها». لقي الناشط الحقوقي عدنان وهبه مصرعه على أيدي مسلحين مجهولين، كما طال الاعتقال التعسفي أيضاً خليل معتوق المدير التنفيذي للمركز السوري للدراسات والأبحاث القانونية.

في المملكة السعودية ظلت السلطات على تعنتها تجاه إسباغ المشروعية القانونية على منظمات حقوقية مستقلة، فقد رفضت السلطات منح ترخيص لمركز العدالة لحقوق الإنسان مثلما رفضت الترخيص أيضاً لمركز حقوق الإنسان. واستهدفت بشكل خاص جمعية الحقوق المدنية والسياسية في السعودية (حسم)، حيث أحيل للمحاكمة عدد من قياداتها بتهم متعددة، بينها الاشتراك في جمعية غير مرخصة والإساءة إلى سمعة البلاد، وتحريض المنظمات الدولية على المملكة. كما منع عدد من النشطاء من السفر للمشاركة في فعاليات حقوقية دولية.

في السودان طال الاعتقال التعسفي والتعذيب عدداً من مدافعي حقوق الإنسان، وخضعت ناشطة حقوقية للمحاكمة على خلفية دورها في تقديم المساعدات الإنسانية لسكان إقليم كردفان، وفي الكشف عن الانتهاكات الواقعة في الإقليم. كما أقدمت السلطات على طرد عدد من المنظمات الإنسانية الأجنبية العاملة في دارفور وفي شرق البلاد. وحظرت نشاط منظمة «اري» لحقوق الإنسان والتنمية، واعتقال ٦ من موظفيها. وألغت تسجيل مركز «الخاتم عدلان للاستشارة والتنمية البشرية»، وشطبته من السجل العام للمنظمات الطوعية المرخص لها ومصادرة أصوله. وجمدت أنشطة مركز الدراسات السودانية لمدة عام؛ بدعوى أنها تشكل تهديداً للأمن القومي.

في الجزائر اعتمدت السلطات تشريعاً جديداً، يفرض مزيداً من القيود على الجمعيات والمنظمات غير الحكومية، واتسع نطاق الملاحقات الأمنية، وتوظيف القضاء غير المستقل في الترهيب والتنكيل بالنشطاء الحقوقيين والمدافعين عن الحريات النقابية، وإصدار أحكام بالسجن على أعضاء بارزين بالرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان وعدد من الأطر النقابية واللجان المعنية بالدفاع عن حقوق العاطلين.

في أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية ظل النشطاء الحقوقيون هدفاً لضغوط تعسفية من سلطات الاحتلال الإسرائيلي، وحكومي الضفة الغربية وقطاع غزة. تشمل هذه الضغوط فرض قيود مشددة على حرية التنقل والسفر لحقوقيين بارزين، حيث أخضعت أحد باحثي مؤسسة الضمير للتعذيب إثر اجتازه، ومداومة مكاتب مؤسسة الضمير وشبكة المنظمات الأهلية الفلسطينية واتحاد لجان المرأة الفلسطينية، ومصادرة بعض أجهزتها وملفاتها. وإغلاق مكاتب الجمعية الفلسطينية لحقوق الإنسان «راصد» بالضفة، وتعرض ناشطون حقوقيون لمضايقات وتهديدات واعتداءات أثناء قيامهم بأعمال الرصد الميداني. والاعتداء البدني على باحث بمركز الميزان لحقوق الإنسان (غزة) بعد تهديده بالقتل.

في لبنان أحيل نشطاء حقوقيون إلى المحاكمة العسكرية بعد نشرهم معلومات حول الأوضاع داخل بعض السجون أو توجيه انتقادات لممارسات الجيش، ووجهت لهم اتهامات بالإساءة إلى سمعة البلاد والجيش.

مع أن المغرب من الدول العربية القليلة التي تتمتع فيها منظمات حقوق الإنسان بهامش أوسع من الحرية والاستقلال إلا أن السلطات ما زالت تتخذ موقفاً عدائياً تجاه المنظمات الحقوقية في إقليم الصحراء، بما في ذلك حجب المشروعية القانونية عنها، وتعرض الناشطين الحقوقيين في الإقليم للاعتقال التعسفي والاعتداءات البدنية والمحاكمات الجائرة.

سادساً: الأقليات واللاجئون النازحون؛

في مصر تواصلت أعمال العنف الطائفي مقترنة بالاعتداءات على دور العبادة والممتلكات الخاصة بالأقباط، يغذيها تصاعد خطاب التطرف والتعصب والكرهية الدينية. وظلت السلطات سواء في ظل إدارة المجلس العسكري أو سلطة الحكم «المدني» من قبل جماعة الإخوان المسلمين تكرر سياسات مبارك في التعامل مع ملفات العنف الطائفي، التي تقود لتكريس الإفلات من العقاب؛ الأمر الذي أدى إلى تزايد حالات التهجير القسري لأسر قبطية بكاملها؛ بسبب تراخي أجهزة الأمن في حماية الأقباط من اعتداءات متعصبين مسلمين. كما تظهر السلطات تعنتاً متزايداً تجاه حق المواطنين الذين يعتنقون المذهب الشيعي في ممارسة شعائرهم الدينية، وتعرض بعضهم للملاحقة بتهمة نشر الفكر الشيعي، وأداء الصلوات بطقوس مخالفة لمذهب أهل السنة والجماعة.

في السعودية ظلت الأقلية الشيعية والإسماعيلية تخضع لضغوط تعسفية على ممارستها للحرية الدينية -بما في ذلك الاحتفالات الدينية ومواكب العزاء- وللتمييز ضدها في تقلد الوظائف الحكومية. كما تلاحق السلطات الرموز الدينية لهذه الأقلية ونشطاءها السياسيين، بدعوى المساس بأمن الدولة. كما طالت أحكام بالسجن عدداً منهم، مع المنع من السفر والخطابة.

في البحرين لم تتخذ السلطات إجراءات جادة لإنهاء مظاهر التمييز المنهجي بحق المواطنين الشيعة الذين يشكلون أغلبية سكان البحرين. ورغم أن السلطات قد أنهت مشكلات غالبية المفصولين من أعمالهم في إطار قمع الانتفاضة الشعبية في فبراير ٢٠١١، فإن بعضهم أجبر على التوقيع على تعهدات بالامتناع عن المشاركة في أي احتجاجات.

في سوريا تراجعت ممارسات التمييز المنهجي ضد الأقلية الكردية، نظرًا لأن نظام بشار يمنح الأولوية لحرره الشاملة ضد الشعب السوري بأسره في محاولة يائسة لقمع تطلعاته للتغيير، كما يسعى النظام السوري لتحديد الأقلية الكردية وغيرها من الأقليات في هذا الصراع. وقد أدت أعمال القمع الوحشي إلى نزوح نحو مليون شخص، تمكن نحو ٣٥٠ ألفاً منهم فقط من الحصول على صفة لاجئ في بعض دول الجوار.

في العراق تواجه الأقليات الدينية والمذهبية والعرقية أشكالاً متعددة من التمييز والاعتداءات المسلحة، في إطار سعى الجماعات المذهبية والإثنية الكبرى من العرب الشيعة والسنة والأكراد لتكريس هيمنتها على مصادر السلطة والثروة. وقد أخضعت المناطق التي يقطنها المسيحيون على وجه الخصوص لتدابير حكومية تدعم مخططات تهجيرهم قسرياً، بهدف تغيير التركيبة السكانية في هذه المناطق. في الوقت ذاته تتعرض الأقلية اليزيدية في إقليم كردستان لممارسات قمعية تستهدف نشاطها ومعايدها. كما يتعرض الشبك والتركمان في محافظتي نينوى وكركوك لعمليات إرهابية يرجح أنها تستهدف إجبارهم على النزوح من مناطق سكناهم.

في لبنان لم تشهد أوضاع اللاجئين الفلسطينيين تحسناً خلال ٢٠١٢. وظلت القيود المشددة على دخول المخيمات الفلسطينية، وبخاصة مخيم نهر البارد، مصدراً لاحتكاكات ومصادمات عنيفة مع قوات الجيش. كما تزايدت الضغوط على اللاجئين الوافدين غير الفلسطينيين، واعتدت قوات الجيش والأمن على عمال مصريين وسوريين ولاجئيين سودانيين.

في السودان ظل سكان إقليم دارفور هدفاً لهجمات مسلحة من القوات الحكومية والمليشيات القبلية الموالية لها، مما أسفر عن سقوط نحو مائة قتيل وتدمير عدة قرى ونزوح نحو ٢٥ ألفاً آخرين من قراهم. أدت المصادمات المسلحة في إقليم كردفان والنيل الأزرق إلى فرار نحو ١٧٠ ألف شخص إلى مخيمات النازحين في جنوب السودان، ولكن هذه المخيمات تعرضت للقصف بالطيران السوداني. كما تفرض الحكومة السودانية حظراً على جميع أشكال التجارة في جميع المناطق الحدودية، الأمر الذي يفاقم مشكلة الإمدادات الغذائية للاجئين، ويزيد معاناتهم الإنسانية.

في المغرب اتخذت خطوات إيجابية لمعالجة مشكلات التمييز والتمييز بحق «الأقلية» الأمازيغية بعد الإقرار دستورياً باللغة الأمازيغية، واقترن ذلك بإطلاق قناة متلفزة باللغة الأمازيغية. غير أن برامج التعليم لا تزال تنطوي على مضامين تكرر التمييز والتمييز تجاه الأمازيغ وثقافتهم، فضلاً عن أنه لم يتم بعد اعتماد اللغة الأمازيغية بالإدارات العمومية ومرافق الدولة.

سابعاً: إخفاق مزمن في منع الإفلات من العقاب :

ظل مرتكبو الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في الغالب الأعم في مأمن من المساءلة والعقاب، حتى في البلدان التي استطاعت الإطاحة بحكامها الطغاة، حيث أخفقت السلطات الانتقالية في تبني برامج متكاملة للعدالة الانتقالية التي تقتضيها مراحل الانتقال الديمقراطي.

في مصر لم تتعاون الأجهزة الأمنية مع سلطات التحقيق في جرائم قتل المتظاهرين؛ سواء

تلك التي وقعت في الأيام الأخيرة من حكم مبارك أو في جرائم القتل الماثلة التي وقعت في ظل إدارة المجلس العسكري والرئيس المنتخب في يونيو الماضي. الأمر الذي أدى إلى تحقيقات غير مكتملة وعدم كفاية الأدلة، وبالتالي تبرئة كبار المسؤولين والرتب العليا في الأجهزة الأمنية. باستثناء الرئيس المخلوع حسني مبارك ووزير داخلية حبيب العادلي، الذين صدرت ضدهم أحكام ابتدائية بالسجن المؤبد إلا أن حيثيات الحكم تشكل بحد ذاتها سنداً قوياً لنقض الحكم وإعادة المحاكمة، حيث توصلت المحكمة إلي أنه ليس لديها ما يدين مبارك والعادلي، اللهم إلا إخفاقهما في وقف أعمال قتل المتظاهرين.

كما أخفق الرئيس المنتخب في الوفاء بوعوده في القصاص للشهداء، رغم أنه أصدر تشريعاً استثنائياً باسم «حماية الثورة»، يفتح الباب -في حال توفر أدلة جديدة- لإعادة التحقيقات والمحاكمات في قضايا قتل المتظاهرين. إلا أن نصوص القانون يمكن تأويلها بصورة تسمح بالإفلات من المحاسبة عن الجرائم التي وقعت بعد خلع مبارك، وتحت حكم المجلس العسكري والإخوان المسلمين. خاصة أن النائب العام الجديد الذي تم اختياره وتعيينه بإرادة منفردة من رئيس الجمهورية بالمخالفة للقانون والدستور، محاط بشكوك قوية حول استقلاله، الأمر الذي يرجح عدم إجراء أي تحقيق في قتل المتظاهرين والمعتصمين وجرائم التعذيب المنسوبة للشرطة أو لأنصار الإخوان المسلمين التي وقعت في ظل ولاية الرئيس المنتخب.

في ليبيا لا تبدو السلطة الانتقالية مستعدة لتبني نهج متسق من أجل المحاسبة ومنع الإفلات من العقاب علي الجرائم والانتهاكات الجسيمة التي وقعت منذ اندلاع الانتفاضة والعمليات العسكرية التي أطاحت بنظام القذافي. ورغم تعهد المجلس الانتقالي الليبي بالتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية، فإنها تمنع في تسليم مسئولين في النظام السابق أصدرت المحكمة مذكرة توقيف بحقهم؛ الأمر الذي يشير إلي تغلب نزعات الانتقام على معايير العدالة، التي يصعب القول إن القضاء الليبي مؤهل لتطبيقها.

ومن ناحية أخرى عززت السلطات الليبية نهج الإفلات من العقاب على الجرائم المنسوبة للثوار والمليشيات المسلحة، عبر اعتماد القانون رقم ٣٨ لسنة ٢٠١٢ الذي تكفل نصوصه الحماية من المساءلة والعقاب عن كل الأفعال التي قام بها الثوار من أجل نجاح الثورة وحمايتها. بما في ذلك أعمال التهجير القسري والاعتقال التعسفي والتعذيب والقتل خارج نطاق القضاء، كما تؤدي تطبيقات هذا القانون عملياً إلى تكريس ثقافة الإفلات من العقاب عن الجرائم الماثلة التي لم تتوقف بعد الإطاحة بنظام القذافي.

في اليمن رهنّت مبادرة دول مجلس التعاون الخليجي تنحي الطاغية علي عبد الله صالح عن الحكم، بمنحه حصانه تحول دون ملاحقته هو ومعاونيه وعائلته أمام القضاء عن الجرائم التي ارتكبتها نظامه بحق شعبه.

رغم أن رئاسة الجمهورية أصدرت مرسوماً بإنشاء لجنة مستقلة ومحايدة للتحقيق في الانتهاكات والمذابح التي رافقت قمع الانتفاضة الشعبية خلال العام ٢٠١١، إلا أن البرلمان اليمني اعتمد قانون «العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية» يكرس هذه الحصانة التي تضمنتها المبادرة الخليجية، ولا ينص على المساءلة الجنائية لأي من الأطراف التي انخرطت في جرائم حقوق الإنسان منذ اندلاع الحرب الأهلية في تسعينيات القرن الماضي.

في البحرين أخفقت السلطات في تنفيذ توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق بشأن الانتهاكات الجسيمة التي رافقت قمع الانتفاضة الشعبية التي اندلعت في فبراير ٢٠١١، واكتفت بتقديم عدد محدود من الضباط ذوي الرتب الصغيرة أو الجنود للمحاكمة، ولم يتم إدانة وحبس سوى ثلاثة منهم.

في السودان تتواصل جرائم نظام البشير تجاه شعبه وبخاصة في إقليم دارفور وكردفان والنيل الأزرق، بينما تراجعت الضغوط الدولية والإقليمية لدفع النظام السوداني للامتثال لقرارات المحكمة الجنائية الدولية والتعاون معها، وتسليم المسؤولين عن ارتكاب جرائم حرب وإبادة جماعية وجرائم ضد الإنسانية في سياق النزاع المسلح في دارفور.

في لبنان تراجعت فرص المحاسبة وكشف الحقيقة في جريمة اغتيال رئيس الوزراء الأسبق رفيق الحريري زعيم التيار السني، وفي سلسلة من التفجيرات والاغتيالات استهدفت رموزاً محسوبة عليه والقوى المتحالفة معه، حيث مازال حزب الله قادراً على مواصلة تحدي قرارات المحكمة الدولية الخاصة بجريمة اغتيال الحريري، ورفضاً لتسليم عناصر تابعة له، تضمنها قرار الاتهام الصادر عن المحكمة، ومهدداً بإشعال الحرب الأهلية، إذا ما واصل معسكر الخصوم دعمه المحكمة الجنائية الدولية. ويمتد هذا العجز ليشمل أيضاً ملف إجلاء الحقيقة بشأن مصير آلاف المفقودين خلال سنوات الوصاية والوجود العسكري السوري في لبنان.

فيما يتعلق بفلسطين، أعلنت إسرائيل وقف تعاونها مع مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة؛ رداً على قرار للمجلس يدين استمرار التوسع الاستيطاني، ويطالب بإيفاد بعثة دولية لتقصي الحقائق بشأن السياسات الاستيطانية؛ بينما لا تجد توصيات بعثة الأمم المتحدة لتقصي الحقائق بشأن الانتهاكات الجسيمة التي وقعت إبان الحرب على غزة في أواخر العام ٢٠٠٨ - التي راح ضحاياها نحو ١٤٠٠ فلسطيني - من تنفيذها أو يحاسب من لا ينفذها.

الفصل الثاني

«الربيع العربي» يقف على أعتاب جامعة الدول العربية

ميرفت رشماوي*

أخذت جامعة الدول العربية (الجامعة) خطوات محدودة قد يكون لها أهمية فيما يتعلق بحقوق الإنسان خلال عامي ٢٠١١ و ٢٠١٢، بما يتصل بما يسمى بـ«الربيع العربي»، كما سيرد لاحقاً، والتي تحررت بها من بعض قيود الممارسات السابقة، ولكن ذلك لم يعكس تغيراً جذرياً في عمل أجهزة المنظمة- التي تحكمها قرارات نابعة من سياسات متسقة- ولم يؤد إلى انتهاج هذه الأجهزة لمقاربة جديدة ومنهجية نحو حقوق الإنسان .

وبينما يمكن الدفع بأن بعض المواقف التي اتخذتها الجامعة خلال عامي ٢٠١١ و ٢٠١٢ -عندما زلزلت صرخات المطالبة بالحرية والديمقراطية الشرق الأوسط وشمال إفريقيا - قد دلت على إن احترام مبادئ حقوق الإنسان والقانون الدولي يبرز بشكل متزايد، وإن كان بطيئاً، في عمل الجامعة، فقد أضعفت الجامعة العديد من الفرص التي أتاحت لها للعب دور بناء وحاسم في كفالة قيام الدول الأعضاء باحترام وحماية حقوق الإنسان بشكل منهجي في جميع الأوقات .

* ناشطة فلسطينية في مجال حقوق الإنسان تعمل حالياً كمستشارة مستقلة في هذا المجال ، عملت سابقاً لما يقارب عشرة أعوام كمستشارة القانونية للشرق الأوسط وشمال أفريقيا للأمانة الدولية لمنظمة العفو الدولية .

ولكن مع ذلك، يعتقد البعض في ظهور عوامل جديدة تزيد من قدرة الجامعة العربية على لعب دور أكثر حسما فيما يتعلق بحقوق الإنسان والقانون الدولي، من بينها تعيين أحد القضاة البارزين في يوليو ٢٠١١ كأمين عام للجامعة، والتغيرات في موازين القوى في المنطقة التي أملاها ظهور زعامات سياسية جديدة في بعض البلدان العربية، وذلك بالإضافة إلى نشاط الجهاز الذي يراقب تنفيذ الميثاق العربي لحقوق الإنسان، وعملية الإصلاح التي يقال إنها تأخذ مجراها داخل نطاق الجامعة نفسها. ولكن هناك أيضا من المراقبين من يخشى أن تطورات ما يسمى "بالربيع العربي" لا تحمل أنباء طيبة لحقوق الإنسان في المنطقة -على الأقل في المدى المنظور- وبالتالي أيضا في جامعة الدول العربية.

وهنا تجدر الإشارة إلى أن غالبية القرارات الرئيسية التي أخذتها الجامعة العربية فيما يتعلق بمبادرات الإصلاح في البلدان العربية جاءت من خلال الأجهزة السياسية للجامعة، وهكذا تظل توازنات القوى والمصالح والاعتبارات السياسية هي الملمح الرئيسي لهذه المواقف التي لا يجدر بنا، على الرغم من ذلك، أن نقلل من أهميتها.

عملية إصلاح الجامعة العربية:

ظلت مسألة إصلاح ميثاق الجامعة لفترة طويلة على جدول أعمال جامعة الدول العربية، بما في ذلك تضمين إشارة إلى تعزيز واحترام حقوق الإنسان في الميثاق على أنها إحدى أهداف المنظمة، ولكن اتخاذ مثل هذا القرار قد تأجل أكثر من مرة. وفي مارس ٢٠١١ صادق مجلس الجامعة (وهو أعلى سلطة اتخاذ قرار داخل الجامعة) في دورته المنعقدة في يناير ٢٠١٢ على التقرير والتوصيات الصادرة عن اللجنة الدائمة لحقوق الإنسان، والتي أشارت فيها اللجنة إلى قرار المجلس في دورته السابقة في سبتمبر ٢٠١٠ بشأن تأجيل اعتماد قرار إضافة الإشارة إلى حقوق الإنسان في ميثاق الجامعة العربية. وقد قيل إن إصدار هذا القرار معلق رهن تقديم مقترحات حول إصلاح أعم للجامعة العربية (المزيد حول ذلك أدناه). وهكذا لم يُعتمد أي قرار ملموس حول وضع حقوق الإنسان في صميم عمل المنظمة.

أما فيما يتعلق باللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان، وهي كيان سياسي مكون من ممثلين سياسيين عن كل من الدول الأعضاء الاثنتين والعشرين، فولايتها محدودة، ويعتقد الكثيرون أن أساليب عملها تعوقها بشدة عن التعاطي بشكل فعال مع قضايا حقوق الإنسان في المنطقة. فاللجنة لا تتمتع بأليات خاصة (مثل مقررين قطريين أو مقررين خاصين حول مواضيع

١- عُين نبيل العربي، وهو فقيه ودبلوماسي مصري مخضرم حاصل على شهادة الدكتوراه في القانون، أمينا عاما للجامعة في يوليو ٢٠١١. شغل نبيل العربي العديد من المناصب على المستوى الدولي، وكان عضوا في محكمة العدل الدولية، ومن قبلها عضوا في لجنة القانون الدولي.

٢- قرار المجلس رقم ٧٣٤٣، الدورة العادية رقم ١٣٥، ٢ مارس ٢٠١١.

محددة أو حتى فرق عمل) للتفاعل بشكل مباشر مع ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان. وكان مجلس الجامعة قد صادق في مارس ٢٠١١ على قرار اللجنة نفسها بأن تطلب من الأمانة العامة تقديم تقرير حول سبل تفعيل دور اللجنة بعد طلب رأي الدول الأعضاء. كذلك طالبت اللجنة بتقييم دور لجنة الخبراء (اللجنة الفرعية سابقا)، والتي بدأت في الأساس ك لجنة فرعية في عام ٢٠٠٧، وامتد نطاقها عملها فيما بعد ليشمل إعداد الدراسات بناء على طلب لجنة حقوق الإنسان أو الأمانة العامة.^٢ ومع ذلك، فقد وافق مجلس الجامعة في ٢٠١٢ على توصية اللجنة بوقف عمل "لجنة الخبراء" كجهاز مستقل، والاحتفاظ بلجنة مكونة من خبراء فقط فيما يتعلق بالإشراف على خطة تعليم حقوق الإنسان.^٤

كذلك طلبت اللجنة الدائمة من لجنة الخبراء التابعة لها اقتراح سبل لوضع معايير منح اللجنة وضعية مراقب للمنظمات غير الحكومية، وذلك لتغيير المعايير الحالية شديدة التقييد التي كانت قد انتقدت على نطاق واسع. ومن دواعي القلق أن نجد أن اللجنة لا تسمح سوى بوضعية مراقب، ولا تقدم وضعية استشارية للمنظمات غير الحكومية، حيث لا يُسمح للمنظمات غير الحكومية بالتدخل في المداولات أو تقديم مداخلات، بل ولم يكن لها حتى وقت قريب جدا حتى القدرة على الاطلاع على الوثائق بما في ذلك جدول الأعمال أو الحصول عليها قبل الجلسات.

كل هذه القضايا هي الآن محل نظر لجنة الإصلاح الخاصة التي أسسها الأمين العام عقب الخطاب الأول الذي ألقاه بعد تعيينه. ومن المقرر أن تقدم اللجنة برئاسة الأخضر الإبراهيمي تقريرها للأمين العام ليرفع المسألة بدوره إلى المجلس. ويقال إن ولاية اللجنة هي اقتراح أوجه إصلاح الجامعة بشكل عام وليس فقط فيما يتعلق بآليات ومعايير حقوق الإنسان، وأيضا ليس فقط فيما يتعلق بهيكلية الأمانة العامة. ولكن اللجنة التقت بعدد قليل جدا من المنظمات غير الحكومية، كذلك لم تؤسس آليات لجلسات استماع عامة أو لسبل تقديم المستندات وطلبها أو أي قنوات رسمية أخرى، ولكنها مع ذلك نظمت عدة اجتماعات غير رسمية. وقد بادرت المنظمات الحقوقية بإرسال خطابين رئيسيين إلى اللجنة في المراحل المبكرة، وقدمت فيهما ملاحظات ومقترحات محددة.^٥ ولكن الصورة غير واضحة بالنسبة لما إذا كان التقرير سيُنشر على الملأ من عدمه أو ما إذا كانت الجامعة العربية ستقوم بتحديد قنوات لمناقشة التقرير مع المنظمات غير الحكومية قبل تبنيه. وقد أُرسِل خطاب مشترك آخر في ٢٠١٢ للمطالبة

٣- انظر البند ٥ من تقرير لجنة حقوق الإنسان، ٢٦-٣٠ يناير ٢٠١٠ في قرار المجلس رقم ٧٢٠٢، الدورة العادية رقم ١٣٣، ٢-٣ مارس ٢٠١٠.

٤- القرار رقم ٧٤٨٨، الدورة العادية رقم ١٣٧، ١٠ مارس ٢٠١٢، بشأن الموافقة على توصيات الدورة ٣٢ للجنة العربية لحقوق الإنسان.

٥- للاطلاع على تفاصيل الخطاب الذي وقعته ٣٧ منظمة غير حكومية في العديد من البلدان العربية، انظر:

<http://www.cihrs.org/?p=1889&lang=en>

بنشر التقرير ووضع آليات لتقديم الملاحظات ومناقشة هذه الملاحظات مع الجامعة العربية.

القانون الدولي ووضع المعايير

الميثاق العربي واللجنة العربية:

خضع الميثاق العربي لحقوق الإنسان للمراجعة ودخل حيز النفاذ في ١٥ مارس ٢٠٠٨، ويحظى الآن بتصديق ١١ دولة، أي نصف عدد الدول الأعضاء. ووفقا للمادة ٤٨ من الميثاق، تقدم الدولة الطرف في الميثاق تقارير أولية بعد عام من دخول الميثاق حيز النفاذ فيها، وتقدم تقارير دورية كل ثلاث سنوات. ومع ذلك، فبحلول يونيو ٢٠١٢، لم تقدم سوى الجزائر والأردن تقاريرهما الأولية على الرغم من وجوب تقديم ١١ دولة طرفا لتقريرها. نظرت اللجنة العربية لحقوق الإنسان في تقرير الأردن في أبريل والجزائر في أكتوبر ٢٠١٢. قدمت البحرين تقريرها في أغسطس، ولكنه لم يناقش حتى نهاية ٢٠١٢. وقد نُشرت الملاحظات الختامية والتوصيات الخاصة بالأردن والجزائر بعد انقضاء الدورة بعدة أشهر.

يعتبر الميثاق العربي لحقوق الإنسان المعاهدة الأولى، وحتى الآن الوحيدة، التي تتمتع بألية إشراف مستقلة أنشئت بمقتضى المعاهدة نفسها، ومن هنا يكون لنظر تقرير الأردن والملاحظات الختامية أهمية خاصة كأول مجموعة ملاحظات ختامية تصدر عن اللجنة. ويظهر استعراض هذه الملاحظات الختامية أن اللجنة كانت قوية في عملها، مع الأخذ بعين الاعتبار أن هذا أول تقرير تقوم بمراجعته، وغلب على ملاحظاتها طابع الجدبة، بل ولقد أشارت أيضا إلى القانون الدولي والمعايير الدولية عند النظر في تقرير الأردن. وفيما يلي بعض أهم النقاط التي شملتها ملاحظات اللجنة، رحبت اللجنة مثلا بالعديد من النواحي الإيجابية ولكنها انتقدت من حيث المبدأ عدم إشراك المنظمات غير الحكومية، بما في ذلك المركز الوطني لحقوق الإنسان^٦ وانتقدت اللجنة عدم نص الدستور صراحة على المساواة بين الرجل والمرأة، على الرغم من التعديلات الدستورية التي أجرتها الدولة، وقد أشارت اللجنة في هذا بشكل خاص إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. كذلك انتقدت اللجنة من بين أشياء أخرى العقوبات التي يقرها القانون في حالات التعذيب، من حيث عدم تناسبها مع خطورة الجريمة، والافتقار إلى أحكام واضحة في التشريع فيما يتعلق بتعويض ضحايا التعذيب، والتناقض بين قانون حماية وثائق أسرار الدولة والحق في الحصول على معلومات، وانتشار ممارسات التوقيف الإداري والأسس القانونية الخاصة

٦- المركز الوطني لحقوق الإنسان هو ما يعرف دوليا بـ «المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان»، أي مؤسسة للدولة الأردنية في مجال حقوق الإنسان.

به. كذلك أشارت اللجنة إلى عدم توضيح التقرير لكيفية تعامل الدولة مع المشكلات الناشئة عن عدم تمكن المرأة الأردنية المتزوجة من أجنبي من منح جنسيتها إلى أطفالها، مما يترتب عنه تمييز ضدها، وأوصت اللجنة بتعديل القانون بحيث يسمح للأردنيات بنقل جنسيتها لأطفالهن. كذلك أشارت اللجنة إلى عدم كفاية تشريعات العمل فيما يتعلق بحقوق النقابات العمالية، وعماله الأطفال، والضمان الاجتماعي. كما قدمت اللجنة عددا من التوصيات بما فيها مناهضة التعذيب، وتعويض ضحايا التعذيب والاحتجاز التعسفي، والحاجة إلى الحظر التام للعقاب البدني للأطفال داخل الأسرة وفي المدارس، إضافة إلى عدد من التعديلات التي أوصت بإدخالها على التشريعات والسياسات.^٧ وعلى الرغم من هذه الملاحظات والتوصيات المهمة، فإنه تجدر الإشارة إلى أن اللجنة أهملت الإشارة إلى عدد مهم آخر من الملاحظات والتوصيات التي أشارت لها آليات الأمم المتحدة والتي كان من المهم للجنة الإشارة لها أيضا.

في أكتوبر ٢٠١٢ قامت اللجنة بالنظر في تقرير الجزائر، وأثارت في ملاحظاتها النهائية عددا من مواطن القلق؛ منها عدم وجود مشاركة واسعة من مؤسسات المجتمع المدني في إعداد التقرير، عدم اعتراف التشريع الجزائري صراحة ببطلان الاعترافات المأخوذة تحت التعذيب، غلبة السلطة التنفيذية في المجلس الأعلى للقضاء، عدم وضوح معايير تعيين القضاة وعزلهم وترقيتهم، عدم وضوح المعايير لتعويض الأشخاص بسبب أخطاء في التوقيف أو أخطاء قضائية، التوسع في استخدام الحبس الاحتياطي، وعدم إتاحة الزيارات المفاجئة لأماكن التوقيف للجهات المختلفة. كما رحبت اللجنة بإصدار قانون الجمعيات الجديد في عام ٢٠١٢، إلا أنها لاحظت غموض حول إمكانية المنظمات ممارسة نشاطها في حالة عدم رد السلطات بالموافقة أو الرفض الصريحين عقب مرور ٦٠ يوما من إيداع طلب التسجيل من قبل الجمعية. كما رحبت اللجنة بتقليص عدد الجرائم المعاقب عليها بالإعدام بحسب القانون، إلا أنها انتقدت عدم وجود معلومات حول عدد الحالات التي تم صدور عفو بشأنها أو الحالات التي تم استبدال عقوبة الإعدام فيها بعقوبة أخف.

حقوق الطفل:

شهدت الأعوام الأخيرة الماضية نقاشا حول ما إذا كانت هناك حاجة لوضع اتفاقية عربية منقحة حول حقوق الطفل. وفي هذا الإطار أشارت اللجنة الدائمة، في دورتها المنعقدة في يناير ٢٠١١، إلى موقف لجنة الطفولة العربية التي وجدت أنه لا حاجة إلى تحديث ميثاق حقوق الطفل العربي لعام ١٩٨٣ بالنظر إلى أن معظم الدول العربية قد صادقت على اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل (باستثناء الصومال)، وإنه بالتالي، وفقا للقرار، لا توجد حاجة إلى

٧- النص الكامل لملاحظات وتوصيات اللجنة العربية لحقوق الإنسان الصادرة في أبريل ٢٠١٢ متاح على

موقع الجامعة العربية: www.lasportal.org

صياغة وثيقة عربية موازية لكل وثيقة دولية. وفي القمة التي عقدت في عام ٢٠١٢، اعتمدت الجامعة إعلان مراكش الذي يعيد التأكيد على الالتزام باتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولها الإضافيين، وما اعتمدته من أدوات للنهوض بحقوق الطفل بما يتماشى مع الاتفاقية. ووفقا لميثاق حقوق الطفل العربي، تلتزم الدول الأعضاء بتقديم تقارير للأمانة العامة (وليس لجهاز من أجهزة مراقبة تنفيذ المعاهدات والذي عادة ما يتكون من خبراء مستقلين) حول ما تتخذه من إجراءات لتفعيل الميثاق، ولكن لا يوجد إطار زمني أو شكل محدد لذلك.

المحكمة الجنائية الدولية وقضية الإفلات من العقاب:

استضافت قطر في مايو ٢٠١١ مؤتمرا يجمع المحكمة الجنائية الدولية والجامعة العربية، سلّطت فيه الأضواء على الموقف العربي الحاد الذي اتخذته الجامعة العربية سابقا ضد المحكمة عقب اتهام الرئيس السوداني. تضمن المؤتمر العديد من المداخلات حول أهمية مكافحة الإفلات من العقاب، والتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية، ولكن الجامعة مع ذلك لم تغير موقفها الرسمي فيما يتعلق باتهام البشير.^٨ كذلك لم تناقش الجامعة العربية تماما على المستويات الرسمية مسألة أمر الإيقاف الذي أصدرته المحكمة بحق الرئيس التونسي السابق بن علي والرئيس الليبي القذافي وأفراد أسرته.

جدير بالملاحظة إن الأردن وجيبوتي وجزر القمر كانت من أولى الدول الأعضاء في الجامعة العربية التي صادقت على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وقد انضمت تونس إلى نظام روما الأساسي في ٢٤ يونيو ٢٠١١ عقب الثورة، بينما وقعت عليه كل من الجزائر والبحرين ومصر والكويت والمغرب وعمان وسوريا والإمارات العربية المتحدة واليمن.

”الربيع العربي“:

كان لمطالب الديمقراطية والإصلاح وحقوق الإنسان في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا- أو ما وصفه البعض بـ”الربيع العربي“ أو ”الثورات العربية“- العديد من التداعيات بالنسبة للعلاقة بين الجامعة العربية والدول الأعضاء فيها من ناحية، والقانون الدولي لحقوق

٨- في أعقاب قرار المدعي العام بالمحكمة الجنائية الدولية بإصدار مذكرة إيقاف بحق الرئيس السوداني عمر البشير في ٩ ديسمبر ٢٠٠٩، أصدر العديد من أجهزة الجامعة العربية، بما فيها القمة، قرارات ترفض قرار الإيقاف وتؤكد على سيادة السودان. انظر على سبيل المثال قرار القمة رقم ٤٦٥، الدورة العادية رقم ٢١ في ٣٠ مارس ٢٠٠٩. انظر أيضا مذكرة إيقاف، النائب العام ضد البشير، ٩ ديسمبر ٢٠٠٩،

Prosecutor v Al Bashir [Warrant of Arrest] ICC-02/05-01/09-1 [4 March 2009].

الإنسان والمعايير الدولية من ناحية أخرى . ففي الوقت الذي كانت حقوق الإنسان في العديد من البلدان العربية تتعرض لانتهاكات جسيمة ومنذرة بالخطر على مدار عقود، قبل الثورة ، فإن الجامعة العربية لم تتخذ أبدا خطوات جادة إزاء حماية واحترام حقوق الإنسان في هذه الحالات ، بل كان موقف الجامعة العربية إزاء انتهاكات حقوق الإنسان التي أفضت إلى الربيع العربي ، أو تلك التي حدثت أثناءه ، دائما مدفوعة باعتبارات سياسية إلى حد كبير عوضا عن اعتماد سياسة متسقة ومنهجية فيما يتعلق بحقوق الإنسان . وليس أدل على ذلك من الطريقة التي تعاملت بها الجامعة العربية مع حالات البلدان المختلفة ، فبينما ناقشت الجامعة العربية الموقف في ليبيا وسوريا من خلال العديد من أجهزتها في دورات عادية واستثنائية ، فإن الموقف في اليمن والبحرين لم يلق اهتماما مماثلا على الرغم من خطورة الانتهاكات في كلا البلدين . فمنذ بداية الأحداث في تونس ومصر وغيرهما من البلدان العربية ، كان رد فعل الجامعة الأولي من خلال البيانات الصادرة عن الأمين العام السابق هو مطالبة الدول باحترام حرية الرأي والتعبير والتجمع السلمي ، والامتناع عن استخدام القوة المفرطة والميثة واللجوء إلى الحوار ، ولم يحدث ذلك أي رد فعل ملحوظ بخلاف هذه البيانات العامة . على سبيل المثال ، دعت الجامعة العربية في ٣ فبراير -في بيان الأمين العام- إلى التحقيق في أحداث العنف التي جرت في ميدان التحرير في القاهرة عندما تعرض المتظاهرون للهجوم العنيف ، ولكن الأمر لم يُعرض أمام أي من الأجهزة السياسية أو أجهزة حقوق الإنسان في الجامعة ، ولم يؤخذ أي قرار أو يتخذ أي موقف بخلاف هذا البيان فيما يتعلق بهذه الأحداث ، بينما رحب بيان آخر بإعلان الرئيس مبارك أنه لا ينتوي الترشح لفترة رئاسية أخرى !!

ولكن الأمر كان مختلفا فيما يتعلق بليبيا . يمكن الدفع إن موقف الجامعة فيما يتعلق بليبيا لم يكن مفاجئا ، فمع حلول الثورة في ٢٠١١ ، كان الزعيم الليبي معمر القذافي قد خلق عداوة تقريبا مع كل الأنظمة العربية . وهكذا فإن المسلك الذي اتخذته الجامعة العربية فيما يتعلق بليبيا اختلف عن موقفها فيما يتعلق بتونس ومصر والبحرين واليمن ، وكلها دول تتمتع بحلفاء سياسيين داخل الجامعة نفسها والمجتمع الدولي .

علقت الجامعة العربية في فبراير ٢٠١١ حق ليبيا في المشاركة في كل أجهزة المنظمة واجتماعاتها احتجاجا على العنف المرتكب بحق المدنيين .^٩ تبع ذلك قرار مجلس الجامعة بشأن ليبيا في دورته العادية المنعقدة في مارس ٢٠١١ والذي أدان فيه العنف والهجمات التي تشنها السلطات الليبية على المدنيين ، ورفض في الوقت نفسه ما سماه بمحاولات التدخل الأجنبي في الشأن الليبي .^{١٠} وبعد عشرة أيام في دورة استثنائية ، طلب مجلس الجامعة من مجلس

٩- انظر بيان المجلس رقم ١٣٦ في دورته الاستثنائية بتاريخ ٢٢ فبراير ٢٠١١ . استعادت ليبيا العضوية الكاملة في ٢٧ أغسطس ٢٠١١ باعتبار المجلس الليبي الانتقالي ممثلا عن الشعب الليبي في الجامعة . انظر قرار المجلس رقم ٧٣٧٠ في دورته الاستثنائية في ٢٧ أغسطس ٢٠١١ .

١٠- قرار المجلس رقم ٧٢٩٨ الدورة العادية رقم ١٣٥ ، ٢ مارس ٢٠١١ .

الأمن بالأمم المتحدة "اتخاذ جميع التدابير اللازمة لفرض الحظر الجوي" مع رفضه للتدخل الأجنبي.^{١١}

وبالفعل أذن قرار مجلس الأمن بالأمم المتحدة رقم ١٩٧٣ اللاحق^{١٢}، والذي أشار إلى قرارات الجامعة العربية، باتخاذ "جميع التدابير اللازمة" لحماية المدنيين في ليبيا مع استبعاد أي قوة احتلال أجنبية أيا كان شكلها، وعلى أي جزء من الأراضي الليبية. وبدأ ائتلاف من حلف الناتو وشركاء عرب عملية قتل إن هدفها هو "فرض حظر على السلاح وحظر الطيران الجوي وحماية المدنيين والمناطق المأهولة بالسكان من الهجوم أو خطر التعرض للهجوم في ليبيا".^{١٣}

أما في البحرين، فلم تُدِن الجامعة استخدام القوة ضد المتظاهرين، وحالات القبض الجماعي على المتظاهرين والمطالبين بالإصلاح، ووافق المجلس على مبادرة ملك البحرين الخاصة بحل النزاع من خلال الحوار، رافضا أي تدخل أجنبي في الشأن الداخلي للبلاد ولكنه برر في الوقت نفسه دخول قوات درع الجزيرة إلى البحرين على أساس اتفاقية الدفاع المشترك بين بلدان الخليج العربي. رحبت الجامعة بإنشاء لجنة التحقيق المستقلة ولكنها لم تعلق على نتائج تحقيقات اللجنة واستنتاجاتها، أو تقريرها الذي وجه اللوم للحكومة على استخدام القوة المميته مع الإشارة أيضا إلى المسؤولية المشتركة للحكومة والمعارضة عن تصعيد الأحداث.^{١٤} كذلك لم تطالب الجامعة البحرين بتطبيق توصيات اللجنة.

وبالمثل جاء موقف الجامعة فيما يتعلق باليمن ضعيفا، فقد طالبت بالنقل السلمي للسلطة مع إدانة "الجرائم المرتكبة بحق المدنيين"، والمطالبة بتنسيق الجهود لكفالة الوحدة الوطنية والحق في حرية الرأي والتعبير. وفي أبريل ٢٠١٢ أعلنت الجامعة عن دعمها لمبادرة دول مجلس التعاون الخليجي التي تعتبر ارتدادا عن العدالة الدولية، فقد انطوت المبادرة على صيغة تسمح للرئيس على عبد الله صالح بالإفلات من العقاب ومغادرة البلاد في مقابل نقل السلطة مع

١١- قرار المجلس رقم ٧٣٦٠ الدورة الاستثنائية، ١٢ مارس ٢٠١١.

١٢- انظر:

<http://www.un.org/News/Press/docs/2011/sc10200.doc.htm#Resolution>

١٣- انظر حلف الناتو وليبيا على موقع حلف الناتو الإلكتروني:

http://www.nato.int/cps/en/natolive/topics_71652.htm

١٤- خلصت لجنة التحقيق المستقلة إلى «أنه من المؤكد أن ما حدث في شهري فبراير ومارس (٢٠١١) المنصرمين قد أدى إلى تصاعد وتيرة الأحداث، وأن كل من الحكومة والمعارضة من المسؤولية عن تلك الأحداث وما ترتب عليها من نتائج تتحملان جزءا». وأضافت اللجنة «إن مواجهة المظاهرات بالقوة واستخدام الأسلحة النارية واللجوء للانتشار المكثف لقوات الأمن العام قد أدى إلى موت مدنيين، الأمر الذي تسبب في ازدياد ملحوظ في أعداد الأشخاص المشاركين في الاحتجاجات، كما أدى إلى تصاعد ملحوظ في مطالبهم». «انظر تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق».

<http://www.bici.org.bh/BICReportAR.pdf>

ضمان عدم محاكمته.^{١٥}

جاء موقف الجامعة إزاء سوريا أكثر وضوحاً، وشكل بداية التحرك نحو لعب دور أكثر ريادية، فلم تكف الجامعة بإدانة استخدام القوة المميتة والدعوة إلى احترام حرية التعبير والتجمع السلمي بل وافقت للجنة أوليا على اتفاق من أربع مراحل مع روسيا، ركز على دعوة جميع الأطراف إلى وقف العنف، والقبول بآلية مراقبة مستقلة ورفض التدخل الأجنبي والسماح بدخول المساعدات الإنسانية.^{١٦}

واتفقت الجامعة في أكتوبر ٢٠١١ مع الرئيس السوري على خطة تطالب جميع الأطراف بوقف العنف، وإطلاق سراح المحتجزين على خلفية الأزمة، ونزع الأسلحة من كل المناطق السكنية، والسماح بمنظمات الجامعة وكل وسائل الإعلام بالدخول إلى سوريا بحرية. ولكن في ضوء عدم تعاون سوريا، صوت مجلس الجامعة في نوفمبر ٢٠١١ على تعليق حق سوريا في المشاركة في اجتماعات كل أجهزة المنظمة، ونص القرار نفسه على فرض عقوبات اقتصادية وسياسية على سوريا.^{١٧}

وهكذا بدأ موقف الجامعة يزداد حدة بشكل تدريجي. في ٥ سبتمبر ٢٠١٢ أدان مجلس الجامعة هجمات قوات الحكومة والشبيحة على المدنيين، وقرر تقديم كل أشكال الدعم المطلوب إلى الشعب السوري للدفاع عن نفسه، كما طالب مجلس الأمن بالأمم المتحدة بالعمل على وقف هجمات النظام السوري على المدنيين وفق الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.^{١٨} وكانت الجامعة قد قررت، في دورة استثنائية سابقة للمجلس، مطالبة الرئيس السوري بترك السلطة ولكنها نوهت إلى أن الجامعة ستساعده وأسرته في الحصول على "خروج آمن"^{١٩} جدير بالذكر أن كلا من الجزائر والعراق قد سجلا تحفظاتهما على هذا القرار وغيره من القرارات الأخرى السابقة اعتراضاً على مطالبة القائد السوري بالتحني وعلى الإشارة إلى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة. بينما نأت لبنان بنفسها تماماً عن هذا القرار وغيره من القرارات السابقة المماثلة. كذلك تجدر الإشارة إلى أن الجامعة كانت قد اجتمعت في مناسبات عدة بممثلي المعارضة السورية. وفي ٣ يوليو ٢٠١٢، عقد مؤتمر للمعارضة السورية تحت رعاية الجامعة العربية خلص إلى رؤية سياسية مشتركة اعتمدها المشاركون الممثلون عن تنوع مجموعات المعارضة.

١٥- انظر قرار القمة رقم ٥٥٥، دورة عادية ٢٣، ٢٩ مارس ٢٠١٢.

١٦- انظر قرار المجلس ٧٤٦٠، دورة عادية رقم ١٣٧، ١٠ مارس ٢٠١٢.

١٧- انظر قرار المجلس ٧٤٣٨، دورة استثنائية، ١٢ نوفمبر ٢٠١١.

١٨- انظر قرار المجلس رقم ٧٥٢٣، دورة عادية رقم ١٣٨، ٥ سبتمبر ٢٠١٢.

١٩- انظر قرار المجلس ٧٥١٠، دورة استثنائية، ٢٢ يوليو ٢٠١٢.

كانت الجامعة قد قررت في وقت سابق في نوفمبر ٢٠١١ إرسال بعثة مراقبين إلى سوريا،^{٢٠} وقد تعرضت هذه البعثة للنقد الواسع من قبل المنظمات غير الحكومية وبعض أجهزة الجامعة بما في ذلك البرلمان ولجنة حقوق الإنسان العربية بسبب الانقراض إلى الإرشاد الواضح، والتدريب والمعدات، وقد سحبت البعثة بالفعل في فبراير ٢٠١٢. وفي ٢٣ فبراير ٢٠١٢، عُين كوفي عنان مبعوثاً خاصاً مشتركاً بين الأمم المتحدة والجامعة العربية إلى سوريا لتقديم المساعي الحميدة بهدف وقف العنف وانتهاكات حقوق الإنسان، والدعوة إلى حل سلمي للأزمة السورية.^{٢١} وفي ملحق لقرار مجلس الأمن رقم ٢٠٤٢ الصادر في ١٤ أبريل ٢٠١٢، اعتمد مجلس الأمن خطة من ست نقاط اقترحها المبعوث المشترك.^{٢٢} وفي ٢١ أبريل ٢٠١٢، اعتمد مجلس الأمن القرار رقم ٢٠٤٣ الذي يؤسس بعثة مراقبين للأمم المتحدة في سوريا مبدئياً لمدة ٩٠ يوماً، وينشر حتى ٣٠٠ مراقب عسكري غير مسلح ومكون مدني، وقد تجددت هذه البعثة بشكل منظم منذ ذلك الحين.^{٢٣} وقد طالب هذا القرار والعديد من القرارات اللاحقة له، والتي أشارت أيضاً إلى مواقف الجامعة العربية ودورها، الحكومة السورية بكفالة تقديم المساعدات الإنسانية في حينها، وزيادة سرعة ونطاق إطلاق سراح الأشخاص المحتجزين بشكل تعسفي، وكفالة حرية حركة الصحفيين في جميع أنحاء البلاد، واحترام حرية تكوين الجمعيات والحق في التظاهر السلمي، وقد عُين السيد الأخضر الإبراهيمي مبعوثاً مشتركاً بعد أيام قليلة من استقالة السيد عنان في ٢ أغسطس ٢٠١٢، اعترافاً منه بفشل مهمته.

البرلمان العربي:

في قمة بغداد المنعقدة في مارس ٢٠١٢^{٢٤} اعتمد النظام الأساسي للبرلمان العربي، الذي كان مجلس وزراء الخارجية العرب قد صادق عليه مسبقاً،^{٢٥} ليضاف إلى هيكل الجامعة من خلال مادة مضافة إلى ميثاق الجامعة تنص على "إنشاء برلمان عربي في إطار الجامعة وتعريف قواعده الإجرائية وتشكيله ووظيفته ومجال اختصاصه."^{٢٦} يتكون البرلمان من أربعة أعضاء

٢٠- وفقاً لقرار المجلس رقم ٧٤٣٨، دورة استثنائية، ١٢ نوفمبر ٢٠١١

٢١- وفقاً لقرار الجمعية العامة في ١٦ فبراير ٢٠١١ (A/RES/66/253)

٢٢- انظر: <http://www.un.org/News/Press/docs/2012/sc10609.doc.htm>

٢٣- انظر: <http://www.un.org/News/Press/docs/2012/sc10618.doc.htm>

٢٤- تعقد قمة الجامعة العربية في شهر مارس من كل عام، وقد أُرجئت قمة مارس ٢٠١٢ أكثر من مرة حتى عقدت في نهاية مارس ٢٠١٢ في بغداد، وقد قيل إن التأخير كان بسبب مواقف الدول العربية المختلفة والمتضاربة بشأن الأوضاع في المنطقة، والتحفظات الأمنية على عقد القمة في العراق.

٢٥- انظر قرار القمة ٥٥٩، دورة عادية رقم ٢٣، ٢٩ مارس ٢٠١٢

٢٦- «تطوير العمل العربي المشترك ومنظومته: تعديل بعض مواد ميثاق جامعة الدول العربية،» قرار القمة رقم ٢٩٠، دورة عادية ١٧، ٢٣ مارس ٢٠٠٥، و«تطوير العمل العربي المشترك ومنظومته: إنشاء البرلمان العربي الانتقالي،» قرار القمة رقم ٢٩٤، دورة عادية ١٧، ٢٣ مارس ٢٠٠٥

من كل دولة، يتم تعيينهم أو اختيارهم أو انتخابهم مباشرة من قبل البرلمان الوطني الخاص بهم أو غيره من المجالس الوطنية المماثلة. ووفقا للنظام الأساسي للبرلمان، ينبغي إيلاء عناية خاصة لكفالة التمثيل النسائي في البرلمان، الذي تقع على عاتقه مسئولية كفالة التعاون الاقتصادي والاجتماعي والتنموي نحو تحقيق الوحدة العربية، ولاسيما مسئولية توطيد وأصر العلاقات العربية والتعاون والآليات المشتركة وكفالة الأمن الوطني وتعزيز حقوق الإنسان. لم يُمنح البرلمان سلطة صياغة الاتفاقيات ولكنه يمكن أن يصادق على الاتفاقيات المحالة إليه قبل التصديق عليها من قبل مجلس وزراء الخارجية العرب. وفي حين أن قرارات البرلمان غير ملزمة فإنها تعتبر توصيات ينبغي التصديق عليها من قبل المجلس الوزاري أو القمة إذا كان لها أن تدخل حيز التنفيذ. يمكن لهذا الجهاز أيضا أن يسائل المجالس الوزارية والأمين العام وكبار موظفي الأمانة العامة أو لجان الجامعة العربية المتخصصة. كذلك يلعب البرلمان دورا رئيسيا في قيادة الجهود المبذولة لتوحيد التشريعات العربية، ولتقديم التوجيه فيما يتعلق بهذا الصدد. يقع المقر الرئيسي للبرلمان في سوريا وجلساته عامة ما لم يقرر البرلمان غير ذلك.^{٢٧}

هكذا يتضح مما سبق الضعف النسبي لهذا الجهاز، حيث لا يمكن للبرلمان أن يكفل اتساق التشريعات العربية على سبيل المثال مع القانون الدولي عن طريق إصدار قرارات، ومع ذلك يمكن للبرلمان أن يضع النقاش حول هذه الأمور على رأس جدول الأعمال، لا سيما في إطار جهوده المبذولة نحو مراجعة الاتفاقيات أو توحيد التشريعات العربية. ويعتمد ذلك بالطبع على الأعضاء ومدى التزامهم بحقوق الإنسان.

إنشاء محكمة عربية:

على الرغم من نص المادة ١٩ من النص الأصلي لميثاق الجامعة (المادة ٢٠ من الميثاق المعدل) على إنشاء محكمة عدل عربية بموافقة ثلثي المجلس، فإن النص لم يجد طريقه إلى التنفيذ. جرى النقاش حول ذلك في الماضي ولكن قرار إنشاء المحكمة قد أرجئ أكثر من مرة. وفي عام ١٩٩٦، اتفقت القمة العربية من حيث المبدأ على إنشاء محكمة العدل العربية، وأوكلت لوزراء الخارجية العرب مهمة إتمام المسودة النهائية لنظامها الأساسي.^{٢٨} كذلك قدمت الأمانة العامة في ٢٠٠٥ مقترحات للنظام الأساسي للمحكمة ولكن مناقشتها مرة أخرى قد أرجئت.

٢٧- حتى يونيو ٢٠١٢، كانت جلسات البرلمان تعقد خارج سوريا بسبب الأوضاع السائدة فيها. وجدير بالذكر إن إنشاء البرلمان الانتقالي قد سبقه إنشاء برلمان تحضيرى انعقدت اجتماعاته أيضا في سوريا.

٢٨- قرار القمة رقم ١٩٦ «محكمة العدل العربية، ميثاق شرف للأمن والتعاون ومقترح إنشاء آلية بجامعة الدول العربية للوقاية من النزاعات وإدارتها بين الدول العربية ومقترح الاتحاد العربي»، ٢٣ يونيو ١٩٩٦

وفي مارس ٢٠١٢، قدمت مملكة البحرين مقترحا جديدا لإنشاء محكمة، ولكن في هذه المرة كان المقترح هو إنشاء محكمة عربية لحقوق الإنسان. أخذ مجلس الجامعة المقترح بعين الاعتبار، ورحب باقتراح البحرين بشأن الاجتماع في ٢٠١٢ في مؤتمر خاص لمناقشة هذه المسألة. كذلك طلب المجلس من الأمانة العامة إجراء دراسة حول المسألة بالنظر في خبرات المحاكم الإقليمية المقارنة وبالاعتماد على دراسات الخبراء العرب. وقرر المجلس مراجعة مخرجات المؤتمر والدراسات ورأي الدول العربية فيه في جلسة لاحقة،^{٢٩} بيد أن الوثائق المتعلقة بهذا المقترح لم تنشر على الملأ مما يستحيل معه للمنظمات غير الحكومية أن تعلق على تفاصيل المقترح.

٢٩- قرار المجلس رقم ٧٤٨٩ «إنشاء المحكمة العربية لحقوق الإنسان»، دورة عادية رقم ١٣٧، ١٠ مارس

الفصل الثالث

طغيان الأغلبية الإسلاميون وإهدار حقوق الإنسان

معتز الفجيري*

لم تؤد الثورات العربية حتى الآن إلى بزوغ ديمقراطيات تقوم على احترام حقوق الإنسان والحريات الفردية. فازت الأحزاب الإسلامية بالسلطة عن طريق صناديق الاقتراع في تونس ومصر، ولكن مفهوم الإسلاميين المتناقض عن حقوق الإنسان يؤدي لتقييدها. تتناول هذه الورقة بالتقييم أداء جماعة الإخوان المسلمين وحزبها السياسي «الحرية والعدالة»، و«حزب النور» أحد أحزاب التيار السلفي في مصر، وحزب حركة «النهضة» في تونس، وذلك من

* باحث دكتوراة في كلية الدراسات الشرقية والأفريقية (SAOS)، جامعة لندن وعضو مجلس إدارة مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان. هذه الدراسة هي تطوير لورقة نشرت للكاتب باللغة الإنجليزية في أكتوبر ٢٠١٢ بواسطة مركز الأبحاث edirF في إسبانيا.

خلال تحليل مواقف تلك الأحزاب وبرامجها وممارساتها العملية من منظور المعايير العالمية لحقوق الإنسان.^١

منذ سقوط بن علي ومبارك، شارك الإسلاميون في تونس ومصر بفعالية في العملية الانتقالية، ونجحوا في الوصول إلى السلطة السياسية. يعتبر حزب الحرية والعدالة وحزب النهضة أكبر حزبين سياسيين في مصر وتونس، وأصبح حزب النور أكبر ثاني كتلة سياسية في أول انتخابات برلمانية بعد الثورة المصرية. الأحزاب الإسلامية الخاضعة للتقييم في هذه الدراسة هي التي قادت عملية صناعة الدستور في مصر وتونس.

حرص الإسلاميون في برامجهم، وتصريحاتهم وأدبياتهم على إظهار أن معتقداتهم لا تتعارض مع المعايير العالمية لحقوق الإنسان، إلا أن الدلائل تشير إلى أن هذه المعايير ستكون بالفعل معرضة للخطر تحت حكم تلك الأحزاب برويتها المتناقضة للحقوق. يتفاوت الإسلاميون في آرائهم بخصوص حقوق الإنسان، والتي تتراوح ما بين المواقف المتشددة والمنهج الإصلاحية، إلا أنهم فشلوا في تطوير منهج مترابط ومتسق بشأن حقوق الإنسان. لم يتخل الإسلاميون بعد عن هدف إنشاء دول إسلامية تقوم على اعتماد الشريعة الإسلامية كقانون للدولة، فهم يرفضون الدولة «المدنية» أو العلمانية التي تمارس الحياد تجاه جميع الأديان، والتي تعتمد على مفهوم المواطنة والمساواة أمام القانون. إن اختزال الديمقراطية في إجراء انتخابات دون ضمانات للحفاظ على حقوق الإنسان الفردية، وسيادة القانون، ومبدأ الفصل بين السلطات، لن يمنع ظهور استبداديين جدد حاصلين على الغالبية السياسية عبر صناديق الاقتراع، مع تهيمش حقوق الأقليات، وهذا ليس ما طمح إليه الثوار العرب.

هناك عدد من الأسئلة الأساسية المتعلقة بتقييم سجل حقوق الإنسان للأحزاب الإسلامية: ما هو وضع حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية بشكل عام؟ ما هي التعهدات التي قدمتها الأحزاب الإسلامية بشأن حقوق الإنسان الأساسية قبل الانتخابات؟ إلى أي درجة تتفق رؤى هذه الأحزاب لحقوق الإنسان الأساسية مع المعايير العالمية لتلك الحقوق؟ كيف كان أداء حكومات الأحزاب الإسلامية فيما يخص حقوق الإنسان؟ وأخيراً، ما هي انعكاسات منظور هذه الأحزاب لحقوق الإنسان على مستقبل المجتمعات العربية، وعلاقتها مع شركائها الدوليين؟

١- لغرض هذه الدراسة، سوف أقوم بتحديد المواقف النظرية والعملية عن طريق استخدام الوثائق الرسمية، والنشرات، والبيانات، والسجلات البرلمانية، والمساهمات الفكرية للمنظرين والمفكرين الرئيسيين للأحزاب الثلاثة: حزب الحرية والعدالة، حزب النهضة، وحزب النور. فيما يتعلق بالحديث عن النهضة، سوف أركز على كتابات راشد الغنوشي، رئيس حركة النهضة، والذي أعيد انتخابه مؤخراً رئيساً للحركة وكتابه عن الحريات العامة الذي اعتبر أحد الوثائق الرسمية للنهضة.

الإسلاميون في السلطة: نظرة مشوهة للديمقراطية

يشير مصطلح الإسلاموية (Islamism) أو الإسلام السياسي (Islam Political) إلى «إعادة تأكيد دور الإسلام في مجالي الحياة العام والخاص»^٢. إن الحركات والأحزاب الإسلامية التي يتم تناولها في هذه الدراسة هي تلك المنظمات السياسية التي تقوم بـ«التعبئة والتحرك في المجال السياسي من خلال توظيف العلامات والرموز الخاصة بالتقاليد بالإسلام»^٣. تتنوع الحركات الإسلامية في استراتيجياتها وتفسيرها للتراث القانوني الإسلامي. يمكن أن ترجع تلك الاختلافات إلى التطور التاريخي والتنظيمي لتلك الحركات، بالإضافة إلى السياق الاجتماعي السياسي المتغير الذي يعملون فيه.^٤ يميز بسام طيبي بين الإسلاميين الجهاديين والذين يستخدمون العنف، والإسلاميين المتأسسين (Institutional Islamists). فالمجموعة الأولى تستخدم العنف للوصول إلى أهدافها السياسية، بينما تسعى المجموعة الأخرى تسعى إلى تحقيق أهدافها عن طريق وسائل سلمية، والمشاركة في العمليات السياسية والمؤسسات الرسمية.^٥

الإسلاميون المتأسسون اليوم هم فاعلون سياسيون مؤثرون في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، فقد نجحوا في اكتساب أكبر عدد من المقاعد في الانتخابات البرلمانية في كل من تونس ومصر والمغرب في عامي ٢٠١١ و٢٠١٢. جماعة الإخوان المسلمين في سوريا تعد أيضاً فاعلاً رئيسياً في المعارضة السورية، ومرشح الإخوان المسلمين محمد مرسي أصبح مؤخراً أول رئيس غير عسكري منتخب لمصر. أما في ليبيا، فقد فشل الإسلاميون في تحقيق نفس النجاح الانتخابي الذي حققه أقرانهم في تونس ومصر، إلا أنهم طرف مؤثر في الأحداث.

لقد أثار ازدياد النفوذ السياسي للأحزاب الإسلامية في المنطقة مخاوف على المستويين المحلي والدولي بخصوص مدى التزامهم الفعلي بالمعايير العالمية لحقوق الإنسان. قبل فترة طويلة من الثورات العربية، أعرب كثير من المراقبين للحركات الإسلامية عن تشككهم في التزام الإسلاميين بحقوق الإنسان والديمقراطية الليبرالية.^٦ قام بتعزيز تلك المخاوف التجارب

2-M. Monshipouri, Islamism, Secularism and Human Rights in the Middle East (Colorado: Lynne Rienner Publishers, 1998), p.2

3-S. Ismail, Rethinking Islamist Politics: Culture, the State and Islamism (New York: I. B Tauris, 2006), p.2.

4-M. Ayoob, The Many Faces of Political Islam: Religion and Politics in the Muslim World (Ann Arbor: The University of Michigan Press, 2008), pp. 14-17.

5-B. Tibi, Islam and Islamism (New York: Yale University Press, 2010), p. 10.

٦-انظر:

S. Huntington, The Clash of Civilizations and the Remaking of World Order (London: Simon and Schuster UK Ltd, 2002), pp. 192-198; B.

Lewis, 'Freedom and Justice in the Modern Middle East', *Foreign Affairs*, 36(2002), pp. 48-50; B. Tibi, 'Why They Can't Be Democratic', *Journal of Democracy*, 19(3) (2008), pp. 43-48.

السابقة للحكم الإسلامي وتطبيق الشريعة الإسلامية في عدد من البلدان مثل إيران وباكستان والسودان وشمال نيجيريا وأفغانستان.^٧ نظراً لشعبية الأحزاب الإسلامية في عدد من الدول الإسلامية، دعا محللون آخرون إلى إدماج الإسلاميين السلميين في العملية السياسية، كأداة لاجتثاث التطرف، وتشجيع الاعتدال.^٨

قبل الثورات، كانت الأحزاب الدينية محظورة في مصر وتونس، إلا أنها ظلت نشطة داخل المعارضة السياسية بدرجات متفاوتة. في مصر، ومنذ عام ١٩٨٤، أبدى نظام مبارك تسامحاً نسبياً مع المشاركة السياسية للإخوان المسلمين، وحصل أعضاء الإخوان المسلمين على مقاعد في البرلمان سنة ١٩٨٤ و١٩٨٧ كأعضاء مستقلين، وسيطروا أيضاً على النقابات المهنية والاتحادات الطلابية. تعرض الإخوان المسلمون مرة أخرى ككتلة معارضة قوية داخل البرلمان. وفي ٢٠٠٥ و٢٠٠٠ ظهر الإخوان المسلمون مرة أخرى ككتلة معارضة قوية داخل البرلمان. وفي تونس، كانت حركة النهضة معروفة قبل عام ١٩٨٩ بـ"الاتجاه الإسلامي"، حيث كانت فاعلاً سياسياً مهماً خلال الثمانينيات، لكن تم حظره وقمعها بشكل منهجي بعد عام ١٩٨٩. اضطر العديد من قيادات حركة النهضة للانتقال للمنفى، وبعد سقوط مبارك وبن علي، ازدهر دور الإخوان المسلمين وحركة النهضة في المشهد السياسي في مصر وتونس. كما ظهر أيضاً فاعلون إسلاميون آخرون، ففي مصر، برز السلفيون والحركات الجهادية السابقة القائمة على العنف، مثل الجماعة الإسلامية، وقاموا بتأسيس أحزاب سياسية. بعد عقود من البقاء بعيداً عن السياسة بشكلها الرسمي، قرر السلفيون الاستفادة من المجال السياسي المفتوح في حقبة ما بعد مبارك، والمشاركة في السياسة. تمثل جمعية الدعوة السلفية في الإسكندرية -التي تشكل مظلة تنظيمية كبيرة للسلفيين في مصر- القاعدة الاجتماعية الأساسية لحزب

٧-انظر:

A. E. Mayer, *Islam and Human Rights: Tradition and Politics* (Boulder, CO: Westview Press, 2004) Fourth edition, pp. 36-46; P. Marshall,

'Introduction: The Rise of Extreme Shari'a', in P. Marshall (ed.) *Radical Islam's Rules: the Worldwide Spread of Extreme Shari'a Law* (Lanham:

Roman and Littlefield Publishers, 2005), pp. 1-17.

8-K. Kausch, 'Plus Ca Change: Europe's Engagement with Moderate Islamists', FRIDE's Working Paper 75, 2009, available at www.fride.org/publications/563/

europa's-engagement-with-moderate-islamists (Accessed 15 February 2012); K. Roth, 'Time to Abandon the Autocrats and Embrace Rights: the International Response to the Arab Spring', in *Human Rights Watch World Report 2012* (Washington: Human Rights Watch, 2012), pp. 1-21.

في مقدمة التقرير العالمي لعام ٢٠١٢ لمنظمة هيومن رايتس ووتش قال كينيث روث، المدير التنفيذي للمنظمة: أن "لا يمكن اعتبار الحركات الإسلامية منحاذاة ضد الحقوق من حيث البداية. ولكن، بدلاً من الاشتباك مع هذه الحركات لمطابقتها باحترام الحقوق، عاملتها أنظمة الغرب كأنها كيانات منبوذة لاجتماعية للتواصل معها."

النور.^٩ برز دور السلفيين في تونس أيضا في الحياة العامة، إلا أنهم بعكس أقرانهم في مصر لم يشاركوا في انتخابات ما بعد الثورة. في ٣٠ مارس ٢٠١٢، تم إنشاء أول حزب سلفي تونسي بهدف خوض الانتخابات البرلمانية المقرر إجراؤها في عام ٢٠١٣،^{١٠}

تدل تجربة الإسلاميين في السلطة حتى الآن على أن تصورهم للديمقراطية قد اختزل إلى المنافسة في صناديق الاقتراع، مع تقدير أقل لحقوق الأقليات والحريات الفردية والفصل بين السلطات واستقلال المؤسسات العامة بما فيها القضاء. إذا استمر هذا الاتجاه، فإن الإسلاميين يقودون أنظمة ما بعد الثورة نحو تكريس استبداد الأغلبية، وليس نحو ديمقراطيات حقيقية حسبما استهدفت الثورات.

بعد الوصول للسلطة، كان الإسلاميون المصريون أكثر حرصا على تأمين مكانة مهيمنة في النظام الناشئ، من الحرص على العمل مع القوى السياسية الأخرى لتعزيز الانتقال إلى الديمقراطية. غير أن كثيرا من أعمالهم أثار الشكوك حول حقيقة التزامهم بالديمقراطية وسيادة القانون. رغم أن حركة النهضة في تونس أظهرت عقلية ليبرالية قائمة على التوافق خلال محطات المرحلة الانتقالية في تونس، فإن سلوكها السياسي مؤخرا، وموقفها من بعض حقوق الإنسان يدعو للقلق. هيمن الإسلاميون المصريون -الحائزون على أغلبية المقاعد في البرلمان- على الجمعية التأسيسية^{١١}، ورفضوا تطوير مجموعة مبادئ فوق دستورية تتعلق بحقوق الإنسان والمواطنة والحكم الديمقراطي. تمسك حزبا «الحرية والعدالة» و«النور» بضرورة احتفاظ البرلمان المنتخب بسلطات استثنائية في عملية كتابة الدستور، ورفضوا إعطاء حقوق الإنسان العالمية وضعاً متميزاً في الدستور، بحجة أن هذه الحقوق تعكس «القيم الغربية»^{١٢}.

نجح الرئيس مرسي في تأكيد سلطته على العسكر^{١٣}، غير أنه لم يتبن أي إصلاحات لتجنب

٩- أميمة عبد اللطيف، «السلفيون في مصر والسياسة»، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، متاح على: <http://www.dohainstitute.org/release/08e451ef-0f5c-4a4d-a805-5eb7c792f8aa>. ١١ ص

١٠- تم إنشاء حزب جبهة الإصلاح رسمياً في ٣٠ مارس ٢٠١٢. انظر: Tunisia Live، 'Reform Front Party: Tunisia's First Salafist Party'، S. Ajmi، ١١ مايو ٢٠١٢، متاح على:

<http://www.tunisia-live.net/2012/05/11/reform-front-party-tunisia-first-salafist-party/>
11- See M. Ottoway، 'The Death of the Constituent Assembly'، Carnegie Endowment for International Peace، 2012، available at <http://carnegieendowment.org/2012/06/13/egypt-death-of-constituent-assembly/brzn>.

12- See 'A Statement by the Freedom and Justice Party'، 6 September 2011، available at: http://www.hurryh.com/ar_print.aspx?print_ID=2308.

13- See M. El Fegery، 'Crunch Time for Egypt's Civil-Military Relations'، FRIDE Policy Brief، 14 August 2012، available at <http://www.fride.org/publication/1054/crunch-time-for-egypt-s-civil-military-relations>.

تأسيس الجيش. هيمنت جماعة الإخوان المسلمين على وسائل الإعلام المملوكة للدولة، واستخدمت قانون مبارك للصحافة لإسكات الصحفيين. حنت الرئيس مرسي أيضا بوعده الانتخابي الخاص بإعادة هيكلة عضوية الجمعية التأسيسية؛ لتعكس التنوع السياسي في مصر، وقشل في الوفاء بوعده بمجلس وزراء ائتلافي شامل. كان نزوع الإسلاميين للهيمنة على المؤسسات العامة أكثر وضوحا في تشكيل المجلس القومي لحقوق الإنسان؛ حتى أن بعض أعضاء المجلس معروفون بعدائهم لحقوق الإنسان¹⁴، وشارك أحدهم من قبل في التحريض السافر على الكراهية والعنف ضد المسلمين الشيعة¹⁵.

تصور الرئيس مرسي وحلفاؤه الإسلاميون أن نجاحهم في صناديق الاقتراع، يسمح لهم بانتهاك استقلال القضاء، وإخضاع الأجهزة القضائية لأجندتهم السياسية. فقد تعرض القضاء المصري لمحاولات صارخة للسيطرة على دوره الرقابي على السلطين التنفيذية والتشريعية. كما تحدى الرئيس مرسي المحكمة الدستورية العليا، واحتال على حكمها بحل البرلمان، وأصدر إعلانا دستوريا - منفردا - في ٢١ نوفمبر ٢٠١٢ لتحسين أعماله من الرقابة القضائية. سمح له الإعلان بإقالة النائب العام، وتعيين آخر من اختياره. عندما رفضت المحكمة الدستورية العليا الخضوع للرئيس، حاصر الإسلاميون مقرها ومنعوا قضاتها من الوصول إلى مقرها، في محاولة لعرقله الأحكام المحتملة حول عدم دستورية مجلس الشورى والقانون المنظم للجمعية التأسيسية. كان أحد أهداف الرئيس مرسي والإخوان المسلمين المعلنة هو قمع سلطات المحكمة الدستورية العليا، بدعوى إصلاح القضاء¹⁶. تحتاج المحكمة الدستورية العليا لإصلاحات لضمان استقلالها التام. لكن لا ينبغي لهذه الإصلاحات أن تستخدم كذريعة لإضعاف المحكمة. لقد استخدم الإسلاميون الدستور الجديد لتحقيق هذا الهدف. المادة ٢٣٣ خفضت عدد قضاة المحكمة من ١٧ إلى ١١، وتمت إزاحة ٦ من أحدث أعضائها عن مقاعدها. وفقا للمادة ١٧٦ يمكن لأجهزة قضائية وغير قضائية أن ترشح قضاة المحكمة الدستورية العليا، ويتم تعيينهم بموجب مرسوم من الرئيس. قبل اعتماد الدستور، كانت الجمعية العامة للمحكمة الدستورية العليا هي التي تعين أعضائها ورئيسها. يسمح نظام التعيين الجديد للسلطة التنفيذية بإعادة هيكلة عضوية المحكمة الدستورية العليا في المستقبل القريب. علاوة على ذلك، يجري إعداد قانون جديد ينظم المحكمة، من المرجح أن يعتدي على ولايتها. هذا الهجوم

14- See 'Political Groups, Figures Concerned over Politicised Human Rights Council', Ahram Online, available at <http://english.ahram.org.eg/NewsContent/1/64/52100/Egypt/Politics-/Political-groups,-figures-concerned-over-politicis.aspx>, accessed 6 May 2012.

15- See the statement of afwat egazi, a leading Islamist who is a close ally of the Muslim Brotherhood, available at http://www.youtube.com/watch?v=j_3m10LZ4mU, accessed 6 May 2012

16- See the statement of the leftist al-Tagammuh Party on 8 August 2012, available at <http://www.elwatannews.com/news/details/35934>.

على القضاء ليس محاولة للإصلاح القضائي كما ادعى الرئيس وأنصاره. لقد قام الرئيس وحلفاؤه بهذه الإجراءات لتطويع القضاء من أجل خدمة أهدافهم السياسية في المستقبل.

حاولت حركة النهضة في تونس في الأشهر الأولى من المرحلة الانتقالية التوصل إلى تسوية سياسية مع الأحزاب العلمانية، حتى لو استوجب ذلك تقديم تنازلات على حساب عناصر مهمة في الأسس الأيديولوجية للحزب. فقد أكدت استعدادها لتقاسم السلطة مع قوى سياسية أخرى، وصياغة دستور بطريقة تشاركية. كما أعلنت احترامها لحقوق المرأة على النحو المنصوص عليه في قانون الأسرة. كانت إحدى الخطوات الرئيسية هي اتفاق النهضة مع القوى السياسية الأخرى على اقتصار القسم الأول من الدستور على الإشارة إلى أن الإسلام هو دين الدولة الرسمي دون ذكر الشريعة كمصدر رئيسي للتشريع. لم ينطو هذا التحرك على التخلي عن جدول «الإسلام»، بل عكس واقعاً تنظيمياً وسياسياً جديداً، يختلف عن واقع الإسلاميين في مصر.

اختارت النهضة تأجيل القضايا السياسية المثيرة للجدل، التي ربما تقسم المجتمع السياسي التونسي، كي توجه البلاد بنجاح عبر الانتقال السياسي الهش. خلافاً لظرائها في مصر، واجه الإسلاميون معارضة تونسية علمانية وحركة نسائية قويتين. هؤلاء الفاعلون يضغطون على الحركة الإسلامية وقيادتها السياسية لتعزيز منظورهم الإصلاحية للشريعة الإسلامية. فالنهضة لم ترفض مبدأ سيادة الشريعة والأساليب الشرعية الإسلامية التقليدية، ولكن بما لا يتعارض مع تطوير وجهة نظرها المتقدمة نسبياً حول حقوق الإنسان. لا تزال هناك توترات بين جدول أعمالها الإسلامي ومعايير حقوق الإنسان العالمية. لكن بالمقارنة مع فكر وممارسة الإسلاميين في مصر، قدمت النهضة حتى الآن نسخة معتدلة نسبياً من الإسلام. لقد سبق أن شارك القادة السياسيون لحزب النهضة في حوار مع القوى السياسية العلمانية التونسية، وتوصلوا إلى اتفاق معها قبل الثورة بشأن قضايا حساسة كثيرة¹⁷. رغم أن هذا التوافق تهدد مؤخراً باتهامات الشركاء السياسيين للنهضة، بأنها تحاول الهيمنة على المصالح العمومية، وتقييد حرية وسائل الإعلام والمساواة بين الجنسين¹⁸. وتتساهل مع السلفيين المتشدد الذين لجأوا لاستخدام العنف ضد المثقفين والأنشطة الفنية¹⁹.

17- See L. Hajji, 'The 18 October Coalition for Rights and Freedoms in Tunisia', Arab Reform Initiative, February 2007, available at <http://www.arab-reform.net/18-october-coalition-rights-and-freedoms-tunisia>.

18- 'Tunisia President Launches Attack against Ruling Islamists', AFP, available at <http://www.google.com/hostednews/afp/article/ALeqM5icOQzez62kG3rLP2EptGS3vbTT-Q?docId=CNG.6ecabf95f500747be87b57255a70d2e9.7b1>.

19- N. Dala, 'Is the Ennahda Government Soft on Salafists?', Al-Monitor, 24 May 2012, available at <http://www.al-monitor.com/pulse/politics/2012/05/tunisian-media-and-political-ana.html>.

Human Rights Watch, 'Tunisia: Mass Firings a Blow to Judicial Independence', Available at: <http://www.hrw.org/news/2012/10/29/tunisia-mass-firings-blow-judicial-independence>

أقالت الحكومة التونسية، مؤخرا ٧٥ قاضيا من مناصبهم بشكل تعسفي، مدعية أنها تطهر القضاء. هذا العمل تدخل غير لائق في القضاء، لعدم اعتماد الحكومة آلية شفافة ونزيهة في مراجعة سجلات هؤلاء القضاة^{٢٠} خاصة أن استقلال السلطة القضائية وهيئات رقابية دستورية أخرى، هو أيضا أمر محل شك في مسودة الدستور^{٢١}، والتي تنص على إنشاء محكمة دستورية جديدة في تونس، تتولى تفسير الدستور، ومراقبة مدى اتساق القوانين الجديدة معه. ورغم أن البرلمان يختار قضاة المحكمة الدستورية بناء على ترشيح من رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء ورئيس البرلمان ومجلس القضاء الأعلى، فإنها آلية تخضع القضاء للجماعات السياسية المهيمنة في البرلمان. سيتولى البرلمان أيضا تعيين أعضاء المفوضية العليا للانتخابات، ومجلس حقوق الإنسان وهيئات رقابية أخرى. ولم تقترح مسودة الدستور أي معايير لضمان عدم تأثير الاعتبارات السياسية على عملية الاختيار، وبالتالي استقلالية هذه الهيئات.

الأسس الأيديولوجية والممارسة السياسية

إن دراسة المنطلقات الأيديولوجية والبرنامجية للإخوان المسلمين، وحزب النور، وحركة النهضة يمكن أن توفر نظرة ثاقبة بشأن توجهات تلك الأحزاب بخصوص حقوق الإنسان، ويمكن أيضا أن تلقي الضوء على رؤيتهم للعلاقة بين الدين والدولة. يتناول هذا القسم أيضا الممارسات الدستورية والتشريعية والسياسية للأحزاب الإسلامية في السلطة. يحتل بعض القضايا أهمية خاصة في النقاشات الخاصة بالتزام الأحزاب الإسلامية بحقوق الإنسان والديمقراطية. وتشمل تلك القضايا دور وطبيعة الدولة؛ وتعريف حقوق الإنسان؛ والعلاقة بين الشريعة والتعددية؛ والمساواة بين الرجل والمرأة؛ وحدود الحرية الدينية؛ وحقوق المواطنين غير المسلمين؛ وحدود القيود على حرية التعبير.

الدولة المدنية ذات المرجعية الإسلامية:

يعتقد الإسلاميون أن مفهومهم للشريعة كقانون للدولة يتوافق مع الدولة الدستورية الديمقراطية، وأشار العديد منهم إلى أنهم يسعون لإقامة «دولة مدنية ذات مرجعية إسلامية» وليس دولة دينية، إلا أن الفرق بين الدولة الدينية والدولة المدنية من وجهة نظر الإسلاميين ملتبس، ولا يعالج مخاوف حقيقية يعرب عنها غير المسلمين والليبراليون ومدافعو حقوق الإنسان.

20- Human Rights Watch، 'Tunisia: Mass Firings a Blow to Judicial Independence'، Available at: <http://www.hrw.org/news/2012/10/29/tunisia-mass-firings-blow-judicial-independence>

21- In this paper، I refer to the Draft Tunisian Constitution published on 14 December 2012.

يعتبر كلٌّ من الإخوان المسلمين والنهضة أنفسهم جزءاً من تيار الإسلام السياسي المعتدل الوسطي. تؤكد حركة النهضة في برنامجها أن الحركة تعتنق فهما مستنيراً للإسلام، وأنها تستفيد من الإنجازات الإنسانية والحضارية الحديثة من خلال الاجتهاد.^{٢٢} يقول حزب الحرية والعدالة وحركة النهضة إن هناك أحكاماً قليلة جداً في الشريعة ثابتة لا تقبل الاجتهاد؛ لأنها تستند إلى نصوص قطعية الثبوت والدلالة في القرآن والسنة. وباقي الأحكام يتم تأسيسها من خلال الاجتهاد في إطار القواعد الشرعية الكلية ومقاصد الشريعة ومبدأ المصلحة.^{٢٣} على الرغم من أن هذا النهج يترك الباب مفتوحاً لمساحة واسعة من الاجتهاد الإنساني، لكنه لا يوفر أساساً كافياً للإصلاح الديني، فالعديد مما يطلق عليه الأحكام الثابتة في القرآن والسنة غير متوافق مع حقوق الإنسان الأساسية، مثل المساواة بين الجنسين، وحقوق غير المسلمين، وحظر العقوبات القاسية. علاوة على أن هذا النهج يترك ثغرات عديدة لإصدار أحكام تعسفية تتوقف على مواقف وقيم الهيئات التي توكل إليها مهمة تفسير الشريعة كقانون للدولة.

يشاطر حزب النور السلفي حزب الحرية والعدالة والنهضة وجهة نظره القائلة إن الإسلام يقدم إرشادات شاملة في المجالات السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، وبالتالي يؤمنون بسمو وسيادة الشريعة.^{٢٤} ترجع السلفية عموماً إلى الاتجاه الإسلامي الذي يهدف إلى تنقية العقيدة والممارسات الإسلامية من خلال العودة إلى الأصول الإسلامية كما كانت تمارس في عهد الرسول والصحابه. يمكن تطبيق هذا التعريف على العديد من الإسلاميين، بما في ذلك المسلمون الإصلاحيون في القرن التاسع عشر، وكذلك الإخوان المسلمون. لكن عادة ما يتم استخدام مصطلح السلفية اليوم للإشارة إلى تأثير هؤلاء السلفيين بالذاهب الوهابية والظاهرية، والمعروف عنها التفسير الصارم والحرفي للقرآن والسنة.^{٢٥} وقد تعرضت جماعة الإخوان المسلمين منذ السبعينيات إلى تأثير سلفي متزايد، والعديد من قادة الإخوان المسلمين ينتمون أيضاً إلى الجمعيات السلفية في مصر.^{٢٦}

تقول جماعة الإخوان المسلمين إنها تهدف إلى بناء «دولة مدنية ذات مرجعية

٢٢- برنامج حركة النهضة ٢٠١١، متاح على:

<http://www.365p.info/livre/index.html>، ص ٣

٢٣- حزب الحرية والعدالة، برنامج الحزب (٢٠١١)، ص ٢٨. انظر أيضاً حركة النهضة، الرؤية الفكرية ومنهج الأصولي (٢٠٠١)، متاح على: <http://www.ennahdha.tn>/الرؤية-الفكرية

٢٤- انظر برنامج حزب النور (٢٠١١)، متاح على:

http://www.alnourparty.org/page/program_headers

25-G. Denoëux، (2011) 'The Forgotten Swamp: Navigating Political Islam'، in Volpi، F.، (ed.) Political Islam: a Critical Reader. New York: Routledge. pp. 59-60.

٢٦- انظر حسام تمام، تسلف الإخوان (الإسكندرية: مكتبة الإسكندرية، ٢٠١٠)،

J. Brown، 'Salafists and Sufis in Egypt'. Carnegie Endowment for International Peace (2011)، available at: http://carnegieendowment.org/files/salafis__sufis.pdf، p.5.

إسلامية». ^{٢٧} يؤكد الإخوان أن هذا النموذج يختلف جذرياً عن الدولة الدينية التي عرفتها أوروبا وقت العصور الوسطى. حيث إنه في الدولة الإسلامية لن يتم إعطاء مميزات خاصة لرجال الدين، فمصدر السلطة هو الشعب، وسيتم تكليف المؤسسات الديمقراطية بحماية تعاليم الإسلام. ^{٢٨} سيستند الدستور على مبادئ الشريعة، ومهمة الشورى يتم تنفيذها عن طريق برلمان منتخب تكون قراراته ملزمة للحاكم، ويشرع البرلمان وفقاً لمبادئ الشريعة، والمحكمة الدستورية العليا تشرف على توافق القوانين مع تلك المبادئ. ^{٢٩}

يتفق حزب النور بشكل عام مع حزب الحرية والعدالة على هيكل وطبيعة الديمقراطية الإسلامية المحكومة بمبدأ سيادة الشريعة. لكن الحزب يرفض مصطلح «الدولة المدنية»، خوفاً من أن يستخدم المصطلح في التحايل على تطبيق الشريعة الإسلامية. ^{٣٠} يرفض حزب النور -مثل الحرية والعدالة- الدولة الكهنوتية (أو الدينية) والدولة العلمانية، ويؤكد النور إيمانه بالدولة الإسلامية العصرية الدستورية، والتي من خلالها يتم ممارسة الديمقراطية التمثيلية وفقاً للشريعة. ووفقاً لحزب النور، سوف تستند تلك الدولة على الفصل بين السلطات، واستقلال القضاء، واحترام حقوق الإنسان والحريات العامة. ^{٣١}

إن مفهوم الدولة المدنية ذات المرجعية الإسلامية يحتوي على مخاطر جمة لمستقبل حقوق الإنسان والدولة الدستورية، فحقوق الإنسان الأساسية مثل حرية الدين يمكن أن تتعرض للتقييد تحت اسم الشريعة، إلا إذا كان هناك ضمانات دستورية واضحة داخل الدستور لحماية المواطنين من تفسيرات تعسفية محتملة للشريعة الإسلامية. ولكن إدخال مادة دستورية بخصوص الشريعة الإسلامية في المقومات الأساسية للنظام السياسي يحدد نطاق المواد الأخرى. وبالتالي تفترق عملية التشريع إلى الوضوح والشفافية، فتفسير الشريعة سوف يترك للأغلبية البرلمانية والقضاء، وسيسعى كل فاعل سياسي لمحاولة إثبات أن فهمه للشريعة هو الأقرب إلى الإسلام.

تقول المادة ٨١ من الدستور المصري الجديد إنه «يجب أن تمارس الحقوق والحريات، على نحو لا يتعارض مع المبادئ الخاصة بمقومات الدولة والمجتمع في الدستور». هذا يعني أن الشريعة الإسلامية (مادة ٢) ومعايير غامضة أخرى تتعلق بالآداب العامة (المادتان ١٠ و ١١)، وأسس المجتمع الثقافية والحضارية (مادة ١٢) والوحدة الوطنية (مادة ٥) ستحدد نطاق

٢٧- عصام العريان، الإخوان المسلمون والدولة المدنية (القاهرة: مركز الإعلام العربي، ٢٠١١).

٢٨- المرجع السابق، ص ٣٠-٣١.

٢٩- المرجع السابق ص ٤٤-٤٥.

٣٠- حزب النور: نرفض الدولة المدنية، متاح على:

<http://www.youm7.com/News.asp?NewsID=567760>

٣١- برنامج حزب النور (٢٠١١)، متاح على:

http://www.alnourparty.org/page/program_headers

الحقوق الدستورية. انضمام الدولة إلى المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان سيخضع أيضا لهذه الاعتبارات الغامضة (مادة ١٤٥).

جدير بالذكر أنه يمكن لتدخل الدولة في مجالات معينة من الحياة العامة والخاصة، باسم النظام العام والآداب العامة، أن يتجاوز على نحو مفرط الحدود المقبولة للقانون الدولي لحقوق الإنسان. ولذلك فإن لجنة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة في التعليق العام رقم ٢٢ تشير إلى أن الاعتراف بديانة رسمية للدولة، لا ينبغي أن يؤدي إلى إعاقة التمتع بأي حق من الحقوق المنصوص عليها في العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية». و«تلاحظ اللجنة أن مفهوم الأخلاق مستمد من تقاليد اجتماعية وفلسفية ودينية عديدة، وعليه يجب أن تستمد القيود المفروضة على حرية المجاهرة بالدين أو المعتقد بغرض حماية الأخلاق إلى مبادئ غير مستمدة حصرا من تقليد واحد».

يؤكد الإسلاميون أيضاً أنه لن يتمكن أحد من احتكار تفسير الشريعة في نموذجهم للدولة الإسلامية، وأن باب الاجتهاد مفتوح لجميع المسلمين. لكن الأمر يبدو غير ذلك في الواقع العملي، لأن الاجتهاد المسموح به هو ذلك الاجتهاد الذي يستند إلى مناهج ومبادئ فقهية من صنع البشر. فالإسلاميون يقولون إن هناك أحكاماً ثابتة في الشريعة في مجال المعاملات ليست مجالاً للاجتهاد. الأمر الذي يؤكد عليه العديد من المؤسسات في مصر مثل المحكمة الدستورية العليا والأزهر الشريف، في حين أنه ليس هناك قائمة محددة لتلك الأحكام الثابتة. غير أنه إذ قام فقيه مسلم بالاجتهاد في أي من تلك المجالات سوف يتم اعتباره مرتداً، حيث إن ذلك قد يكون بمثابة إنكار ما هو معلوم من الدين بالضرورة. ولذا فإنه في نموذج الدولة الإسلامية سوف يتم الأخذ بتفسير واحد معين للإسلام داخل مؤسسات الدولة، وسوف تعتمد الدولة كالتفسير الأصلي والحقيقي للشريعة؛ وبالتالي سوف يصنف على أنه هرطقة، أي معتقد ديني يختلف عن السائد من الاجتهاد والشريعة.

عمل الإسلاميون على دعم وضع الشريعة في الدستور المصري الجديد، الذي يؤكد على استشارة علماء الدين في عملية وضع القانون. تقول المادة ٤ إن «هيئة كبار علماء الأزهر تُستشار في المسائل المتعلقة بالشريعة الإسلامية». يلاحظ أن برنامج حزب الحرية والعدالة يؤكد أن المحكمة الدستورية العليا هي الجهة المختصة في تفسير الشريعة الإسلامية، رغم أن فكرة إعطاء علماء المسلمين سلطة تفسير الشريعة الإسلامية ورد ذكرها في مشروع البرنامج السياسي لجماعة الإخوان المسلمين في ٢٠٠٧. وقد تمسك عدد من علماء جماعة الإخوان المسلمون أيضاً بهذا التصور منذ حسن البنا. بل إن المرشح الرئاسي السابق لجماعة الإخوان المسلمين، خيرت الشاطر وعد -علاوة على ذلك في حملته الانتخابية- بتشكيل لجنة من المشرعين المسلمين لمساعدته في تطبيق الشريعة الإسلامية^{٣٢}. ومع ذلك ينظر بعض المحللين إلى

32- See Al-Masry Al-Youm، 4 April 2012، Available at: <http://www.almasryalyoum.com/node/751541>

إدراج المادة ٤ في الدستور باعتبارها تنازلاً من الإخوان المسلمين لإرضاء الحلفاء السلفيين .

أثارت المادة ٤ غضب مجموعة كبيرة من الليبراليين والحقوقيين الذين اعتبروا ذلك خطوة كبيرة باتجاه الدولة الدينية، التي يتدخل فيها علماء دين غير خاضعين للمساءلة في عمل الهيئات المنتخبة^{٣٣}، رغم أن آراء هيئة كبار العلماء ليست إلزامية، لكن العلماء يمثلون سلطة قوية أخلاقياً ودينياً تتخطى البرلمانيين المنتخبين . علاوة على ذلك فإن المادة ٢١٩ من الدستور تضمنت تعريفاً محدداً لأحكام الشريعة الإسلامية . هذا التفسير صار ملزماً الآن لجميع الهيئات القضائية والسياسية في مصر . رغم أن هذه المادة التأسيسية غامضة للغاية وعامة، فهي تحيل إلى مصادر مناهج ومبادئ القانون الإسلامي السني التقليدية، إلا أن هذا يعني فتح الباب أمام جميع الخيارات الفقهية السنية التي تتراوح بين الاعتدال والتشدد . تعتبر المادة ٢١٩ أكثر عمومية، في تفسير مبادئ الشريعة الإسلامية من تلك التي تبنتها المحكمة الدستورية العليا في تسعينيات القرن الماضي . فقد أشارت المحكمة الدستورية العليا إلى أنه لا ينبغي للمشرع تجاوز أحكام الشريعة الثابتة المستمدة من القرآن وبعض نصوص السنة الأصلية؛ ثم أكدت على الاجتهاد في جميع الحالات الأخرى لاستيعاب المتغيرات لتحقيق الصالح العام . ولكن المادة ٢١٩ من الدستور الجديد تزود السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية وهيئة كبار العلماء بسلطة تقديرية واسعة في تحديد نطاق الشريعة الإسلامية، وبالتالي سنفقر عملية وضع القانون بالضرورة إلى اليقين القانوني والشفافية . سيؤدي الدستور الجديد على الأرجح إلى صراع سياسي بين جهات فاعلة مختلفة حول تفسير الشريعة . تنص المادة ٢١٩ أيضاً على أن الإسلام السني هو المذهب الإسلامي الوحيد المعترف به في مصر، الأمر الذي يؤدي ضمناً إلى تهميش المصريين المسلمين الآخرين الذين ينتمون إلى مذاهب أخرى . تقادت حركة النهضة الإشارة الصريحة للشريعة كقانون للدولة في برنامجها السياسي، فهو ينص فقط على أن الإسلام هو الدين الرسمي للدولة، واعتبار الإسلام هو المرجع الأعلى، وأن جميع برامج الحركة ملتزمة بالقيم الإسلامية . بعكس نظرائها الإسلاميين، تستخدم حركة النهضة وقادتها مصطلح «الدولة العلمانية» لكن مع بعض التعديلات التي تتوافق مع منهجها الإسلامي . يقول رئيس حركة النهضة، راشد الغنوشي إن الإسلام يمكن أن يتوافق مع «العلمانية الإجرائية»، والتي من خلالها يمكن للدولة وضع الضمانات الدستورية لحماية حرية الدين وحرية التعبير للتأكد من حيادية الدولة تجاه الأديان المختلفة . حيث تمتنع الدولة عن التدخل في أسلوب الحياة الديني

See the statement by the Egyptian Initiative for Personal Rights on 16 July 2012, available at <http://www.eipr.org/pressrelease/2012/07/16/1453>.

33- See the statement by the Egyptian Initiative for Personal Rights on 16 July 2012, available at <http://www.eipr.org/pressrelease/2012/07/16/1453>.

لمواطنيها، يتم استخدام أدوات الإكراه لدى الدولة لفرض عادات أو ممارسات دينية.^{٣٤}، فوفقاً للغنوشي، فإنه في مجال السياسة تنحصر إسلامية الدولة في ضمان أن الإجراءات التي تتخذ، تتفق مع القيم الإسلامية، دون أن يتطلب ذلك وصاية أي من المؤسسات الدينية. على أن يقوم البرلمان بإدارة مختلف التفسيرات للإسلام بشكل سلمي.^{٣٥}

تهدف نظرية الغنوشي في الحقيقة إلى التوفيق بين فكرتين متعارضتين بالأساس؛ وهما الحياد الديني للدولة، واعتبار الإسلام المصدر الأعلى للتشريع في الدولة. يوضح النعيم أن منطق وهدف السياسات العامة أو التشريع في الدولة العلمانية يستند إلى التداول الحر المفتوح والعقلاني الذي يستطيع أن يشترك فيه عموم المواطنين، والذي يمكن أن يقبله أو يرفضه حسب حججه أو أسانيدهم. وهو الشيء الذي لا يمكن أن يحدث عندما يكون مرجع العملية التشريعية محكوماً بالدين والشريعة الإسلامية.

يوجد لدى حركة النهضة أولويات سياسية مختلفة خلال الفترة الانتقالية عن نظرائها في مصر، فلا يدعو البرنامج الرسمي لحزب النهضة لتطبيق الشريعة، والغنوشي قال إن حزبه ليس مهتماً في هذه المرحلة بتطبيق الشريعة أو أن يتم إدراجها في الدستور. وعلى الرغم من الضغط الذي يمارسه السلفيون في تونس والمتشددون في صفوف النهضة، فقد وافقت حركة النهضة على مطالب الليبراليين بالألا يتم ذكر الشريعة في الدستور الجديد. واكتفت حركة النهضة بالحفاظ على الإسلام كدين رسمي للدولة في الدستور.^{٣٦} كان هذا خطوة مهمة في تقليل التوتر بين العلمانيين والإسلاميين. يؤكد الغنوشي أن أولوية الحركة في المرحلة الانتقالية في تونس هي دعم الحرية والديمقراطية، التي يدعي أنها المحور الأساسي للشريعة على كل حال.^{٣٧} ومع ذلك، فإن قادة حركة النهضة أكدوا في مناسبات مختلفة أن الإشارة للإسلام باعتباره الدين الرسمي للدولة، تسمح للحزب بإقرار قوانين إسلامية وإلغاء أي قوانين

٣٤- راشد الغنوشي، «العلمانية والعلاقات بين الدين والدولة من منظور حزب النهضة»، محاضرة نظماً مركز دراسات الإسلام والديمقراطية، ٢ مارس ٢٠١٢. فيديو المحاضرة متاح على:

http://www.ustream.tv/recorded/20827717?utm_source=Transcript+of+Rached+Ghannouchi%27s+lecture+on+Secularism++March+2%2C+2012&utm_campaign=Tunisia+Democracy+Rached+Ghannouchi+Transition+Center+for+the+Study+of+Islam+and+Democracy+%28CSID%29&utm_medium=email. The full transcript is available in English at <http://blog.sami-aldeeb.com/2012/03/09/full-transcript-of-rached-ghannouchis-lecture-on-secularism-march-2-2012/>

٣٥- المرجع السابق

36-K. Fahim، 'Tunisia Says Constitution Will Not Cite Islamic Law'، New York Times، 28 March 2012، available at <http://www.nytimes.com/2012/03/27/world/africa/tunisia-says-constitution-will-not-cite-islamic-law.html>

37-Al-Assad Ben Ahmad، 'We Fought for Freedom، Not Sharia Law'، Al-Ahram Weekly، 5 April 2012، available at <http://weekly.ahram.org.eg/2012/1092/re4.htm>

تتعارض مع الشريعة.^{٣٨} الأمر الذي يؤكد أن النهضة لم تتخل بشكل كامل عن الطموح في تطبيق حكم الشريعة، لكن تم وضع هذه المسألة جانبا الآن للنظر فيها في مرحلة لاحقة، عندما تكون الحركة أكثر استقرارا اجتماعيا وسياسيا.

في هذا السياق تمنح مسودة الدستور التونسي للأحزاب الإسلامية مرونة فرض جدول أعمالها تدريجيا. فهي تضم عددا من الإشارات التي تضمن تأثير الشريعة الإسلامية في السياسات العامة للدولة. تشير ديباجة مسودة الدستور إلى مركزية أسس وأهداف الإسلام في المجتمع، غير أنها تؤكد على الفهم المعتدل والمرن للإسلام. وفقا للمادة ٤، تصون الدولة الدين وتحمي دور العبادة. وتعتبر مرجعية الإسلام باعتباره دين الدولة الرسمي، حكما دستوريا غير قابل للتعديل.

مفهوم حقوق الإنسان:

تقر الأحزاب الثلاثة من الناحية النظرية بقيمة حقوق الإنسان والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، كما تؤكد أدبيات الإخوان المسلمين وحركة النهضة خلال العقود الثلاثة الأخيرة أن حماية حقوق الإنسان وظيفة أساسية للدولة الإسلامية.^{٣٩} أظهر أيضاً حزب النور انفتاحاً تجاه حقوق الإنسان.^{٤٠} تلقت الحقوق المقترحة والمروج لها من الإسلاميين مع الكثير من حقوق الإنسان العالمية، لكن مع وجود اختلافات مفاهيمية جوهرية. تشير تلك الاختلافات القلق، خاصة فيما يتعلق بمجالات المساواة بين الجنسين، وحقوق غير المسلمين في الدولة المسلمة، وحرية التعبير، والتعددية السياسية، وحرية الدين، وتجريم العقوبات غير الإنسانية والقاسية.

إن مفهوم حقوق الإنسان الذي يتبناه كثير من الإسلاميين يضع النصوص الدينية والشريعة الإسلامية كمصدر لحقوق الإنسان، مع تقدير أقل للعقل والتجربة الإنسانية في فهم النصوص

٣٨- انظر لقاء مع الغنوشي، مجلة المجتمع، ٧ أبريل ٢٠١٢، متاح على:

<http://magmj.com/index.jsp?inc=5&tid=9419&pid=2456&version=137>

٣٩- محمد الغزالي، حقوق الإنسان: بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة، الإصدار الرابع (القاهرة: نهضة مصر، ٢٠٠٥)؛ الإخوان المسلمون، «بيان للناس»، دليلك إلى جماعة الإخوان المسلمين (القاهرة: اقرأ، ٢٠١١)، ص ٣١٥-٣٢٠؛ محمد الهضيبي «مبادئ السياسية في الإسلام» (القاهرة: Islamic INC، 1997)؛ راشد الغنوشي، الحريات العامة في الدولة الإسلامية الجزء الأول والثاني (٢٠١١).

٤٠- في استطلاع لمنظمة العفو الدولية حول موقف الأحزاب المصرية من منظومة حقوق الإنسان الدولية، «وافق حزب النور على جميع التعهدات باستثناء إلغاء عقوبة الإعدام وحماية حقوق المرأة». انظر منظمة العفو الدولية «مصر: استطلاع آراء الأحزاب السياسية تظهر معارضة «مقلقة» لحقوق المرأة، ٢٠١١، متاحة على: http://www.amnesty.org.uk/news__details.asp?NewsID=19911،

تم زيارة الموقع في ٢٣ أغسطس ٢٠١٢.

الدينية. يصطدم هذا المفهوم مع منطق حقوق الإنسان العالمية. تؤكد المادة الأولى من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أن كل شخص بصرف النظر عن دينه يمكن أن يطالب بحقوق الإنسان، من خلال مناقشة العقل والضمير الإنساني. على الرغم من أن الدين يمكن أن يشكل أساساً لحقوق الإنسان، فإن هناك تفسيرات دينية تتعارض مع المعايير العالمية لحقوق الإنسان.

يؤكد حزب الحرية والعدالة أنه ملتزم بحقوق الإنسان العالمية شريطة عدم تعارضها مع الشريعة،^{٤١} وذكر البرنامج الانتخابي للرئيس مرسي حماية حقوق الإنسان كما هو منصوص عليها في الشريعة والقيم الدينية الأساسية.^{٤٢} يقول حزب النور إن الحريات العامة والحقوق الأساسية يجب أن تتم حمايتها وفقاً للشريعة الإسلامية وثوابت الأمة.^{٤٣}

كثيراً ما يتم في العديد من الدول العربية، استخدام الإشارات الغامضة للشريعة واحترام القيم الدينية من قبل الحكومات العلمانية والإسلاميين للانتقاص من الضمانات التي يقدمها القانون الدولي لحقوق الإنسان. يتبين من تقييم الأحزاب الثلاثة، أن حزب النهضة فقط هو الذي لا يخضع حقوق الإنسان لقيود مرتبطة بالشريعة، فهو يقول في برنامجه إن «الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان متسقة بشكل عام مع أهداف وقيم الإسلام.»^{٤٤} إلا أنه في مناسبات أخرى أعرب الغنوشي وممثلون آخرون للحزب عن دعمهم للتحفظات الواردة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة^{٤٥} التي عبرت عنها الدولة التونسية سابقاً.^{٤٦}

الشريعة والتعددية السياسية:

قبل ثورات عام ٢٠١١، ركزت الحركات الإسلامية مثل الإخوان المسلمين والنهضة بشكل كبير على الحقوق السياسية. بسبب وجودهم لعقود طويلة في ظل مناخ قمعي، كانت الطريقة الوحيدة للإسلاميين للبقاء هي المشاركة في النظام السياسي، عن طريق المطالبة بحقوقهم السياسية. يعتقد الإسلاميون أن التعددية السياسية في الدول الديمقراطية الحديثة شبيهة بالتعددية في المدارس الفقهية في الشريعة. من وجهة نظر الإخوان المسلمين وحزب

٤١- حزب الحرية والعدالة، برنامج الحزب (٢٠١١)، ص ٢٩

٤٢- حزب الحرية والعدالة، البرنامج الرئاسي لمحمد مرسي (٢٠١٢)، ص ٨

٤٣- انظر برنامج حزب النور (٢٠١١)، متاح على:

http://www.alnourparty.org/page/program_headers

٤٤- برنامج حركة النهضة (٢٠١١)، متاح على:

<http://www.365p.info/livre/index.html> ص ٧

٤٥- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

٤٦- انظر مقابلة مع الغنوشي، مجلة المجتمع، ٧ أبريل ٢٠١٢، متاحة على:

<http://magmj.com/index.jsp?inc=5&id=9419&pid=2456&version=137>

النور، تكون التعددية السياسية في الدولة الإسلامية محكومة بسيادة الشريعة.^{٤٧} هذا يعني أن أي حزب أو جمعية تختلف في رؤيتها مع الإسلام يمكن أن تتعرض لقيود أو للحل، بما أن الشريعة تشكل النظام العام للدولة الإسلامية، ولا يمكن للمسلمين أو غير المسلمين الخروج عن النظام العام. تؤكد حركة النهضة ومفكرها الرئيسي الغنوشي أن جميع الأحزاب والجمعيات يمكن أن توجد في الدولة الإسلامية، بما فيها تلك التي تتبنى المذاهب العلمانية والمحددة.^{٤٨} لكن من الناحية العملية، يبدو هذا القول مشكوكاً فيه ما دامت حركة النهضة تعمل على تجريم بعض أشكال التعبير باسم حماية المقدسات الدينية؛ من ثم يمكن بسهولة أن تتحول هذه الحجة إلى أداة لإسكات الأصوات العلمانية والأصوات المسلمة الليبرالية.

المساواة بين الجنسين:

المجال الأكثر جدلاً في النقاش حول الإسلام السياسي وحقوق الإنسان هو حقوق المرأة. وبشكل عام لا تؤمن الأحزاب الإسلامية بمفهوم المساواة بين الجنسين على النحو المنصوص عليه في الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان. إن أعضاء وقادة الإخوان المسلمين عادة ما ينتقدون مفهوم المساواة بين الجنسين في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، قائلين إن طريقة تناول حقوق المرأة على الصعيد الدولي قد أفستت القيم والأخلاق الاجتماعية الإسلامية.^{٤٩} في مواجهة ذلك، يدعو الإسلاميون إلى الأدوار التكاملية بين الرجال والنساء.^{٥٠} هذا يعني أنه في الواقع ليست كل الحقوق التي يتمتع بها الرجال هي متاحة للنساء. ينعكس هذا المفهوم في المواقف التمييزية التي يعتنقها العديد من الإسلاميين بخصوص الزواج، والطلاق، والحقوق السياسية للنساء.

تتفق الأحزاب الثلاثة على بعض الجوانب القانونية للعلاقة بين الرجال والنساء في الشريعة الإسلامية، ويتضمن ذلك مسؤولية الرجال في تغطية التكاليف المالية لزوجاتهم وفقاً

٤٧- عصام العريان، الإخوان المسلمون والدولة المدنية (القاهرة: مركز الإعلام العربي، ٢٠١١)؛ برنامج حزب النور، متاح على:

http://www.alnourparty.org/page/program_headers

٤٨- راشد الغنوشي، الحريات العامة في الدولة الإسلامية/ الجزء الثاني: (٢٠١١)، ص ١٤٧-١٥٠

٤٩- انظر: مقابلة مع مكارم الديري، ١١ أغسطس ٢٠١٢، متاح على:

<http://ikhwanonline.com/ramadan/Pageview.aspx?ID=2333&SectionID=9>

٥٠- الإخوان المسلمون «وثيقة المرأة والشورى»، ذلك إلى جماعة الإخوان المسلمين (القاهرة: اقرأ، ٢٠١١)، ص ٣٠٧. نفس المعنى أيضاً واضح في برنامج حزب الحرية والعدالة، حزب الحرية والعدالة، برنامج الحزب (٢٠١١)، ص ١١٢-١١٣ و ص ٣١؛ برنامج حزب النور (٢٠١١) متاح على:

http://www.alnourparty.org/page/program_social

وراشد الغنوشي، الحريات العامة في الدولة الإسلامية الجزء الأول (٢٠١١)، ص ٩٠.

لمبدأ القوامة، في مقابل الامتيازات التي يحصل عليها الرجال داخل مؤسسة الزواج. تتفق الأحزاب الثلاثة أيضا على أن النساء يجب أن يرثن نصف حصة الميراث المخصصة لأشقائهن الرجال، إلى جانب وجوب تحريم زواج النساء المسلمات من الرجال غير المسلمين. تلك الآراء القانونية شائعة بين علماء الشريعة الإسلامية، وتستمد أساسها من أحكام واضحة في القرآن والسنة، ولذلك فإن الإسلاميين حتى الإصلاحيين منهم مثل الغنوشي لم يبتعدوا عن تلك الآراء.

هناك اختلافات ملحوظة بين الأحزاب الثلاثة في فهم جوانب عديدة أخرى من حقوق المرأة. فحركة النهضة، هي أكثر تقدمية من الإسلاميين المصريين في العديد من المجالات المثيرة للجدل في حقوق المرأة. لا تعترض النهضة في مسألة تعدد الزوجات، على تقييد ممارسة تعدد الزوجات، لكنها تأخذ بالرأي القائل إن إلغاء تعدد الزوجات يجب ألا يكون القاعدة.^{٥١} وعلى العكس، يرى أغلب الإسلاميين المصريين أن تعدد الزوجات مسموح به في الإسلام، وأنه لا يمكن أن يتم وضع قيود قانونية عليه ما دام الرجال ملتزمين بمعاملة عادلة ومنصفة لزوجاتهم.^{٥٢}

يخشى الحقوقيون في مصر أن ينعكس الدستور الجديد على قانون الأحوال الشخصية.^{٥٣} وقد ذكرت القيادات النسائية لحزب الحرية والعدالة في عدة مناسبات أنه ينبغي تعديل قانون الأسرة ليتسق مع أحكام الشريعة الإسلامية. وقد اعتبر أن المعاهدات الدولية بشأن حقوق المرأة دمرت قيم الأسرة المسلمة. قدم أعضاء حزب النور مقترحات قوانين في برلمان ما بعد الثورة تتعارض مع حقوق المرأة. يهدف أحد هذه المقترحات إلى خفض سن زواج الفتيات إلى ١٢ سنة. وسبق أن قال الرئيس محمد مرسي خلال حملته الانتخابية، إنه ينبغي تقنين الزواج المبكر. واقترح حزب النور أيضا عدم تجريم ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وهذا يتفق مع موقف جماعة الإخوان المسلمين، التي تعتقد أنه ينبغي ترك هذه الممارسة للسلطة التقديرية للأسرة، لكن يجب على الأطباء القيام بها.^{٥٤} جدير بالذكر أنه في عام ٢٠٠٨، عارضت كتلة جماعة الإخوان المسلمين البرلمانية تجريم ختان الإناث وقاومت

٥١- راشد الغنوشي، المرأة بين القرآن وواقع المسلمين، الإصدار الثالث (لندن: مركز المغرب للبحث والترجمة، ٢٠٠٠)، ص ٩٨ وص ١٠٤.

٥٢- الإخوان المسلمون وإسلاميون مصريون آخرون عادة عارضوا وضع قيود على تعدد الزوجات في تعديلات قانون الأسرة عام ١٩٧٩، انظر: سالم البهنساوي، قوانين الأسرة بين عجز النساء وضعف العلماء (المنشورة: دار الوفاء، ٢٠٠٣)، ص ١١٥

53- H. Badran, 'The Arab Spring Represents a Leap Backward for Women'. The Daily Star. 27 August 2012, available at <http://www.dailystar.com.lb/Opinion/Commentary/2012/Aug-27/185770-the-arab-spring-represents-a-leap-backward-for-women.ashx#axzz24mOSmBKj>.

54- Ibid.

رفع سن الزواج إلى ١٨ سنة^{٥٥}.

يخلو الدستور المصري الجديد من ضمان المساواة بين الجنسين وحقوق المرأة. بل يؤيد الدستور وجهة النظر الذكورية والأبوية في العلاقة بين الجنسين في المجتمع، ويعزز أيضا تأثير تفسير الشريعة الإسلامية المحافظ. ورد ذكر المرأة في الدستور كأهات وأخوات وليس كمواطنات يتمتعن بوضع المساواة الكاملة مع الرجل. تنص المادة ٣٣ على أن «كل المواطنين متساوون أمام القانون، لديهم حقوق عامة وواجبات متساوية دون تمييز». ولكن حذفت الإشارة إلى حظر التمييز على أساس الجنس أو الدين أو العرق أو أي أشكال أخرى في النسخة الأخيرة من الدستور، وخلا الدستور من أي نص صريح على المساواة بين الجنسين. تفتح المادة (١٠) الباب للسياسات التمييزية ضد المرأة في الأسرة وأماكن العمل. تعهد هذه المادة إلى الدولة والمجتمع، على نحو غامض، بالحفاظ على طابع الأسرة المصرية الأصيل وضمان قيمها الأخلاقية والدينية. وفقا للمادة نفسها، تضمن الدولة قيام المرأة بالتوفيق بين واجباتها نحو أسرتها ومشاركتها في الحياة العامة.

بعد سقوط بن علي، حرص حزب «النهضة» على طمأنة النساء التونسيات على أن حقوقهن الواردة في قانون الأسرة لن يتم المساس بها، كما وافق الحزب على قانون الانتخابات الذي خصص عددا متساويا للمقاعد للرجال والنساء في القوائم الانتخابية للأحزاب (مناصفة). إلا أن النهضة تعرض للانتقاد بسبب اقتراحه استخدام تعبير «تكامل الأدوار بين الرجال والنساء» في الدستور. أثار هذا المقترح غضب الكتلة العلمانية والحقوقيين، والذين خشوا أن يستخدم ذلك لتبرير تراجع مستقبلي عن حماية النساء في القانون التونسي^{٥٦}. سحب الإسلاميون التونسيون هذا المقترح، وأصبحت مسودة الدستور التونسي تعترف بحقوق النساء في عدد من المواد. تشير المسودة إلى المساواة بناء على النوع الاجتماعي (المادة ٥)، وحقوق النساء وحماية أي تقدم تم تحقيقه سابقا في هذا الشأن في تونس (المادة ٧). وتضمن المسودة أيضا فرصا متساوية بين الرجال والنساء، وتشير أيضا إلى مسؤولية الدولة عن القضاء على كافة أشكال العنف ضد المرأة (المادة ٣٧). ومع ذلك، لا يزال مجهولا مستقبل التفاعل بين اللغة التقدمية و مواد أخرى عن الإسلام باعتباره الديانة الرسمية للدولة (المادة ١)، والإشارة المهمة لمسؤولية الدولة في حماية العائلة وتماسكها (المادة ٨). حيث يمكن وفقا لتفسير معين لتلك

55- See Al-Markaz al-I'lāmī Lil Ikwan al-Muslimun ، 'Al-Ikwan al-Muslimun fi Parlamān 2005' ، Al-Mawsū'ah al-Tarikhīyah al-Rasmiyyah li al-Ikwan ، 2008 ، available at <http://bit.ly/O99T9U> ، accessed 23 August 2012.

٥٦- هيدر مكروبي، «هل سيؤدي الدستور التونسي إلى تآكل مكاسب النساء في الربيع العربي» New Statesman ، ١٥ أغسطس ٢٠١٢ ، متاح (بالإنجليزية) على:

<http://www.newstatesman.com/blogs/politics/2012/08/will-tunisian-constitution-erode-gains-women-arab-spring>

المواد أن يعيق المساواة الكاملة بين الرجال والنساء. جدير بالذكر، أنه عندما رفعت الحكومة التونسية تحفظاتها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (اتفاقية السيداو) في أغسطس ٢٠١١، قامت بالإدلاء بإعلان غامض يقول إن تنفيذ الاتفاقية يجب ألا ينتهك مبدأ أن الإسلام هو الديانة الرسمية للدولة.^{٥٧}

أما بخصوص الحقوق السياسية للنساء، فقد استمر الإخوان المسلمون في تبني الرأي نفسه، أي أن الشريعة تسمح للنساء بالترشح في الانتخابات البرلمانية وشغل أي وظيفة عامة، باستثناء رئاسة الدولة.^{٥٨} قبل عام ٢٠١١، كان السلفيون المصريون يقولون إنه يجب ألا يسمح للنساء بالترشح للبرلمان.^{٥٩} ولكن بعد الثورة راجع كبار علماء السلفية هذا الموقف. إلا أنه يتضح من الرأي الشرعي الذي أدلى به القيادي السلفي ياسر البرهامي، أن السلفيين قد اضطروا لذلك، لأن قانون الانتخابات المصري يلزم جميع الأحزاب أن ترشح على الأقل امرأة واحدة على قوائمها الانتخابية. يقول البرهامي إن ترشيح النساء للانتخابات البرلمانية هو بشكل مبدئي أمر غير مسموح به، ولكنه يقول إن هذا الموقف يمكن أن يتغير لمنع "مفسدة" أخلاقية، أي الفساد الذي يمكن أن ينجم عن احتلال العلمانيين الذين يرفضون حكم الشريعة هذه المقاعد.^{٦٠} خلال الانتخابات البرلمانية في عام ٢٠١١ لم يقم حزب النور بنشر صور النساء المرشحات على قوائمه الانتخابية، بدلا من ذلك قاموا بوضع مكان الصور "ورود" أو صور أزواج المرشحات. على النقيض، ذكر الغنوشي زعيم حزب النهضة، في كتابه حول الحريات العامة في الدولة الإسلامية، أن الإسلام لا يمنع النساء من الترشح لأي منصب عام، بما في ذلك السلك القضائي والرئاسة.^{٦١}

حرية الدين:

تؤكد البرامج السياسية للأحزاب الإسلامية الثلاثة أن حرية الدين هي حق أصيل في الإسلام، لكن تصور الإسلاميين عن حرية الدين تصور مختلف عما ينص عليه القانون

٥٧- انظر هيومن رايتس ووتش، « تونس: الحكومة ترفع تحفظاتها عن اتفاقية حقوق المرأة»، ٧ سبتمبر ٢٠١١، متاح على:

<http://www.hrw.org/ar/news/2011/09/06>.

٥٨- الإخوان المسلمون، «وثيقة المرأة والشورى»، في عامر شماخ، دليلك إلى جماعة الإخوان المسلمون (القاهرة: إقرأ، ٢٠١١)، ص ٣١٠.

٥٩- ياسر البرهامي، فتوى «ترشيح المرأة لانتخابات مجلس الشعب»، ٢٠١٠، متاح على:

<http://www.salafvoice.com/article.php?a=4821>

٦٠- ياسر البرهامي، «حكم مشاركة المرأة في المجالس النيابية»، ٢٠١١، متاح على:

<http://www.salafvoice.com/article.php?a=5710>

٦١- راشد الغنوشي، المرأة بين القرآن وواقع المسلمين، الطبعة الثالثة (لندن: المركز المغربي للبحوث والترجمة، ٢٠٠٠)، ص ١١٥-١٢٨.

الدولي لحقوق الإنسان. الرأي السائد داخل الإخوان المسلمين وحزب النور في مصر هو أن الردة محظورة، ويمكن أن ينتج عنها عقوبة الإعدام.^{٦٢} كما يمكن حرمان المتحولين من الإسلام من حقوقهم في الزواج والميراث وحضانة الأطفال. يرى بعض الفقهاء المصريين مثل يوسف القرضاوي وسليم العوا أن عقوبة الردة هي عقوبة تقديرية، وأنها ليست جزءاً من العقوبات الثابتة في الإسلام. إلا أن العديد من الإسلاميين يعتقدون أن الردة جريمة خطيرة تجب المعاقبة عليها في الدولة الإسلامية. يؤكد الإخوان المسلمون والسلفيون أن الإسلام هو النظام العقائدي في الدولة الإسلامية، وأن الردة تمثل بالتالي تمرداً على هذا النظام.^{٦٣} خلال الحملة الانتخابية، سئل الرئيس محمد مرسي حول موقفه من الردة؟ فقال إن الناس يمكن أن يغيروا دينهم في حياتهم الخاصة، إلا أنه ليس من المسموح لهم الإفصاح عن هذا التحول من الإسلام بعلانية في المجال العام.^{٦٤}

في المقابل، يقول الغنوشي إن حرية الدين هي محمية بشكل مطلق في الإسلام، بما في ذلك الردة،^{٦٥} ولكنه لم يتطرق إلى عواقب الردة فيما يتعلق بالأحوال المدنية للمرتدين. حقيقة الأمر، أنه بدون وقف العقوبة المدنية للمرتدين، فإن الزعم بالإقرار بحرية العقيدة يكون في الواقع الفعلي غير ذي معنى.

حقوق المواطنين غير المسلمين:

في مصر أغلبية المصريين من المسلمين السنة، بينما المسيحيون هم أكبر أقلية دينية. هناك طوائف دينية أخرى مثل البهائيين، واليهود، والشيعية، والأحمديين، والقرآنيين، وشهود يهوه. بدأت الأقليات الدينية مؤخراً تشعر بقلق بالغ بشأن حقوقها في المستقبل تحت حكم الإسلاميين.^{٦٦} على مدى العقدين الماضيين، أكد الإخوان المسلمون في أكثر من مناسبة

٦٢- انظر الفتوى المنشورة على الموقع الرسمي لقسم الدعوة للإخوان المسلمين في ٢٧ مارس ٢٠١٢، متاحة على: <http://www.manaratweb.com/e-print.php?id=1608>

فتاوى مشابهة تم نشرها سابقاً ومتاحة على الموقع. انظر أيضاً رأي العالم السلفي المشهور ياسر البرهامي عن الردة في الإسلام، ١٢ مايو ٢٠١٢، متاحة على:

http://www.youtube.com/watch?v=LL3AhugZ__5E

٦٣- المرجع السابق

٦٤- انظر النقاش الانتخابي، موعداً مع الرئيس، قناة النهار التلفزيونية، ١٨ مايو ٢٠١٢، متاحة على:

<http://www.youtube.com/watch?v=7ReJFzuKONk>

٦٥- راشد الغنوشي، الحريات العامة في الدولة الإسلامية، الجزء الأول (٢٠١١)، ص ٧٢-٧٧

٦٦- انظر:

O. Halawa، 'Egyptian Religious Minorities Fear Rise of Islamists'، Egyptian Independent، 3 June 2011، available at <http://www.egyptindependent.com/node/462243>

تم زيارة الموقع في ٢٠ مارس ٢٠١٢

احترامهم لبدأ المواطنة والمساواة بين جميع المصريين ، ولكن حقوق الأقليات الدينية في فكر الإخوان المسلمين لا تزال مصدراً للقلق .

نصت مبادرة الإصلاح التي أعلنها الإخوان المسلمون في عام ٢٠٠٤ على أن "حرية الدين مكفولة للديانات السماوية المعترف بها" (وهي المسيحية واليهودية ، ويوصف أتباعهم عادة بـ"أهل الكتاب")^{٦٧}. يمكن العثور على قيد مماثل في برنامج حزب الحرية والعدالة ، الذي يتحدث عن واجب الدولة في حماية الأديان السماوية فقط.^{٦٨} ذكر قادة الإخوان المسلمين أن لدى المواطنين غير المسلمين الذين لا يؤمنون بالكتب السماوية الحق في العيش في مصر ، إلا أنه لا يسمح لهم بالتعبير عن معتقداتهم الدينية بشكل علني أو بناء أماكن العبادة الخاصة بهم.^{٦٩} يذكر برنامج حزب النور المسيحيين باعتبارهم الأقلية الوحيدة غير المسلمة في مصر التي يجب حماية حقها في حرية الدين.^{٧٠} في المقابل ، دعم الغنوشي الرأي الصادر من عدد من الفقهاء المسلمين بأن الديانات الأخرى غير أهل الكتاب يجب حمايتها في الدولة الإسلامية.^{٧١}

يذكر برنامجا حزب الحرية والعدالة وحزب النور أن لغير المسلمين أن يطبقوا القواعد الدينية الخاصة بهم في الشؤون الدينية وشؤون الأسرة. إلا أنهما يتفقان على أنه في المسائل الأخرى ، يجب تطبيق قوانين الدولة - أي الشريعة الإسلامية - بشكل متماثل على المسلمين وغير المسلمين. بالمثل ، يقول الغنوشي أيضا إن كل القواعد الإسلامية المتعلقة بالنظام العام يجب أن تطبق على المسلمين وغير المسلمين على حد سواء.^{٧٢} جدير بالذكر أن غير المسلمين في مصر أعربوا عن رفضهم أن تحكمهم الشريعة الإسلامية ، لاسيما فيما يتعلق بالعقوبات البدنية الإسلامية (الحدود).

بخصوص الحقوق السياسية لغير المسلمين ، تتجنب الوثائق الرسمية التي نشرها حزب الحرية والعدالة والإخوان المسلمون بعد الثورة مناقشة حق غير المسلمين في الترشح لمنصب رئاسة الدولة. وفي المقابل ، استبعدت مسودة البرنامج السياسي لعام ٢٠٠٧ للإخوان المسلمين

٦٧- الإخوان المسلمون ، مبادرة الإخوان للإصلاح ، في دليلك إلى جماعة الإخوان المسلمين (القاهرة: اقرأ ، ٢٠٠٤) ، ص ٣٢٤

٦٨- حزب الحرية والعدالة ، برنامج الحزب (٢٠١١) ، ص ١٥٤

٦٩- انظر:

R. Scott ، The Challenge of Political Islam: Non-Muslims and the Egyptian State (California: Stanford University Press ، 2010)؛ M. Tadros ، The Muslim Brotherhood in Contemporary Egypt (London: Routledge ، 2012)

٧٠- انظر برنامج حزب النور (٢٠١١) متاح على:

http://www.alnourparty.org/page/program_headers

٧١- راشد الغنوشي ، حقوق المواطنة ، الإصدار الثالث (فريجينا: المعهد الإعلامي للفكر الإسلامي ، ١٩٩٣) ، ص ٥٦-٥٧.

٧٢- المرجع السابق ، ص ١٠٥.

بشكل لا لبس فيه غير المسلمين من الترشح لمنصب رئيس الجمهورية ورئاسة الوزراء. تلك المناصب - وهي ما يطلق عليها مناصب "الولاية العظمى" - يجب أن يشغلها رجال مسلمون.^{٧٣} عقب الثورة، أعلن قادة الإخوان المسلمين أن الجماعة لن ترشح مرشحين غير مسلمين أو نساء لمنصب الرئاسة، إلا أنهم لن يعترضوا إذا قامت أحزاب أخرى بذلك.^{٧٤} في الأدبيات الفكرية للإخوان المسلمين يذكر بشكل صريح أن غير المسلمين والنساء مستبعدون من تولي مناصب الولاية العظمى.^{٧٥} في تونس، قال الغنوشي إن العقيدة الإسلامية هي أحد شروط تولي منصب الرئاسة، ولكنه يقول أيضا إن في بعض الحالات الاستثنائية، مثل الحفاظ على الوحدة الوطنية في المجتمعات متعددة الأديان يمكن رفع هذا الشرط.^{٧٦}

تكرس مسودة الدستور التونسي التمييز ضد غير المسلمين في الحقوق السياسية. المادة ٦٧ من مسودة الدستور تنص على أنه يجب على رئيس الجمهورية أن يكون مواطنا مسلما. هذه المادة متعارضة مع مادة دستورية أخرى تضمن المساواة وعدم التمييز بين المواطنين التونسيين (المادة ٥). نسخ هذا الشرط من دستور تونسي سابق بالرغم من معارضة الحقوقيين وبعض أطراف المعارضة. كما أوضح قادة حزب النور أن غير المسلمين لن يتم السماح لهم بتولي مناصب الولاية العظمى في الدولة الإسلامية، بالنسبة إليهم يشمل ذلك أيضا منصب نائب الرئيس.^{٧٧}

لا شك حقوق الأقليات الدينية في ظل الدستور المصري الجديد في خطر. فممارسة الحرية الدينية مقصورة فقط على أتباع الديانات السماوية (أى اليهودية والمسيحية والإسلام). هذا يعني أن الأقليات الدينية الأخرى، مثل البهائيين، لا تتمتع بحريتها الدينية. جدير بالذكر أن الكتلة البرلمانية للإخوان المسلمين في برلمان عام ٢٠٠٥ رفضت الاعتراف بالأقلية البهائية، واعتبرت أن البهائية هي معتقد مهرطق لا تجب حمايته في المجتمع الإسلامي.

يعترف الدستور الجديد بحقوق غير المسلمين في تطبيق قواعدهم الدينية الخاصة فيما يتعلق بشئون الأسرة والشئون الدينية. ويعتقد بعض المراقبين أن هذه المادة خطوة للأمام فيما يتصل بحقوق غير المسلمين، حيث إنها المرة الأولى التي يعترف فيها دستور بوجود ديانات أخرى في مصر. غير أن تلك المادة تكرر مبدأ الطائفية في التعامل مع الأسرة، بدلا من وضع قانون مدني واحد لجميع المواطنين بغض النظر عن ديانتهم. الكثير من المسيحيين يعانون من

٧٣- الإخوان المسلمون، «برنامج حزب الإخوان»، الموسوعة التاريخية الرسمية للإخوان، ٢٠٠٧، متاحة على: <http://bit.ly/e2JXBE>، تم زيارة الموقع في ١٥ مايو ٢٠١٢.

74-M. Tadros, The Muslim Brotherhood in Contemporary Egypt (London: Routledge, 2012)

٧٥- محمود غزلان، الإسلام هو الحل (القاهرة: دار التوزيع والنشر الإسلامية، ٢٠٠٦).

٧٦- راشد الغنوشي، الحريات العامة في الدولة الإسلامية، الجزء الأول (٢٠١١)، ص ٢٣٥-٢٤١.

٧٧- انظر تصريحات ياسر البرهامي، ٤ يوليو ٢٠١٢، متاح على:

<http://www.youm7.com/News.asp?NewsID=722750&>

القيود الصارمة التي تفرضها الكنائس الأرثوذكسية والكاثوليكية على مسألة الطلاق، وبعض المسيحيين اضطروا للتحويل إلى الإسلام لتفادي تلك القيود.^{٧٨} إن تطبيق قوانين للأسرة ذات طابع طائفي، يعني أنه سوف يخضع أعضاء كل طائفه دينية إلى قواعد دينية تمييزية لا تتماشى مع حقوق الإنسان.

لم تشهد حقوق الأقليات المسيحية في مصر تحسنا بعد الثورة، بسبب المناخ الديني المتعصب، والذي تفاقم جراء السيطرة السياسية للإسلاميين، الأمر الذي عزز مخاوف المسيحيين. شهدت مصر سلسلة من الاشتباكات الطائفية خلال العام الماضي، مع استمرار التعامل مع العنف الطائفي باعتباره قضية أمنية، ودون معالجة للأسباب الجذرية للظلم الذي تشعر به الأقليات الدينية. وبدلا من معالجة الحقوق المشروعة للمسيحيين في المساواة وعدم التمييز، يكرر الإخوان المسلمون والرئيس مرسى الأخطاء التي وقع فيها النظام السابق. هناك مطلب أساسي للمسيحيين في مصر، يتعلق بإزالة القيود القانونية المفروضة على بناء وصيانة الكنائس. في يونيو ٢٠١١ قدمت الحكومة الانتقالية برئاسة عصام شرف مشروع قانون موحد لبناء دور العبادة. عارض العديد من المسيحيين القانون المقترح، واعتبروه مقيدا وأدني من توقعاتهم. وأكد الإخوان المسلمون وحزب النور أن أي تنظيم لهذا الشأن، يجب أن يكون متناسبا مع عدد المسيحيين واحتياجاتهم بشكل دقيق، ولذلك عارضوا وجود قانون موحد لدور العبادة.^{٧٩}

تعيين غير المسلمين والنساء في مناصب سياسية عليا هو أمر خلافي بين الإسلاميين في مصر. أثناء حملته الانتخابية، تعهد الرئيس مرسى بتعيين مسيحي وامرأة كنواب للرئيس، إلا أن السلفيين اعترضوا لأن منصب نائب الرئيس يمكن أن يحل محل الرئيس في ظروف معينة، والأخير يجب أن يشغره رجل مسلم. رضخ الرئيس مرسى للضغوط وغير رأيه، فعين امرأة ومسيحيا في منصب مساعدي الرئيس، أما منصب نائب الرئيس فقام بتعيين قاض بارز مسلم لهذا المنصب.

حرية التعبير:

يعتبر تعريف ونطاق حرية التعبير وعلاقتها بحرية الدين والأخلاق إشكالية بالنسبة لبرامج الإسلاميين. يلاحظ أن برامج حزب الحرية والعدالة وحزب النور مفعمة بالغموض،

٧٨- انظر «الاحتجاج من أجل الحق في الطلاق»، Ahram Weekly، ٢٨ يوليو ٢٠١١.

٧٩- انظر جريدة الوفد، ١٦ مايو ٢٠١٢، متاح على:

<http://www.alwafd.org/> برلمان-الثورة-471/مناقشات-الشعب-210983/السلفيون-والإخوان-يعترضون-

على-قانون-دور-العبادة-المصري-اليوم، 21 مارس 2012، متاح على:

<http://www.almasryalyoum.com/node/725126>

واستخدام عبارات فضفاضة، تسمح بوضع قيود على حرية التعبير. على سبيل المثال، يقول حزب الحرية والعدالة أنه ملتزم بـ«حرية التعبير بشرط احترام القيم الأساسية للمجتمع». ^{٨٠} كما يؤكد أيضا على العلاقة المباشرة بين حرية الإبداع الفني واحترام الأخلاق، وقيم وتقاليد المجتمع. ^{٨١} يتضمن برنامج الحزب قسما خاصا عن إصلاح الإعلام، ونص على أن «الصحافة حرة، ولا يجب أن تخضع لأي شكل من أشكال الرقابة، فيما عدا رقابة الضمير المهني، وقيم المجتمع والقانون.» ويضيف أن «حرية نشر الصحف، أو المجلات، أو أي منافذ أخرى مطبوعة أو إلكترونية مكفولة بدون أي عقبات قانونية أو إدارية، طالما هذا المنفذ يحترم الدستور والقانون، إلى جانب الأخلاق العامة.» ^{٨٢} وبالمثل، يضمن برنامج الحزب الحق في إنشاء قنوات تليفزيونية خاصة ومحطات إذاعية، بشرط احترام القيم المجتمعية، والأخلاق العامة، ويؤكد أن الإعلام يجب أن يحترم الأديان السماوية. ^{٨٣} تلك الإشارات لقيم المجتمع واحترام الأديان تترك الباب مفتوحا على مصراعيه للتدخل التعسفي في الإعلام على أسس دينية. علاوة على ذلك، لا يوضح حزب الحرية والعدالة طبيعة القيود التي يمكن فرضها بشكل قانوني، وعلى أي أسس. لا يتضمن البرنامج الالتزام بتعديل قانون العقوبات لإلغاء عقوبات حبس الصحفيين، والتي هي مصدر قلق كبير في مصر منذ عقود؛ نظرا لأنه كثيرا ما تم استخدام الإعلام المملوك للدولة من قبل نظام مبارك لأغراض قمعية، يعد برنامج حزب الحرية والعدالة بإعادة هيكلة ملكية الإعلام المطبوع والبرق الإعلاني المملوك للدولة لضمان استقلالهم، ولكنه لا يوضح كيف أيضا.

حرية التعبير على الإنترنت هي أيضا هدف للتقييد؛ حيث يسعى حزب الحرية والعدالة إلى إنشاء مجلس متخصص للإعلام الجديد، وكُل إليه مهام صياغة مبادئ توجيهية للإعلام الإلكتروني، حتى يكون عمله مسترشدا بـ«روح الإسلام وقيم وأخلاق المشروع الحضاري المصري» ^{٨٤} يثير هذا المقترح القلق بسبب القيود التي يمكن أن تفرض على استخدام الإنترنت، في حين أن مهام هذا المجلس غير محددة. تعهد حزب الحرية والعدالة أيضا بتبني قانون جديد خاص بجرائم الإنترنت المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية، والقرصنة الإلكترونية، وحماية الأخلاق العامة. هذا النوع من القوانين شائع في كثير من الدول الأخرى، إلا أن الإشارة الغامضة لحماية الأخلاق العامة يمكن أن يتم استخدامها لتقييد وحجب بعض المواقع الإلكترونية.

ذكر حزب النور أن حرية التعبير والحريات الإعلامية يجب أن تكون متسقة مع الشريعة،

٨٠- حزب الحرية والعدالة، برنامج الحزب (٢٠١١)، ص ٣١.

٨١- المرجع السابق، ص ١٤٠.

٨٢- المرجع السابق، ص ١٥٣-١٥٨.

٨٣- المرجع السابق ص ١٥٤.

٨٤- المرجع السابق، ص ١٥٧.

والقيم الأساسية للمجتمع والحفاظ على النظام العام. يشير الحزب إلى أنه يجب على الحكومة ومؤسساتها، بما في ذلك وزارة الإعلام، أن تعزز الهوية والثقافة الإسلامية. هذا الموقف لا يعكس تمثيل التعددية الدينية والثقافية للمجتمع المصري، بل يثير القلق حول استخدام حكومة ذات قيادة سلفية إعلام الدولة بشكل منهجي كأداة لزيادة التعليم الديني الإسلامي وتعزيز القيم الإسلامية. بالإضافة إلى ذلك، لا يذكر برنامج الحزب السلفي حرية الإبداع الفني مطلقاً.^{٨٥}

تعهد الرئيس مرسي باحترام الحق في الإبداع الفني وحرية التعبير، إلا أن السجل القاتم لممارسة الإسلاميين في هذا المجال يلقي ظللاً من الشك على الموقف الفعلي للإخوان المسلمين والسلفيين. منذ التسعينيات والنشطاء الإسلاميون يضغطون على نظام مبارك لتقييد أنواع معينة من التعبير التي تخضع لحماية القانون الدولي لحقوق الإنسان. قدم أعضاء الإخوان المسلمين، بما في ذلك الرئيس مرسي نفسه، العديد من الاستجابات البرلمانية ضد مطبوعات صدرت من وزارة الثقافة ووزارة الإعلام اعتبروها مسيئة للإسلام. سبق أن أعلن الزعماء البارزون للإخوان المسلمين مساندة مواقف أخذها الأزهر والحكومة ضد الحريات الأكاديمية وحرية التعبير والإبداع الفني؛ بدعوى أن على حرية التعبير أن تحترم ما يسمى بالقيم والأخلاق المجتمعية.^{٨٦}

لهذه الأسباب، قامت مجموعة من المفكرين والممثلين والفنانين والروائيين بتأسيس جماعة "جبهة الإبداع المصري" لحماية الحق في الإبداع الفني وحرية التعبير. هؤلاء الفنانون أصابهم القلق جراء سلسلة القضايا التي تم رفعها ضد فنانيين مصريين من قبل محامين إسلاميين، اتهموهم بإهانة الإسلام ورموزه. تعهدت الجبهة بمحاربة أي محاولة لفرض رقابة الإسلاميين على الأنشطة الثقافية.^{٨٧}

لم يأخذ الرئيس مرسي أي إجراءات قانونية لضمان حماية الفنانين من تلك القضايا، بل يتضمن الدستور الجديد مادة تجرم ازدراء كل الرسل والأنبياء. اقترح الأزهر هذه المادة وساندها الإسلاميون، بالإضافة إلى قوى سياسية أخرى.^{٨٨} بمقتضى تلك المادة- على سبيل

٨٥- برنامج حزب النور (٢٠١١)، متاح على:

http://www.alnourparty.org/page/program_headers

٨٦- انظر تصريحات عبد الرحمن البر لقيادة الحرة، ١٣ يناير ٢٠١٢، طريق خاص، متاح على:

<http://www.youtube.com/watch?v=ZXOG6c9WNkI>

٨٧- علي عبد المحسن، «الكوميديا السوداء: هل الحكم على عادل إمام بداية لاتجاه مقلق؟»، Egypt Independent، ٢٥ مايو ٢٠١٢، متاح (بالإنجليزية) على:

<http://www.egyptindependent.com/news/dark-comedy-adel-imam's-prison-sentence-start-worrying-trend>

٨٨- انظر «الأزهر يحارب المد الشيوعي ومخاوف على حرية العقيدة في مصر»، المرآة، ١١ أغسطس ٢٠١٢، متاح على:

<http://almarayanews.com/new/permalink/5501.html>

المثال- يمكن محاكمة مسلمين شيعة باعتبارهم هرطقة من المنظور السني المسيطر. سوف يكون لهذه المادة تأثير سلبي بعيد المدى على حرية التعبير والحريات الدينية في نظام مصر الناشئ، ويلاحظ أنه ارتفع عدد الأشخاص المحالين للمحاكمة خلال الشهور الأربعة الأخيرة من ٢٠١٢- بينهم عدد من غير المسلمين- بتهمة ازدراء الإسلام. بعض هؤلاء المتهمين حكم عليهم بالسجن،^{٨٩} وفي إحدى قضايا الازدراء المشهورة حكم على الجناة بالإعدام غيابيا.^{٩٠}

أخذ الرئيس مرسي وحكومته مواقف شديدة الصرامة ضد الإعلام في الشهور الماضية، حيث تم رفع عدد متزايد من القضايا ضد صحفيين بتهم إهانة الرئيس. في الوقت نفسه، تسامح الرئيس مرسي وحكومته مع الخطاب التمييزي الذي يقوده الإعلام السلفي وبعض الإسلاميين، وبدلاً من العمل على إعادة هيكلة ملكية الإعلام الرسمي- كما وعد الإخوان المسلمون في برنامجهم- قاموا باستخدام سلطتهم السياسية وقوانين النظام السابق لتعيين الصحفيين المقربين لهم، في مواقع المسئولية عن التحرير والإدارة في الصحف المملوكة للدولة.^{٩١}

نقول حركة النهضة في برنامجها إن حرية التعبير مكفولة، دون ذكر أي قيود بشكل صريح، ويؤكد البرنامج أيضاً أن "حرية الإبداع الفني مصونة، ويجب على الدولة أن تشرع القوانين لضمان ممارستها". فيما يخص الإعلام، يشير البرنامج بشكل عام إلى "تطور الإعلام من أجل إثراء الساحة الثقافية". لكنه لم يوضح كيف سيتم إصلاح الإعلام العام والخاص.^{٩٢}

أدت ملاحقة الصحفيين في تونس خلال الأشهر القليلة الماضية، إلى إثارة الشك بشأن التزام النهضة بحرية التعبير. اقترحت النهضة تجريم الأفعال التي تمارس ضد حرمة الإسلام في الدستور المقبل. قاوم العلمانيون والحقوقيون هذا المقترح، حتى تم سحبه من مسودة

٨٩- منظمة العفو الدولية، «مصر: يُعتبر الحكم «المشين» الصادر بإدانة المتهم في قضية ازدراء الأديان بمثابة افتئات على حرية التعبير عن الرأي»، ١٨ ديسمبر ٢٠١٢، متاح على

<http://www.amnesty.org/ar/news/egypt-outrageous-guilty-verdict-blasphemy-case-assault-free-expression-2012-12-12>

٩٠- الأهرام أونلاين، «تلقى ستة أقباط من الخارج حكماً بالإعدام لفيلم معاد للإسلام»، ٢٨ نوفمبر ٢٠١٢، متاح (بالإنجليزية) على:

<http://english.ahram.org.eg/NewsContent/1/64/59363/Egypt/Politics-/Six-expat-Copts-receive-death-penalty-sentence-for.aspx>

٩١- انظر البيان المشترك من المنظمات الحقوقية والأحزاب السياسية، ٩ أغسطس ٢٠١٢، «الإخوان المسلمون على خطى مبارك» منظمات حقوق الإنسان والأحزاب السياسية تتضامن مع الصحفيين والإعلاميين ضد محاولات الهيمنة السلطوية الجديدة»، متاح على:

<http://www.cihrs.org/?p=3759>

٩٢- برنامج حركة النهضة (٢٠١١)، متاح على:

[.http://www.365p.info/livre/index.html](http://www.365p.info/livre/index.html)

الدستور، إلا أنه تمت إضافة جملة أخرى للمادة ٢ حافظت على المعنى نفسه. تنص الجملة بشكل غامض على أن "تحمي الدولة المقدسات." يزعم بعض المراقبين أن الحركة قد أذعنت لمطالب السلفيين.^{٩٣} في غضون ذلك، فشلت النهضة في ردع الإسلاميين المتشددين الذين يهددون الحريات العامة وحرية الإبداع الفني.

باختصار، فإن المواقف النظرية والعملية للأحزاب الثلاثة بشأن قضايا حقوق الإنسان الأساسية مقلقة للغاية. بينما تتبنى النهضة مواقف أكثر تقدمية في كثير من الحالات، فإنها لا تزال غامضة في حالات أخرى. ولكن الإخوان المسلمون وحزب النور يقيدون بشكل صريح عددا من أهم حقوق الإنسان العالمية.

الإسلام السياسي وحقوق الإنسان والإصلاح الإسلامي

إن أي إدماج مستقبلي للقانون الإسلامي (الشريعة الإسلامية) - كما يفسرها الإسلاميون - في التشريع الوطني سوف يؤدي إلى تفويض معايير حقوق الإنسان العالمية في تونس ومصر. تشير دراسة حديثة مقارنة لإدماج الشريعة الإسلامية في النظم القانونية لعدد من الدول الإسلامية إلى أن "عددا من الانتهاكات نجم بشكل مباشر عن أعمال القواعد والممارسات القائمة على التقاليد القانونية الإسلامية في هذه الدول".^{٩٤}

يؤكد كثير من المسلمين الليبراليين أن القانون الدولي لحقوق الإنسان وركائز الدولة الدستورية الحديثة لا يمكن أن توضع موضع التنفيذ، إلا إذا انخرط العلماء المسلمون في إصلاح جذري للشريعة الإسلامية بمفهومها التقليدي. يقول المفكر السوداني عبد الله النعيم إنه لا يوجد شيء إلهي في الشريعة الإسلامية، حيث إن أسلوب تطبيقها ومحتواها هو نتاج التفسير الإنساني للمصادر الإسلامية المقدسة. وبالتالي فإن المسلمين يستطيعون مراجعتها في أي وقت، على ضوء المتغيرات المختلفة.^{٩٥} وعلاوة على ذلك، يرفض عدد من العلماء

٩٣- انظر: منظمة العفو الدولية، «صحفي تونسي يواجه تهمة تتعلق «بالآداب العامة» عقب انتقاده الحكومة»، ٩ أغسطس ٢٠١٢، متاح على:

<http://www.amnesty.org/ar/news/tunisian-journalist-faces-public-morals-charge-after-criticizing-government-2012-08-07>

وأمنة القلاي، "انتكاسة لحرية التعبير في تونس"، هيومن رايتس ووتش، ٢٤ يونيو ٢٠١٢، متاح على: <http://www.hrw.org/ar/news/2012/06/24>

٩٤- جان ميتشيل أوتو، «نحو استنتاجات مقارنة»، في جان أوتو (طابعة)، إدراج الشريعة. لمحة مقارنة للأنظمة القانونية لاثنتي عشرة دولة إسلامية في الماضي والحاضر (لندن: جامعة لندن بريس، ٢٠١٠)، ص ٦١٨.

٩٥- انظر عبد الله النعيم، نحو إصلاح إسلامي: الحريات المدنية، وحقوق الإنسان، والقانون الدولي (سيراكوز، نيويورك: جامعة سيراكوز بريس، ١٩٩٦).

المسلمين فكرة استخدام الشريعة كقانون للدولة. على سبيل المثال، القاضي المصري محمد سعيد العشماوي يقول إن الشريعة في القرآن تعني طريق الله أو طريق الإسلام، ولكن هذا المصطلح غير الفقهاء الإسلاميون في القرن الثاني للإسلام معناه حتى يطبق في أغلب الأحيان على الشئون القانونية.^{٩٦}

يؤكد النعيم أن الدولة العلمانية ضرورية في الإسلام، ويوضح أن الإسلاميين تغاضوا عن اختلافات ذات دلالة بين الأمة الحديثة والمجتمع الإسلامي ما قبل الحداثة. وأنه على مدار التاريخ كان فقهاء المسلمين المستقلون وقضاة الشريعة الإسلامية بعيدين عن السلطة المركزية. وأن المسلمين الأوائل التزموا طوعاً بالشريعة الإسلامية وفقاً لقناعاتهم، دون حاجة إلى الإكراه. وفقاً للنعيم، فإن أي قانون يتم تطبيقه عن طريق السلطة المركزية يكون دائماً قانوناً علمانياً، ولا يمكن وصفه بأنه إسلامي، لأن المسلمين سوف يختلفون دائماً على كيفية تفسير الشريعة.^{٩٧}

إن احترام معايير حقوق الإنسان العالمية يتطلب ضمان مواطنة شاملة تقوم على المساواة، وهذا أمر ضروري لضمان التعايش السلمي للمجموعات الدينية والعرقية والثقافية المتعددة في المجتمعات العربية. لذا فإنه من الخطأ اعتبار المطالبة بحقوق الإنسان العالمية، فرضاً لقيم غربية على المسلمين. فالمسلمون لا يتبنون رؤية واحدة متجانسة عن المكانة التي يريدون أن يمنحوها للدين في المجال العام. والعديد من المفكرين المسلمين والفاعلين في مجال حقوق الإنسان يدعمون بشكل متزايد معايير حقوق الإنسان العالمية والإصلاح الإسلامي والدولة العلمانية.^{٩٨} في عام ٢٠٠٤ قام ائتلاف من منظمات حقوق الإنسان المستقلة المصرية والعربية بإصدار وثيقة تؤكد أن حقوق الإنسان العالمية هي نتاج التفاعل بين الثقافات والحضارات المختلفة عبر التاريخ. تحذر هذه الوثيقة من التذرع بالتفسيرات المحافظة للمصادر الإسلامية، والتي تقوض الطابع العالمي لحقوق الإنسان.^{٩٩}

96- E. W. Shepard, 'Muhammad Said al-Ashmawi and the Application of Shari'a in Egypt', International Journal of Middle East Studies, 28 (1) (1996), p. 43

97- A. An-Na'im, 'The Compatibility Dialectic: Meditating the Legitimate Coexistence of Islamic Law and State Law', The Modern Law Review 73 (1) (2010).

٩٨- انظر:

A. E. Mayer, Islam and Human Rights: Tradition and Politics (Boulder, CO: Westview Press, 2004) Fourth edition; see also the analysis of the work of some liberal reformers in W. Hallaq, A History of Islamic Legal Theories: An Introduction to Sunnī usūl Al-Fiqh (Cambridge: Cambridge University Press, 1997), pp. 207-254.

٩٩- الاستقلال الثاني: نحو مبادرة للإصلاح السياسي في العالم العربي. هذه الوثيقة المشتركة تم اعتمادها من المنتدى المدني الأول الذي نظمه مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان بالتعاون مع جمعية الدفاع عن الحقوق والحريات (عدل)، والمنظمة الفلسطينية لحقوق الإنسان (حقوق). ضم المنتدى ٥٢ منظمة غير حكومية من ١٣ دولة عربية (مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان ٢٠٠٤). وأعربت المنظمات غير الحكومية المصرية والعربية العاملة على حقوق الإنسان عن نفس وجهة النظر في العديد من المناسبات على مدى العقدين الماضيين.

علاوة على ذلك ، أظهرت الانتفاضات الشعبية التي اجتاحت العالم العربي في عام ٢٠١١ الزخم الشعبي لقيم الديمقراطية وحقوق الإنسان . تتحدى تلك التطورات الافتراضات القائلة إن حقوق الإنسان العالمية ليس لديها أساس مجتمعي في العالم العربي ، وأن القوى الإسلامية المحافظة هي البديل السياسي الوحيد في المنطقة . على الرغم من أن الإسلاميين قد عززوا نفوذهم السياسي نتيجة للتحويلات السياسية التي حدثت في تونس ومصر وليبيا ، إلا أن التنوع السياسي والفكري في تلك المجتمعات هو حقيقة ساطعة . في عام ٢٠١١ تأسست أحزاب سياسية جديدة في مصر ، تدعو بوضوح إلى تبنى معايير حقوق الإنسان العالمية ، وتبني مفهومًا ليبرالياً وتقديمًا للمصادر الإسلامية .^{١٠٠}

خاتمة:

إن التدقيق في سجل حقوق الإنسان للإسلاميين أمر جدير بالاهتمام في هذه المرحلة الدقيقة من التحويلات السياسية في المنطقة العربية . الإسلاميون ليسوا الفاعلين الوحيدين المعادين لحقوق الإنسان في بلدان المنطقة ، فقد أظهرت الثورات العربية أن الثقافة السياسية للمسلمين ليست متجانسة ، وأن شعبية حقوق الإنسان في ازدياد . لكن يظل للإسلاميين تأثير كبير على تطوير الخطاب الديني السائد . الصعود السياسي للإسلاميين في بلد مثل مصر منذ السبعينيات ، دفع السادات ومبارك لتبني سياسات مزدوجة قمعية ودينية لاسترضاء الإسلاميين . هذا الصعود أثر أيضا على المجتمع ككل ، واخترق فكرهم المؤسسات الثقافية والإعلامية والتعليمية والدينية . مما ساعد على أن يعزز الإسلاميون مفهوم النسبية الثقافية والتيار المحافظ في المجتمع بشكل عام .

لم تكن هناك توقعات بأن الإسلاميين سوف يحولون مشهد حقوق الإنسان في المنطقة بشكل إيجابي . لقد أخفق الإسلاميون إلى الآن في تقديم نظرية وممارسة متماسكة ومتسقة في المواءمة بين برنامجهم الإسلامي والمعايير العالمية لحقوق الإنسان . يمكن اعتبار مواقف النهضة أكثر تقدمية من مواقف الإسلاميين المصريين . لكن هناك مشاكل جوهرية بين حقوق الإنسان الأساسية ومواقف وممارسة الأحزاب السياسية الثلاثة التي تم فحصها في هذه الدراسة .

١٠٠- على سبيل المثال انظر البرامج الانتخابية للحزب المصري الاجتماعي الديمقراطي ، متاح على: http://www.egysdp.com/docs/party_pro.pdf (تم زيارة الرابط في ١٠ أبريل ٢٠١١)؛ وحزب المصريين الأحرار

<http://almasreyeenalahrrar.org/PartyProgram.aspx> (تم زيارة الرابط في ١٠ أبريل ٢٠١١)؛ وحزب مصر الحرية

<http://www.masralhureyya.org/about-party/program> (تم زيارة الرابط في ١٠ أبريل ٢٠١١)

من الضروري ملاحظة أن التطور الإيجابي الجديد في كل من تونس ومصر هو اتساع القاعدة الداعمة للمعايير العالمية لحقوق الإنسان في صفوف الليبراليين والنشطاء الشباب والمجتمع المدني. لا شك أن الليبراليين هم منافسون محتملون للإسلاميين، إن عززوا من قدراتهم التنظيمية والتعبوية، يمكن أن يحققوا نجاحا انتخابيا في الانتخابات المستقبلية. من ناحية أخرى يتصدى المدافعون والمدافعات عن حقوق الإنسان لممارسات الإسلاميين في الحكم مؤكدين التزامهم بالمعايير العالمية لحقوق الإنسان. يجب ألا يترك المدافعون والمدافعات عن حقوق الإنسان والليبراليون الدين، لكي يتم اختطافه واحتكاره من قبل الإسلاميين. يجب أن يكون الإصلاح الإسلامي وتأصيل معايير حقوق الإنسان العالمية في الخطاب الإسلامي هدفا استراتيجيا. على المجتمع الدولي أن يتأكد دائما من أن الحكومات الحالية في المنطقة تحترم حريات التعبير والتنظيم. إن التمتع بحقوق الإنسان يمكن أن يوفر بيئة مناسبة لنقاش حيوي حول مستقبل حقوق الإنسان العالمية والدين، في مناخ خال من الترهيب.

بعيدا عن الساحة المحلية، يمكن أن نتوقع أن يكون لتناقض الإسلاميين مع حقوق الإنسان تأثير على السياق الإقليمي والعالمي. من المرجح أن الحكومات العربية بقيادة الإسلاميين سوف تحاول إثارة نقاش حول الخصوصيات الثقافية داخل المؤسسات الدولية لحقوق الإنسان. من المتوقع أن تبرز على السطح بصورة أوضح قضايا مثل المساواة بين الجنسين، وازدراء الأديان على المستويين العالمي والإقليمي. سوف يجري التشكيك في معايير حقوق الإنسان العالمية المنصوص عليها في أطر التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف بين الاتحاد الأوروبي ودول جنوب المتوسط على أسس ثقافية. رغم أنه -بعد تاريخ طويل من الارتياب من الإسلاميين- أصبحت مؤخرا الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا قوى داعمة لإدماج الإسلاميين في العملية السياسية. ولكن هذا التغيير في السياسة ينبغي ألا يأتي على حساب احترام حقوق الإنسان في البلدان العربية. يجب ألا يؤدي ذلك التقارب إلى تهميش النضال الطويل للمسلمين الليبراليين وحركة حقوق الإنسان للتوفيق بين التراث الديني والمعايير العالمية لحقوق الإنسان. إن الدعم السياسي والأدبي من جانب الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا للمسلمين الليبراليين والمدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان الذين يتشاركون في تبني قيم عالمية مشتركة لا بد أن يكون له الأولوية. يجب أن تستمر حقوق الإنسان العالمية، وبالأخص المساواة بين الجنسين، وعدم التمييز، وحرية التعبير، الإطار المرجعي بين الاتحاد الأوروبي وشركائه العرب. ويمكن أن يستفيد الاتحاد الأوروبي من الخبرات المتنوعة للدول المسلمة في مجال احترام حقوق الإنسان، والإشارة إلى أفضل الممارسات لتشجيع الأحزاب الإسلامية لتطوير مواقفها القانونية بشأن الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان.

الفصل الرابع

أزمة العدالة الانتقالية فى سياق «الربيع العربي».. مصر نموذجا

زياد عبد التواب*

مدخل:

منذ الإطاحة بالرئيس السابق حسني مبارك، دأبت منظمات حقوق الإنسان على المطالبة بإيجاد عدالة انتقالية، تضمن تحولا واضحا عن الممارسات القمعية من جانب الدولة، وإفلات كبار المسؤولين من العقاب عن تلك الممارسات. إلا أن تلك المطالب قوبلت بتجاهل من جانب المجلس الأعلى للقوات المسلحة، والحكومات المؤقتة التي عملت تحت إمرته، وكذلك الحكومة الحالية التي شكلها الرئيس محمد مرسي. ولكن لنعد إلى الوراء قليلاً، ونسأل سؤالاً قد يبدو بديهياً، ماذا يعني مفهوم العدالة الانتقالية التي نادى به المنظمات

* نائب مدير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.

- أسهم في إعداد هذا التقرير، فريدة مقار، وجيرمي سميث.

الحقوقية منذ ١٢ فبراير عام ٢٠١١؟

نعني بمفهوم العدالة الانتقالية أنه: مجموعة الآليات المتنوعة القضائية وغير القضائية ومحاكمات الأفراد، والتعويضات، وتقصي الحقائق، والإصلاح التشريعي والدستوري، وفحص السجلات الشخصية للموظفين العموميين وأفراد الأمن؛ للكشف عن تجاوزاتهم والفصل فيها. كما يندرج تحته كل ما يرثيه المجتمع ضروريا للتعامل مع ميراث من القمع وانتهاكات حقوق الإنسان حتى إذا تطلب ذلك تغيير القانون الجنائي والقوانين سيئة السمعة التي كان يتحصن بها النظام البائد لتبرير أفعاله الإجرامية، وإصلاح النظام الأمني والقضائي، بجانب الإصلاح المؤسسي حتى يصل إلى تغيير المناهج التعليمية، وإنشاء نصب تذكارية ومتاحف وتخصيص يوم وطني للحداد وأشياء أخرى كثيرة جاءت في دراسة شاملة أعدها القانوني المصري د. شريف بسيوني، واعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة كمبادئ أساسية واسترشادية للدول الأعضاء بالأمم المتحدة لاعتماد منظور قانوني للعدالة الانتقالية، يركز علي حقوق الضحايا، ويوضح نطاق الحق في الانتصاف والخطوط العريضة لما يمكن القيام به لتحقيق ذلك. الأهم من ذلك، أن هذه الدراسة لا تقتصر من مفهوم جبر الضرر علي التعويض المالي فقط، ولكن أيضاً توفر أشكالاً أخرى من التعويضات، مثل استرجاع الأموال والمنقولات المهربة، وإعادة التأهيل والترضية وضمانات عدم التكرار^٢. وتستوي هنا التعويضات للجرائم الناتجة عن الانتهاكات الخاصة بالحقوق المدنية والسياسية، والانتهاكات الخاصة بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية^٣.

غير أن الحكومات المتعاقبة على الحكم بعد الثورة قد ضربت بعرض الحائط جميع المقترحات بإعادة صياغة خارطة للخروج من مأزق تحقيق العدالة بمصر، كما رفضت الحكومات نفسها أن تقدم خارطة طريق واضحة لعملية التحول الديمقراطي، وواصلت الحكومة المصرية

١- بعد مرور ساعات قليلة على تنحي الرئيس مبارك، أصدر ملتقى منظمات حقوق الإنسان المصرية مشروع خريطة طريق نحو دولة الحق والقانون. وكان من المطالب الأساسية في تلك الخارطة هو: «٤- إنشاء هيئة قضائية مستقلة للحقيقة والإنصاف والعدالة الانتقالية، تقوم على التحقيق ونلقي الشكاوى في جميع جرائم الفساد وانتهاكات حقوق الإنسان، التي ارتكبت قبل وبعد أحداث ٢٥ يناير. على أن تضمن السلطات استقلالية وحيادية عمل الهيئة، وتوفير جميع التسهيلات لضمان عملها، مع إعطاء أولوية للتحقيق في الجرائم المرتكبة منذ ٢٥ يناير. ملتقى منظمات حقوق الإنسان المستقلة، «عاشت الثورة الشعبية المصرية سقط الديكتاتور... المطلوب إسقاط نظام الدولة البوليسية» ١٢ فبراير ٢٠١١،

<http://www.cihrs.org/?p=2997>

٢- المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن الحق في الانتصاف والجبر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي، ١٦ ديسمبر ٢٠٠٥، الجمعية العامة للأمم المتحدة، UN A/RES/60/147

3- Louise Arbour, Economic and Social Justice for Societies in Transition, Second Annual Transitional Justice Lecture, 25 October 2006, New York University School of Law,

http://www.chrgj.org/publications/docs/wp/WPS_NYU_CHRGJ_Arbour_%20Final.pdf

اللجوء إلى الإجراءات القمعية المختلفة، مثل الاعتقالات التعسفية، والتعذيب والترهيب، ومصادرة الصحف وتشويه المعارضة، والتضييق على المجتمع المدني. وعلى مدى العامين الماضيين ازدادت حدة بعض أنماط انتهاكات حقوق الإنسان عن نظيرتها أثناء حكم مبارك، مما أسهم في مزيد من عدم الاستقرار في السياسة المصرية، وشيوع حالة عامة من التشكك في الطريقة التي تنتهجها الدولة في تسيير أمور البلاد.

في هذا السياق، أبدت الحكومات المتوالية عدم اكتراث باتخاذ أي خطوات لضمان المساءلة الحقيقية عن الانتهاكات السابقة، وإرساء مبدأ سيادة القانون؛ الأمر الذي أدى إلى تصاعد كبير في العنف داخل قاعات المحاكم، وكذلك الاحتجاجات السلمية والعنيفة من جانب أسر من قتلوا أو عذبوا أو سجنوا بالمخالفة للقانون قبل الثورة وأثناءها.

وقد أسهم في زيادة تلك الاحتجاجات المحاولات المضنية التي يبذلها النظام السياسي الحالي في تطويع منهج العدالة الانتقالية للانتقام من معارضيه السياسيين، أو لتطويع مؤسسات الدولة لخدمة المصالح الضيقة للجماعة السياسية الحاكمة؛ أي إعادة إنتاج الممارسات السلطوية نفسها التي أنتهجها النظام السابق لكن تحت مسمى تطهير المؤسسات من العناصر الفاسدة. وهي الممارسات التي دأب المجلس العسكري، ومن بعده الرئيس مرسي على اتخاذها بغية إعادة الاستقرار لمؤسسات الدولة، والتي أفضت إلى زيادة الكلفة السياسية والاجتماعية لعملية الانتقال الديمقراطي المتعثرة في مصر.

كان الحكم بإدانة مبارك أمام محكمة طبيعية في الثاني من يونيو ٢٠١٢ موضع ترحيب عالمي، باعتباره ترسيخاً للعدالة، وإيداناً بانقضاء عصر من القمع وانعدام المساءلة في تاريخ مصر. ولكن من دواعي الأسف أن قضية مبارك قد تم استغلالها لتكون ستاراً يغطي الإحجام المتواصل عن تحميل أي مسئولين أو قوات الأمن المسئولية عن الانتهاكات السابقة، بما في ذلك تبرئة المسئولين العسكريين والأمنيين الضالعين في إجراء كشوف العذرية الجبرية على المتظاهرات بل يتم إعادة تطويعها بين الحين والآخر لتشيت انتباه الرأي العام عن قضايا الإصلاح المتداولة إعلامياً وسياسياً.

في ظل نظام ضارب بجذوره في كل المؤسسات، قائم على وحشية الشرطة، وسجلها الطويل في ممارسة التعذيب، اعتبرت مصر دولة بوليسية منذ بداية النصف الثاني من القرن العشرين فصاعداً. خلفت الحكومة المصرية في عهد مبارك وراءها آلاف الضحايا، نتيجة ممارسة انتهاكات ممنهجة وجسيمة لحقوق الإنسان، بما في ذلك الاختفاء القسري والتعذيب، وغيرهما من صور المعاملة القاسية والمهينة والاعتداء الجنسي، على المعتقلين السياسيين والجنايين، والقتل خارج إطار القانون، فضلاً عن الاعتقالات التعسفية واحتجاز آلاف من المعارضين السياسيين.

مرت كل هذه الجرائم دون عقاب، فعلى مدى ثلاثين عاما كانت النيابة العامة تتردد في فتح تحقيقات جادة في أي من تلك الجرائم. ولكن الأكثر خطورة أن أطر القمع القائمة لم تخضع للتفكيك بعد سقوط الرئيس السابق مبارك، بل على العكس، تلجأ القوى السياسية الحاكمة إلى أساليب القمع ذاتها، وإلى أنماط من الانتهاكات مماثلة لتلك التي كانت متبعة قبل ثورة الخامس والعشرين من يناير، مما أسفر عن وقوع المزيد من الضحايا بعد الثورة.

لعل غياب الأجندة الديمقراطية عن أولويات حكم الرئيس الحالي د. محمد مرسي أسهمت بشكل واضح في تفاقم أزمة الحكم والعدالة في مصر، وتهدد بانزلاق الدولة سريعا نحو منعطف من الفوضى وعدم الاستقرار. من أهم مظاهر ذلك المنعطف هو المشهد العبثي الذي قاده الرئيس مرسي حينما أصدر إعلانا دستورياً يوم ٢١ نوفمبر ٢٠١١؛ بغية التحايل على قانون السلطة القضائية، وإقالة النائب العام من منصبه، وما صحب ذلك من حالة عدم استقرار سياسية وقانونية قد يمتد أثرها لسنوات؛ فعلى الرغم من أن استبعاد النائب العام السابق كان وما زال مطلباً جماهيرياً وحقوقياً أساسياً لتحقيق العدالة، إلا أن استبعاد النائب العام كان مرتبطاً أساساً بضرورة تبني قانون ديمقراطي للسلطة القضائية، يفصل منصب النائب العام عن وزارة العدل، ويؤسس تبعيته للمجلس الأعلى للقضاء؛ لضمان عدم ولاء النائب العام لرئيس السلطة التنفيذية على حساب ولاءه لقيم إعلاء سيادة القانون واحترام حقوق المواطن. وهو المطلب الذي رفضت جماعة الإخوان المسلمين تبنيه منذ حصولها على الأغلبية البرلمانية في انتخابات ٢٠١٢ وحتى صدور هذا التقرير. فالمرسوم الدستوري الذي أصدره د. مرسي أكد على أن الجماعة السياسية الحاكمة قد ورثت بالفعل الأدوات والتكتيكات السلطوية لنظام مبارك.

خلال المحاكمات التي تمت بعد الثورة، كان مبارك ووزير داخلته، ومعهما عشرة من ضباط الشرطة ذوي الرتب الصغيرة هم وحدهم المدانين بتهمة التآمر لقتل المتظاهرين السلميين. بينما برأت المحاكم ستة من مساعدي وزير الداخلية والمئات من ضباط الشرطة، استناداً إلى عدم كفاية الأدلة في القضية ذاتها. الأمر الذي أدى إلى زعزعة ثقة الشعب في تلك المحاكمات، وفي عملية العدالة الانتقالية برمتها، بسبب فترات التأجيل الطويلة، والأدلة الضعيفة التي قدمتها النيابة العامة والتي جاءت خالية من عناصر مهمة وواضحة، فضلا عن تهديدات الشرطة للشهود الرئيسيين في ظل غياب نظام لحماية الشهود. كثيرا ما عزت أجهزة الدولة، بما فيها وسائل الإعلام الحكومي، قتل المتظاهرين إلى "أيدي أجنبية"، كما امتنع النائب العام عن فتح تحقيقات في مزاعم خطيرة بشأن وقائع تعذيب ارتكبت قبل الثورة وأثناءها وبعدها.

كان عصر مبارك وغيره من الحكام العرب- الذين هم على شاكلته من حيث التوجه السياسي- عصرا من التسلط النفسي بقدر ما كان عصرا من التسلط البدني؛ فلم تكن سمات

ذلك العصر هي أعمال التعذيب والقتل خارج إطار القانون والاختفاء القسري وغيرها من الانتهاكات الجسيمة والصارخة لحقوق الإنسان فحسب، بل عمد مبارك وغيره من الحكام العرب إلى تهميش مؤسسات الدولة الحديثة التي أنشئت في أرجاء المنطقة بعد الاستقلال من الاحتلال، وتحويلها إلى أبواق للدعاية وآلات للقمع. فعلى سبيل المثال فقد أمعنت الحكومات العربية في استخدام السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية في دولها للتسلط على عقول مواطنيها ودفعهم إلى فقدان تثمين قيمة سيادة القانون. وأصبحت الدساتير ومؤسسات الدولة التي أنشئت لخدمة مصلحة الشعب، وترسيخ سيادة القانون في مقدمة الوسائل المستخدمة في استغلال الشعب والتسلط عليه.

هذا التفتيت للمؤسسات والقهر الثقافي، وتجذر منطق الإفلات من العقاب، وشيوع الخوف هي التحديات الكبرى التي تواجه الدول العربية بعد ثوراتها. فالتحدي لم يكن يوماً في شخوص مبارك أو بن علي أو القذافي فحسب، بل هو تحدٍ يضرب بجذور اجتماعية واقتصادية وثقافية عميقة، وجدت أرضاً خصبة في الآلة البوليسية والبيروقراطية التي تدير مؤسسات ما بعد الاستقلال، وذلك بغية حماية نفسها من مثل ذلك اليوم.

خلال محاكمة مبارك ومائة وخمسين من معاونيه (بينهم ضباط شرطة من حملة الرتب الكبيرة والصغيرة) لجأت الحكومة المصرية إلى الهيكل القضائي نفسه الذي كان قائماً في عهد الرئيس السابق. كان القضاء المصري على مدى السنوات الستين الماضية موضع انتقادات حادة لتحيزه وافتقاره للاستقلال الكامل عن السلطة التنفيذية وأجهزة الأمن الداخلي؛ ونتيجة لذلك برهن النظام القضائي المصري في تلك المحاكمات على أنه غير راغب أو غير قادر على مقاضاة مسؤولي الدولة الضالعين في جرائم، قد توصم بأنها انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان. كما قوبلت الدعوات المطالبة بإصلاح النظام القضائي بغية ضمان استقلال القضاء وحسن سير العدالة، بينها مقترحات قدمها القضاء أنفسهم، برفض متعنت من جانب المجلس الأعلى للقوات المسلحة، ومن حزب الأكثرية البرلمانية الحاكم (الإخوان المسلمين) ومن الرئيس الجديد. بل إن المطالب المتعددة بتشكيل لجان لتقصي الحقائق أو غيرها من آليات العدالة الانتقالية الحرة من قيود القانون قد قوبلت بالتجاهل، أو بالتحايل لتفريغها من مضمونها.

إن المجلس الأعلى للقوات المسلحة، الذي أدار المرحلة الانتقالية من شهر فبراير ٢٠١١ وحتى أول يوليو ٢٠١٢ - وهو المجلس الذي كان يوماً موالياً لمبارك- قد اتخذ عدداً من المواقف التي تعيد إلى الأذهان مواقف حكومة مبارك؛ مثل منع الاحتجاجات والاعتصامات وفرض قيود على عمل المنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام، وتأجيج حملات كراهية الأجانب، واستخدام القوة المفرطة ضد المتظاهرين السلميين، مما أدى إلى مقتل عشرات المدنيين العزل، وكذلك اعتقال المواطنين تعسفياً، واستغلال المنابر الإعلامية التابعة للدولة في التشهير بالليبراليين واليساريين وشباب الثورة، واستخدام بعض الجماعات الإسلامية

المتطرفة لتخويف المجتمع المصري والغرب. في الوقت نفسه كان مبارك وغيره من المدانين من أعضاء الحرس القديم يتمتعون وهم سجناء بحقوق وامتيازات لا يتمتع بها مصريون آخرون.

حتى يتسنى فهم موقف المجلس الأعلى للقوات المسلحة، فإن من الأهمية بمكان ملاحظة أنه خلال العقدين الماضيين اضطلع الجيش بدور حاسم في حماية مصالح النظام واستقراره. على سبيل المثال لعبت المؤسسة العسكرية دورا محوريا أثناء الأزمة الاقتصادية والغذائية، حيث كانت بمثابة المخرج للحد من أزمة البطالة، كما أسهمت في عدد من المشروعات الاقتصادية الكبرى (كإنشاء الطرق السريعة وإدارتها، والمستشفيات والمصانع... إلخ). وقد حرص مبارك دوماً وغيره من قيادات الحزب الوطني الديمقراطي الحاكم على إبراز الدور الإيجابي الذي يمكن للجيش القيام به كقاطرة للنمو الاقتصادي والتنمية، حتى أصبحت المنشآت العسكرية، وما يدور في فلكها من صناعات مدنية تنتج طائفة متنوعة من المنتجات، كغسالات الملابس وأجهزة التلفزيون والسخانات والملابس والأبواب والأدوات المكتبية والمستحضرات الطبية، والميكروسكوبات.

كان مبارك يعتمد بصورة متزايدة على نظام القضاء العسكري لردع ومحاكمة معارضيه، وخلال السنوات القليلة التي سبقت الثورة أدخل مبارك تعديلات شكلية على نظام القضاء العسكري بغية جعله مقبولا بدرجة أكبر لدى الغرب، وتوسيع مسؤولياته حتى يصبح - وفقا لخطة - أحد أعمدة النظام القضائي. ولكن في الوقت الذي كانت المؤسسة العسكرية تضطلع فيه بدور اجتماعي وسياسي واقتصادي نشط في عهد مبارك، فإن دورها كان أقل بريقا من دور الحزب الوطني الديمقراطي، ومن دور الطبقة المساعدة من رجال الأعمال الذين كانوا يتصدرون المشهد السياسي أمام الشعب. حظي هذا الاتفاق - أو هذا الفصل بين السلطات بحكم الأمر الواقع - بقبول كل من الحزب الوطني الديمقراطي والمؤسسة العسكرية، لأنه سمح لكل منهما بممارسة نفوذه على النظام.

بعد صعود الإخوان المسلمين إلى السلطة، استخدموا آلة القمع الحكومية نفسها التي استخدمها مبارك لإسكات معارضيه؛ فخلال المائة يوم الأولى من حكم الرئيس محمد مرسي، وثقت جماعات حقوق الإنسان تكرار التوجهات والانتهاكات نفسها، كما استمر تجاهل الحديث عن العدالة الانتقالية؛ إذ رفضت الأغلبية الإسلامية في البرلمان المنحل إلغاء القوانين التي أقرها مبارك ومن سبقوه لتقييد الحريات العامة، بما يعرقل مساءلة من كانوا في النظام عما ارتكبوه من جرائم، ويعطي مؤشرا لجماعات حقوق الإنسان في مصر بأن الإخوان المسلمين قد اختاروا انتهاج المسار المناوئ لحقوق الإنسان ذاته الذي سار عليه مبارك.

ساد اعتقاد عام بأن محاكمة مبارك وكبار معاونيه ستكون إحدى ركائز تحول مصر إلى الديمقراطية. كان من المأمول أن تضع تلك المحاكمات نهاية لثقافة الإفلات من العقاب التي سادت العقلية المصرية على مدى أكثر من مائة وخمسين عاما. فعلى مدى عقود عكف مبارك ومن سبقوه على بذل ما في وسعهم من جهد لإضعاف كل أشكال المساءلة المؤسسية، وإهدار مبدأ سيادة القانون. ومع ذلك فإن استطلاعات الرأي العام -حتى تلك التي أجريت قبل الخامس والعشرين من يناير- كشفت عن أن القضاء هو المؤسسة الوحيدة التي تمكنت من الاحتفاظ بقدر من الاستقلالية أكبر من جميع المؤسسات الأخرى في الدولة.^٤ هذا الشعور العام أتاح للتوار الوثوق في قدرة الهيئات القضائية القائمة على محاكمة نظام مبارك على جرائمه، بل إنه شجع النخبة الليبرالية على المنادة بإصدار قانون استثنائي للغدر،^٥ لمحاكمة النظام السابق دون التفكير في أن مثل تلك القوانين الاستثنائية قد تضر أكثر مما تنفع في المستقبل.

كان المصريون يضعون ثقهم فيما يسمى «حكمة القضاة»، وظل هذا الرأي يحظى بالتصديق لوقت طويل، إلى أن جاء اليوم الذي استيقظ فيه المصريون على مشاهد مكار المحاكم وقد حاصرتها أسر ضحايا الثورة، والهجوم على قاعات المحاكم، ومحاولات الاعتداء على المتهمين، وهو ما حدث في محكمة جنابات جنوب القاهرة؛ احتجاجا على تأجيل محاكمة ضباط الشرطة المتهمين بقتل المتظاهرين. وفي مارس ٢٠١٢ تصاعدت الأزمة السياسية بما يفوق قدرة المحاكم على الحل، عندما تجمع سكان الإسكندرية داخل مقر المحكمة للاحتجاج على قرارها بالإفراج عن المتهمين بقتل عشرات المتظاهرين.^٦

جماعات الضحايا:

من المشاكل التي تواجه تطبيق منهج العدالة الانتقالية في البلدان المختلفة هي تحديد الفترة الزمنية التي ينطبق عليها هذا المفهوم، وعلى أساسه يمكن اعتبار ضحايا النظام في تلك اللحظة

٤- انظر ناتان براون، «الرقابة على السلطة التنفيذية دور وأدوات القضاة وحدودها» أطروحة مقدمة في مؤتمر نظمه مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان في القاهرة عام ٢٠٠٦.

<http://www.cihrs.org/?p=1050>

٥- لمزيد من التفاصيل بشأن مشروع قانون الغدر، انظر ورقة الموقف الصادرة عن مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان تحت عنوان «قانون الغدر... عودة لنهج النظام السابق نحو ديمقراطية نظام المحاسبة القانونية لأعضاء النظام السابق لضمان حقوق الضحايا»

<http://www.cihrs.org/?p=390>

٦- لمزيد من التفاصيل: انظر ورقة لمركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان بعنوان «دفاعا عن استقلال القضاء: شفافية التحقيقات والمحاكمات وتجنب ازدواجية المعايير يحمي المحاكم ويضمن عدم الإفلات من العقاب»

<http://www.cihrs.org/?p=1378>

كضحايا يجب تعويضهم وجبر الأضرار المادية والمعنوية التي وقعت لهم. فمفهوم العدالة الانتقالية هو حلقة الوصل بين مفهومين عموميين وهما الانتقال أو التحول (Transition) والعدالة (justice). بالنسبة لتعريفات الأمم المتحدة، العدالة: "هي من المثل العليا للمساءلة والإنصاف في حماية الحقوق وإحقاقها، ومنع التجاوزات والمعاقبة عليها"^٧. أما معنى الانتقال أو التحول في مفهوم العدالة الانتقالية: فهو مفهوم منحصر في فترة من التغيرات السياسية تتميز باتخاذ تدابير قانونية وحقوقية لمواجهة وتصحيح جرائم ارتكبت عن طريق نظام قمعي سابق^٨. وهو ما يعني أن التحول أو الانتقال مرتبط في مفهوم العدالة الانتقالية بالانتقال من مجتمع أقل تحرراً إلى مجتمع أكثر ديمقراطية وتحراً. وعليه تكون نقطة البداية في تطبيق العدالة الانتقالية هي التحرر من الممارسات السلطوية والقمعية التي كان يقوم بها النظام السابق. وهي الممارسات التي تبرر الالتجاء لمفهوم قانوني استثنائي في طبعه، وهو مفهوم العدالة الانتقالية.

ففي الحالات السياسية كالتي تعيشها مصر منذ ١١ فبراير ٢٠١١، وفي ظل استمرار العنف والانتهاكات المنهجية ضد المعارضين السياسيين لا يمكن تحليل أي تدابير استثنائية -تتخذها أو قد تتخذها السلطة الجديدة- تحت مسمى العدالة الانتقالية في إطار مختلف عن الواقع السياسي الاستبدادي للممارسات اليومية. وعليه محاولة لإعادة تفكيك المؤسسات القمعية المنتمية للنظام السابق، تقوم بها أي سلطة تسير على النهج السلطوي نفسه سيتم مقاومتها من قطاعات شتى بالمجتمع كمحاولة لإعادة إنتاج أدوات القمع القديمة تحت مسمى سياسي مختلف.

إن نظام مبارك والمجلس الأعلى للقوات المسلحة الذي تولى السلطة عقب الإطاحة بمبارك، وكذلك الحكومة الحالية العاملة تحت سلطة الرئيس محمد مرسي وجماعة الإخوان المسلمين، ضالعون في انتهاكات مختلفة لحقوق الإنسان، خلفت وراءها عددا كبيرا من الضحايا. وهو ما يمكن تناوله على النحو التالي:

(١) الاستخدام المفرط للقوة في التعامل مع المحتجين السلميين: ففي ظل حكم المجلس الأعلى للقوات المسلحة دأبت قوات الشرطة والجيش على اللجوء لاستخدام القوة لتفريق المحتجين. واستخدمت القوة في أحداث مختلفة اعتباراً من شهر فبراير ٢٠١١ وحتى الانتخابات الرئاسية، كانت أكثرها جسامة أحداث "ماسبيرو" التي دهست فيها ناقلات الجنود المدرعة المحتجين الأقباط يوم التاسع من أكتوبر ٢٠١١، وكذلك اشتباكات شارع محمد محمود في نوفمبر من العام نفسه، واشتباكات ديسمبر ٢٠١١ أمام مجلس

٧- سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات الصراع ومجتمعات ما بعد الصراع، تقرير الأمين العام للأمم المتحدة، ٢٣ أغسطس ٢٠٠٤، UN doc. S/2004. ٦١٦/٧

8- N. Roht-Arriaza and J. Mariezcurrena (eds.)، Transitional Justice in the Twenty-First Century: Beyond Truth versus Justice (Cambridge: Cambridge University Press، 2006، p. 1.

الوزراء، وأحداث مباراة كرة القدم في بورسعيد مطلع فبراير ٢٠١٢. في تلك الأحداث جرى استخدام القوة المفرطة لتفريق المحتجين السلميين. وكثيراً ما استخدمت الذخيرة الحية، واستهدف القناصة أجساد المحتجين وراء وسهم. وقد أدت تلك الممارسات إلى مقتل مئات المحتجين السلميين وأشخاص غير مشاركين، وإصابة آلاف آخرين بجروح. كما تجدر الإشارة إلى استخدام العنف ضد أسر ضحايا الثورة أنفسهم في يونيو ونوفمبر ٢٠١١، عندما كالت قوات الشرطة الضرب لأفراد تلك الأسر، وهم يطالبون بمعاملة أفضل وبعتراف الدولة بقضيتهم.

استمرت التوجهات ذاتها بعد تولي الرئيس محمد مرسي السلطة حيث استخدمت أيضاً القوة المفرطة ضد العمال المضربين في يوليو وسبتمبر ٢٠١٢، وضد طلاب جامعة النيل في سبتمبر ٢٠١٢. كما لقي أحد المحتجين من الطلاب مصرعه أثناء اشتباك السفارة الأمريكية في الشهر نفسه، وأصيب آخرون. كما رفضت وزارة الداخلية إعادة النظر في القواعد التي تنظم استخدام أفرادها الأسلحة النارية، والتي تسمح لأفراد الشرطة بإطلاق النار على المحتجين، من مسافة قريبة بما يلحق بهم إصابات جسيمة، قد تتسبب في مقتلهم. وقد كانت منظمات حقوق الإنسان قد اقترحت عدداً من القواعد التنظيمية التي تتفق مع المعايير الدولية في هذا الصدد، ولكن تلك المقترحات قوبلت بالتجاهل من جانب الوزراء المتعاقبين. وزادت وتيرة العنف الشرطي في مواجهة المتظاهرين مع وصول د. محمد مرسي لرئاسة مصر، بل أصبح العنف في مواجهة المتظاهرين غير مقترن باستخدام قوات نظامية، فحسب بل أصبح لأعضاء الحزب الحاكم ومؤيديه دور متزايد في مواجهة وقمع المظاهرات المعارضة لسياسات الحكم. وصل الأمر إلى ذروته في ليلة السادس من ديسمبر ٢٠١٢ حينما حاصر المئات من أنصار الرئيس اعتصاماً سلمياً أمام قصر الرئاسة قاموا بقتل وضرب وسحل وإهانة المتظاهرين المعارضين.^٩

التعذيب: كان التعذيب ولا يزال أسلوباً شائع الاستخدام في التحقيق من جانب الشرطة والجيش. كما أن هناك تقارير عن أن الجيش المصري قد تورط في أساليب التعذيب، وخصوصاً مع أولئك المحتجزين في سجون عسكرية^{١٠}. كما كان الجيش وراء حالات "كشوف العذرية" المشهورة، والتي أخضعت خلاله المحتجات "لكشف عذرية" قسري، إثر اعتقالهن على يد

٩- لمزيد من المعلومات عن اشتباكات الاتحادية، انظر تقرير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان: «هل تصبح الاتحادية نمطاً روتينياً لتسوية الخلافات السياسية في مصر؟» ٢٦ ديسمبر ٢٠١٢.

<http://www.cihrs.org/?p=5352>

١٠- لمزيد من المعلومات عن أوضاع الحكوم عليهم عسكرياً أنظر إلي المداخلة الكتابية المشتركة المقدمة للجلسة العشرين لمجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان: من مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان ومجموعة لا للمحاكمات العسكرية بعنوان «المحاكمات العسكرية للمدنيين منذ ثورة ٢٥ يناير»، يونيو ٢٠١٢

<http://goo.gl/8wuKm>

الشرطة العسكرية في ميدان التحرير بعد الثورة بشهر واحد (في مارس ٢٠١١)، واعتباراً من أبريل ٢٠١١. كشفت منظمات حقوق الإنسان أيضاً عن عشرات من حالات الوفاة تأثراً بالتعذيب، والتي مرت جميعها دون عقاب. ومن المؤسف أن أسر الضحايا كثيراً ما لجأت إلى العنف ضد أقسام الشرطة التي شهدت تعذيب أبنائهم، نتيجة غياب آليات المساءلة. ولقد بدأت أدوات التعذيب تأخذ بعداً جديداً في إطار تراخي السلطة الحاكمة في إصدار تشريعات جديدة متعلقة بمكافحة التعذيب موائمة للالتزامات الدولية لمصر. ففي الخامس من ديسمبر وأثناء أحداث الاتحادية قام أعضاء جماعة الأخوان المسلمين وغيرهم من المؤيدين للرئيس باختطاف العشرات من المتظاهرين المعارضين، واحتجازهم وتعذيبهم تحت سمع وبصر قوات الأمن والحرس الجمهوري التي قامت في بعض الحالات بتشجيع ذلك. بل إن رئيس الجمهورية قد استخدم في خطاب متلفز في السادس من ديسمبر معلومات تم انتزاعها تحت وطأت التعذيب في محاولة منه لتبرير الممارسات القمعية للسلطة.^{١١}

(٢) **الاختفاء القسري:** لا يزال النشطاء السياسيون يقاسون من الاختفاء القسري، ونظراً لأنه لم يحدث إصلاح واضح في المؤسسات الأمنية في البلاد، يستمر استخدام مثل هذه الأساليب على نطاق واسع. وقد وردت تقارير عن مثل هذه الحالات في يوليو ٢٠١٢.

(٣) **التعسف في الاحتجاز والاعتقال:** ضحايا هذه الممارسات هم غالباً من المحتجين أو غيرهم ممن يتم القبض عليهم عشوائياً أثناء الاعتقالات الجماعية التي تقوم بها الشرطة أو الجيش. ولا يزال النشطاء السياسيون والنقابيون وغيرهم من المواطنين يخضعون للاحتجاز التعسفي حتى بعد إجراء أول انتخابات ديمقراطية في مصر. كما أن المدنيين لا يزالون يخضعون للمحاكمات العسكرية. بل أن الصياغة المعيبة للمادة ١٩٨ من الدستور الجديد، والتي نصت صراحةً وبشكل غير مسبوق في الدساتير المصرية على جواز إحالة المدنيين إلى المحاكم العسكرية "في الجرائم التي تضر بالقوات المسلحة".

غياب المسائلة، والعدالة، والثقة والمصالحة

غياب العدالة والمساءلة عن الانتهاكات القائمة لا يزال مستمراً:

إن أحكام البراءة التي صدرت في جميع ما نظرتة المحاكم من قضايا منذ فبراير عام ٢٠١١، لهو مؤشر على غياب الإرادة السياسية لمحاكمة مسئول النظام السابق عما ارتكبه من انتهاكات ممنهجة وجسيمة لحقوق الإنسان قبل ثورة يناير وأثنائها. وقد شجع غياب المساءلة قوات الأمن الرسمية، بما فيها الجيش، على ارتكاب مزيد من الاعتداءات ضد المحتجين المطالبين بالديمقراطية بعد الثورة، وقتل مئات المحتجين المطالبين بالديمقراطية بالرصاص

١١- تقرير مركز القاهرة الخاص بأحداث الاتحادية، مصدر سابق ص ١٧-٢٢.

خلال العام الماضي، وإصابة آلاف آخرين بجراح، وإخضاع المحتجات لكشف عذرية قسري، وهتك أعراض المحتجين وتعذيبهم في السجون العسكرية.

مرت كل تلك الجرائم دون عقاب. في منتصف أكتوبر ٢٠١٢ تم تكليف قاض مدني بالتحقيق في الشكاوى التي قدمتها أسر الضحايا، وأفراد من الشعب ضد الرئيس السابق للمجلس الأعلى للقوات المسلحة المشير محمد حسين طنطاوي ونائبه الفريق سامي عنان، فيما يتعلق بمسئولياتها عن مذبحه ماسبيرو في أكتوبر ٢٠١١. هذا في حد ذاته يمثل خطوة للأمام، لأنها المرة الأولى في تاريخ مصر التي يخضع فيها قادة عسكريون للتحقيق أمام القضاء المدني، وفي مواجهة اتهامات بجرائم ارتكبتها الجيش. ولكن التحقيق لم يبدأ حتى تقديم التقرير للطبعة، فضلا عن أن تلك الخطوة جاءت مرتجلة، في ضوء غياب الإطار الملائم للنظر في تلك الجرائم التي يزعم أن المجلس الأعلى للقوات المسلحة قد ارتكبتها خلال عام ٢٠١١، والتي تمخض عنها مقتل أكثر من مائة محتج سلمي، وإصابة آلاف آخرين بجروح. لذلك تظل الحاجة قائمة لاستحداث الأطر الملائمة والشاملة، والتي تتطلب قبل كل شيء توافر إرادة سياسية واضحة وصادقة، لفرض مبدأ المساءلة عن الجرائم التي ارتكبتها المجلس الأعلى للقوات المسلحة، أو ارتكبت خلال فترة حكمه للبلاد، وهو الأمر الذي لا توجد بعد مؤشرات عن توافر مثل هذه الإرادة.

فيما يتعلق بالتوثيق والإقرار، فشلت الدولة المصرية في وضع معيار موحد، يوجب الاعتراف بضحايا الانتهاكات في عهد مبارك. فضحايا انتهاكات حقوق الإنسان خلال السنوات الثلاثين الماضية حرموا من العدالة والعلاج، وحتى أولئك الذين شاركوا في الاحتجاجات في ٢٠١١ اتهموا بأنهم «بلطجية» أو جواسيس أجنبي. ولم يصدر أي إقرار رسمي بمسئولية الدولة عن حوادث القتل التي وقعت أثناء الثورة أو الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي ارتكبت في العقود السابقة. ولم يصدر أيضا أي اعتراف بممارسات التعذيب، كما لم تتخذ أي إجراءات للمساءلة تلبية لمطالب الضحايا. إضافة إلى ذلك أحجمت المحاكم المصرية عن النظر في الإدعاءات الخاصة بانتهاكات حقوق الإنسان خلال ثلاثين عاما من حكم مبارك، كما استمر تقديم مواطنين مصريين لمحاكمات عسكرية.

إن ضحايا القمع المعادي للثورة الذي مارسه الدولة، يحق لهم من الناحية القانونية الحصول على تعويض مالي. لقد تم إنشاء صندوق تعويضات لهذا الغرض في يونيو ٢٠١١، ومع ذلك لا توجد خطة رسمية تحقق بأي شكل إعادة تأهيل أو تكريم الضحايا الباقين على قيد الحياة أو أسر من فقدوا حياتهم. في ظل إطار واسع من غياب الاعتراف والقصاص للانتهاكات، بدا أن صندوق التعويضات يسعى لاسترضاء الساخطين وإسكاتهم أكثر من سعيه لإقرار مبدأ المساءلة وتحقيق العدالة والمصالحة. لقد اختارت الحكومات الانتقالية المتعاقبة التنصل من تقديم المساعدة النفسية والرعاية والتمريض وغيرها من الاحتياجات الحيوية اللازمة لإعادة تأهيل

الضحايا أو تقديم المساعدة القانونية لهم . كما شكوا أفراد من أسر الضحايا تعرضهم لسوء المعاملة من جانب مسؤولي الدولة المنوط بهم تقديم التعويضات لهذه الأسر من كثرة الإجراءات البيروقراطية والصعوبات التي تواجهها عند تقدمها للحصول على تعويضاتها . يفترق مجلس تعويضات ضحايا الثورة الرؤية الواضحة ، كما يفترق الآليات التي تكفل له مواصلة القيام بعمل بهذا الحجم ، خاصة في ضوء استمرار العنف ، وزيادة عدد الضحايا .

بعد انتخاب الرئيس محمد مرسي ، تشكلت لجنة بموجب المرسوم الرئاسي رقم ١٠ لسنة ٢٠١٢ ، وذلك في أوائل يوليو ٢٠١٢ لإعادة النظر في جميع حالات ضحايا الثورة . مرة أخرى كان التجاهل هو نصيب كل ضحايا النظام السابق . واقتصر دور اللجنة على مهمة تقصي الحقائق دون أي مؤشر عن دورها بعد استكمال التحقيقات . كما أن نتائج التحقيقات لن تكون معلنة للكافة ، ولا جلسات الاستماع التي ستعقدتها اللجنة ، بل إن أعضاء اللجنة محظور عليهم الإدلاء بأي تصريحات صحفية ، كما لم يحدد بعد أي أسلوب ستسلكه في عملها . وإضافة إلى ذلك فإن اللجنة مفوضة فقط برفع توصيات للرئيس ، ودونما مؤشر واضح فيما يتعلق بتحويلها سلطة الاطلاع على نتائج التحقيقات التي أجرتها النيابة العامة خلال الأشهر الثمانية عشر الماضية . وقد رفعت اللجنة تقريرها السري لرئاسة الجمهورية في أواخر عام ٢٠١٢ .

تعكف منظمات المجتمع المدني على تحري أعداد الضحايا وأوضاعهم الاجتماعية؛ بغية التوثيق لكل من وقعوا ضحية الممارسات الوحشية من قبل الدولة . وهذا يفسر ظهور العديد من المبادرات التطوعية التي تهدف لجمع الوثائق والحفاظ على ذاكرة ضحايا الثورة ، ومن بينها مبادرة (لن ننساهم) . كما قدم العديد من المنظمات غير الحكومية مقترحات كثيرة للحكومات المصرية المتعاقبة بعد الثورة ، تتعلق بإنشاء آلية متكاملة للعدالة الانتقالية تضمن جبر الظلم الذي وقع على ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان في الماضي ، بما في ذلك تشكيل لجان لتقصي الحقائق والمصالحة ومحاكم متخصصة . ولكن السياسات التي انتهجها المجلس الأعلى للقوات المسلحة والحكومة الانتقالية أدت إلى وقوع مزيد من الضحايا ، مع استمرار الدولة في ممارساتها العنيفة ضد مواطنيها .

غياب الثقة لا يزال قائما بين مؤسسات الدولة والمواطنين ؛

لم تتخذ أي إجراءات فعالة في اتجاه الإصلاح الحقيقي لوزارة الداخلية المصرية وجهاز أمن الدولة ، ولا تزال الشخصيات البارزة في النظام القديم في مواقعها . والدولة البوليسية التي أنشأها مبارك يوما أعيد أنشاؤها خلال العام الماضي وبأنماط الانتهاكات نفسها التي كانت ترتكب في عهد مبارك لحقوق الإنسان .

إن القوانين التي صدرت خلال عامي ٢٠١١ و ٢٠١٢ سواء عن المجلس الأعلى للقوات المسلحة أو عن البرلمان المنحل، أو بعد ذلك من الرئيس المنتخب، فشلت في التصدي بصورة جادة لمسألة الضحايا. فبالإضافة إلى غياب المساءلة واستمرار الممارسات الوحشية من جانب الشرطة، لم تصدر، على سبيل المثال، قوانين للعقاب على التعذيب في السجون أو حماية حقوق الضحايا على نحو ملائم.

من المفارقات أن وزارة الداخلية تقدمت بستة مشروعات قوانين^{١٢} من شأنها إحكام قبضة الشرطة على الحياة العامة في مصر، بما ينطوي على تهديد مباشر للحق في التجمهر السلمي والتجمع وحرية التعبير والفكر. وإذا قدر لمشروعات القوانين تلك أن تصدر، فإن العودة الفعلية إلى النظام التسلطي ستكون مضمونة، مع احتمالات أكبر لزيادة عدد الضحايا في المستقبل. يضاف إلى ذلك أنه مع استمرار ضلوع الداخلية في قمع المواطنين، قد يبدو أنه لم يطرأ أي إصلاح أو تغيير على السياسة القمعية لهذا الجهاز الحكومي.

المصالحة الحقيقية مستحيلة في الوقت الراهن:

في غياب إجراءات حقيقية للمساءلة، فإن مفهوم كلمة المصالحة تحول ليصبح مرتبطاً بالإفلات من العقاب. وذلك نتيجة إساءة استخدام ذلك المفهوم، بغية العفو عن أولئك الذين ارتكبوا جرائم حقوق الإنسان أو الفساد أثناء حقبة مبارك. على سبيل المثال، اقترحت الحكومة بعض قوانين العفو التي تحقق "مصالحة" مع رجال الأعمال المتورطين في سلوك مالي مشين أثناء فترة حكم مبارك، ولكن الدولة فشلت في إرساء آليات من شأنها تعزيز الحوار، وضمان الشفافية عند النظر في تلك الجرائم.

إن الضحايا لم يحظوا بالاعتراف بهم حتى الآن، كما لم تتخذ إجراءات جادة لوقف الإفلات من العقاب، بالإضافة إلى عدم محاسبة دولة مبارك البوليسية، واستمرار غياب المساءلة عن الانتهاكات القائمة والمستمرة لحقوق الإنسان، الأمر الذي يحتم علينا أن نتساءل عما إذا كان نظام العدالة الانتقالية قد تجسد في أي صورة. يبدو أن التحول السياسي ربما يكون قد تحقق، ولكن دون أن يرافقه تحول في اتجاه سيادة القانون وإرساء مبدأ المساءلة أو المصالحة المجتمعية؛ لذلك جاءت الإرهاصة الأولى للرد على سياسة القمع بصورة فعالة من جانب المجتمع المدني والنشطاء غير الحكوميين. إن عبء مساعدة ضحايا الدولة البوليسية يقع على

١٢- كان ذلك في عهد المجلس العسكري، ثم جددت وزارة الداخلية تبني هذه القوانين بعد تولي د. محمد مرسي رئاسة الجمهورية: انظر «قوانين معاقبة الثورة المصرية»، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، أكتوبر ٢٠١٢. <http://www.cihrs.org/wp-content/uploads/2012/10/%D9%82%D9%88%D8%A7%D9%86%D9%8A%D9%86-%D9%85%D8%B9%D8%A7%D9%82%D8%A8%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AB%D9%88%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%8-%D8%B5%D8%B1%D9%8A%D8%A9.pdf>

كاهل النشطاء غير الحكوميين بدرجة أكبر من الحكومة. ومع ذلك يعاني المجتمع المدني في مصر من وجود القانون رقم ٨٤ لعام ٢٠٠٢، الذي يفرض قيودا على اضطلاع بدور، ويضعه تحت وصاية بيروقراطية وحكومية صارمة، ويضيق عليه فرص تمويل نشاطه بدرجة كبيرة. ويفاقم من الأمر أن حكومة الدكتور محمد مرسي تتعجل بإصدار نسخة أكثر قمعا من القانون الساري. وهكذا، فإن الجهات المانحة سواء المحلية أو الدولية لن يكون لها سوى اتصال محدود بمنظمات المجتمع المدني، التي أنشئت بغرض مساعدة الضحايا ودعمهم.

ال حاجة لإصلاح... وتساؤلات حول استقلال القضاء:

عقب سقوط مبارك تجاهل الرأي العام، وحتى المحللون السياسيون بصورة مفاجئة الاعتقاد الذي كان، وللمفارقة، سائدا بين معظم القضاة بأن استقلال القضاة في مصر غير كاف^{١٢}. فقانون السلطة القضائية يتيح للسلطة التنفيذية التي تتولاها الحكومة ممارسة سلطات واسعة على القضاء، ويتجلى ذلك في السلطات التي يمارسها الرئيس ووزير العدل ووزير الداخلية على السلطة القضائية،^{١٤} وحتى النائب العام نفسه، وهو المكلف بالتحقيق في شكاوى الانتهاكات، وتقديم الأدلة أمام المحكمة، هو أبعد ما يكون عن الاستقلال في عمله.

يميل الرأي العام أيضا إلى تناسي أن حقبة مبارك شهدت شيوع الإفلات من العقاب عن الجرائم التي ارتكبتها أفراد الشرطة ومسئولو الحزب الوطني الديمقراطي الذين وفروا لهم الحماية من المساءلة والعقاب؛ الأمر الذي يتجلى في مئات الشكاوى التي قدمت لمكتب النائب العام خلال العقود الماضية، ولم يتم التحقيق فيها على الإطلاق، وحفظ بعضها نهائيا دون اتخاذ أي إجراء. في الوقت نفسه، لم يتردد نظام مبارك في حشد القضاة وسلطات التحقيق لاستهداف منتقديه ومعارضيه أو لتكريس غياب المساءلة عما يرتكبه من أفعال.

١٣- بعد تولي الرئيس محمد مرسي الحكم، توقف تيار «استقلال القضاء» أيضا عن المطالبة بالتعديل الفوري لقانون السلطة القضائية الذي كان يلح عليه في عهد مبارك والمجلس العسكري. واحتل القاضيان اللذان أعدا مشروع القانون منصبين رفيعين في النظام الجديد، رئاسة الجمعية التأسيسية لوضع الدستور، ووزارة العدل. كما صار أحد أهم رموز تيار استقلال القضاء نائبا لرئيس الجمهورية، ولكن تيار «استقلال القضاء» ورموزه الرئيسية الثلاثة توقفت عن المطالبة باستقلال القضاء، بل كان بعضهم طرفا في استشارات مع رئيس الجمهورية حول كيفية تحجيم السلطة القضائية.

١٤- للتعرف على المزيد عن استقلالية منصب النائب العام انظر:

- «النيابة العامة، وكيل عن المجتمع أم تابع للسلطة التنفيذية»، عبد الله خليل، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ٢٠٠٦.

- «النائب العام بين السلطة القضائية والسلطة التنفيذية» لعبد الله خليل في «القضاة والإصلاح السياسي في مصر» لنبيب عبد الفتاح، ص ص ١١٩-١٥٣، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ٢٠٠٦.

لقد ناضل القضاة المستقلون منذ التسعينيات لتحرير النظام القضائي من تدخل السلطة التنفيذية، الذي من أبرز أشكاله تدخل إدارة التفتيش القضائي،^{١٥} والنفوذ الذي يمكن أن تمارسه الجهات الإدارية على النواحي المادية والمعنوية في حياة القضاة، من خلال القواعد الخاصة بالنقل والإعارة الداخلية والخارجية، بالإضافة إلى العقوبات الواسعة وسلطة القمع التي يمكن لوزير العدل أن يمارسها في المحاكم، وتبعية ميزانية المؤسسة القضائية لوزارة العدل.^{١٦}

إن النظام القضائي المصري لا يوشك على الانهيار، فمؤسسات ذلك النظام مازالت تعمل، كما أنه يتمتع بأعرق تقاليد قضائية في المنطقة. وبالرغم من الانتقادات السابق ذكرها، فإنه يتعين الاعتراف بوضوح بأن درجة الاستقلالية المؤسساتية والأدبية التي يتمتع بها القضاة المصريون تفوق مثيلاتها في الدول العربية الأخرى. ومع ذلك يبقى السؤال: هل النظام القائم حالياً قادر على التحقيق الجاد في الجرائم الجماعية التي ارتكبت في ظل حكم مبارك وتقديم مرتكبيها للعدالة؟

هل يمكن مقاضاة الصديق؟

طبقاً لما قاله كثير من المحامين والقضاة الذين حضروا جلسات محاكمة مبارك وعدد من رموز نظامه، فإن الأدلة والتحقيقات التي قدمتها النيابة العامة في تلك المحاكمات كانت أبعد ما تكون عن الجدية، مما دفع الكثيرين إلى الاعتقاد بأنه سيكون من السهل الطعن في الأحكام التي (صدرت) في حق مبارك، وأنه سيحظى بالبراءة، لأن حكم المحكمة لم يستند إلى أدلة قانونية دامغة. على عكس الكثير من النظم القانونية الحديثة، فإن نظام النيابة العامة في مصر يجمع بين سلطتي التحقيق والادعاء، مما يلقي بظلال من الشك في حيادية التحقيقات التي يجريها. وقد اختص المشرع المصري النيابة العامة وحدها بسلطة التحقيق في البلاغات الجنائية ضد الموظفين العموميين، والأمراً بإحالة تلك البلاغات إلى المحاكم الجنائية؛ إذ لا يستطيع الضحايا أنفسهم أو أقاربهم مقاضاة من اعتدوا عليهم بصورة مباشرة.^{١٧} فوكيل النيابة وحده هو الذي يقرر ما إذا كانت الاتهامات جدية بدرجة تكفي لفتح تحقيق، ويشرع وكيل النيابة بعد ذلك في تحقيق الواقعة. وبناء على نتائج ذلك التحقيق يعد وكيل النيابة مذكرة، يوضح فيها الأسباب

١٥- «قسم يعنى بالتفتيش على عمل القضاة ورؤساء المحاكم الابتدائية» المادة ٧٨ من قانون السلطة القضائية المصري.

١٦- لمزيد من المعلومات انظر «كيف يضي القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية مشروعياً الاعتداء على استقلال القضاء؟!» للمستشار محمود الخضيرى في القضاة والإصلاح السياسي، مرجع سابق، ص ص ١٠١-١١٧.

١٧- رغم ذلك، يمكن في بداية تحقيقات النيابة أن يرفع الضحايا دعوى مدنية تجعلهم مدعين في القضية.

التي تجعل القضية صالحة للإحالة للمحكمة، ويتعين أن يحظى قرار وكيل النيابة بموافقة رئيسه، كما لا يحق لأصحاب الشكوى تقديم تظلم للمطالبة بإعادة النظر في قرار وكيل النيابة. والسبيل الوحيد الممكن للتظلم هو استصدار قرار من النائب العام نفسه.^{١٨}

يعتمد النائب العام في اتخاذ قراراته على تقارير معدة بمعرفة خبراء فنيين مثل مصلحة الطب الشرعي، ومناقشة الشهود، وفحص الأدلة الوثائقية. ولكن يعاني الخبراء أنفسهم أيضا من القدر الكبير من تدخل السلطة التنفيذية والإدارة الحكومية في عملهم؛ إذ لا يتمتع الخبراء الفنيون بأي نوع من الحصانة، كما أنهم تابعون لوزارة العدل،^{١٩} شأنهم شأن أعضاء النيابة العامة. كما أن القانون المصري لا يتضمن برنامجا لحماية الشهود، ففي كثير من القضايا المعقدة المتعلقة بالضباط الحاليين والسابقين في جهاز أمن الدولة وضباط الشرطة والجيش، كان غياب تلك البرامج الخاصة بحماية الشهود يؤدي عادة إلى الفشل في إجراء تحقيقات عادلة ونزيهة.

في يوليو ٢٠١١ قدمت إحدى منظمات حقوق الإنسان المصرية شكوى في مكتب النائب العام زعمت فيها أن "ضباط الشرطة في قسم شرطة المرج يمارسون ضغوطا كبيرة على ضحايا ثورة يناير للتصالح في قضاياهم، ويهددون المواطنين الذين يتقدمون ببلاغات مشابهة عن تلك الضغوط".^{٢٠} هذه الشكوى، كغيرها من الشكاوى التي قدمها محامون ومنظمات حقوق الإنسان، حفظت بمعرفة مكتب النائب العام، كمعظم القضايا التي تسلمها مكتبه قبل ثورة يناير وأثناءها وبعدها.

ومن الأهمية بمكان ملاحظة أن مسيرة التحقيقات في الجرائم التي ارتكبت أثناء الثورة قد تعرفت كثيرا، نتيجة لإساءة استخدام السلطة من جانب الشرطة. ولعل ترهيب الضحايا وإتلاف الأدلة وسجلات وزارة الداخلية هي أمثلة قليلة، تعكس خطورة ذلك التلاعب. فعلى الرغم من التأكيدات الشكلىة الكثيرة بأن وزارة الداخلية قد أصلحت سياستها وأساليب عملها (مثل تغيير شعار الشرطة المصرية، وإنشاء إدارة جديدة للتواصل المعلوماتي مع منظمات حقوق الإنسان، واعتقال بعض الضباط المتهمين، وإلغاء جهاز مباحث أمن الدولة ذي السمعة المشينة، وإنشاء جهاز الأمن الوطني بدلا عنه... إلخ)، فإن وزارة الداخلية في ثوبها الجديد فشلت في إخضاع هيكلها لعملية تقييم جاد؛ فقبل نحو عام اتخذ وزير الداخلية قرارا

١٨- انظر الحاشية رقم ٤

١٩- لمزيد من المعلومات حول استقلالية مصلحة الطب الشرعي انظر: تفاصيل الحلقة النقاشية التي نظمها مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان سبتمبر ٢٠١١ بمشاركة خبراء من الطب الشرعي.

<http://www.cihrs.org.English/NewsSystem/Articles/2991.aspx>

٢٠- انظر البيان الصحفي الصادر عن «المبادرة المصرية للحقوق الشخصية»

<http://www.eipr.org/en/pressrelease/2011/07/11/1197>

وانظر أيضا: <http://www.eipr.org/en/pressrelease/2011/07/11/1249>

بتسريح نحو ٦٦٩ من كبار ضباط الشرطة، ومع ذلك فإن هذا القرار لم يكن له رد فعل إيجابي.^{٢١} وقد فشلت وزارة الداخلية في شرح الأساس الذي استندت إليه في تسريح أولئك الضباط، وما إذا كانوا قد أدينوا بممارسة التعذيب الذي لطالما مورس في أقسام الشرطة في مصر.

حتى يومنا هذا، مازال المحامون والمراقبون لمحاكمات نظام مبارك يعربون عن غضبهم بشأن الاتهامات والأدلة التي قدمتها النيابة العامة. في مقابلة أجريت في يونيو الماضي - أكد أحد القضاة بوضوح لمركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان - بأن أي قاضٍ مستقل لن يتردد في إهدار الأدلة المقدمة ضد مبارك وأعضاء نظامه، باعتبارها غير كافية لإدانته، وسيقضي ببراءتهم بصورة فورية.

إن النظام القائم ليس ملائماً ولا قادراً - وربما ليس راغباً - على التصدي لتلك المحاكمات. وليس ثمة إهانة في ذلك، بل إقراراً بالواقع الذي تشكل عبر سنوات القهر الطويلة التي سبقت يوم الغضب في الخامس والعشرين من يناير. فإنه بصرف النظر عن مسألة حيادية القاضي الذي نظر القضية واستقلاليتها، فإن هناك ثغرات واسعة في التحقيقات والتكليف القانوني تحتاج إلى علاج. كان ذلك هو الرأي الذي عبرت عنه بوضوح لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب في الفقرة رقم ٢٠ من التحقيق السري الخاص بمصر في عام ١٩٩٦، والذي أوصى الحكومة بأن "تنشئ آلية مستقلة للتحقيق، تضم في تشكيلها قضاة ومحامين وأطباء، كي تبحث بصورة مدققة في كل دعاوى التعذيب؛ حتى يتسنى تقديم تلك الدعاوى إلى المحاكم على وجه السرعة."^{٢٢} أن النظام الذي كان قائماً في ١٩٩٦ لا يختلف عن النظام القائم اليوم. ففي ذلك الحين كان النظام القائم غير ملائم للتحقيق في أعمال التعذيب البشعة التي دأبت الحكومة على ممارستها، وبالتالي فإن المنطق البسيط يقودنا إلى أنه طالما ظل النظام الحالي قائماً فإن العدالة لن تتحقق.

الإرادة السياسية هي المعضلة أمام نهضة حقوق الإنسان في مصر:

إن محاكمة مبارك ورموز نظامه لا تزال حتى الآن قضية سياسية أكثر من كونها قانونية، فمراجعة التتابع الزمني للاعتقالات، وأحكام الحبس والمحاكمة لرجال النظام السابق، يتبين أن تلك الاعتقالات وجلسات المحاكمة كانت مقترنة دائماً بلحظات سياسية مهمة، وعادة ما

٢١- ناقش مركز القاهرة لحقوق الإنسان هذه التغييرات مع خبراء في مجال حقوق الإنسان وخبراء أمنيين وممثلين عن وزارة الداخلية في مناظرة عامة في سبتمبر ٢٠١١. للاطلاع على محاضر تلك المناظرة ونتائجها انظر: <http://www.cihrs.org.English/NewsSystem/Articles/2964.aspx>

٢٢- لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب. المادة رقم ٢٠ بحوث حول: التعذيب المنهج، كتالوج أ/٥١/٤٤ (١٩٩٦).

تكون يوم الأربعاء أو الخميس السابقين لمسيرة مليونية يوم الجمعة. وقد أطلق المحتجون على تلك الإجراءات وصف "هدية الجمعة"، وبالتالي فإن الأشهر التي خلت من احتجاجات كبيرة كانت تخلو من أي اعتقالات أو محاكمات لأعضاء النظام السابق.

لقد أجم النظام الحاكم حتى الآن عن التحقيق في دعاوى انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبتها سابقه، وبدلاً من ذلك فإن اهتمامه ينصب على تهم الفساد وإهدار المال العام. ويمثل مبارك وولده ووزير داخلية ورئيس وزرائه ووزير الإسكان وغيرهم من المساعدين والمقربين الذين كانوا بمثابة الذراع اليمنى لمبارك مثل حسين سالم وأحمد عز، يمثلون جميعهم للمحاكمة بتهم الفساد وتضخم ثرواتهم بطرق غير قانونية. قبل بضعة أشهر كان وزير الداخلية السابق قد حُكم عليه بالفعل بالسجن مدى ١٢ سنة بتهم فساد، بينما لم يكن هناك حكم بإدانة أي من هؤلاء بتهمة القتل أو التعذيب أو أي انتهاكات للحقوق المدنية والسياسية ارتكبت أثناء الثورة أو قبلها. على مدى العامين الماضيين أدين عشرة فقط من صغار ضباط الشرطة -بعضهم حوكم غيابياً بقتل المتظاهرين أثناء ثورة يناير- وفي حالات أخرى انتهت القضايا بصدور أحكام بالبراءة، وقد أدى واحد من تلك الأحكام إلى إثارة حالة من الشغب داخل قاعة المحكمة.

لقد أدين مبارك وتم الحكم عليه بتهمة التواطؤ في القتل العمد والشروع في قتل المتظاهرين أثناء الثورة، وإساءة استخدام السلطة لتضخيم ثروته، والسماح ببيع الغاز لإسرائيل بأسعار تقل عن أسعار السوق. من الصعب بل من المستحيل، إثبات تلك الاتهامات خاصة بعدما تردد عن إتلاف جميع الأدلة والسجلات والوثائق التي كان من الممكن أن تفيد في ذلك. في الحقيقة، دأب محامي مبارك خلال الشهور القليلة الماضية على الزعم بلا كلل أو ملل أن مبارك نفسه لم يوافق على قتل المتظاهرين، بل إن المشير طنطاوي وغيره من كبار المسؤولين نفوا في شهاداتهم أمام المحكمة مجرد علم مبارك بقتل المتظاهرين؛ ولذا فإن إدانة مبارك حملت مفاجأة لمعظم المراقبين، وكانت موضع انتقاد بأن وراءها دافعا سياسيا يستهدف تهدئة الغضب الشعبي، وأن مبارك قد اتخذ كيش فداء للتستر على جرائم ارتكبتها مؤسسات أخرى في الدولة.

من الواضح أيضاً أن المجلس الأعلى للقوات المسلحة والإخوان المسلمين قد اتخذوا موقفا عدائياً تجاه التحقيق في جرائم الماضي، فباستثناء تهم الفساد، شهدت المحاكمات الجنائية لنظام مبارك اختزال الجرائم التي ارتكبت في عهده إلى مجرد الجرائم التي ارتكبت خلال الأيام الثمانية بين الخامس والعشرين من يناير وحتى الثاني من فبراير عام ٢٠١١. وبدا الأمر كما لو أن الحكام العسكريين والنائب العام يرغبون في تقليص الأهداف الكبرى للثورة المصرية إلى مجرد حرب ضد الفساد. مرة أخرى، يلجأ النظام الحاكم إلى انتهاج استراتيجية النظام القديم نفسها في اختزال مطالب الشعب المصري في لقمة العيش وحدها.

إن محاكمات النظام القديم غرقت في التأجيلات المتتالية وأحكام البراءة والامتناع عن التحقيق العلني والجدي في الجرائم السابقة على الثورة. ومن الملاحظ أن هناك إصراراً شديداً على أن يتمتع كبار المسؤولين الأمنيين ورموز النظام السابق بجميع الضمانات القانونية التي تضمن لهم محاكمات نزيهة أمام قاضٍ طبيعي، بينما ساد معيار للعدالة مختلف تماماً في قضايا المدنيين المتهمين -بمن فيهم المدونون والنشطاء السياسيون ممن يشتبه في أنهم بلطجية- إذ أُحيلوا إلى محاكم عسكرية تغيب عنها ضمانات العدالة السليمة، بما فيها الحق في مثل الفرد أمام قاضي طبيعي. ولم يتغير الحال كثيراً بعد تسليم السلطة إلى الرئيس محمد مرسي، لأن المحاكمات والتحقيقات ظلت مسيسة، لأن المؤسسات القائمة تفنقر إلي الاستقلالية والحيادية. في الوقت نفسه فإن محاكمة مبارك لا يمكن أن تنتظر إلى حين إجراء إصلاح مؤسساتي كامل. ومع ذلك، فإن التجارب الإنسانية في مناطق أخرى من العالم قد برهنت على أن إنشاء آليات مستقلة ومحايدة للعدالة الانتقالية يمكن أن يضمن تحقيق العدالة، جنباً إلى جنب مع عملية التحول السياسي والديمقراطي، إلا أن الغياب الراهن للإرادة السياسية في مصر يهدد بوأد كلتا العمليتين.

ولكن السؤال المحوري هو كيفية تحقيق العدالة الانتقالية في ظل مجتمع تم إقصاء أو إضعاف مؤسساته علي مدي سنوات من القهر السياسي، وفي إطار أمن منقوص وتيارات سياسية واجتماعية منقسمة ومنتشرة، وموارد مستنزفة، والأهم من ذلك كيفية أن يتم ذلك في إطار انعدام الاستقلال المؤسسي داخل قطاع العدالة، وانعدام وتشرذم القدرة الفنية والمحلية وحالة الصدمة والتخوين، بالإضافة إلي انعدام ثقة المواطنين في مؤسسات الدولة وافتقار الاحترام الحكومي لقيم حقوق الإنسان وسيادة القانون، والأهم من ذلك حداثة القوي السياسية المهيمنة علي مقاليد الحكم بالعمل السياسي وبالخبرة السياسية والقانونية اللازمة، بالإضافة لمحاولتها المستديمة لإضعاف مؤسسات الدولة، وإخضاعها رهينة لأهواء السلطة السياسية. فسيادة القانون وتحقيق العدالة الانتقالية مرتبط أساساً بالسياق السياسي وليس فقط بالإطار التقني. كما أن العدالة الانتقالية تتطلب أولاً أن تكون الدولة بالفعل في مرحلة انتقال لنظام ديمقراطي.

إن العدالة لن تتحقق إلا بوجود إرادة سياسية كافية لنبذ الماضي بصورة واضحة، ومساءلة من انتهكوا حقوق المصريين، وتعويض ضحايا تلك الانتهاكات. من الممكن أن يتحقق ذلك بطرق عديدة، ولكن القوانين الاستثنائية ذات السمعة السيئة ليست سوى واحدة منها. مما لا شك فيه أن تنفيذ برنامج واسع النطاق للعدالة الانتقالية، يشمل المحاكمات ولجان تقصي الحقائق والتعويضات وإعادة التأهيل، هو عملية باهظة التكاليف في المدى القصير، ولكن على المدى الطويل سيكون الفشل في التصدي لتلك القضايا بأسلوب متعقل وديمقراطي وشامل مكلفاً للدولة والمواطنين بما هو أكثر بكثير.

الباب الثاني

تحديات حقوق الإنسان في بلدان «الربيع العربي»

مصر

شهد عام ٢٠١٢ تطورات سياسية كبرى باتت معها جماعة الإخوان المسلمين التي ظلت خلال ٦٠ عاما هدفا للحظر والملاحقات الأمنية والقضائية، تشغل رسميا فراغ السلطة الذي تركه الرئيس المخلوع حسني مبارك، وترك معه أحزابا معارضة تكيفت مع الحياة الحزبية السورية التي كرست فعليا نظام الحزب الواحد المهيمن نحو ستة عقود. كما أن القوى الشبابية والحركات السياسية التي أطلقت الانتفاضة الشعبية التي أطاحت بنظام مبارك، لم تكن أيضا مهياًة للتنافس على السلطة، بسبب الحداثة التنظيمية والتشردم السياسي، في مواجهة تيارات الإسلام السياسي التي نجحت عبر قاعدتها الاجتماعية العريضة وطاقتها التنظيمية والمالية، وتوظيفها السياسي للدين في كسب أصوات أغلبية الناخبين. برغم أن استلام الإخوان المسلمين لرئاسة الدولة، لم يكن ممكنا عمليا إلا بفضل بسالة مقاومة الشباب المطالبين بإنهاء حكم العسكر، ووضع جدول زمني لتسليم السلطة إلى المؤسسات المنتخبة.

بعد ستة أسابيع فقط من انتخابه نجح الرئيس المنتخب الدكتور محمد مرسي بسهولة لافتة، في إنهاء الدور السياسي للمجلس الأعلى للقوات المسلحة، وإعادة الجيش إلى تكئاته عبر إعلان دستوري أصدره في ١٢ أغسطس، آلت بموجبه إلى رئيس الجمهورية مقاليد السلطين التنفيذية والتشريعية^١.

١- انظر في ذلك نص الإعلان الدستوري الصادر عن رئيس الجمهورية في ١٢ أغسطس ٢٠١٢، الهيئة العامة للاستعلامات.

جدير بالملاحظة أنه رغم ماطلة المجلس العسكري في وضع جدول زمني واضح لتسليم السلطة، فإن قياداته لم تظهر طوال ١٧ شهرا من إدارتها لشئون البلاد ما يشير إلى وجود خطة لديها لشغل فراغ السلطة بصورة دائمة. الأرجح أن قيادات المؤسسة العسكرية كانت تبحث عن خروج آمن لقياداتها يحول دون إخضاعهم للمحاسبة عن الجرائم التي وقعت في ظل إدارتهم، ويؤمن في الوقت ذاته الحفاظ على الامتيازات الاستثنائية التي ظلت تتمتع بها المؤسسة العسكرية منذ يوليو ١٩٥٢ والتي تضعها بمنأى عن أي رقابة مدنية.

لهذا استبق المجلس العسكري إعلان فوز مرشح الإخوان المسلمين برئاسة الجمهورية بإصدار إعلان دستوري مكمّل في ١٧ يونيو^٢، يعيد للمجلس العسكري للقوات المسلحة السلطة التشريعية استناداً إلى صدور حكم المحكمة الدستورية باعتبار مجلس الشعب المنتخب منحلاً بعد ثبوت العوار الدستوري لقانونه الانتخابي. ويمنح أيضاً المجلس الأعلى للقوات المسلحة بتشكيله القائم، صلاحية تقرير كل ما يتعلق بشئون القوات المسلحة، وتعيين قادتها ومد خدمتهم. وهو ما يتسق مع سعي المجلس العسكري في ٢٠١١ - من خلال ما عرف بوثيقة «المبادئ الحاكمة للدستور» - لمنح المؤسسة العسكرية امتيازات إضافية، تجعلها فوق أي سلطات دستورية للدولة^٣. كما منح الإعلان المكمّل المجلس العسكري سلطة الاعتراض على ما تنتهي إليه أعمال الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور. الأمر الذي يمكن المجلس العسكري من التدخل - عند اللزوم - لمنع الانتقاص من امتيازات المؤسسة العسكرية في الدستور الجديد.

يشير الطابع السلمي الهادئ لانقلاب الرئيس المنتخب على المجلس العسكري بأن ثمة تفاهات قد تم التوصل إليها بين المؤسسة العسكرية وجماعة الإخوان المسلمين التي هيمنت على عملية كتابة الدستور، والذي يضمن الامتيازات الاستثنائية للمؤسسة العسكرية، على الرغم من أن جماعة الإخوان المسلمين رفضت وثيقة المبادئ الحاكمة للدستور، بدعوى تحفظها على منح المؤسسة العسكرية تلك الامتيازات.

على صعيد استحقاقات الديمقراطية وتعزيز حقوق الإنسان التي تطلع إليها المصريون بعد إزاحة مبارك، شهد عام ٢٠١٢ تطورات إيجابية محدودة. فقد عرفت مصر إجراء أول

٢- انظر نص الإعلان الدستوري المكمّل الذي أصدره المجلس الأعلى للقوات المسلحة في ١٧ يونيو ٢٠١٢، الجريدة الرسمية، العدد ٢٤ مكرر في ١٧ يونيو لسنة ٢٠١٢.

انظر أيضاً:

- نص الإعلان الدستوري المكمّل الذي أصدره المجلس العسكري، الجريدة الرسمية، عدد (٢٤) مكرر، ١٧ يونيو ٢٠١٢.

٣- لا للفاشية الدينية.. لا للهيمنة العسكرية، مركز القاهرة يقترح حلاً وسط لتلافي السقوط في براثن أحد الخيارين: مكانة القوات المسلحة في الدستور لا تتحدد بعقد إذعان بل بالتفاوض على أسس متكافئة، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، بتاريخ ٤ نوفمبر ٢٠١١.

انتخابات برلمانية اتسمت بقدر كبير من الحرية، وغابت عنها التدخلات الأمنية والإدارية، لكنها ظلت تفقر لعدد من المؤشرات التي تضمن نزاهتها، وتؤمن تكافؤ الفرص للمتنافسين فيها.

كما أجريت أول انتخابات رئاسية تنافسية، لكنها لم تخل بدورها من بعض المطاعن التي حيل بين القضاء والنظر فيها، في ظل تحصين قرارات اللجنة العليا للانتخابات الرئاسية من الطعن عليها بأي وسيلة. وقد لعبت بعض قرارات اللجنة المثيرة للجدل دورا حاسما في تحديد القائمة النهائية للمرشحين، وفي أن تحسم بإرادة منفردة طعوننا على قوائم هيئة الناخبين، وشكاوى تتعلق بحرمان قرى بعينها يسكنها أغلبية من الأقباط من الإدلاء بأصواتهم، فضلا عن إقرارها بسلامة العملية الانتخابية برغم ما اقترن بها من كشف أعداد غير قليلة من بطاقات الاقتراع كان قد تم تسويدها بصورة مسبقة داخل المطابع الحكومية في جولة الإعادة.

٤- للمزيد من التفاصيل عن الخروقات التي أحاطت بالانتخابات البرلمانية، انظر:
- التقرير المرحلي الأول للائتلاف المستقل لمراقبة الانتخابات، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، بتاريخ ٢١ نوفمبر ٢٠١١.

<http://www.cihrs.org/?p=272>

- التقرير الثالث لمراقبة للائتلاف المستقل لمرحلة فتح باب الترشيح، الجمعية المصرية للنهوض بالمشاركة المجتمعية، ٢٥ أكتوبر ٢٠١١.

<http://www.mosharka.org/index.php?newsid=387>

- تقرير الشبكة العربية لديمقراطية الانتخابات حول انتخابات مجلس الشعب المصري، بتاريخ ١٥ يناير ٢٠١٢.
<http://www.mosharka.org/index.php?newsid=478>

- تقرير المرحلة الثانية لانتخابات مجلس الشعب ٢٠١١، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ١٧ ديسمبر ٢٠١٢.
<http://www.cihrs.org/?p=769>

- المنظمة المصرية تطالب اللجنة العليا للإشراف على الانتخابات بالسماح لجميع منظمات المجتمع المدني المحلية والدولية برقابة فعالة للعملية الانتخابية وتيسير مشاركتهم، المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، ١٨ أكتوبر ٢٠١١.

<http://ar.eohr.org/?p=1731>

- تقييم الأداء الإعلامي لوسائل الإعلام خلال المرحلة الأولى من الاقتراع لانتخابات ٢٠١١، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، بتاريخ ١ ديسمبر ٢٠١٢.

<http://www.cihrs.org/?p=345>

٥- حول المشكلات والخروقات التي أحاطت بالانتخابات الرئاسية، انظر:
- في مؤتمر صحفي للائتلاف المستقل لمراقبة الانتخابات: الانتخابات الرئاسية غير حرة وغير شفافة ونزهاءة إلي حد ما، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ٢٥ يونيو ٢٠١٢.

<http://www.cihrs.org/?p=3009>

- مركز القاهرة يصدر تقريره الأول لتقييم الأداء الإعلامي أثناء فترة الدعاية للانتخابات الرئاسية، تقرير صادر عن مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، بتاريخ ٢١ مايو ٢٠١٢.

<http://www.cihrs.org/?p=2214>

- في نهاية مراقبته لجولة الإعادة، تقرير صادر عن المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، بتاريخ ١٧ يونيو ٢٠١٢.
<http://ar.eohr.org/?p=2529#more-2529>

في ٣١ مايو ٢٠١٢ أنهيت حالة الطوارئ الاستثنائية كما تراجعت ظاهرة إحالة المدنيين إلى المحاكم العسكرية، لكنها لم تتوقف بصورة نهائية حتى في ظل ولاية الرئيس المنتخب. أصدر الرئيس مرسى عدة قرارات بالإفراج عن مئات من المحتجزين والمعتقلين منذ انتفاضة يناير ٢٠١١، كما أصدر قراراً رئاسياً بالعمو الشامل عن مئات من المتهمين والمحكومين الذين مثلوا أمام محاكم مدنية أو عسكرية في جنح أو جنايات وقعت على صلة بـ «مناصرة الثورة». غير أن ذلك لم يضع حلاً عادلاً لأكثر من ألف شخص أدينتهم المحاكم العسكرية الاستثنائية في جرائم لا صلة لها بالثورة.

رغم ذلك، فقد ظلت البلاد أسيرة لحالة من الاستقطاب السياسي المتزايد بفعل إخفاقات المجلس العسكري ثم جماعة الإخوان المسلمين في إدارة المرحلة الانتقالية. وخاصة مع استمرار حالة الإفلات من العقاب عن الانتهاكات الجسيمة التي ارتكبت في ظل نظام مبارك، إثر اندلاع الانتفاضة الشعبية التي أطاحت به، وعن الانتهاكات والمجازر التي ارتكبت خلال ١٧ شهراً من حكم المجلس العسكري^٦.

شهد عام ٢٠١٢ استمرار سقوط العشرات من القتلى نتيجة للاستخدام المفرط للقوة من قوات الجيش أو الشرطة، ولكن العدد الأكبر سقط في المذبحة التي راح ضحيتها ٧٤ شخصاً في ستاد بورسعيد، كما تواصلت ممارسات التعذيب، كما تواصلت الضغوط على الحريات الدينية في ظل تزايد التعصب الديني وحملات الكراهية الدينية، بمساهمة بعض رموز أحزاب الإسلام السياسي والفضائيات الدينية. وأدت أعمال العنف الطائفي إلى تزايد التهجير القسري لعائلات قبطية.

صارت حريات التعبير هدفاً لضغوط أكبر على وجه الخصوص بعد تولي الرئيس المنتخب الحكم. فقد تزايدت الملاحقات القضائية للصحفيين والإعلاميين لترهيب المنتقدين لمؤسسة الرئاسة أو لجماعة الإخوان المسلمين، وجرت مصادرة بعض الصحف، وتعرضت بعض الفضائيات لضغوط إدارية وملاحقات قضائية. كما جرى توظيف قوانين النظام السابق لتعزيز هيمنة جماعة الإخوان المسلمين على الصحف ووسائل الإعلام المملوكة للدولة، ومنع عدد من الكتاب من نشر مقالاتهم. كما وقعت اعتداءات على صحفيين ومبدعين من قبل أنصار الإخوان المسلمين وبعض الجماعات السلفية، وحوصرت مدينة الإنتاج الإعلامي لبطعة أسابيع، وجرت محاولة لإحراق مقر جريدة حزب الوفد. ولقي صحفي مصرعه بالرصاص، فيما تعرض آخر منشق عن جماعة الإخوان المسلمين لإطلاق النار، فيما يحتمل أن يكون محاولة اغتيال أو ترهيب.

٦- انظر «أزمة العدالة الانتقالية في إطار الربيع العربي، حالة مصر نموذجاً»، في هذا التقرير.

ظلت منظمات المجتمع المدني وحقوق الإنسان هدفا لحملات عدائية لم تنقطع، أدارها بعد انتفاضة يناير المجلس العسكري ودعمتها فصائل الإسلام السياسي، وجرى من خلالها توظيف القضاء لترهيب نشطاء المجتمع المدني ومدافعي حقوق الإنسان والنيل من سمعتهم. فضلا عن أعداد مشروعات قوانين تستهدف تأميم مؤسسات المجتمع المدني وتحويلها إلى منظمات شبه حكومية، مع التقييد الكلي لمنظمات حقوق الإنسان.

كان الإخفاق الأكبر للمجلس العسكري في بناء توافق وطني حول مسار المرحلة الانتقالية وبناء المؤسسات الدستورية. لكن جماعة الإخوان المسلمين وحلفاءها من فصائل الإسلام السياسي الأخرى عمقت حالة الانقسام والاستقطاب السياسي الحاد، وخاصة من خلال السيطرة على عملية وضع الدستور. الأمر الذي أدى إلى مواجهات عنيفة سقط خلالها عدد من القتلى. وبدا فيها واضحا أن جماعة الإخوان المسلمين ومؤسسة الرئاسة التي تمثلها تصر على تسييد توجهاتها بالترهيب والقمع، دونما اعتبار لأي قواعد قانونية أو دستورية. وهو ما تجسد على وجه الخصوص عبر إعلان دستوري استبق به رئيس الجمهورية أحكاما قضائية محتملة بحل الهيئة التأسيسية للدستور ومجلس الشورى، ليوجه من خلاله ضربة قاصمة لاستقلال القضاء، ويحصن بموجبه قراراته وقوانينه من أي وسيلة للطعن عليها قضائيا. واستخدم الرئيس إعلان الدستور غطاءً لعزل نائب عام محسوب على نظام مبارك واستبدله بأخر قام بتعيينه بإرادة منفردة.

شهدت الأشهر الأخيرة من عام ٢٠١٢ ظهوراً متزايداً لما يوصف إعلامياً بالنشاط «الميليشاتي» لجماعة الإخوان المسلمين وغيرها من فصائل الإسلام السياسي، واكبتها تدخل متزايد في عمل المؤسسات القضائية، وتعرضها لحملات تطعن في نزاهتها، في ذات الوقت الذي تتراجع فيه ثقة المواطنين في قدرة القضاء على تحقيق العدالة في قضايا قتل المتظاهرين، ومنع إفلات مرتكبيها من العقاب. وهو ما يهدد بتقويض فرص بناء مقومات دولة ديمقراطية حديثة، يخضع فيها الجميع لأحكام القانون والقضاء، بل يمهد للانزلاق نحو حرب أهلية، يدفع إليها انسداد قنوات الحوار السياسي بين النخبة الحاكمة الجديدة ومعارضيه، والنزوع المتزايد لأعمال الاحتجاج السلمي للتحويل تدريجياً نحو العنف، مثلما حدث في اقتحام وإحراق مقر جماعة الإخوان المسلمين وحزبها، والهجمات على القصر الرئاسي، بعد أن استخدمت أسواره في ممارسة التعذيب والتنكيل بمعارضتي الرئيس على أيدي مؤيديه، ومع هذا ظل مرتكبوها بمنأى عن المساءلة والعقاب.

المسار الدستوري:

دفع المصريون ثمنا فادحا للمسار الانتقالي المتعثر الذي منح الأولوية لإجراء انتخابات برلمانية ورئاسية في إطار إعلان دستوري من ٦٣ مادة أصدره المجلس الأعلى للقوات المسلحة في نهاية مارس ٢٠١١ بإرادة منفردة، دون أدنى تشاور أو حوار مجتمعي^٧. عمقت هذه الترتيبات الدستورية الانقسامات السياسية في المجتمع منذ وقت مبكر، وباعدت على نحو متزايد فرص بناء التوافق بين الليبراليين والعلمانيين واليساريين والأقباط من جهة، وجماعات الإسلام السياسي من جهة أخرى^٨.

خلال عام ٢٠١٢ تزايدت حدة الانقسام بسبب إصرار جماعة الإخوان المسلمين وحلفائها من الإسلاميين على الهيمنة على عملية وضع الدستور، وصياغته بصورة تجسد انحيازاتهم الأيديولوجية والسياسية، الأمر الذي أدى إلى اعتماد الدستور في الاستفتاء عليه في ١٥ ديسمبر بمشاركة نحو ٢٠ بالمائة فقط من الناخبين، وبموافقة ٦٣٪ فقط ممن أدلوا بأصواتهم، فيما رفضه نحو ٣٦٪ منهم^٩، الأمر الذي يبين بشكل جلي غياب التوافق المجتمعي على الدستور. غير أن الأمر يكتسب مغزى أكبر إذا ما أخذ في الاعتبار أن عمليات الاقتراع والفرز قد أحيطت بقدر كبير من المطاعن على نزاهتها. حيث جرت في غياب إشراف قضائي فعلي عليها، نظرا لإعلان عدد كبير من القضاة امتناعهم عن الإشراف عليها، احتجاجا على العدوان على استقلال القضاء^{١٠}.

٧- حول التعديلات الدستورية والإعلان الدستوري، انظر:

- مواد الدستور المعدلة، الهيئة العامة للاستعلامات.

http://www.sis.gov.eg/ar/LastPage.aspx?Category_ID=1638

- نصوص الإعلان الدستوري، الهيئة العامة للاستعلامات.

http://www.sis.gov.eg/ar/LastPage.aspx?Category_ID=1685

٨- يرجع في ذلك إلى الفصل الخاص بمصر في:

- «سقوط الحواجز» التقرير السنوي لعام ٢٠١١، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ٢٠١٢.

<http://www.cihrs.org/?p=2536>

٩- اللجنة العليا تتجاهل الطعون على الاستفتاء وتعلن النتيجة، المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، بتاريخ ٢٦ ديسمبر ٢٠١٢.

<http://ar.eohr.org/?p=3137>

١٠- حول الخروقات التي رافقت الاستفتاء على الدستور انظر:

- منظمات المجتمع المدني تحذر من تزوير الاستفتاء، وتطالب بإبعاد المجلس القومي لحقوق الإنسان عن مراقبة الاستفتاء والوصاية على المجتمع المدني، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ١٢ ديسمبر ٢٠١٢.

<http://www.cihrs.org/?p=5273>

- رغم الثورة.. استفتاء على الطريقة المباركية: المنظمات الحقوقية تطالب بإعادة المرحلة الأولى من الاستفتاء، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ١٦ ديسمبر ٢٠١٢.

<http://www.cihrs.org/?p=5308>

اقتترنت عملية اعتماد الدستور بهجوم غير مسبوق على السلطة القضائية، وعلى الأخص المحكمة الدستورية العليا وقضاء مجلس الدولة، قاده رئيس الجمهورية بنفسه، وأذنته جماعة الإخوان المسلمين وفصائل الإسلام السياسي الأخرى، بسبب الأحكام القضائية التي صدرت بحل مجلس الشعب وبطلان الهيئة التأسيسية الأولى^{١١}.

ومع ذلك فإن الهيئة التأسيسية الثانية لم تتجاوز أوجه العوار التي أحاطت بالتشكيل الأول. كما افتقرت إلى الكفاءات المتخصصة في وضع الدساتير؛ الأمر الذي أدى إلى تقديم ٤٣ طعنا قضائيا على تشكيلها، وأعلنت عدة رموز من التيارات غير الإسلامية انسحابها منها، بعد أن استنفدت كل سبل الحوار. غير أن رئيس الجمهورية دعا مجلس الشعب المنحل للانعقاد، وصدق على مشروع القانون الخاص بمعايير اختيار الهيئة التأسيسية الذي لم يصادق عليه المجلس الأعلى للقوات المسلحة^{١٢}. في ٢٣ أكتوبر أحالت محكمة القضاء الإداري إلى المحكمة الدستورية العليا ذلك القانون للبت في دستوريته^{١٣}.

نظرا لتوقع صدور أحكام قضائية ببطلان الهيئة التأسيسية وبحل مجلس الشورى - وفقا لذات الأسس التي بنت عليها المحكمة الدستورية العليا قرارها بحل مجلس الشعب^{١٤}، فإن

- المنظمات الحقوقية تطالب بإعادة إجراء المرحلة الأولى من الاستفتاء، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ١٦ ديسمبر ٢٠١٢.

<http://www.cihrs.org/?p=5324>

- في نهاية المرحلة الثانية. . استفتاء يفقد النزاهة، المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، ٢٢ ديسمبر ٢٠١٢.

<http://ar.eohr.org/?p=3130>

١١- انظر حيثيات حكم القضاء الإداري ببطلان اللجنة التأسيسية الأولى، في:

- النص الكامل لحيثيات حكم بطلان تأسيسية الدستور، جريدة صوت الأمة، ٢٨ مايو ٢٠١٢.

<http://www.soutalomma.com/articles/%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B5-%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%A7%D9%85%D9%84-%D9%84%D8%AD%D9%8A%D8%AB%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D8%AD%D9%83%D9%85-%D8%A8%D8%B-%D9%84%D8%A7%D9%86-%D8%AA%D8%A3%D8%B3%D9%8A%D8%B3%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D8%B3%D8%AA%D9%88%D8%B1>

١٢- انظر نص القانون رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٢، الجريدة الرسمية: العدد ٢٨ مكرر، بتاريخ ١٢ يوليو ٢٠١٢. <https://referendum2012.elections.eg/images/pdfs/laws/ElectAssemblyMembers2012-79.pdf>

١٣- للنظر إلى حيثيات حكم القضاء الإداري بإحالة الطعون على الجمعية التأسيسية الثانية يمكن الرجوع إلي: - ننشر حيثيات حكم إحالة طعون «حل التأسيسية» لـ«الدستورية».. «المحكمة»: قانون اختيار أعضاء التأسيسية «غل يد» القضاء الإداري، جريدة المشهد، ٢٣ أكتوبر ٢٠١٢.

<http://al-mashhad.com/Articles/129070.aspx>

١٤- حول حيثيات حكم المحكمة الدستورية بحل مجلس الشعب انظر:

- «بوابة الأهرام» تنشر النصوص الثلاثة الرئيسية الخاصة بحل وعودة مجلس الشعب، جريدة الأهرام، ٨ يوليو ٢٠١٢.

<http://gate.ahram.org.eg/News/228902.aspx>

رئيس الجمهورية أصدر إعلانا دستوريا في ٢١ نوفمبر، هو في جوهره بمثابة تفويض لبدأ استقلال القضاء ومبدأ سيادة القانون وأسس الدولة الحديثة^{١٥}. نص الإعلان على حظر قيام أي جهة قضائية بحل مجلس الشورى أو الجمعية التأسيسية للدستور، كما حصن الإعلانات الدستورية والقوانين والقرارات السابقة لرئيس الجمهورية منذ توليه السلطة واللاحقة حتى نفاذ الدستور وانتخاب مجلس شعب جديد، من جميع صور الطعن عليها أمام أي جهة قضائية^{١٦}. كما واكبه تحريض رسمي من رئيس الجمهورية وقيادات جماعة الإخوان المسلمين ضد المحكمة الدستورية العليا، واتهامها بالتآمر على مؤسسات الدولة، والسعي إلى تفويضها، على الرغم من أن حيثيات الحكم في ٢٠١٢ بعدم دستورية قانون مجلس الشعب هي نفس حيثيات التي أبطلت بها المحكمة أكثر من مرة في عهد مبارك عدداً من تشكيلات مجلسي الشعب والشورى والمجالس الشعبية والمحلية.

تجاوبا مع هذا التحريض، قام أنصار جماعة الإخوان المسلمين بحصار المحكمة، تحسبا لاحتمالات أن تتحدى المحكمة الإعلان الدستوري، وتباشر الدعاوى المنظورة أمامها بشأن بطلان مجلس الشورى والهيئة التأسيسية. واضطرت المحكمة إلى التوقف عن عملها نحو ستة أسابيع، وسط تواطؤ جميع مؤسسات الدولة بما في ذلك رئاسة الجمهورية ووزارتنا الداخلية والعدل.

خلال فترة الحصار سارعت الهيئة التأسيسية بالانتهاء من «جريمته الدستورية» في ٣٠ نوفمبر، وصدر في التوقيع من رئيس الجمهورية بدعوة المواطنين للاستفتاء على الدستور خلال أسبوعين فقط، على الرغم من أن الرئيس كان قد منح في إعلانه الدستوري شهرين إضافيين للهيئة التأسيسية للانتهاء من أعمالها، لإتاحة الفرصة للوصول إلى «التوافق» حول الدستور^{١٧}. الأمر الذي أدى إلى حرب شوارع دامية أمام المقر الرئاسي في ٥-٦ ديسمبر، بعد أن هاجم أنصار جماعة الإخوان المسلمين معارضيهم الذين كانوا قد اعتصموا حول محيط القصر^{١٨}. في ٨ ديسمبر أصدر رئيس الجمهورية إعلانا دستوريا بديلا أكد على تثبيت ما

١٥- نص الإعلان الدستوري الصادر في ٢١ نوفمبر ٢٠١٢، الهيئة العامة للاستعلامات.

http://www.sis.gov.eg/ar/LastPage.aspx?Category_ID=2427

١٦- حول الإعلان الدستوري في ٢١ نوفمبر، انظر

- الإعلان الدستوري الجديد يمنح مرسي سلطات إلهية ويوجه ضربة قاضية لاستقلال القضاء، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ٢٤ نوفمبر ٢٠١٢.

<http://www.cihrs.org/?p=5081>

١٧- المحكمة الدستورية العليا، مدافع عن حقوق الإنسان، أم أداة في يد نظام مبارك وقلوبه، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، بتاريخ ١٤ يناير ٢٠١٣.

<http://www.cihrs.org/?p=5807>

١٨- راجع في ذلك: القسم الخاص بقمع التجمعات والاحتجاجات السلمية.

ترتب على إعلان نوفمبر من آثار^{١٩}.

يؤسس الدستور للاستبداد السياسي والديني، ويفتح الطريق إلى دولة دينية على نمط نظام ولاية الفقيه الإيراني ولكن بمصطلحات سنوية، حيث يمنح الفقيه «السنوي» -ممثلاً فيما يعرف بهيئة كبار علماء الأزهر- الوصاية على عملية التشريع.

ينص الدستور على أن «تمارس الحقوق والحريات بما لا يتعارض مع المقومات الواردة في باب الدولة والمجتمع»، وهي المواد وثيقة الصلة بهوية الدولة الدينية، الأمر الذي يؤدي إلى تفرغ أي مادة جيدة تتعلق بحقوق الإنسان من محتواها تماماً، خاصة أن الدستور يخلو من أي إشارة مرجعية إلى الاتفاقيات والصكوك الدولية لحقوق الإنسان. كما يرفض الدستور مبدأ التعددية النقابية، كما يعد الدستور الجديد هو الأول من نوعه الذي يسبغ المشروعية الدستورية على إحالة المدنيين للمحاكم العسكرية وعلى عمالة الأطفال وعلى أعمال السخرة.

لا يحد الدستور من السلطات الهائلة التي كان يتمتع بها رئيس الجمهورية في ظل الدساتير السابقة على «ثورة» ٢٥ يناير، بل يضيف إليها سلطة رئيس الجمهورية في تعيين رؤساء الهيئات المستقلة والأجهزة الرقابية، التي يفترض أن تراقب السلطة التنفيذية، بما في ذلك مؤسسة الرئاسة ذاتها. كما يحفظ امتيازات المؤسسة العسكرية، ويحول دون خضوعها للمراقبة المدنية^{٢٠}.

١٩- نص الإعلان الدستوري الصادر في ٨ ديسمبر ٢٠١٢. الهيئة العامة للاستعلامات.

http://www.sis.gov.eg/ar/LastPage.aspx?Category_ID=2268

٢٠- للإطلاع على نصوص الدستور كاملة، انظر: الموقع الرسمي للجنة العليا للانتخابات.

http://egelections-2011.appspot.com/Referendum2012/dostor_masr_final.pdf#page=3&zoom=auto,0,448

و حول الانتقادات التي أحاطت بالهيئة التأسيسية للدستور والمسودات الأولية الصادرة عنها وصولاً إلى المنتج النهائي لها، انظر:

- في اليوم العالمي لحقوق الإنسان، المصريون مدعون للاستفتاء على دستور يقوض حقوق الإنسان والحريات، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ١٠ ديسمبر ٢٠١٢.

<http://www.cihrs.org/?p=5246>

- لا لدستور إعادة إنتاج الاستبداد الديني، منظمات حقوق الإنسان ترفض مسودة الدستور، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ١٨ نوفمبر ٢٠١٢.

<http://www.cihrs.org/?p=5040>

- دسترة الدولة الدينية في مصر، الدستور الجديد يقيد الحريات العامة، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ٣ أكتوبر ٢٠١٢.

<http://www.cihrs.org/?p=4421>

- بعد حضور ممثلها لجلسة استماع الجمعية التأسيسية للدستور، منظمات حقوقية تبدي تخوفها من مدى جدية الحوار المجتمعي، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ٢٤ يوليو ٢٠١٢.

<http://www.cihrs.org/?p=3574>

التطورات على الصعيد التشريعي:

شهدت البلاد على الصعيد التشريعي عدداً من التطورات الايجابية المحدودة الأثر في تلبية تطلعات المصريين للتحوّل الديمقراطي بعد الإطاحة بنظام مبارك، على رأسها إنهاء حالة الطوارئ رسمياً في ٣ مايو بعد امتناع المجلس العسكري عن التقدم بطلب لتمديدتها. وتعديل مجلس الشعب القانون المنظم للانتخابات الرئاسية، بما يحد من فرص التلاعب في عمليات فرز الأصوات وإعلان النتائج النهائية^{٢١}. لكنه عجز عن إلغاء تحصين قرارات اللجنة العليا للانتخابات الرئاسية من أي وسيلة للطعن على قراراتها.

لم تستقبل أجهزة الأمن إنهاء حالة الطوارئ بصورة إيجابية، وطالبت وزارة الداخلية أكثر من مرة بعودتها بصورة أو بأخرى بعد تسليم السلطة إلى الرئيس المنتخب، بدعاوى التصدي لحالة الانفلات الأمني والبلطجة. كما سبق أن اصدر وزير العدل قراراً في ١٣ يونيو -أي بعد أسبوعين من إنهاء حالة الطوارئ- بمنح سلطة الضبطية القضائية في الجرائم التي تقع من مدنيين للضباط وضباط الصف بالخابرات الحربية والشرطة العسكرية. اعتبرت المنظمات الحقوقية أن القرار يقدم بديلاً أسوأ لقانون الطوارئ، ويوفر غطاء قانونياً للمزيد من الجرائم التي ارتكبت في ظل حكم المجلس العسكري^{٢٢}.

ومع أن القضاء الإداري اصدر حكماً مستعجلاً بإلغاء ذلك القرار بناء على طعن المنظمات الحقوقية، فقد أعيد إحيائه مرة أخرى، ولكن عبر قرار من الرئيس المنتخب بمناسبة تكليفه القوات المسلحة بتأمين ترتيبات الاستفتاء على الدستور في ١٥ ديسمبر.

كما يجري التداول في الحكومة بعد انتخاب رئيس الجمهورية في حزمة من مشروعات القوانين التي سبق أن تقدمت بها وزارة الداخلية في ظل إدارة المجلس الأعلى للقوات المسلحة إلى مجلس الشعب، لتكون بديلاً بعد إنهاء حالة الطوارئ، غير أن حل المجلس حال دون ذلك. تستهدف القوانين المقدمة إلى فرض القيود على الحق في التظاهر السلمي، وفي تنظيم الإضرابات، كما تفتح الباب لاتخاذ تدابير استثنائية -لا تختلف كثيراً عن الاعتقال التحفظي في قانون الطوارئ- بدعوى حماية المجتمع من «الخطرين»^{٢٣}.

٢١- الشعب يقر تعديلات قانون انتخابات الرئاسة، بوابة الأهرام، ٢٠ فبراير ٢٠١٢

<http://www.ahram.org.eg/Al%20Mashhad%20Al%20Syassy/News/133826.aspx>

٢٢- القضاء الإداري يقبل الطعن المقدم من المنظمات الحقوقية، ويقضي بوقف تنفيذ قرار الضبطية القضائية، ١٦ يونيو ٢٠١٢، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان،

<http://www.cihrs.org/?p=3032>

٢٣- للاطلاع على مشروعات القوانين وتحليلها انظر:

- تأديب الشعب وتجريم الثورة بالقانون بدعوى تعزيز الأمن، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ٢٠ أكتوبر ٢٠١٢

<http://www.cihrs.org/?p=4562>

- قوانين معاقبة الثورة المصرية، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ٢٠ أكتوبر ٢٠١٢

<http://www.cihrs.org/?p=4562>

في ٢١ نوفمبر صدر قانون استثنائي جديد بدعوى «حماية الثورة» يمكن استخدامه لملاحقة الخصوم والمنتقدين والصحفيين ونشطاء المجتمع المدني، من خلال نيابات متخصصة لديها صلاحية الحبس الاحتياطي لمدة تصل إلى ستة أشهر.^{٢٤}

هناك تدابير تشريعية ايجابية محدودة أصدرها رئيس الجمهورية بمقتضى احتفاظه بسلطة التشريع. من أبرزها إلغاء الحبس الاحتياطي للصحفيين في جريمة إهانة رئيس الجمهورية. وبتشكيل لجنة لمراجعة أوضاع المعتقلين والسجناء والمحاكمين عسكرياً، مما أدى لإطلاق سراح نحو ٧٠٠ من المحتجزين والمحاكمين بعد ٢٥ يناير ٢٠١١، وإصدار عفوٍ شامل عن كل من اتهم بارتكاب جنائية أو جنحة بهدف مناصرة الثورة منذ اندلاعها وحتى تسلمه السلطة في ٣٠ يونيو ٢٠١٢، وشمل ذلك من حوكموا أو الذين كانت قضاياهم لا تزال منظورة أمام المحاكم المدنية أو العسكرية^{٢٥}. ولكن هذا العفو لم يقترن بإحداث قطيعة نهائية مع المحاكمات العسكرية للمدنيين. حيث شهد ٢٠١٢ إحالة العشرات إلى المحاكم العسكرية على خلفية أعمال الاحتجاج أو التظاهر في بورسعيد والسويس وأمام مقر وزارة الدفاع، أو الصيادين بتهمة الصيد في مناطق عسكرية محظورة^{٢٦}، علاوة على ٢٥ من سكان جزيرة القرصاية اعتقلوا في نوفمبر بعد اشتباكات مع الشرطة العسكرية التي كانت تحاول إجلاءهم بالقوة من أرض يعتبرها الجيش مملوكة له^{٢٧}.

٢٤- حول قانون حماية الثورة راجع القسم الخاص بالإفلات من العقاب.

٢٥- ما بعد المائة يوم للرئيس محمد مرسي مؤشرات سلبية على مستقبل حقوق الإنسان، وأزمات كبرى مفتوحة، تقرير صادر عن مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، بتاريخ ١٥ أكتوبر ٢٠١٢.
<http://www.cihrs.org/?p=4523>

٢٦- نشرة أخبار المحاكمات العسكرية يونيو ٢٠١٢، مجموعة لا للمحاكمات العسكرية.
<http://www.nomiltials.com/2012/06/2012.html>

انظر أيضاً:

- السويس: محاكم عسكرية لطلبة وعمال وصيادين، مجموعة لا للمحاكمات العسكرية، ١٨ يوليو ٢٠١٢.
http://www.nomiltials.com/2012/07/blog-post__18.html

- ما بعد المائة يوم للرئيس محمد مرسي مؤشرات سلبية على مستقبل حقوق الإنسان، مرجع سابق.
٢٧- مصر: وفاة شخص نتيجة اشتباكات لإجلاء جزيرة القرصاية بالقوة، بيان صادر عن منظمة هيومن رايتس ووتش، بتاريخ ٢١ نوفمبر ٢٠١٢.
<http://www.hrw.org/fr/node/111627>

- انظر أيضاً:

على خلفية نزاع على ملكية أرض بجزيرة القرصاية: الشرطة العسكرية تقتل وتصيب مدنيين مصريين والنيابة العسكرية تحتجز ٢٥ آخرين، بيان صادر عن المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، بتاريخ ٢٠ نوفمبر ٢٠١٢.
<http://eipr.org/pressrelease/2012/11/20/1544>

قمع التجمعات والاحتجاجات السلمية:

ظل المصريون متشبثين بممارسة حقهم في التظاهر والاعتصام السلمي، على الرغم من أن آلة القمع لم تتوقف. وسقط عشرات القتلى خلال عام ٢٠١٢ نتيجة الاستخدام المفرط للقوة من الشرطة العسكرية وقوات الجيش وقوات الشرطة المدنية.

ففي أعقاب مصرع ٧٤ من مشجعي النادي الأهلي في مطلع فبراير فيما عرف بمذبحة بورسعيد، اندلعت احتجاجات واسعة في القاهرة والسويس لنحو خمسة أيام، واستخدمت قوات الأمن المركزي القوة المفرطة بما في ذلك الأسلحة النارية، مما أدى إلى مقتل ١٦ شخصا^{٢٨}.

في الفترة من ٢٨ أبريل وحتى ٤ مايو تعرض المعتصمون بالقرب من مقر وزارة الدفاع، احتجاجا على استبعاد اللجنة العليا للانتخابات الرئاسية المرشح السلفي حازم صلاح أبو إسماعيل من الترشح، للاعتداء من مجهولين مسلحين ببنادق الخرطوش والسكاكين، دون أن تتدخل قوات الأمن أو الجيش لحماية المعتصمين، مما أفضى إلى مصرع ١٢ شخصا، والقبض على نحو ٣٠٠ آخرين، أحيلوا إلى النيابة العسكرية^{٢٩}.

في ٢ يونيو نظمت مجموعة من الناشطات النسائيات تظاهرة بقلب العاصمة للمطالبة بوضع حد للتحرش الجنسي بالنساء المحتجات، غير أنهن تعرضن للتحرش الجنسي والاعتداءات بدنية من قبل مجموعات من الرجال حاول بعضهم تمزيق ملابس المحتجات والعبث بأجسادهن^{٣٠}.

٢٨- مذبحة بورسعيد. الدولة تكرر المناخ الهادئ لقتل الأبرياء، بيان صادر عن مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، بتاريخ ٥ فبراير ٢٠١٢.

<http://www.cihrs.org/?p=1133>

انظر أيضا:

- مصر: وكلاء القمع، الشرطة المصرية وتضييق الإصلاح، تقرير صادر عن منظمة العفو الدولية، بتاريخ أكتوبر ٢٠١٢.

<http://www.amnesty.org/ar/library/info/MDE12/029/2012/ar>

٢٩- مصر: وحشية بلا عقاب ولا رادع: الجيش المصري يقتل المحتجين ويعذبهم دون محاسبة، تقرير صادر عن منظمة العفو الدولية، بتاريخ ٢ أكتوبر ٢٠١٢.

<http://www.amnesty.org/ar/library/info/MDE12/017/2012/ar>

انظر أيضا:

- أحداث العباسية استمرار لسياسة المجلس العسكري في الانتهاك المنهجي لحقوق الإنسان في المرحلة الانتقالية، بيان صادر عن مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، بتاريخ ٧ مايو ٢٠١٢.

<http://www.cihrs.org/?p=2073>

٣٠- مصر: ينبغي التحقيق في الاعتداءات على المحتجات، بيان صادر عن منظمة العفو الدولية، بتاريخ ١١ يونيو ٢٠١٢.

<http://www.amnesty.org/ar/for-media/press-releases/egypt-investigate-attacks-women-protesters-2012-06-11>

وفي ظل ولاية الرئيس المنتخب اكتست الانتهاكات للحق في التجمع والاحتجاج السلمي مزيداً من الخطورة، وذلك بمشاركة أنصار الرئيس من جماعة الإخوان المسلمين وحلفائهم من فصائل الإسلام السياسي الأخرى في مهاجمة الاحتجاجات السياسية المناوئة لتوجهات مؤسسة الرئاسة وجماعة الإخوان المسلمين. في ١٢ أكتوبر حرضت جماعة الإخوان المسلمين أنصارها على التوجه إلى ميدان التحرير لمواجهة مليونية «كشف الحساب»، التي جرت الدعوة إليها للاحتجاج على أداء الرئيس مرسي بعد مائة يوم من انتخابه. وقد أدى ذلك إلى وقوع اشتباكات بين أنصار الرئيس ومعارضيه، أفضت إلى إصابة نحو ١٦٠ شخصاً^{٣١}.

وفي أوائل ديسمبر دعت قيادات بارزة في جماعة الإخوان المسلمين وحزبها « الحرية والعدالة» أنصارها إلى الزحف نحو القصر الرئاسي «الاتحادية»، بدعوى حماية الشرعية من معارضي الرئيس الذين نصبوا خيامهم للاعتصام سلمياً في محيط القصر الرئاسي. أدى هجوم أنصار الرئيس على المعتصمين لاندلاع اشتباكات دامية يومي ٥ - ٦ ديسمبر، ومصرع ١١ شخصاً. ولم تتخذ مؤسسة الرئاسة أو أجهزة الأمن أي تدابير لمنع أعمال العنف، أو قيام العناصر المؤيدة للرئيس باحتجاز عدد من المتظاهرين المعارضين، لاستجوابهم ولتعذيبهم على أسوار القصر الرئاسي. قام أنصار الرئيس بتسليم المحتجزين لديهم بعد استجوابهم إلى الشرطة وبلغ عددهم ١٣٩ محتجزاً، بينهم ٢٠ طفلاً. وقد استبق رئيس الجمهورية نتائج التحقيقات، وأدان المحتجزين مؤكداً أنهم بلطجية مستأجرون تلقوا المال والسلاح لمهاجمة قصر الرئاسة. ولكن المحامي العام الأول لنيابات شرق القاهرة أمر بالإفراج الفوري عنهم لأنه لم يجد دليلاً يدينهم^{٣٢}، ولم يقدم رئيس الجمهورية دليلاً على اتهاماته.

تجدر الإشارة إلى أن «الظهور الميليشياتي» لجماعة الإخوان المسلمين وأنصارها، بدأت أولى مؤثراته في اعتداءات متكررة على عدد من المحامين والحقوقيين والناشطين السياسيين أثناء نظر مجلس الدولة للطعون على قرارات لرئيس الجمهورية وعلى بطلان تشكيل الهيئة

٣١- في موقعة «جمل جديدة» وخروجاً على روح الثورة المصرية، بيان صادر عن المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، بتاريخ ١٤ أكتوبر ٢٠١٢.

<http://ar.eohr.org/?p=2904>

انظر أيضاً:

- ما بعد المائة يوم للرئيس محمد مرسي مؤشرات سلبية على مستقبل حقوق الإنسان، وأزمات كبرى مفتوحة، مرجع سابق.

٣٢- حول أحداث قصر الاتحادية؛ انظر:

- اشتباكات الاتحادية بمحيط القصر الرئاسي في القاهرة، تقرير صادر عن مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ديسمبر ٢٠١٢.

<http://www.cihrs.org/wp-content/uploads/2012/12/%D8%A7%D8%B4%D8%AA%D8%A8%D8%A7%D9%83%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AA%D8%AD%D8%A7%D8%AF%D9%8A%D8%A9.pdf>

التأسيسية^{٣٣}.

من ناحية أخرى شهدت الفترة ١٩ - ٢٨ نوفمبر تواصل الاستخدام المفرط للقوة من جانب قوات الأمن في التصدي للاحتجاجات السلمية بمناسبة الذكرى الأولى لشهداء مذبحة شارع محمد محمود أو للتنديد بالإعلان الدستوري. وقد قتل ثلاثة من المحتجين، وأصيب المئات نتيجة استخدام أعيرة الخرطوش والقنابل المسيلة للدموع. وتواكب قمع هذه الاحتجاجات مع ظهور بوادر للعنف المضاد. حيث تعرض ٢٨ من مقار جماعة الإخوان المسلمين وحزبها «الحرية والعدالة» لمحاولة اقتحام وحرق بعضها، واقتُرنت هذه الهجمات بمصرع أحد أنصار الجماعة^{٣٤}.

خلال ولاية الرئيس المنتخب تزايدت الاعتداءات أيضا على الاحتجاجات الاجتماعية. مثل فض اعتصام عمال مصانع سيراميك كليوباترا في ١٧ يوليو، ومحاصرة قوات الأمن عمال هيئة النقل العام المضربين في ١٦ سبتمبر في عدد من جراجات الهيئة، والقبض على المتحدث الرسمي باسم النقابة المستقلة لعمال النقل العام بتهمة التحريض على الإضراب^{٣٥}.

هجوم متزايد على حرية التعبير وحرية الإعلام؛

ظلت المساحة الواسعة التي انتزعها المصريون خلال الأعوام الأخيرة من حكم مبارك للتعبير عن آرائهم بحرية قائمة، رغما عن ترسانة القوانين المعادية لحرية التعبير والإعلام وتداول المعلومات، والتي لم تشهد تبديلا يذكر بعد الإطاحة بمبارك.

أبرز الاعتداءات على الصحفيين والإعلاميين في ظل حكم المجلس العسكري وقعت في شهر مايو، عندما كان الصحفيون يقومون بتغطية المصادمات التي وقعت إبان اعتصام لمتظاهرين أمام مقر وزارة الدفاع. وقد أصيب عدد من الصحفيين باختناقات بسبب قنابل

٣٣- المنظمة المصرية تدين الاعتداء على الفخراني والبرعي والحريري وتطالب بالتحقيق الفوري، بيان صادر عن المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، بتاريخ ١١ يوليو ٢٠١٢.

<http://ar.eohr.org/?p=2592>

٣٤- المرجع السابق.

وانظر أيضا:

- المنظمة المصرية تعي دماء شباب الوطن البريئة، بيان صادر عن المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، بتاريخ ٢٦ نوفمبر ٢٠١٢.

<http://ar.eohr.org/?p=3017>

- تقرير إخباري عن الذكرى الأولى لأحداث محمد محمود، المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، بتاريخ ٢٠ نوفمبر ٢٠١٢.

<http://ar.eohr.org/?p=2998>

٣٥- ما بعد المائة يوم للرئيس محمد مرسي مؤشرات سلبية على مستقبل حقوق الإنسان، مرجع سابق.

الغاز، واحتجز ١٨ منهم^{٣٦}. كما مارس المجلس العسكري ضغوطا على بعض الفضائيات الخاصة للحد من الانتقادات التي تطال سياساته. ففي ١١ فبراير قامت إدارة قناة «التحرير» بإيقاف برنامج يومي تقدمه المذيعة دينا عبد الرحمن بعد عرض تقرير عن حملة «كاذبون» لكشف الانتهاكات التي تجرى في ظل حكم العسكر^{٣٧}. وفي ٢١ فبراير قطعت قناة «مودرن حرية» الصوت عن الإعلامي معتز مطر أثناء البث المباشر لبرنامج «محطة مصر»، حيث كان يعرض لتدخلات الأجهزة الأمنية في قنوات مودرن^{٣٨}.

ولكن الاعتداء على حريات التعبير والإعلام ازداد ضراوة في النصف الثاني من العام. فبعد أسبوعين فقط من تولي الرئيس المنتخب توعد معارضيه ومنتقديه^{٣٩}، وصعدت قيادات جماعة الإخوان المسلمين وحزبها من اتهاماتها ضد الإعلاميين، وتوعد وزير الاستثمار القنوات الفضائية بفرض عقوبات تتراوح بين التحذير ولفت النظر والإيقاف وسحب التراخيص نهائيا^{٤٠}.

٣٦- حول الانتهاكات التي تعرض لها الصحفيون خلال الاعتصام، انظر: اعتداءات واعتقالات تطال ما لا يقل عن ١٨ صحفيا خلال المصادمات في مصر، تقرير صادر عن الشبكة الدولية لتبادل المعلومات حول حرية التعبير/أيفكس، بتاريخ ٧ مايو ٢٠١٢.

http://ifex.org/egypt/2012/05/07/journalists__assaulted/ar/

- صحفيا مصريان يبلغان عن تعرضهما لمعاملة وحشية أثناء احتجاجهما، بيان صادر عن الشبكة الدولية لتبادل المعلومات حول حرية التعبير/أيفكس، بتاريخ ٧ مايو ٢٠١٢.

http://ifex.org/egypt/2012/05/08/journalists__brutalised/ar

- الإرهاب الفكري وعودة سياسة تكيم الأفواه، تقرير صادر عن المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، بتاريخ ١٥ أغسطس ٢٠١٢.

<http://ar.eohr.org/?p=2696>

- أحداث العباسية استمرار لسياسة المجلس العسكري في الانتهاك المنهجي لحقوق الإنسان في المرحلة الانتقالية، مرجع سابق.

٣٧- الشبكة العربية تستنكر منع إدارة قناة التحرير الإعلامية دينا عبد الرحمن من تقديم برنامجها اليومي، بيان صادر عن الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان / أيفكس، بتاريخ ١٤ فبراير ٢٠١٢.

http://ifex.org/egypt/2012/02/14/anhri__egypt__dina__abdel/ar

٣٨- المنظمة المصرية تعلن تضامنها مع فريق عمل برنامج محطة مصر والإعلامي معتز مطر، بيان صادر عن المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، بتاريخ ٢٢ فبراير ٢٠١٢.

<http://ar.eohr.org/?p=2199>

٣٩- خبراء: تهديد الرئيس لمعارضيه خرق للقانون، جريدة المصري اليوم، ١٨ يوليو ٢٠١٢.

<http://today.almasryalyoum.com/article2.aspx?ArticleID=346805>

٤٠- المنظمة المصرية تستنكر تهديد وزير الاستثمار للقنوات الفضائية وتطالب مرسى بدعم حرية الإعلام، بيان صادر عن المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، بتاريخ ٦ أغسطس ٢٠١٢.

<http://ar.eohr.org/?p=2666>

وفي ديسمبر لقي الحسيني أبو ضيف الصحفي المعارض (جريدة الفجر) مصرعه، بعد إصابته بطلق ناري في الرأس أثناء تصويره لوقائع الاشتباكات الدامية أمام قصر الاتحادية بين أنصار الرئيس ومعارضيه^{٤١}. وفي ٥ نوفمبر تعرض الكاتب الصحفي عبد الجليل الشرنوبى، رئيس تحرير موقع «إخوان أون لاين» السابق ومنسق جبهة الإبداع المصري لإطلاق الرصاص على سيارته أثناء مروره بطريق بمحافظة القليوبية. كان الشرنوبى قد تلقى تهديدات عبر الهاتف ما لم يتوقف عن انتقاد جماعة الإخوان المسلمين التي انشق عنها منذ منتصف عام ٢٠١١^{٤٢}.

تعرضت مدينة الإنتاج الإعلامي في عدة مناسبات للحصار من أنصار جماعة الإخوان المسلمين وحلفائها بهدف إرهابها، والاعتداء على الإعلاميين وضيوف القنوات الفضائية من الفنانين والمفكرين والحقوقيين. وقد طالعت الاعتداءات في أغسطس الإعلاميين خالد صلاح وعمرو أديب ويوسف الحسيني^{٤٣}. وفي ديسمبر المخرج السينمائي المعروف خالد يوسف^{٤٤}. كما جرى وقف بث قناة «الفراعين» ومحاصرة رئيس القناة توفيق عكاشة بعدة دعاوى قضائية، تتهمه بإهانة رئيس الجمهورية، والتحريض على قتله^{٤٥}.

وفي ١٥ ديسمبر -أي اليوم الأول من الاستفتاء على الدستور الجديد للبلاد- هاجمت مجموعة مناصرة لرئيس الجمهورية مقر حزب الوفد وصحيفته، وأطلقت مقذوفات وألعابا

٤١- حرية الصحافة والإعلام في قصص الاتهام، تقرير صادر عن المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، بتاريخ ٣ يناير ٢٠١٣.

<http://ar.eohr.org/?p=3187>

-انظر أيضا:

- هل تصبح أحداث الاتحادية نمطاً روتينياً لتسوية الخلافات السياسية في مصر؟، تقرير صادر عن مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، بتاريخ ٢٦ ديسمبر ٢٠١٢.

<http://www.cihrs.org/?p=5352>

٤٢- حرية الصحافة والإعلام في قصص الاتهام، مرجع سابق.

٤٣- المنظمة المصرية تدين الاعتداء على مجموعة من الإعلاميين وتطالب بالتحقيق الفوري، بيان صادر عن المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، بتاريخ ٨ أغسطس ٢٠١٢.

<http://ar.eohr.org/?p=2673>

٤٤- المرجع السابق.

٤٥- في انتهاك لحرية الرأي والتعبير إغلاق قناة الفراعين لمدة ٤٥ يوماً، بيان صادر عن المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، بتاريخ ١٠ أغسطس ٢٠١٢.

<http://ar.eohr.org/?p=2681>

انظر أيضا:

- الإرهاب الفكري وعودة سياسة تكميم الأفواه، مرجع سابق.

نارية على المقر، وحطمت سيارات الصحفيين^{٤٦}.

وفي ١٦ نوفمبر أعلنت إدارة قنوات دريم عن تعذر بث برامجها على الهواء مباشرة بعد قيام شركة النايل سات بقطع الكابل الخاص بالبث عنها، بدعوى مخالفتها للقانون^{٤٧}. ولكن محكمة القضاء الإداري قضت لاحقاً بإلغاء القرار، والسماح ببث برامجها^{٤٨}.

وعلى خلفية بلاغات تقدم بها أكثر من ألف قاضٍ، تعرض عدد كبير من الإعلاميين في قنوات الحياة، اون تي في، والنهار، دريم، سي بي سي، وروتانا مصرية للتحقيق بتهمة إهانة القضاة والسلطة القضائية بسبب آراء أو تعليقات^{٤٩}.

في ٢٦ أغسطس جرى منع بث إحدى حلقات برنامج «الضمير» بالقناة الثانية للتلفزيون الحكومي؛ نظراً لتناوله «أخونة الإعلام». كما أُحيل للتحقيق طاقم العمل في برنامج «نهارك سعيد» بقناة «نايل لايف». بسبب انتقادات وجهها أحد ضيوف البرنامج لحزب «الحرية والعدالة» الحاكم ومشروع النهضة الذي تضمنه البرنامج الانتخابي لرئيس الجمهورية^{٥٠}.

كما اتسعت ظاهرة تقديم البلاغات ضد الصحفيين والإعلاميين وضيوف البرامج الفضائية، بدعوى إهانة رئيس الجمهورية. وجرى التحقيق قضائياً مع عدد منهم قبل نهاية العام، بين هؤلاء الإعلامي المعروف محمود سعد، والدكتورة منال عمر استشاري الطب النفسي التي قامت بتقديم تحليل لشخصية رئيس الجمهورية^{٥١}. وخالد صلاح رئيس تحرير جريدة اليوم السابع والصحفية علا الشافعي^{٥٢}. وإسلام عفيفي رئيس تحرير صحيفة الدستور-الذي أُحيل

٤٦- بيان من اللجنة الوطنية للدفاع عن حرية التعبير تدين الأعمال الإجرامية والإرهابية ضد الصحف ووسائل الإعلام، بتاريخ ١٦ ديسمبر ٢٠١٢.

<http://ta3beer.com/?p=659>

انظر أيضاً:

- المركز يدين حرق مقر حزب الوفد، بيان صادر عن المركز العربي لاستقلال القضاء والمحاماة، بتاريخ ١٦ ديسمبر ٢٠١٢.

<http://www.acijlp.org/main/art.php?id=9&art=254>

- رغم الثورة.. استفتاء على الطريقة المباركية المنظمات الحقوقية تطالب بإعادة المرحلة الأولى من الاستفتاء، مرجع سابق.

٤٧- حرية الصحافة والإعلام في قصص الاتهام، مرجع سابق.

٤٨- نص حيثيات الحكم الصادر لصالح قنوات دريم الفضائية بضرورة البث، مؤسسة حرية الفكر والتعبير، بتاريخ ٢٠ يناير ٢٠١٣.

<http://www.afteegypt.org/issues/provisions/2013/01/20/809-afteegypt.html>

٤٩- حرية الصحافة والإعلام في قصص الاتهام، مرجع سابق.

٥٠- ما بعد المائة يوم للرئيس محمد مرسي مؤشرات سلبية على مستقبل حقوق الإنسان، مرجع سابق.

٥١- حرية الصحافة والإعلام في قصص الاتهام، مرجع سابق.

٥٢- حرية الصحافة والإعلام في قصص الاتهام، مرجع سابق.

إلى محكمة الجنايات-٥٣. وصور عدد جريدة الدستور الصادر في ١١ أغسطس من أكتشاف بيع الصحف^{٥٤}. كما صور في ٢٢ أغسطس العدد الأسبوعي من جريدة «الشعب الجديد» من مطابع الأهرام^{٥٥}.

تحت شعار إعادة هيكلة الإعلام، تمكنت جماعة الإخوان المسلمين وحزبها «الحرية والعدالة» -باستخدام أغلبيتها في مجلس الشورى- من تعيين أغلب رؤساء تحرير ومجالس إدارات الصحف المملوكة للدولة من الموالين لها، علاوة على الهيمنة على المجلس الأعلى للصحافة؛ الأمر الذي أدى لاحقاً إلى حجب مقالات عدد من نقاد الجماعة ورئيس الجمهورية، بينهم عبلة الرويني والروائي يوسف القعيد وثروت الخرباوي القيادي السابق بجماعة الإخوان المسلمين، والسيناريست مدحت العدل، وغادة نبيل، وآخرون. كما تم منع عبد الجليل الشرنوبلي العضو السابق بجماعة الإخوان المسلمين من الكتابة بالصفحة السياسية بمجلة «الإذاعة والتلفزيون». وأوقفت مجلة «المصور» نشر حلقات كتاب «عائدون من جنة الإخوان» للكاتب سامح فايز بعد نشر خمس حلقات منه. وألغت صحيفة الأهرام باباً بعنوان «١٠٠ يوم من الوعود الرئاسية» لرصد ما تم إنجازه أو إهماله من وعود رئيس الجمهورية خلال المائة يوم الأولي من ولايته^{٥٦}. وأصدر رئيس مجلس الشورى بوصفه رئيساً للمجلس الأعلى للصحافة -بالمخالفة للقانون- قراراً بإقالة رئيس تحرير صحيفة الجمهورية في ١٧ أكتوبر؛ بعد نشره خبراً عن اعتزام جهاز الكسب غير المشروع التحقيق مع المشير حسين طنطاوي وزير الدفاع السابق ورئيس أركان القوات المسلحة السابق الفريق سامي عنان^{٥٧}. وقد امتنع مجلس الشورى عن تنفيذ الحكم القضائي الذي صدر لصالح رئيس التحرير.

٥٣- المرجع السابق.

٥٤- ما بعد المائة يوم للرئيس محمد مرسي مؤشرات سلبية على مستقبل حقوق الإنسان، مرجع سابق. انظر أيضاً:

- انتكاسة جديدة لحرية الرأي والتعبير، بيان صادر عن المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، بتاريخ ١١ أغسطس ٢٠١٢. <http://ar.eohr.org/?p=2684>

٥٥- استمرار سياسة تكميم الأفواه ومصادرة الصحافة: المنظمة المصرية تدين مصادرة جريدة الشعب من قبل جهة سيادية، بيان صادر عن المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، بتاريخ ٢٢ أغسطس ٢٠١٢. <http://ar.eohr.org/?p=2709>

٥٦- ما بعد المائة يوم للرئيس محمد مرسي: مؤشرات سلبية على مستقبل حقوق الإنسان، مرجع سابق. انظر أيضاً:

- حرية الصحافة والإعلام في قصص الاتهام، مرجع سابق.

٥٧- إقالة عبد الرحيم من رئاسة تحرير جريدة الجمهورية، بيان صادر عن المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، بتاريخ ١٨ أكتوبر ٢٠١٢.

<http://ar.eohr.org/?p=2933>

انظر أيضاً:

- «الإداري» يلغي قرار الشورى بإقالة عبد الرحيم من رئاسة تحرير الجمهورية، جريدة الوطن، ٦ نوفمبر ٢٠١٢. <http://www.elwatannews.com/news/details/72264>

شهدت الشهور الستة الأخيرة من العام تزايداً ملحوظاً في توظيف الاتهام بازدرء الإسلام أو الأديان لتقييد حرية التعبير. في ١٨ سبتمبر أصدرت محكمة جناح سوهاج حكماً بالحبس ست سنوات على المواطن بيشوى كميل كامل بعد إدانته بازدرء الدين الإسلامي، وإهانة رئيس الجمهورية من خلال كتابات احتوتها صفحته على موقع التواصل الاجتماعي «الفييس بوك»^{٥٨}. وفي ديسمبر أصدرت محكمة جناح المرج حكماً بالحبس لمدة ثلاث سنوات بحق ألبير صابر عياد بتهمة ازدرء الأديان. وقد القي القبض على ألبير صابر في سبتمبر بعد تجمهر بعض من جيرانه أمام منزله، وتقديمهم ببلاغات تتهمه بازدرء الأديان عبر حساباته على مواقع التواصل الاجتماعي. وقد استغاثت والدته بالشرطة خشية اقتحام المنزل من قبل المتجمهرين، ولكن الشرطة ألقت القبض على ابنها، وصادرت الحاسوب الخاص به. وقد تعرض ألبير لاعتداءات بدنية داخل قسم الشرطة، في الوقت الذي تلقت والدته تهديدات بالقتل وحرق منزلها ما لم تغادره، وهو ما اضطرت إليه بالفعل^{٥٩}.

في ديسمبر أيضاً تقدم محامون من جماعة الإخوان المسلمين ببلاغ للنائب العام ضد الكاتب الصحفي إبراهيم عيسى مقدم برنامج «هنا القاهرة» على فضائية «القاهرة والناس» تتهمه بازدرء الدين الإسلامي والاستهزاء بالآيات القرآنية. واستدعيت دعاء العدل رسامة الكاريكاتير بصحيفة «المصري اليوم» للمثول أمام سلطات التحقيق في ٢٧ ديسمبر بعد بلاغ يتهمها بازدرء الأديان على خلفية رسم كاريكاتير يسخر من دعوات التصويت بنعم للدستور على أساس ديني^{٦٠}.

٥٨- بعد حكم بالسجن ٦ سنوات ضد قبضي بتهم ازدرء الإسلام وسب الرئيس - المبادرة المصرية: توسع شديد في استخدام تهمة الازدرء يهدد حرية الرأي والتعبير، بيان صادر عن المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، بتاريخ ١٨ سبتمبر ٢٠١٢.

<http://eipr.org/pressrelease/2012/09/18/1490>

٥٩- أسرة مسيحية تدفع ثمن ممارسة احد أفرادها لحرية التعبير، بيان صادر عن مؤسسة حرية الفكر والتعبير، بتاريخ ١٥ سبتمبر ٢٠١٢.

<http://www.afttegypt.org/pressrelease/2012/09/15/710-afttegypt.html>

انظر أيضاً:

٨- منظمات حقوقية تتقدم ببلاغ للنائب العام في وقائع القبض على ألبير عياد وطرده أسرته من مسكنها، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، بتاريخ ١٨ سبتمبر ٢٠١٢.

<http://www.cihrs.org/?p=4047>

- الحكم على ألبير صابر بالسجن: مسمار جديد يدق في نعش الديمقراطية، بيان صادر عن مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، بتاريخ ١٣ ديسمبر ٢٠١٢.

<http://www.cihrs.org/?p=5290>

٦٠- حرية الصحافة والإعلام في قفص الاتهام، مرجع سابق.

ضغوط متزايدة على الحريات الدينية وتواصل العنف الطائفي؛

شهد عام ٢٠١٢ استمرار انتشار خطاب التعصب الديني، وتواصل أعمال العنف الطائفي، مع استمرار النهج الذي اتبعه نظام مبارك في التخلي عن التطبيق الحازم للقانون تجاه مرتكبي أعمال العنف الطائفي - والاستعاضة عن ذلك بعقد جلسات الصلح العرفية - وعدم تأمين الحماية للأقباط ودور عبادتهم وممتلكاتهم، ومن ثم تزايد حالات التهجير القسري لأسر قبطية من قراها.

في الحالات القليلة التي أحييت فيها جرائم للعنف الطائفي للقضاء، لجأت السلطات - كما في عهد مبارك - إلى محاكم أمن الدولة «طوارئ». وغالبا ما تحاصر المطاعن صحة الأحكام التي تصدرها هذه المحاكم، خاصة وأن المائلين أمامها لا يتاح لهم الحق في الطعن على هذه الأحكام أمام محكمة أعلى. وقد قضت إحدى محاكم الطوارئ في ٢١ مايو بالسجن المؤبد بحق ١٢ مسيحيا فيما برأت ثمانية من المسلمين، في قضية الاشتباكات الطائفية التي وقعت عام ٢٠١١ بمدينة أبو قرقاص بمحافظة المنيا، والتي أفضت إلى مقتل اثنين من المسلمين وإحراق عدد من المتاجر والمنازل المملوكة للأقباط. وقد جري تعليق محاكمة أخرى أمام محاكم الطوارئ خلال أعمال عنف أكثر خطورة، وقعت في إمبابة في مايو ٢٠١١، وجرى خلالها الاعتداء على كنيسةتين ومقتل ١٣ شخصا ومئات الجرحى. حيث أمرت المحكمة في أبريل ٢٠١٢ بإطلاق سراح المتهمين وعددهم ٤٨ متهما بكفالات مالية لحين الفصل في دستورية إحدى نصوص قانون الطوارئ^{٦١}.

شهد مطلع العام ترحيل أسرة قبطية من إحدى قرى محافظة أسيوط على خلفية أحداث عنف طائفي في أربع قرى، بعد انتشار شائعات حول قيام طالب قبطي بالترويح لصور مسيئة للرسول. مما أدى إلى تجمهر المسلمون واعتدائهم على منازل الأقباط ومحاولة اقتحام بعضها، وإشعال النيران في منزل أسرة الطالب القبطي، واتفق المسؤولون بالمحافظة والقيادات الدينية والقبلية على ترحيل أسرة الطالب من القرية^{٦٢}.

٦١- مصر: يجب إنهاء إفلات الجناة في جرائم العنف الطائفي من العقاب، تقرير صادر عن منظمة هيومن رايتس ووتش، بتاريخ ١٦ يوليو ٢٠١٢.

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/07/16>

انظر أيضا:

- الأقباط تحت حكم العسكر، وقائع عام ونصف العام من جرائم المرحلة الانتقالية، تقرير صادر عن المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، بتاريخ ٩ أكتوبر ٢٠١٢.

<http://eipr.org/pressrelease/2012/10/09/1519>

٦٢- أحداث أسيوط الطائفية.. حين يغيب القانون وحين تعالج «مصر الثورة» أزماتها على خطى «أمن الدولة»: التهجير القسري تكريس للطائفية، بيان صادر عن المبادرة المصرية لحقوق الشخصية، بتاريخ ٥ يناير ٢٠١٢.

<http://eipr.org/pressrelease/2012/01/05/1339>

في ٢٧ يناير تعرض أقباط قرية شربات بمحافظة الإسكندرية لاعتداءات طائفية جرى خلالها أعمال حرق ونهب جماعي للمنازل والمحال المملوكة للأقباط، وذلك على خلفية شائعة بقيام شاب قبطي بتداول صور تجمعته مع سيدة مسلمة من أهل القرية. ورغم أن الشاب قام بتسليم نفسه للشرطة، وقررت النيابة حبسه على ذمة التحقيق، فقد عقدت جلسة عرفية في ٣٠ يناير برعاية القيادات التنفيذية والأمنية بالمحافظة، ترتب عليها تهجير ثماني أسر مسيحية قسرياً^{٦٣}.

في ظل ولاية الرئيس المنتخب، شهدت قرية دهشور جنوب محافظة الجيزة في ٢٦ يوليو تحول مشاجرة بين مسلم ومسيحي إلى عنف طائفي، أفضى إلى إحراق ٥ منازل ومحال مملوكة للأقباط و وفاة مواطن مسلم متأثراً بإصابته بحروق. وقد امتنعت الشرطة عن التدخل أو تمكين سيارات الدفاع المدني من الدخول لإخماد النيران؛ مما اضطر عددا كبيرا من الأسر القبطية إلى مغادرة القرية خوفاً على حياتهم، بعد مطالبة الشرطة لهم بترك منازلهم إلى حين انتهاء موجة الغضب^{٦٤}.

مع تزايد نشاط ونفوذ الجماعات السلفية الجهادية في سيناء، وقعت اعتداءات من مجهولين على ممتلكات الأقباط في رفح في سبتمبر، كان قد سبقها قيام شخص ملثم بتوزيع منشورات تطالب الأقباط بالرحيل. اضطرت تسعة أسر مسيحية إلى مغادرة رفح وعرض منازلهم للبيع، بعدما أوضح المسؤولون بمحافظة شمال سيناء أن كل ما يمكن تقديمه لهم هو إصدار قرارات بنذب الموظفين الأقباط للعمل بالعريش بدلا من رفح!. ومع ذلك فقد نفى رئيس الحكومة تهجير أقباط رفح قسرياً، زاعماً أن الأقباط قد اختاروا بـ «حرية» الانتقال إلي منطقة أخرى^{٦٥}!

٦٣- جرائم العامرية: عقاب جماعي للأقباط ورعاية رسمية للاعتداءات الطائفية، تقرير صادر عن المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، بتاريخ ١٢ فبراير ٢٠١٢.

<http://eipr.org/pressrelease/2012/02/12/1366>

٦٤- بعد وفاة شاب بالقرية متأثراً بإصابته: على الشرطة التدخل فوراً لحماية الأرواح والممتلكات تحسباً لتجدد الاشتباكات الطائفية في دهشور، بيان صادر عن المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، بتاريخ ٣١ يوليو ٢٠١٢.

<http://eipr.org/pressrelease/2012/07/31/1457>

انظر أيضاً:

- ما بعد المائة يوم للرئيس محمد مرسي: مؤشرات سلبية على مستقبل حقوق الإنسان، وأزمات كبرى مفتوحة، مرجع سابق.

٦٥- المبادرة المصرية للحقوق الشخصية: التهجير القسري لأقباط رفح ليس حادثاً منفرداً على الدولة أن تحمي المواطنين في بيوتهم بدلا من المشاركة في تهجيرهم، بيان صادر عن المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، بتاريخ ٣٠ سبتمبر ٢٠١٢.

<http://eipr.org/pressrelease/2012/09/30/1505>

انظر أيضاً:

- ما بعد المائة يوم للرئيس محمد مرسي مؤشرات سلبية على مستقبل حقوق الإنسان، وأزمات كبرى مفتوحة، مرجع سابق.

في ٢٨ أكتوبر هاجم عشرات من المسلمين مصليين مسيحيين أثناء خروجهم من كنيسة ماري جرجس بعزبة ماركو طلا بمحافظة بني سويف، واعتدوا عليهم بالعصي والحجارة والجنائز، بدعوى أن بعض المصلين الأقباط قادمون من قرى أخرى. عقدت جلسة صلح عرفية برعاية قيادات أمنية، اتفق خلالها على رفض استقبال الكنيسة لمصلين من القرى والعزب المجاورة التي لا توجد بها كنائس، وإلزام المعتدين من المسلمين بإصلاح بعض التلفيات، مقابل تنازل الأقباط عن المحاضر التي حرروها ضد مهاجميهم^{٦٦}.

في ٥ نوفمبر تجمهر عدد من المسلمين يحملون أسلحة نارية أمام قطعة أرض مملوكة لمطرانية شبرا الخيمة لمنع استكمال بناء مبني خدمي تابع للمطرانية. وهددوا بتحويل المبني إلى مسجد، وأقاموا الصلاة على الأرض المخصصة لبناء المبني. وقد تباطأت أجهزة الأمن لنحو يومين في القبض على العناصر المحرضة والمعتدية على الأرض^{٦٧}.

تزايدت خلال عام ٢٠١٢ الضغوط بحق معتقي المذهب الشيعي في ممارسة الشعائر وفق مذهبهم. ومنها معاقبة المواطن محمد فهمي عبد السيد بالسجن لمدة عام بتهمة نشر الفكر الشيعي، وارتكابه أفعالا أثناء الصلاة بأحد المساجد مخالفة لمذهب أهل السنة، ترتب عليها «تدنيس دور العبادة»^{٦٨}!. تجدر الإشارة إلى أن الأزهر أعلن في أكثر من مناسبة رفضه إنشاء مساجد ذات صبغة مذهبية أو طائفية، وبخاصة ما يعرف بالحسينيات الشيعية، معتبرا أنها تشيع ثقافة الكراهية لصحابة الرسول وآل بيته^{٦٩}.

٦٦- المبادرة المصرية تطالب بسرعة إصدار قانون لبناء الكنائس ومعاقبة المسئولين عن الاعتداءات على المصلين المسيحيين، بيان صادر عن المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، بتاريخ ٣١ أكتوبر ٢٠١٢.

<http://eipr.org/en/node/1524>

٦٧- على خلفية الاعتداء على أرض مطرانية شبرا الخيمة- المبادرة المصرية: على رئيس الجمهورية البدء فوراً في حوار مجتمعي من أجل إصدار قانون عادل لدور العبادة، بيان صادر عن المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، بتاريخ ٨ نوفمبر ٢٠١٢.

<http://eipr.org/pressrelease/2012/11/08/1528>

٦٨- المبادرة المصرية للحقوق الشخصية تطعن بالنقض في حكم بحبس مواطن لانتمائه للمذهب الشيعي، بيان صادر عن المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، بتاريخ ٢٧ سبتمبر ٢٠١٢.

<http://eipr.org/pressrelease/2012/09/27/1500>

انظر أيضا:

- ما بعد المائة يوم للرئيس محمد مرسي مؤشرات سلبية على مستقبل حقوق الإنسان، وأزمات كبرى مفتوحة، مرجع سابق.

٦٩- الأزهر يرفض إقامة حسينيات شيعية في مصر، جريدة الأخبار، ٢٠ مايو ٢٠١٢.

<http://www.dar.akhbarelom.org.eg/issue/detailze.asp?field=news&id=71801>

القيود على النشاط الأهلي ومنظمات حقوق الإنسان:

ظلت الجمعيات والمؤسسات الأهلية أسيرة لذات الضغوط الإدارية والبيروقراطية والأمنية التي تعكس نزوعاً متزايداً لإحكام الهيمنة الحكومية على العمل الأهلي استناداً لأحكام القانون ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ أو حتى بالمخالفة لأحكامه. بل إن التوجهات الرسمية بعد إزاحة مبارك تمضي باتجاه فرض مزيد من القيود التعسفية على العمل الأهلي. في الوقت ذاته فإن الهجمة الإعلامية الأمنية على مؤسسات حقوق الإنسان التي بدأت في ٢٠١١، لم تتوقف بعد تولى الإخوان المسلمين مقاليد السلطة.

على الصعيد التشريعي، جرت محاولة لترويج مشروع قانون جديد في أبريل، جسدت نصوصه طموح الحكومة في إدماج المنظمات غير الحكومية ضمن أجهزة الدولة، واعتبار أموالها أموالاً عامة، وأعضاء مجالس إدارة الجمعيات والمؤسسات الأهلية والاتحادات المنبثقة عنها في حكم الموظفين العموميين. كما يتيح المشروع للحكومة الحق في التدخل في أدق شئون الجمعيات، ويحظر إجراء بحوث ميدانية أو استطلاعات للرأي، والدفاع عن حقوق وأصحاب مهنة معينة في مواجهة أصحاب الأعمال، كما يمنح سلطة الضبطية القضائية لموظفي مديريات الشئون الاجتماعية عند تفقدهم مقار الجمعيات^{٧٠}.

جدير بالذكر أن لجنة حقوق الإنسان بمجلس الشعب، كانت قد أدارت مشاورات مع منظمات حقوق الإنسان -ممثلة بمركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان- وقررت رفض مشروع القانون المقدم من الحكومة، وتبني مشروع القانون المقترح من منظمات حقوق الإنسان الذي قدمه مركز القاهرة. وبعد تقديم حزب الحرية والعدالة -الذراع السياسية لجماعة الإخوان المسلمين- مشروعاً جديداً للقانون، جري التفاوض بين الحزب ومركز القاهرة على مشروع القانون، الأمر الذي أدى لإدخال تحسينات نسبية عليه، ولكن مجلس الشعب جرى حله^{٧١}.

غير أنه بعد انتخاب رئيس للجمهورية من جماعة الإخوان المسلمين، وإحكام سيطرة الجماعة بالتالي على السلطتين التنفيذية والتشريعية، فإن المؤشرات تتوالي حول اتجاه الجماعة وحزبها إلى تبني مضامين المشروع القمعي الأمني للجمعيات الأهلية، الذي كانت الجماعة وحزبها من المشاركين في رفضه داخل لجنة حقوق الإنسان بمجلس الشعب.

٧٠- للمزيد من التفاصيل انظر:

- مشروع قانون لتأميم المجتمع المدني ودمجه في الجهاز الإداري للدولة، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ١١ أبريل ٢٠١٢

<http://www.cihrs.org/?p=1970>

٧١- مشروع قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية الجديد: تطوير ملموس وسلبات موروثة، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ٢٨ مايو ٢٠١٢

<http://www.cihrs.org/?p=2280>

تسهم حكومة حزب «الإخوان المسلمين» في حملة تشويه الجمعيات الأهلية التي كانت قد بدأتها حكومة المجلس الأعلى للقوات المسلحة في ٢٠١١. فقد عقدت وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية مؤتمراً صحفياً في ١٤ أكتوبر ٢٠١٢، تزعم فيه أنها «رفضت تمويلًا لبعض الجمعيات الأهلية من جهات أجنبية لها علاقة بإسرائيل»، دون أن تكشف عن أسماء الجهات المانحة أو الجمعيات الأهلية التي كانت ستتلقى هذا التمويل، بهدف تعميم الاتهامات لوصم كل مؤسسات العمل الأهلي.^{٧٢}

جدير بالذكر أن رموزاً بارزة في جماعة الإخوان المسلمين وفصائل الإسلام السياسي سبق أن شاركت في حملة ٢٠١١ ضد المنظمات الحقوقية، متهمه إياها بتلقي تمويلات أجنبية لتنفيذ أجندة غربية، بغرض تعطيل إجراء الانتخابات البرلمانية والرئاسية.^{٧٣}

في سياق هذه الحملة، أُحيل إلى محكمة الجنايات في فبراير ٢٠١٢، ٤٣ شخصاً يعملون لدى مكاتب منظمات أجنبية (أربعة أمريكية والخامسة ألمانية) بتهمة إدارة منظمات غير مرخص لها، وتلقي مبالغ أجنبية بالمخالفة للقانون. وقد أدت الضغوط الدبلوماسية إلى السماح للمتهمين الأجانب بمغادرة البلاد بعد إلغاء قرار كان يقضي بمنعهم من السفر.

في إطار هذه الحملات التشهيرية قامت وزارة العدل بترويج -إعلامياً- اتهامات لا أساس لها بحق عشرات المنظمات، بينما كان من المفترض أن يجري تحقيق قضائي مستقل في هذه الادعاءات، ولكن مهمة التحقيق أسندت إلى اثنين من القضاة اختارتهما وزارة العدل بالاسم. خلال مراحل التحقيق، تواصلت عمليات التسريب العمدي لمعلومات مغلوبة أو صحيحة منتزعة من سياقها من ملف التحقيقات التي يفترض سربيتها، والتي جرى توظيفها على أوسع نطاق في تسويق حملات التشهير بالمنظمات الحقوقية. وقد بلغت هذه الحملة ذروتها عندما قام قضاة التحقيق - في سابقة فريدة منافية للقانون والأعراف القضائية- بعقد مؤتمر صحفي لد حملات التشهير بالمرزق من الاتهامات، قبل أن يعلن رسمياً -بمناسبة رفع حظر السفر عن المتهمين الأجانب- أن الاتهامات لا تعدو كونها مخالفة إدارية، لا تستوجب حبساً احتياطياً للمتهمين أو منعاً من السفر.^{٧٤}

٧٢- ما بعد مائة يوم من رئاسة محمد مرسي مؤشرات سلبية على مستقبل حقوق الإنسان وأزمات كبرى مفتوحة، مرجع سابق.

٧٣- حول هذه الحملات ومضمونها والأطراف الضالعة فيها، انظر: - عصام الدين محمد حسن، " حملات التشهير والتمويل الأجنبي، قراءة في الهجمة على الجمعيات الأهلية ومنظمات المجتمع المدني " ورقة عمل مقدمة في حلقة نقاشية نظمتها المجموعة المتحدة تحت عنوان "إهانة القانون وحملة الكراهية" ١٩ سبتمبر ٢٠١١.

٧٤- حول المسار الذي اتخذته الهجمة على منظمات حقوق الإنسان والمجتمع المدني، انظر: - يجب حفظ قضية المنظمات الأجنبية والتحقيق مع الوزراء والمسؤولين، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ١١ مارس ٢٠١٢.

منذ تسلّم الرئيس المنتخب السلطة اتجه لإقصاء المنظمات الحقوقية من دائرة التشاور حول قضايا حقوق الإنسان. حيث استنتاها من المشاركة في اجتماع عقده رئيس الجمهورية في ١١ نوفمبر مع منظمات المجتمع المدني. وفي ١٣ نوفمبر كان من المفترض أن تشارك المنظمات الحقوقية في اجتماع مشترك لمجموعة العمل المصرية الأوروبية بعد أن تسلّمت دعوات للمشاركة. غير أن الدعوات أُلغيت بناء على طلب الحكومة المصرية، في حين لم تلغ بالنسبة للمنظمات الأوروبية والأمريكية والمنظمات المصرية غير الحقوقية.

في ٧ نوفمبر قاطعت الحكومة جلسة الافتتاح لمؤتمر عقده الأمم المتحدة بالقاهرة حول مشكلات تطبيق العدالة الانتقالية برغم أن جدول أعمال المؤتمر كان يتضمن كلمة للحكومة في افتتاح المؤتمر. في اليوم التالي شن ممثل الخارجية المصرية في المؤتمر هجوماً حاداً عليه باعتباره امتداداً لمؤامرة دولية ضد مصر^{٧٥}.

تواصل الضغوط على الحقوق والحريات النقابية؛

لم تتخذ السلطات خطوات جادة لتعزيز الحريات النقابية التي يقيدتها القانون رقم ٣٥ لسنة ٧٦ بشأن النقابات العمالية، على الرغم من أن مشروعاً بديلاً للقانون كان قد أعد في ٢٠١١ بمبادرة وزير القوى العاملة السابق أحمد البرعى، حظيت في حينها بتوافق أطراف الحركة النقابية وأصحاب الأعمال وممثلي الحكومة والمنظمات الحقوقية. ولكن على النقيض من ذلك

– مصر: يجب إسقاط الاتهامات في قضية منظمات المجتمع المدني، هيومان رايتس ووتش، ٧ مارس ٢٠١٢
<http://www.hrw.org/ar/news/2012/03/07>

– مصر: نشطاء حقوق الإنسان عرضة لخطر السجن، هيومان رايتس ووتش، ٦ فبراير ٢٠١٢.
<http://www.hrw.org/ar/news/2012/02/05-2>

–الفضيحة أكبر من أن يحملها عبد المعز وحده: بهي الدين حسن، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ٤ مارس ٢٠١٢.

<http://www.cihrs.org/?p=1755>

– الحملة المنظمة ضد منظمات حقوق الإنسان: حقائق غائبة وتضليل متعمد للرأي العام، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ١٥ فبراير ٢٠١٢.

<http://www.cihrs.org/?p=1230>

– مصر: كفوا عن اتخاذ المنظمات غير الحكومية كرهينة، منظمة العفو الدولية، ٧ فبراير ٢٠١٢.
<http://www.amnesty.org/ar/news/egypt-stop-holding-ngos-hostage-2012-02-07>

– يتعين على السلطات المصرية وقف الهجوم على منظمات المجتمع المدني، منظمة العفو الدولية، ١ مارس ٢٠١٢.

<http://www.amnesty.org/ar/news/egypt-must-end-attacks-civil-society-2012-03-01>

٧٥- وزارة الخارجية تلغي دعوة منظمات حقوقية لاجتماع مع الاتحاد الأوروبي، ورئيس الجمهورية يستبعدا من اجتماعه مع المجتمع المدني، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ١٣ نوفمبر ٢٠١٢

<http://www.cihrs.org/?p=4815>

صادق رئيس الجمهورية على تعديل محدود للقانون الساري، يمهد لسيطرة العناصر المقربة من جماعة الإخوان المسلمين على التنظيم النقابي الرسمي « اتحاد عمال مصر»^{٧٦}.

يؤدي استمرار العمل بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٧٦ الذي يكرس أحادية التنظيم النقابي، إلى وضع العراقيين أمام النقابات المستقلة، يتواكب ذلك مع ملاحقة كوادرها القيادية، ومعاقبتهما بالفصل والنقل التعسفي والاحتجاز والتحقيق والإحالة إلى المحاكمة. في ٢٣ سبتمبر أصدرت محكمة جناح الإسكندرية حكما غيابيا جائرا يقضي بحبس ٥ من قيادات النقابة المستقلة لشركة تداول الحاويات، بتهمة تحريض العاملين على الإضراب والإضرار بالمال العام^{٧٧}. خلال المائة يوم الأولى من ولاية الرئيس المنتخب تعرض ٣٩ عاملا من قيادات النقابات المستقلة للفصل، وأحيل ٣٢ نقابيا للنياحة العامة بتهمة التحريض على الإضراب، وخضع عشرات من النقابيين للتحقيق الإداري من قبل المؤسسات التي يعملون بها^{٧٨}.

تجدد الإشارة إلي أن النقابي والحقوقى البارز كمال عباس المنسق العام لدار الخدمات النقابية والعمالية كان قد تلقى حكما في ٢٦ فبراير بحبسه لمدة ٦ أشهر بتهمة إهانته للقائم بأعمال رئيس الاتحاد العام لنقابات عمال مصر خلال اجتماعات منظمة العمل الدولية في جنيف. وفي ٢٥ نوفمبر حكمت محكمة حلوان بتبرئته^{٧٩}.

٧٦- حول تعديل قانون النقابات العمالية، انظر:

- قرار بقانون لتعديل بعض أحكام قانون النقابات العمالية، دار الخدمات النقابية والعمالية.

<http://www.ctuws.com/default.aspx?item=1250>

٧٧- انتهاكات الحريات النقابية خلال المائة يوم الأولى من حكم الرئيس محمد مرسي، دار الخدمات النقابية والعمالية.

<http://www.ctuws.com/default.aspx?item=1242>

انظر أيضا:

- معارضة الحكم الصادر بحبس خمسة من قيادات النقابة المستقلة لتداول الحاويات، الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، ٢٩ سبتمبر ٢٠١٢.

<http://www.anhri.net/?p=59764>

٧٨- ما بعد المائة يوم للرئيس محمد مرسي مؤشرات سلبية على مستقبل حقوق الإنسان، وأزمات كبرى مفتوحة، مرجع سابق.

انظر أيضا:

- انتهاكات الحريات النقابية خلال المائة يوم الأولى من حكم الرئيس محمد مرسي، مرجع سابق.

٧٩- الحكم ببراءة المنسق العام لدار الخدمات النقابية والعمالية، دار الخدمات النقابية والعمالية، ٢٥ نوفمبر ٢٠١٢.

<http://ctuws.com/?item=1254>

تواصل التعذيب والانتهاكات الشرطة الجسيمة:

لم تتوقف ممارسات التعذيب وغيره من صنوف المعاملة القاسية بحق المحتجزين والسجناء على أيدي قوات الشرطة المدنية والعسكرية، مثلما ظلت الشكوى قائمة من الاستخدام المفرط للقوة في قمع التظاهرات وقتل المتظاهرين السلميين وممارسات للقتل خارج نطاق القانون. يمثل استمرار هذه الممارسات الوجه الآخر لاستمرار الإفلات من العقاب عن انتهاكات حقوق الإنسان، وهزال الإجراءات التي اتخذت للإصلاح الأمني.

تشكل مذبحه ستاد بورسعيد التي راح ضحيتها ٧٤ على الأقل من مشجعي النادي الأهلي في مطلع فبراير ٢٠١٢، والتي جرت على مرآي ومسمع من قوات الأمن، مؤشرا بالغ الدلالة، قد يتجاوز كثيرا الاتهام التقليدي بتفاسع الشرطة في حماية المواطنين^{٨٠}. وأشار تقرير نقصى الحقائق التي شكلها مجلس الشعب بعد وقوع المذبحة إلى دور قوات الشرطة وقيادات الأمن في تسهيل وقوع المذبحة^{٨١}. واعتبرت تقارير حقوقية أن مذبحه ستاد بورسعيد بدت مؤشرا على التكريس المتعمد لحالة الانفلات الأمني، الذي يستهدف التمهد لفرص مزيد من القوانين القمعية ولإفساح المجال لإطلاق يد الشرطة في البطش بالمواطنين وممارسة ذات الانتهاكات التي سادت عهد مبارك^{٨٢}.

شهد عام ٢٠١٢ وفاة ١٧ شخصا، يرجح حدوثها نتيجة لممارسات التعذيب وسوء المعاملة والحرمان من الرعاية الطبية داخل مقار الاحتجاز، كما سجلت ١٢ واقعة لاحتجاز النساء كرهائن للضغط على ذويهن^{٨٣}. وقد شاركت الشرطة العسكرية في التعذيب، طالبت هذه الممارسات الذين ألقى القبض عليهم في الاشتباكات التي وقعت في ٤ مايو حول محيط وزارة الدفاع. حيث تعرضوا للضرب المبرح بالعصي والقضبان الكهربائية وأعقاب البنادق

٨٠- نص مرافعة النيابة في قضية مذبحه بورسعيد، جريدة الدستور، ٢٦ أغسطس ٢٠١٢.
<http://www.dostor.org/%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%88%D8%AF%D8%A7%D8%AB/%D9%85%D8%AD%D8%A7%D9%83%D9%85%D8%A7%D8%AA/49875-%D9%86%D8%B5-%D9%85%D8%B1%D8%A7%D9%81%D8%B9%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%8A%D8%A7%D8%A8%D8%A9-%D9%81%D9%89-%D9%82%D8%B6%D9%8A%D8%A9-%D9%85%D8%B0%D8%A8%D8%AD%D8%A9-%D8%A8%D9%88%D8%B1%D8%B3%D8%B9%D9%8A%D8%AF>

٨١- تقرير لجنة نقصى الحقائق يدين الأمن ويتهمه بتسهيل حدوث مجزرة بورسعيد، جريدة الشروق، ١٢ فبراير ٢٠١٢.

<http://www.shorouknews.com/news/view.aspx?id=ddfc3761-37f4-4a35-a907-aa1a98d01c31>

٨٢- مذبحه بورسعيد.. الدولة تكسر المناخ الهادئ لقتل الأبرياء، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ٥ فبراير ٢٠١٢.

<http://www.cihrs.org/?p=1133>

٨٣- مواطنون بلا حقوق، بعد عامين من ثورة ٢٥ يناير، المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، ٢٢ يناير ٢٠١٣.

<http://ar.eohr.org/wp-content/uploads/2013/01/+-1.pdf>

وخرطوم المياه^{٨٤}.

يلاحظ أنه بعد انتخاب رئيس الجمهورية تزايدت الانتهاكات المنسوبة إلي الشرطة المدنية. فبينما رصدت منظمات حقوقية وفاة اثنين من المواطنين أثناء التعذيب حتى يونيو ٢٠١٢، فقد رصدت ١٠ حالات للوفاة داخل الأقسام والسجون تحيط بها شكوك التعذيب خلال ٤ أشهر فقط من ولاية الرئيس المنتخب. وبينما سجلت خلال النصف الأول من العام ٨ حالات للقتل خارج نطاق القانون، سجلت ١١ حالة مماثلة في الفترة ما بين يوليو إلى نوفمبر^{٨٥}.

في ٢ يوليو هاجمت قوة من معسكر قوات الأمن قرية أبو سليم بمحافظة بني سويف، بعد تعرض بعض الجنود للاحتيال من بعض الشباب، مستخدمة الأسلحة النارية، مما أفضي إلى مصرع ٤ أشخاص. وفي ٢٤ ديسمبر هاجمت قوة من مديرية أمن المنيا أحد أحياء المدينة بعد مصرع ضابط شرطة أثناء مشاجرة، واعتدت على المارة وحطمت المحلات وأطلقت النار بصورة عشوائية^{٨٦}.

٨٤- وحشية بلا عقاب ولا رادع، الجيش المصري يقتل المحتجين ويعذبهم دون محاسبة، مرجع سابق.
٨٥- ٢٥ يناير ٢٠١٣: عامان من الثورة.. الظلم مستمر.. جرائم الدولة بلا حساب: الداخلية فوق القانون، والنيابة لا تقوم بدورها، المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، ٢٥ يناير ٢٠١٣.

<http://eipr.org/report/2013/01/22/1601>

٨٦- المرجع السابق.

وللوقوف على مزيد من التفاصيل بشأن الجرائم والانتهاكات الشرطة، انظر:
- تقرير ال-١٠٠ يوم، مركز النديم، ١٣ نوفمبر ٢٠١٢.

<https://alnadeem.org/en/node/421>

- ما بعد المائة يوم للرئيس محمد مرسي مؤشرات سلبية على مستقبل حقوق الإنسان، وأزمات كبرى مفتوحة، مرجع سابق.

- وكلاء القمع، الشرطة المصرية وقضية الإصلاح، مرجع سابق.

- القتل مستمر - جرائم القتل والتعذيب على يد الشرطة في الشهور الأربعة الأولى من حكم الرئيس مرسي، المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، ٢٢ يناير ٢٠١٣.

<http://eipr.org/report/2013/01/22/1603>

تونس

اقترنت نجاحات الثورة التونسية في الإطاحة بنظام الرئيس السابق زين العابدين بن علي في يناير ٢٠١١، بانتعاش آمال كبرى حول فرص التحول الديمقراطي في تونس. عزز هذه الآمال عودة حقوقيين ومعارضين سياسيين بارزين إلى البلاد، وإنهاء الحصار البوليسي على منظمات حقوق الإنسان ومؤسسات المجتمع المدني، وإطلاق سراح مئات من سجناء الرأي، بينهم نشطاء نقابيون وحقوقيون، وأسبغت المشروعية القانونية على عدد من المنظمات التي حرمت في ظل العهد السابق من العمل بصفة قانونية. غير أن التطور الأكثر أهمية، هو تقدم أبرز مكونات المجتمع المدني والسياسي لتتغلغل فراغ السلطة، وذلك من خلال تشكيل «الهيئة العليا لتحقيق أهداف الثورة»، التي لعبت دوراً بارزاً في سن عدد من التشريعات المهمة لتعزيز المسار الانتقالي نحو الديمقراطية، وبخاصة القانون الانتخابي للمجلس الوطني التأسيسي، كما شكلت الهيئة لجنة مستقلة للانتخابات برئاسة حقوقي بارز. ووضع أفضل قانون للجمعيات الأهلية بالعالم العربي، يلتزم بالمعايير الدولية. وكذلك تشريعات أخرى تتعلق بمكافحة التعذيب، وبضمانات حرية الصحافة والنشر، وبتنظيم مجالات الاتصال المرئي والمسموع، وإنشاء هيئة عليا مستقلة لوضع القواعد المنظمة لتلك المجالات، وسجلت انتخابات المجلس التأسيسي نموذجاً فريداً في المنطقة العربية في إجراء انتخابات حرة ونزيهة،

وفي تسليم إدارة البلاد إلى سلطة مدنية منتخبة، شكل بموجبها حزب النهضة الحكومة^١. غير أن عام ٢٠١٢ شهد تراجعاً للآمال بشأن التحول الديمقراطي، وخاصة بعد حل الهيئة العليا لتحقيق أهداف الثورة، وانتقال صلاحيات التشريع إلى المجلس الوطني التأسيسي. فقد جرى تعطيل قوانين سبق أن أصدرتها «الهيئة» لتعزيز الحريات الصحفية والإعلامية. وتدخلت الحكومة بصورة تعسفية في تعيين مدراء المؤسسات الصحفية والإعلامية المملوكة للدولة. وأضحى الصحفيون والإعلاميون والمبدعون هدفاً لضغوط حكومية متزايدة، فيما تتصاعد في الوقت ذاته الاعتداءات والاضغوط من الجماعات السلفية على حريات التعبير والإبداع والحريات الأكاديمية والشخصية. بالتوازي مع ذلك، قدم حزب النهضة مشروع قانون يعاقب بالسجن مرتكبي الجرائم «ضد المقدسات». ومن الواضح أن ضغوط الجماعات السلفية قد التقت مع ميول وانحيازات تيار داخل حركة النهضة. وهو ما يمكن ملاحظته أيضاً في المسودة الأولى من الدستور، التي مال بعض نصوصها إلى تقييد حريات التعبير، وعدم الإقرار بالمساواة التامة بين المرأة والرجل وبمكافة الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان في الدستور، الأمر الذي يسمح للمشرع ولل قضاء بالتحلل مما تمليه هذه الاتفاقيات من التزامات على عاتق الدولة.

في ظل التجديد المتواصل لحالة الطوارئ -المفروضة منذ ١٤ يناير ٢٠١١ والتي صدر آخر تجديد لها في أكتوبر ٢٠١٢- تعزز ممارسات قوات الأمن المخاوف باستمرار مظلة الحصانة والإفلات من العقاب عن الانتهاكات الشرطة الجسيمة، وعلى وجه الخصوص فيما يتعلق بالاستخدام المفرط للقوة في تفريق التجمعات السلمية، وممارسات للإيذاء البدني والمعنوي والتعذيب التي تطال المحتجزين وغيرهم من السجناء. كما يلاحظ تباطؤ الجهود في مجال تبني برنامج متكامل للعدالة الانتقالية.

المسار الدستوري والتطورات التشريعية:

ما زالت عملية صياغة دستور جديد للبلاد محلاً للمداولات من قبل «المجلس الوطني التأسيسي» الذي جرى اختيار أعضائه عبر أول انتخابات حرة ونزيهة تعرفها تونس. وقد أنجز المجلس مسودة أولية للدستور طرحت للرأي العام في أغسطس ٢٠١٢؛ لكن عدم الانتهاء من الصياغة النهائية للدستور خلال عام واحد من تشكيل المجلس في ٢٣ أكتوبر ٢٠١١ استتبع

١- لمزيد من التفاصيل حول إنجازات العام الأول من الثورة انظر الفصل الخاص بتونس في:
- سقوط الحواجز: حقوق الإنسان في العالم العربي، التقرير السنوي لعام ٢٠١١، الصادر عن مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.

منح أجل جديد حتى فبراير ٢٠١٣. وتظهر نصوص المسودة أن المجلس لم يحسم بعد خياراته النهائية بشأن بعض النصوص المتعلقة بنظام الحكم، والعلاقة فيما بين السلطات الثلاث؛ التنفيذية والتشريعية والقضائية^٢.

وعلى الرغم من أن نصوص المسودة مالت في المجل إلى تأكيد احترام وكفالة الحقوق والحريات العامة، وخاصة حريات التنظيم الحزبي والنقابي والجمعياتي، والحق في التجمع السلمي والتظاهر والإضراب، فإن الصياغات المستخدمة جاءت إنشائية، لا ترتب التزامات محددة على الدولة لحماية تلك الحقوق. أقرت المسودة أيضا الحق في الكرامة الإنسانية، وحظرت بصورة مطلقة الاعتداء على الحرمة الجسدية والمعنوية لأي إنسان، كما حظرت مختلف أشكال التعذيب، واعتبرته جريمة لا تسقط بالتقادم.

أبرز بواعث القلق في الدستور الجديد فيما يتعلق بحقوق الإنسان، يتصل بحريات التعبير والإبداع والحريات الدينية وحقوق المرأة. وفي مقدمة تلك المخاوف ما يتعلق بموقع الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان في الدستور؛ حيث يذهب الفصل ٢٠ من الباب الخامس إلى إعطاء المحكمة الدستورية صلاحية فحص مدي دستورية المعاهدات الدولية قبل التوقيع عليها. كما يذهب الفصل ١٧ إلى التأكيد على أن «احترام المعاهدات الدولية واجب فيما لا يتعارض مع أحكام الدستور». من شأن هذا التوجه أن يحد من القيمة الفعلية لما تضمنه الدستور من نصوص لضمان حقوق الإنسان والحريات العامة، طالما يمكن للسلطة التشريعية والمحاكم غض الطرف عن أحكام اتفاقيات حقوق الإنسان الدولية بدعوى التعارض مع الدستور.

هناك أيضا غموض في صياغة النصوص المتعلقة بحقوق المرأة، فهي لا تقر صراحة بالمساواة التامة بين الرجال والنساء. وقد وردت الإشارة الوحيدة إلى المساواة في الفصل ٢١ من الباب الثاني، في معرض الحديث فقط عن رعاية الأسرة واستقرارها وتمكينها من القيام بدورها في «كف المساواة بين الزوجين». وتبدو حماية حقوق المرأة في الفصل ٢٨ من الباب الثاني ممكنة فقط في إطار الاقتران بتكامل دورها مع الرجل داخل الأسرة.

ومع أن المسودة تقر بأن المواطنين متساوون أمام القانون في الحقوق والواجبات دون تمييز، فإنها تختص المسلم وحده بحق الترشح لمنصب رئيس الجمهورية.

وتبدو القيود في مسودة الدستور على حريات التعبير وثيقة الصلة بالضغط الدينية. ففي

٢- تونس : خطوة للأمام وخطوتان إلى الوراء؟ تقرير صادر عن منظمة العفو الدولية، بتاريخ ٢٣ أكتوبر ٢٠١٢.

<http://www.amnesty.org/ar/for-media/press-releases/tunisia-a-step-forward-and-two-steps-back-2012-10-23>

٣- راجع في ذلك مشروع مسودة دستور الجمهورية التونسية.

http://www.marsad.tn/uploads/documents/Projet_Brouillon_Constit.pdf

أكثر من مادة تكررت الإشارة إلى حظر وتجريم أي تعد على «المقدسات الدينية»؛ وهو ما يمكن أن يندرج في إطاره الآراء والأفكار والإبداعات الأدبية والفنية والبحوث الأكاديمية التي قد ينظر إليها باعتبارها تشكل مساساً بالآديان أو الرموز الدينية المقدسة. وتثير النصوص الدستورية محل الانتقاد مخاوف متزايدة لدى العديد من الخبراء الدستوريين ومدافعي حقوق الإنسان باعتبارها يمكن أن تشكل مدخلاً للتسلط باسم الدين ومركزاً لتدعيم مقومات الدولة الدينية، في الوقت الذي كان يتعين معه الانحياز إلى قيم الدولة المدنية^٤.

وفي السياق ذاته، تقدم حزب النهضة بمشروع قانون إلى «المجلس»، يجرم أية أفعال «تدنس القيم المقدسة» بالقول أو الصورة أو السلوك، ويعاقب عليها بعقوبات تصل إلى السجن لمدة عامين^٥.

وقد طرح المجلس الوطني التأسيسي مسودة ثانية للدستور في ١٤ ديسمبر تفادت قدرا من الانتقادات بشأن حقوق النساء. فقد جاء الفصل الخامس مؤكداً أن كل المواطنين والمواطنات متساوون في الحقوق والواجبات وهم سواء أمام القانون دون تمييز. لكنه في الفصل السابع مال إلى العمومية الشديدة في إشارته إلى أن الدولة تضمن حماية حقوق المرأة، ودعم مكاسبها من دون أن يتطرق إلى تلك الحقوق ومرجعيتها. ومع أن الفصل (٣٧) ينص على أن تضمن الدولة تكافؤ الفرص بين المرأة والرجل، لكن هذه الإشارة جاءت مقصورة على ما يتعلق بتحمل المسؤوليات. وكان الأمر يقتضي أن يقترن تكافؤ الفرص في التمتع بالحقوق كذلك.

٤- لمزيد من التفاصيل حول الانتقادات الحقوقية لمسودة الدستور التونسي انظر:

- على تونس إصلاح أوجه القصور الجسيمة في مسودة الدستور، تقرير صادر عن منظمة هيومن رايتس ووتش، بتاريخ ١٣ سبتمبر ٢٠١٢.

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/09/13-1>

- تونس : خطوة للأمام وخطوتان إلى الوراء؟ تقرير صادر عن منظمة العفو الدولية، بتاريخ ٢٣ أكتوبر ٢٠١٢.

<http://www.amnesty.org/ar/for-media/press-releases/tunisia-a-step-forward-and-two-steps-back-2012-10-23>

- قراءة قانونية في مسودة الدستور التونسي الجديد - حول حماية حرية التعبير وحرية الإعلام، بيان صادر عن منظمة المادة ١٩، بتاريخ ١٢ نوفمبر ٢٠١٢.

<http://bit.ly/Sptymw>

- خبراء دستوريون ينتقدون مسودة الدستور التونسي، وكالة الأناضول للأنباء، ٢٢ أغسطس ٢٠١٢.

<http://www.aa.com.tr/ar/world/75003>

٥- صحفي تونسي يواجه تهمة تتعلق «بالآداب العامة»، عقب انتقاده الحكومة، تقرير صادر عن منظمة العفو الدولية، بتاريخ ٩ أغسطس ٢٠١٢.

<http://www.amnesty.org/ar/news/tunisian-journalist-faces-public-morals-charge-after-criticizing-government-2012-08-07>

انظر أيضا:

- انتكاسة لحرية التعبير في تونس، بيان صادر عن منظمة هيومن رايتس ووتش، بتاريخ ٢٤ يونيو ٢٠١٢.

<http://www.hrw.org/de/node/108272>

ومع أن المسودة الثانية لا تتضمن صياغات نهائية للأبواب المتعلقة بنظام الحكم، وتنظيم العلاقة بين سلطات الدولة، إلا أن بعض النصوص محل الاتفاق داخل لجان المجلس التأسيسي تثير قدراً من المخاوف والتحفظات، وبخاصة الفصل (٩٥) الذي يخشى - حال اعتماده - فتح الباب لدسترة إنشاء تنظيمات أو ميليشيات مسلحة لا تنتمي للقوات المسلحة أو المؤسسة الأمنية الرسمية. حيث أجاز هذا الفصل إمكانية أن تنشأ بمقتضى القانون تنظيمات أو أجهزة مسلحة غير منضوية تحت الجيش الوطني أو الأمن الوطني^٦. وقد أعربت منظمات أهلية ونشطاء سياسيون عن مخاوفهم من أن يفتح هذا النص المجال لحزب الأكثرية - النهضة - لمحاكاة النمط الإيراني بإنشاء ميليشيات تقوم بدور الحرس الثوري الإيراني في ردع المخالفين والرافضين لمشروع الدولة الدينية^٧.

كما يكرس الفصل (٦٨) حصانة قضائية لرئيس الجمهورية أثناء ممارسته لمهامه، ويمتد الانتفاع بهذه الحصانة إلى ما بعد انتهاء مباشرته لمهامه بالنسبة للأفعال التي قام بها بمناسبة أدائه لمهامه. وهو ما قد يحول دون محاسبة من يتولى هذا المنصب عن إساءة استخدام صلاحياته الدستورية.

من ناحية أخرى، لم يشهد ٢٠١٢ تقدماً باتجاه إصلاح مرفق العدالة وضمان استقلال القضاء، بل جرى تعليق مهام المجلس الأعلى للقضاء، واستبداله بهيئة قضائية مؤقتة، غير أن إقرار مشروع قانون تأسيس الهيئة تعثر بسبب معارضة بعض الأحزاب - على رأسها حزب الأكثرية «النهضة» - لمنح هذه الهيئة الاستقلال المالي والإداري. وقد أتاح الفراغ القانوني والمؤسسي المجال للسلطة التنفيذية ممثلة بوزير العدل للتدخل في إدارة مرفق العدالة؛ مثال ذلك إصدار قرارات تعسفية في ٢٨ مايو بإقالة ٨٢ قاضياً - أعيد تسعة منهم إلى سالف عملهم في وقت لاحق - بدعوى الحد من نفسي الفساد، وإحياء المجلس الأعلى للقضاء بذات التشكيل الذي كان قائماً من قبل سقوط نظام بن علي^٨.

٦- للإطلاع على نص المسودة الثانية للدستور التونسي، انظر الموقع الرسمي للمجلس الوطني التأسيسي.
file:///T:/ismail/%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3%20%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3.htm

٧- دستور النهضة يتيح تشكيل حرس «الباسداران» في تونس، موقع ميدل إيست أونلاين الإخباري، ٧ يناير ٢٠١٣.

<http://www.middle-east-online.com/?id=146764>

٨- الإقالات الجماعية ضربة موجعة لاستقلال القضاء، تقرير صادر عن منظمة هيومن رايتس ووتش، بتاريخ ١٩ أكتوبر ٢٠١٢.

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/10/29>

- وحول مشروع قانون الهيئة القضائية المؤقتة انظر:

يجب مراجعة مشروع القانون التونسي الخاص بالقضاء، تقرير صادر عن منظمة هيومن رايتس ووتش، بتاريخ ٦ أغسطس ٢٠١٢.

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/08/06>

من ناحية أخرى، فقد تقدم حزب المؤتمر من أجل الجمهورية بمشروع قانون للعزل السياسي، كان حتى إعداد هذا التقرير قيد المناقشة. يقضي مشروع القانون بإقصاء كبار أعضاء حزب التجمع الدستوري الحاكم ووزراء الحكومات المتعاقبة في عهد بن علي من الحياة السياسية، وحرمانهم من الانضمام إلى أحزاب أخرى ٥ سنوات؛ الأمر الذي يعني حرمان عدد من المواطنين من بعض حقوقهم السياسية لمجرد تبنيهم آراء خاصة.

تراجع متسارع لحرريات التعبير والإعلام:

يكفي لأدراك ذلك، تأمل ما حدث العام الأول للثورة حيث رفعت الرقابة المسبقة على الصحف، وتراجع استخدام النصوص العقابية في تجريم الرأي ومعاينة المشتغلين بالصحافة والإعلام. كما قطعت خطوات على الصعيد التشريعي لحماية حقوق الصحفيين وتنظيم الإعلام السمعي والمرئي بصورة تعزز استقلاليته^٩.

ولكن خلال عام ٢٠١٢ تعرض المشتغلون بالرأي والعاملون في حقل الصحافة والإعلام والمبدعون لانتهاكات خطيرة من جانب الحكومة، فضلا عن الضغوط المتصاعدة من جانب المجموعات السلفية، التي أفرزت مناخا يتسم بالغلو الديني والعداء للحرريات الإعلامية ولحرية الفكر والإبداع^{١٠}. وسجل في هذا السياق ما لا يقل عن ١٣٠ حالة انتهاك للحرريات الإعلامية، بعضها يتصل بالملاحقات القضائية، لكن الجانب الأكبر منها نتيجة أعمال العنف والاعتداءات الجسدية على العاملين في حقل الصحافة والإعلام^{١١}.

ويلفت النظر أن بعض قيادات حركة النهضة أبدت ضيقا بالحرريات الإعلامية، بلغ حد التحريض على الإعلام والاعتداء على الإعلاميين؛ مثال ذلك تصريح الحبيب اللوز القيادي بحركة النهضة وعضو المجلس الوطني التأسيسي في ٧ سبتمبر، والتي وصف فيها الإعلاميين

٩- انظر الفصل الخاص بتونس في:

«سقوط الحواجز»، التقرير السنوي لعام ٢٠١١، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان. <http://www.cihrs.org/wp-content/uploads/2012/06/the-report-a.pdf>

انظر أيضا:

تحديات الإعلام في تونس، مؤسسة كارنيجي للسلام الدولي، ٦ نوفمبر ٢٠١٢. <http://carnegieendowment.org/2012/11/06/%D8%AA%D8%AD%D8%AF%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B9%D9%84%D8%A7%D9%85-%D9%81%D9%8A-%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3/ee3i>

١٠- حول مظاهر تدهور حرية الرأي والتعبير في تونس يمكن الرجوع إلى:

مداخلة كمال لعبيدي رئيس الهيئة الوطنية لإصلاح الإعلام والاتصال في تونس، أمام مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بجنيف، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، بتاريخ ١٩ سبتمبر ٢٠١٢.

<http://www.cihrs.org/?p=4123>

١١- تحديات الإعلام في تونس، مرجع سابق.

بأنهم أعداء الثورة، وحرّض على ضربهم^{١٢}.

وقد عطلت الحكومة المرسومين ١١٥، ١١٦ لعام ٢٠١١ اللذين أصدرتهما الهيئة العليا لتحقيق أهداف الثورة. ويتعلق المرسوم الأول بحماية حقوق الصحفيين، وحماية المصادر الصحفية، وحظر إعاقة تداول المعلومات، فيما يتعلق المرسوم الثاني بإعادة تنظيم المجال السمعي والمرئي، وإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي والمرئي، تتولي إصدار تراخيص البث الإذاعي والتلفزيوني، وتعيين المسؤولين عن إدارة المؤسسات الإعلامية المملوكة للدولة^{١٣}. كما قامت الحكومة بفرض سيطرتها على القطاع الإعلامي المملوك للدولة، من خلال تعيين مسئولين جدد عن وسائل الإعلام الرسمية، وتفعيل نصوص عقابية - شاع اللجوء إليها في ظل نظام بن علي - لمصادرة حريات الرأي والتعبير والإعلام، وإحالة إعلاميين للمحاكمة باتهامات مثل الإخلال بالنظام العام، «والنيل من القيم المقدسة»، «والمساس بالأخلاق العامة». وفي الوقت ذاته فإن الصمت الرسمي إزاء ضغوط الجماعات السلفية، جعل من المشتغلين بالرأي والإعلاميين والمبدعين أهدافا مكشوفة لهجمات واعتداءات المتعصبين دينيا.

وقد شهدت تونس في ١٧ أكتوبر ٢٠١٢ إضرابا عاما غير مسبوق، دعت له النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين^{١٤}، شاركت فيه مختلف وسائل الإعلام، من أجل تكريس حماية دستورية لحرية التعبير، وإعادة النظر في التعيينات الحكومية لدرء وسائل الإعلام، ووضع المرسومين ١١٥، ١١٦ موضع التنفيذ الفعلي. وقد اضطرت الحكومة لأن تتعهد بتطبيق المرسومين، وإن كانت قد اشترطت أن يطبق المرسوم ١١٦ بصورة مؤقتة إلى حين الاستقرار في الدستور الجديد على الهيكل المستقل للإعلام^{١٥}.

ويلفت النظر أن الدعوة للإضراب العام قوبلت بإجراءات عقابية بحق عدد من الصحفيين والإعلاميين؛ فقد استدعت السلطات في ٢٥ سبتمبر ستة من الصحفيين والصحفيات بدار الصباح للاستجواب، بدعوى «عرقلة سير العمل»، وأقيل رسام الكاريكاتير حمدي

١٢- بيان النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين بتاريخ ٨ سبتمبر ٢٠١٢.

<http://bit.ly/VfMFhq>

١٣- حول هذين المرسومين، انظر:

- سقوط الحواجز، التقرير السنوي لعام ٢٠١١، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ص ١٢٢، مرجع سبق ذكره.

١٤- المادة ١٩ تحيي شجاعة الصحفيين التونسيين، وتثمن قرار الحكومة تفعيل المراسيم المتعلقة بالإعلام، بيان صادر عن منظمة المادة ١٩، بتاريخ ١٩ أكتوبر ٢٠١٢.

<http://bit.ly/YGMpyA>

١٥- توضيحات ضرورية للمرسومين ١١٥، ١١٦، بيان صادر عن منظمة مراسلون بلا حدود، بتاريخ ٢٣ أكتوبر ٢٠١٢.

http://fr.rsf.org/IMG/pdf/121023__dl115__115__ar.pdf

المزهودي بصورة تعسفية عقاباً على دوره في الإضراب^{١٦}.

وقد أدت هذه التراجعات إلى إعلان الهيئة الوطنية لإصلاح الإعلام والاتصال استقلالها وحل نفسها، احتجاجاً على عرقلة الحكومة نشاطها. وأوضح رئيس الهيئة والناشط الحقوقي المعروف كمال لعبیدی في ٤ يوليو أن الهيئة لا ترى جدوى من استمرار عملها تحت وطأة هذه الأوضاع^{١٧}.

على صعيد الملاحقات القضائية، أصدرت إحدى المحاكم حكماً بالسجن ٧ سنوات في ٢٨ مارس على ناشطين على شبكة الإنترنت، هما غازي الباجي وجابر الماجري؛ بدعوى نشر رسومات مسيئة للنبي محمد وكتابات أخرى، اعتبرتها المحكمة مسيئة للإسلام والمسلمين والأخلاق الحميدة^{١٨}. وفي ١١ أبريل، أصدرت محكمة في "مدنين" بجنوب البلاد حكماً بالسجن ٤ سنوات على رمزي عبشة، بتهمة "الاعتداء على المساجد" والإساءة للشعائر الدينية؛ وذلك بدعوى تدنيس القرآن في عدد من المساجد في مدينة بن قردان^{١٩}. وفي ٨ مارس أدين نصر الدين بن سعيدة مدير صحيفة "التونسية" بتهمة "نشر معلومات من شأنها أن تخل بالنظام العام"، بغرامة ألف دينار تونسي، وذلك في أعقاب قيام الصحيفة بنشر صورة لنجم كرة القدم الألماني تونسي الأصل (سامي خضيرة) محتضناً صديقته^{٢٠}. في ٣ مايو صدر حكم ضد نبيل قروي مدير قناة "نسمة" التلفزيونية بتغريمه ٢٤٠٠ دينار تونسي، بتهمة "انتهاك القيم المقدسة، والإخلال بالنظام العام والأخلاق الحميدة"؛ بسبب عرض فيلم

١٦- تدعو أيفكس- مجموعة مراقبة حالة حرية التعبير في تونس الحكومة التونسية لضمان استقلال الإعلام في الوقت الذي يقوم فيه الصحفيون بإضراب عام، تقرير صادر عن الشبكة الدولية لتبادل المعلومات حول حرية التعبير «أيفكس»، بتاريخ ١٨ أكتوبر ٢٠١٢.

http://www.ifex.org/tunisia/2012/10/18/journalists_strike/ar

١٧- هيئة إصلاح الإعلام التونسية: نرفض أن نكون ديكورا للحكومة؛ موقع صحيفة الوسط؛ الخميس ٥ يوليو ٢٠١٢.

<http://www.alwasatnews.com/3589/news/read/685703/1.html>

١٨- تونس: تصاعد الاعتداء على حرية التعبير، بيان صادر عن منظمة العفو الدولية، بتاريخ ١٨ أبريل ٢٠١٢.
<http://www.amnesty.org/ar/en/news/tunisia-2012-04-18>

١٩- المرجع السابق.

٢٠- صحفي تونسي يواجه تهمة تتعلق «بالآداب العامة» عقب انتقاده الحكومة، تقرير صادر عن منظمة العفو الدولية، بتاريخ ٩ أغسطس ٢٠١٢.

<http://www.amnesty.org/ar/news/tunisian-journalist-faces-public-morals-charge-after-criticizing-government-2012-08-07>

انظر أيضا:

إحالة مدير جريدة «التونسية» على الدائرة الجنائية؛ موقع تورس الإخباري، ٢١ فبراير ٢٠١٢.

<http://www.turess.com/assabah/64828>

الرسوم المتحركة برسبويليس ، الذي يحتوي على مشهد يصور الله^{٢١}.

في ٢٥ أغسطس ٢٠١٢ أصدرت دائرة التحقيق في محكمة الاستئناف في تونس العاصمة أمرا باعتقال سامي الفهري ، مدير محطة تلفزيون "التونسية" ، بتهمة مخالفات مالية في شركة إنتاج ، يشترك في امتلاكها مع صهر الرئيس السابق بن علي . وجاءت مذكرة اعتقاله بعد يومين من إبلاغه من قبل الحكومة بأنها انزعجت من برنامجه الساخر "المنطق السياسي" ، الذي انتقد فيه الحكومة وزعماء حركة النهضة ، بما في ذلك راشد الغنوشي . وأعلن الفهري قبل صدور مذكرة اعتقاله أن لطفي زيتون ، المستشار الإعلامي لرئيس الوزراء ، اتصل به ، وطلب منه أن يوقف بث البرنامج . وسوف يواجه الفهري إذا ما تمت إدانته عقوبة تصل إلى عشر سنوات في السجن^{٢٢}.

وطالت المحاكمات أيوب المسعودي المستشار السابق لرئيس الجمهورية منصف المرزوقي ، حيث عاقبته المحكمة العسكرية في ٢١ سبتمبر بالسجن أربعة أشهر مع وقف التنفيذ ، بتهمة "تحقير سمعة الجيش" و"التشهير بموظف حكومي" ، وذلك عقب إدلائه بتصريحات إلى قناة التونسية في ١٥ يوليو ، انتقد فيها دور الجيش في عملية تسليم رئيس الوزراء الليبي السابق البغدادي المحمودي إلى ليبيا ، زاعماً أن قائد أركان القوات المسلحة ، ووزير الدفاع لم يُطلعاً الرئيس التونسي مسبقاً^{٢٣}.

في ٢٢ نوفمبر أوقفت المحكمة الابتدائية بث حوار في قناة "التونسية" مع إحدى أصهار الرئيس المخلوع . وقد علل القضاء هذا المنع بأن المادة الإعلامية محل الجدل من شأنها أن تمس بالأمن العام وتثير المواطنين وتحملهم على الاقتتال^{٢٤}.

٢١- هل تحول الربيع إلى شتاء؟ إنجازات هشة وتحديات استثنائية للمدافعين عن حرية التعبير ، تقرير صادر عن مجموعة مراقبة حرية التعبير في تونس «إيفكس» ، يوليو ٢٠١٢ .

http://www.ifex.org/tunisia/2012/07/10/springintowinterifextmgreport_july2012_arabic_final.pdf

٢٢- القمع على الطراز القديم يعود مجدداً ليهدد حرية التعبير في تونس الجديدة ، تقول إيفكس - مجموعة مراقبة حالة حرية التعبير في تونس ، تقرير صادر عن الشبكة الدولية لتبادل المعلومات حول حرية التعبير «إيفكس» ، بتاريخ ٢٩ أغسطس ٢٠١٢ .

http://www.ifex.org/tunisia/2012/08/29/oldstyle__repression/ar

انظر أيضا:

- حبس مالك قناة تلفزيونية خاصة في تونس ، موقع رويترز عربي ، ٣٠ أغسطس ٢٠١٢ .
<http://ara.reuters.com/article/topNews/idARACAE87TOD320120830>

٢٣- تونس : الحكم بإدانة المستشار الرئاسي السابق لتوجيه الانتقادات للجيش ، تقرير صادر عن منظمة العفو الدولية ، بتاريخ ٢٥ سبتمبر ٢٠١٢ .

<http://www.amnesty.org/ar/news/tunisia-former-presidential-adviser-convicted-criticizing-army-2012-09-24>

٢٤- تقرير حول الانتهاكات الواقعة على الإعلام التونسي خلال شهر نوفمبر ، مركز تونس لحرية الصحافة ، ٣ ديسمبر ٢٠١٢ .
<http://ctlj.org/index.php/ar/rappports/58--2012>

وفي ديسمبر أُحيل عدد من الصحفيين للقضاء لنشرهم مقالات تتعلق بالفساد. فقد مثل رمزي الجباري مدير صحيفة "السفير" أمام المحكمة الابتدائية بتهمة "الثلب"، إثر نشره لمقالات حول شبهات فساد في تعاونية الحوادث المدرسية والجامعية. كما أُحيل صحفيان من أسبوعية "الضمير" وهما محمد الحمروني ونادية الزاير، إلى المحكمة بتهمة "الثلب والشتم"، حيث اتهمهم رئيس سابق لاتحاد الصناعة والتجارة بثلثه في مقال صدر بالجريدة، تناول شبهات فساد. وقد حكمت المحكمة بعدم سماع الدعوى في حق الصحفيين لخلل في الإجراءات. كما مثل ياسين النابلي الصحفي بأسبوعية "صوت الشعب" أمام المحكمة بتهمة الثلب، بعد شكاية من المديرية العامة لإحدى الشركات الفلاحية بعد نشره تقريرا صحفيا تناول شبهات فساد في استثمار الأراضي^{٢٥}.

في ١٧ يناير ٢٠١٢ قام مجهولون يرتدي البعض منهم قمصان حركة النهضة بالاعتداء على سفيان بن حميدة، الصحفي في قناة نسمة، بالضرب والسب واتهامه بالكفر، أثناء متابعته لمظاهرة، نظمها مساندون للحكومة وسط مدينة تونس^{٢٦}. كما تعرض عدد من الصحفيين التونسيين والأجانب للاعتداءات الجسدية واللفظية على أيدي الشرطة في العاصمة ومدن أخرى، أثناء الاحتفال بعيد الشهداء يوم ٩ أبريل، واقترن ذلك بمصادرة أجهزة تهم وتحطيم بعضها، وقالت النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين إن ١٤ صحفيا تعرّضوا للاعتداء خلال هذه التظاهرة^{٢٧}.

وفي ٦ أغسطس ٢٠١٢ تعرضت الصحفية سهام المحمدي والمصور عبد الحميد العمري من قناة تلفزيون "الحوار التونسي" والصحفية نعيمة الشرميطي من قناة تلفزيون "أرابيسك"، والصحفي سيف الدين العامري من الموقع الإخباري "آخر خبر" للضرب من قبل الشرطة، أثناء تغطيتهم لتفريق متظاهرين بعنف خلال مظاهرة ضد الحكومة في شارع بورقيبة. وفي اليوم السابق ٥ أغسطس تعرضت المدونة التونسية لينا بن مهني للضرب من الشرطة^{٢٨}.

٢٥- تقرير حول الانتهاكات الواقعة على الإعلام التونسي خلال شهر ديسمبر، مركز تونس لحرية الصحافة، ٣ يناير ٢٠١٣.

<http://ctlj.org/index.php/ar/rapports>

٢٦- تونس: المحاكمة المتعلقة بشريط «برسيبوليس» انتكاسة لحرية التعبير، تقرير صادر عن منظمة هيومن رايتس ووتش، بتاريخ ٢٥ يناير ٢٠١٢.

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/01/25>

٢٧- تونس: إدانة قناة نسمة لوثت اليوم العالمي لحرية الصحافة؛ بيان صادر عن الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان؛ بتاريخ ٧ مايو ٢٠١٢.

<http://www.fidh.org/%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3-%D8%A5%D8%AF%D8%A7%D9%86%D8%A9-%D9%82%D9%86%D8%A7%D8%A9>

٢٨- القمع على الطراز القديم يعود مجددا ليهدد حرية التعبير في تونس الجديدة، موقع الشبكة الدولية لتبادل المعلومات حول حرية التعبير؛ ٢٩ أغسطس ٢٠١٢

[/http://www.ifex.org/tunisia/2012/08/29/oldstyle__repression/ar](http://www.ifex.org/tunisia/2012/08/29/oldstyle__repression/ar)

وفي ١٤ سبتمبر تعرض للاعتداء الصحفيون، أثناء تغطيتهم للاحتجاجات التي شهدتها محيط السفارة الأمريكية بسبب الفيلم المسيء للرسول محمد. من بين الصحفيين الذين تم الاعتداء عليهم: محمد علي السويسي وهاشم لعماري مراسلا إذاعة موزايك إف إم، ونعيمة الشرميطي مراسلة أرابيسك تي في، ورمزي حفيظ مراسل قناة دبي ومصور بها، ومراسل صحيفة ليبراسيون الفرنسية. كما تحطمت سيارة التلفزيون الوطنية^{٢٩}.

تعرض صحفيون آخرون للترهيب في العمل. ففي ٦ يوليو ٢٠١٢ تم منع الصحفية في الإذاعة الوطنية نادية الهداوي من دخول المبنى، حيث كان من المفترض أن تستضيف في برنامجها الصباحي الكاتبة الناقدة للحكومة نزيهة رجبية. وفي ٢١ أغسطس، أبلغت "بثينة قويعة" - التي تقدم برنامج "الأخبار والشائعات" في الإذاعة الوطنية - بأنها نقلت إلى قسم الأخبار بعد حلقة ناقشت فيها مسؤولي النقابة الوطنية للصحفيين التعيينات الحكومية لمدراء تحرير بعض الصحف الحكومية والتلفزيون الوطني؛ انتقدوا فيها نهج الحكومة في التعامل مع وسائل الإعلام^{٣٠}.

وفي ٢٢ أغسطس ٢٠١٢ أقالت الحكومة الصحفي كمال سماري مدير مجموعة دار الصباح، وعينت لطفي التواتي "ضابط الأمن السابق" خلفاً له. وقد أديننت هذه الخطوة بشدة من قبل الصحفيين والشخصيات العامة، الذين احتجوا أمام المبنى لعدة أيام، وصدرت الصفحات الأولى لصحيفة الصباح وصحيفة Le Temps فارغتين كنوع من الاحتجاج^{٣١}. وبعد بضعة أيام من توليه منصبه منع التواتي نشر مقال ينتقد تعيينه في منصبه، كما قام بفصل أحد المحررين، وأصدر قائمة بالأشخاص المسموح لهم بكتابة افتتاحيات الصحيفة^{٣٢}. وقد تواصلت احتجاجات صحفيي دار الصباح، وإضرابهم الدوري عن الطعام إلى أن جرت إقالة لطفي التواتي وتعيين متصرف قضائي على رأس الصحيفة^{٣٣}.

٢٩- الاعتداء على عدد من الصحفيين أثناء الاحتجاجات؛ موقع إذاعة كلمة؛ الجمعة ١٤ سبتمبر ٢٠١٢
<http://www.kalima-tunisie.info/kr/News-file-article-sid-13461.html>

٣٠- القمع على الطراز القديم يعود مجدداً ليهدهد حرية التعبير في تونس الجديدة، مرجع سبق ذكره. انظر أيضاً:
- السيطرة على وسائل الإعلام الرسمية، بيان صادر عن منظمة مراسلون بلا حدود، بتاريخ ٢٩ أغسطس ٢٠١٢.

http://fr.rsf.org/IMG/pdf/120823_nominations_me_dias_publics_ar.odt_-_neooffice_writer.pdf

٣١- القمع على الطراز القديم يعود مجدداً ليهدهد حرية التعبير في تونس الجديدة، مرجع سبق ذكره.
٣٢- تراجع الآمال لحرية الصحافة في تونس، تقرير صادر عن لجنة حماية الصحفيين، بتاريخ ٢٦ سبتمبر ٢٠١٢.
<http://cpj.org/ar/2012/09/020444.php>

٣٣- تحديات الإعلام في تونس، مرجع سابق. انظر أيضاً:

- تعيين متصرف قضائي على رأس «دار الصباح»، جريدة الصباح التونسية، ٧ نوفمبر ٢٠١٢.
<http://www.assabah.com.tn/article-78805-07112012.html>

في ٢٧ مايو اقتحم أشخاص مجهولون مقر قناة الحوار التونسي الخاصة، وقاموا بتخريب وإتلاف وسرقة معدات تقدر قيمتها بـ ٢٠٠ ألف دينار، وذلك في أعقاب سلسلة من التهديدات للصحفيين والعاملين بالقناة من مجموعات محسوبة على تيارات متطرفة أو أشخاص يزعمون مساندتهم للحكومة^{٣٤}.

في ٢٨ نوفمبر تعاملت قوات الأمن بقسوة بالغة مع الصحفيين، الذين كانوا يغطون أحداث إضراب عام بمدينة "سليانة" جنوب غربي العاصمة تونس؛ حيث أصيب عبد السلام السمراي مدير مكتب "دار الأنوار" بالمدينة بكدمات وتصدع في العظام، كما تعرض فريق قناتي "حنبل" و"التونسية" للاعتداء بالهراوات وبمقذوفات نارية أثناء تفريق الاعتصام. كما حاولت عناصر أمنية منع تسعة صحفيين آخرين من تغطية الأحداث وتهديدهم وسبهم. وكان ديفيد طومسون مراسل قناة "فرانس ٢٤" تعرض إلى إصابة مباشرة من سلاح ناري في ساقه. وفي ٣٠ نوفمبر أطلقت قوات الأمن قنابل الغاز على مجموعة من الصحفيين لمنعهم تصوير مسيرة بالمدينة نفسها، مما أدى إلى اختناقهم^{٣٥}.

الضغوط على الحريات العامة والشخصية:

تتصاعد ضغوط الجماعات السلفية على الحريات العامة والشخصية، وبخاصة في ظل تقاعس السلطات عن الاضطلاع بمسئوليتها في حماية مواطنيها بل ونزوعها في مناسبات عدة إلى مسابرة هذه الضغوط، وفي بعض الحالات بدا مناصرو حزب الأكثرية الحاكم -حزب النهضة- ضالعين بدورهم في اعتداءات على الخصوم السياسيين، وفي منح غطاء شرعي لمصادرة وقمع الحريات العامة.

في ١٢ يونيو أغلقت وزارة الثقافة معرض "ربيع الفنون"، وصادرت ست لوحات، بعد احتجاجات جماعات السلفيين في عدة مدن، بدعوى أن بعض الأعمال الفنية -حسب وزير الثقافة مهدي مبروك- استغرافية، وتنتهك "مبادئ الإسلام ومقدسات الشعب التونسي". وفي ١٤ يونيو أعلن وزراء من حركة النهضة نيتهم مقاضاة الفنانين العارضين. وفي ٢٨ أغسطس جرى التحقيق مع الفنانين التشكيليين؛ نادية الجلاصي ومحمد بن سلامة بتهمة "عرض ما من شأنه أن يعكس صفو النظام العام" و"يسئ للإسلام"^{٣٦}.

٣٤- بيان النقابة إثر الاعتداء على مقر قناة الحوار التونسي، النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين، ٢٨ مايو ٢٠١٢. <http://bit.ly/WDAmfW>

٣٥- تقرير حول الانتهاكات الواقعة على الإعلام التونسي خلال شهر نوفمبر، مرجع سابق.
٣٦- أيفكس- مجموعة مراقبة حالة حرية التعبير في تونس تعرب عن قلقها إزاء الهجمات الأخيرة التي استهدفت التعبير الفني، بيان صادر عن الشبكة الدولية لتبادل المعلومات حول حرية التعبير، بتاريخ ٢٥ يونيو ٢٠١٢. http://www.ifex.org/tunisia/2012/06/25/art_attack/ar/

تجدد الإشارة إلى تصريحات أدلى بها الصادق شورو—أحد القيادات المحسوبة على حركة النهضة— أمام المجلس التأسيسي، طالب فيها بإقامة الحد على المعتصمين والمضربين عن العمل؛ باعتبارهم خارجين على القانون، ويعطلون الاقتصاد الوطني، مستشهدا في ذلك بأية قرآنية.^{٣٧}

في ٥ أغسطس اعتُقل الصحفي، سفيان الشورابي، رفقة اثنين من أصدقائه بزعم احتساء الكحول على أحد الشواطئ أثناء تخييمهم في قليبية بشمال شرق تونس، ووجهت إليهم تهمة "السكر في مكان عام" و"الاعتداء على الآداب العامة". وكان الشورابي قد دعا قبل يوم من اعتقاله، إلى تنظيم وقفة أمام مقر وزارة الداخلية احتجاجاً على توجهات حركة النهضة لفرض المزيد من القيود على الحريات العامة.^{٣٨}

في ٢٣ يناير تعرض ثلاثة صحفيين لاعتداء أثناء خروجهم من محاكمة مدير قناة نسمة، من طرف مجموعة من المتطرفين وجهت لهم الشنائم، وبصفت في وجوههم، وقامت بركلهم، ولم تتدخل الشرطة لمنع الاعتداءات أو توقيف المعتدين.^{٣٩}

وفي ٢٤ مارس تعرض لطفي الحجى مدير مكتب قناة الجزيرة وعضو الهيئة المديرة للرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان، لاعتداء أثناء تغطيته لاجتماع سياسي بمدينة المنستير. ونددت الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان «بهذا الاعتداء»، معتبرة إياه «حلقة من الحلقات المتواترة في الهجوم على حرية الصحافة وعلى حرمة الصحفيين».^{٤٠}

٣٧- المرجع السابق.

٣٨- صحفي تونسي يواجه تهمة تتعلق «بالآداب العامة» عقب انتقاده الحكومة، تقرير صادر عن منظمة العفو الدولية، بتاريخ ٩ أغسطس ٢٠١٢.

<http://www.amnesty.org/ar/news/tunisian-journalist-faces-public-morals-charge-after-criticizing-government-2012-08-07>

٣٩- في رسالة إلى الرؤساء الثلاثة: الهيئة تدعو إلى محاسبة المعتدين على الصحفيين، بيان صادر عن الهيئة الوطنية لإصلاح الإعلام والاتصال، بتاريخ ٢٦ يناير ٢٠١٢.

http://www.inric.tn/index.php?option=com_content&view=article&id=148%3A2012-01-26-14-27-26&catid=46%3Ainric-communications-presse&Itemid=154&lang=ar

انظر أيضا:

- تونس: المحاكمة المتعلقة بشرط "برسيبوليس" انتكاسة لحرية التعبير، تقرير صادر عن منظمة هيومن رايتس ووتش، بتاريخ ٢٥ يناير ٢٠١٢.

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/01/25>

٤٠- بيان الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان، بتاريخ ٢٤ مارس ٢٠١٢.

انظر أيضا:

- الرابطة التونسية لحقوق الإنسان ونقابة الصحفيين تدينان الاعتداء على صحفي قناة الجزيرة بالمنستير، جريدة المشهد التونسي، ٢٥ مارس ٢٠١٢.

<http://www.machhad.com/9671>

في ٨ أبريل قامت مجموعة من المتطرفين بالاعتداء اللفظي والبدني على كل من أيمن معتوق وأمين العياشي وفنحي العميري، الصحفيين بقناة نسمة الفضائية؛ أثناء تغطية تظاهرة، نظمها «الحزب الوطني التونسي» أمام المسرح البلدي لمدينة صفاقس^{٤١}.

وفي ٢٢ أبريل تعرض نشطاء من شبكة «دستورنا» للاعتداء العنيف في مدينة دوز من ولاية مدنين، حيث هاجمت مجموعات متطرفة مقر الاجتماع بالهراوات والزجاجات والسكاكين، مستهدفين على وجه الخصوص رئيس الشبكة، جوهر بن مبارك. وعبرت الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان في بيان لها بتاريخ ٢٢ أبريل عن دهشتها من الغياب الأمني خلال الحادثة؛ الأمر الذي أسهم في «بسط نفوذ الجماعات المتطرفة عن طريق العنف والترهيب»^{٤٢}.

وفي ٢٥ مايو هاجمت جماعات متطرفة الكاتب المسرحي رجب المقرري في مدينة الكاف، وضربته ضرباً مبرحاً على رأسه وصدرة، نقل على إثرها إلى المستشفى في حالة خطيرة^{٤٣}.

في ٢٧ مايو تعرضت تاتيانا مسعد الصحفية في قناة فرانس ٢٤ لاعتداء من قبل متطرفين أثناء تغطية حريق في إحدى أسواق العاصمة^{٤٤}.

وفي ١٤ أغسطس، تعرض الفنان الكوميدي لطفي العبدلي للهجوم من مجموعة متطرفة، ومنعه من تقديم عرضه في بلدة منزل بورقيبة القريبة من بنزرت بعد أن زعموا أنه مسيء للإسلام. وفي ١٥ أغسطس منع سلفيون فرقة موسيقية إيرانية من تقديم عرضها في المهرجان

– مدير مكتب الجزيرة بتونس إثر الاعتداء عليه، يصرّح!!، موقع يوتيوب، بتاريخ ٢٥ مارس ٢٠١٢.
http://www.youtube.com/watch?feature=player_embedded&v=ygXiXVJHP8M
٤١– تونس: قمع مظاهرة سلمية... والاعتداء على صحفيين... خطوات إلى الورا؛ موقع الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان؛ ٩ أبريل ٢٠١٢.
<http://www.anhri.net/?p=51780>

انظر أيضاً:

– الاتحاد الدولي للصحفيين يدعم حملة الشارة الحمراء بعد هجمات على الصحفيين في تونس، بيان صادر عن الاتحاد الدولي للصحفيين، بتاريخ ١٢ أبريل ٢٠١٢.

<http://www.ifj-arabic.org/page-ifj-228.html>

٤٢– بيان الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان، بتاريخ ٢٢ أبريل ٢٠١٢.
<http://ltdh-tunisie.org/ar/2012/04/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D8%A9-%D8%A8%D9%80%D9%80%D9%80%D9%80%D9%80%D9%84%D8%A7%D8%BA>

٤٣– تونس: يجب التحقيق في هجمات المتطرفين دينياً، بيان صادر عن منظمة هيومن رايتس ووتش، بتاريخ ١٥ أكتوبر ٢٠١٢.

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/10/15>

٤٤– سلفيون يعتدون على صحفية في فرانس ٢٤ ترافق فريق قناة «الحوار» التونسية لتغطية حريق، موقع فرانس ٢٤ الإخباري، ٢٧ مايو ٢٠١٢.

<http://f24.my/VLcvjt>

الدولي للموسيقى الصوفية والروحية بولاية القيروان، بدعوى أن الفرقة "شيعية". وفي ١٦ أغسطس، هاجم ٢٠٠ متطرف مسلحين بالسيوف والهراوات والحجارة مهرجان "نصرة الأقصى" بمدينة بنزرت؛ احتجاجاً على مشاركة سمير القنطار المعتقل اللبناني السابق في إسرائيل، الذي اتهموه بتأييد نظام الرئيس السوري بشار الأسد.^{٤٥} كما جرى الاعتداء على خالد بوجمعة رئيس فرع بنزرت "لنظمة حرية وإنصاف"، مما أدى لإصابته في الفم والساق وكسر في الأنف. طال الاعتداء أيضاً على مجموعة من الحقوقيين، منهم منجي الطياشي وشكري الغربي وعماد الصفاقي.^{٤٦}

وفي ١٧ نوفمبر تعرض طاقم قناة "الحوار التونسي" لاعتداء أثناء تغطية جنازة أحد الشباب السلفي في قرية "جرادو" من ولاية زغوان (شمال شرقي تونس) من قبل مجموعة تحسب على التيار السلفي، حيث تم ضربهم وركلهم ووصفهم بإعلام العار، وأنهم ملاحدة وكفار وعلمانيون.^{٤٧} وفي ٣١ ديسمبر تعرض صحفيان من القناة نفسها للاعتداء والتهديد بالذبح من قبل مجموعة محسوبة على التيار السلفي أثناء القيام بروبرتاج بدوار "هيشر" بولاية منوبة كما تم نعتهم بالكفار والملاحدين.^{٤٨}

كما طالت الاعتداءات بعض المفكرين الإسلاميين؛ إذ منع متطرفون في ٢٢ أبريل المفكر يوسف الصديق، المختص في أنثروبولوجيا القرآن، والكاتبة ألفة يوسف من إلقاء محاضرة حول "التعصب الفكري" بمدينة قليبية بمحافظة نابل، وهددوهم بالضرب إن اقتربوا من دار الثقافة، ثم نكسوا العلم التونسي واستبدلوه بعلم اسود يرمز للخلافة الإسلامية.^{٤٩} وفي ٥ أغسطس وقع الاعتداء على الشيخ عبد الفتاح مورو أثناء ندوة دينية بمدينة القيروان، حيث ضربه أحد المتطرفين بكأس في رأسه ما استوجب نقله إلى المستشفى.^{٥٠}

٤٥- وزارة الثقافة التونسية تدين اعتداء سلفيين على الشاعر أولاد أحمد، موقع المشهد الإخباري، ٢٨ أغسطس ٢٠١٢.

<http://www.machhad.com/18098>

٤٦- تونس: يجب التحقيق في هجمات المتطرفين دينياً، مرجع سبق ذكره.

٤٧- تقرير حول الانتهاكات الواقعة على الإعلام التونسي خلال شهر نوفمبر، مرجع سابق.

٤٨- تقرير حول الانتهاكات الواقعة على الإعلام التونسي خلال شهر ديسمبر، مرجع سابق.

٤٩- إفادة ميدانية من ناشط حقوقي تونسي.

- انظر أيضاً:

سلفيون يمنعون يوسف الصديق من حضور لقاء حاضر فيه الغنوشي ومورو، موقع أفريكان مانجير الإخباري، ٢٧ أبريل ٢٠١٢.

http://www.africanmanager.com/site_ar/detail_article.php?art_id=7691

٥٠- الألكسو تندد بالاعتداء على الشيخ عبد الفتاح مورو، بيان صادر عن المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (الالكسو)، بتاريخ ٨ أغسطس ٢٠١٢.

http://www.alecso.org.tn/index.php?option=com_content&task=view&id=1917&Itemid=325&lang=ar

في ٢٣ أغسطس، قامت مجموعة من المتطرفين بالاعتداء الجسدي على الشاعر المعروف صغير أولاد أحمد، بعد أن انتقد في برنامج على تلفزيون "التونسية" حركة النهضة. كما تعرض الشاعر محمد الهادي الوسلاتي في ٢٤ أغسطس، لاعتداء من قبل مجموعة من المتطرفين في العاصمة، نقل على إثرها إلى المستشفى في حالة حرجة.^{٥١} كما شهدت بعض المدن اعتداءات من قبل مجموعات متطرفة، هاجمت بعض الفنادق والحانات بالسيوف والعصي؛ بسبب بيعها للخمر^{٥٢}.

وقد حاولت عناصر متشددة تنتمي للتيار السلفي، في كلية الآداب بجامعة منوبة القريبة من العاصمة، فرض دخول الطالبات المنتقبات إلى قاعات الامتحان دون الكشف عن وجوههن، واعتصموا داخل الكلية لعدة أيام قبل أن يتم إجلاؤهم بواسطة الأمن.^{٥٣} وقد أحيل حبيب فزدغلي عميد الكلية للمحاكمة بتهمة صفع طالبة منتقبة، والتي تصل عقوبتها إلى السجن ٥ سنوات^{٥٤} وقد قررت نقابات التعليم العالي الإضراب لمدة ساعتين تضامنا معه، وتشارك الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان - ممثلة برئيسها - في هيئة الدفاع عن عميد الكلية.

وفي ١٨ أكتوبر لقي لطفي نقض مصرعه، وأصيب ٩ آخرون بجروح إثر اقتحام متظاهرين ينتمون إلى «الرابطة الشعبية لحماية الثورة» - القريبة من حركة النهضة - مقر «الاتحاد الجهوي للفلاحين» بمدينة تطاوين. جدير بالذكر أن نقض هو منسق حزب «نداء تونس» الذي يترأسه رئيس الوزراء السابق الباجي قايد السبسي، واتهم السبسي حركة النهضة بالمسؤولية عن اغتيال نقض. ووصفه بأنه أول اغتيال سياسي بعد الثورة، وأن

٥١- القمع على الطراز القديم يعود مجددا ليهدد حرية التعبير في تونس الجديدة، مرجع سبق ذكره.

٥٢- لمعرفة المزيد عن هذه الانتهاكات يمكن الرجوع إلي:

- سلفيون متشددون يهاجمون فندقا سياحيا بمدينة سيدي بوزيد، شبكة منار الإخبارية، ٣ سبتمبر ٢٠١٢.

<http://www.menara.ma/ar/2012/09/03/248724.html>

- سلفيون يهاجمون حانات بالسيوف والأسلحة النارية في سيدي بوزيد، موقع فرانس ٢٤ الإخباري، ٢١ مايو ٢٠١٢.

<http://www.france24.com/ar/20120521-tunisia-salafist-attack-bars-sidi-bouzid-city>

- مواجهات بين الشرطة وسلفيين بتونس، موقع الجزيرة الإخباري، ٢٦ مايو ٢٠١٢.

<http://www.aljazeera.net/news/pages/b94f7939-c812-41a0-b8c9-fe30609c0492>

٥٣- ثورات جديدة بتونس تخرج ضد التطرف، موقع شبكة النداء، ٣٠ يناير ٢٠١٢.

http://happeal.net/index.php?option=com_content&view=article&id=11118:2012-01-30-13-18-35&catid=56:2010-10-20-15-14-15&Itemid=94

٥٤- إفادة ميدانية من ناشط حقوقي تونسي.

- انظر أيضا:

محاكمة «سياسية» في تونس لعميد كلية منوبة، موقع فرانس ٢٤ الإخباري، ٢٦ أكتوبر ٢٠١٢.

<http://f24.my/TGddxa>

التخطيط للاغتيال جرى تحت غطاء ما يسمّى بلجان حماية الثورة^{٥٥}. تجدر الإشارة إلى أن الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان اتهمت لجان حماية الثورة في بيان لها بتاريخ ١٨ أكتوبر بأنها « تدعو إلى العنف ضد الأشخاص والممتلكات، وأنها مارسته في العديد من الحالات بصورة تهدد السلم الاجتماعي ».

قمع التجمعات السلمية:

تنامت أعمال العنف ضدّ حركات الاحتجاج السلمي خلال ٢٠١٢، ففي ١٤ يناير استخدمت الشرطة القنابل المسيلة للدموع والرصاص لتفريق مظاهرة، دعا لها شباب عاطل عن العمل، مطالبين بـ «ثورة جديدة» بمدينة توزر جنوب تونس؛ لأن مطالبهم لم تتحقق، خاصة التشغيل والقضاء على الفساد^{٥٦}.

وفي ٣ أبريل فرقت الشرطة مظاهرة للتضامن مع مصابي الثورة أمام وزارة حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية بتونس. وقد أدى ذلك إلى إصابات متفاوتة الخطورة في صفوف المحتجين وعائلاتهم، استوجبت نقل العديد منهم إلى المستشفى. كما ألقى القبض على ٣ أعضاء من «الحزب التونسي» تعرّضوا للإهانة والتهديد أثناء التحقيق معهم في مركز الشرطة بباردو^{٥٧}.

في ٩ أبريل شهدت تونس العاصمة أعمال قمع بوليسي ضدّ آلاف المتظاهرين الذين تجمعوا لإحياء يوم الشهداء، باعتباره عيداً وطنياً، وللتنديد بقرار سابق لوزير الداخلية يمنع التظاهر في شارع الحبيب بورقيبة، وقد فرقتهم قوات الشرطة مستعملة الهراوات وكميات كبيرة من الغاز المسيل للدموع من مسافات قصيرة، وألقت القبض على عدد كبير منهم، بمساعدة

٥٥- نداء تونس تصف وفاة لطفي نقض بالاغتيال السياسي و تحمل النهضة مسؤوليته، موقع أفريكان مانيجير الإخباري، ١٩ أكتوبر ٢٠١٢.

http://www.africanmanager.com/site_ar/detail_article.php?art_id=12124

انظر أيضاً:

- المكتب التنفيذي يندد بأحداث العنف بتطاوين، ويطالب بفتح تحقيق جدي، بيان صادر عن الاتحاد العام للشغل، بتاريخ ١٩ أكتوبر ٢٠١٢.

<http://www.ugtt.org.tn/?p=3074>

٥٦- الشعب التونسي يخرج للشوارع مطالباً بثورة جديدة؛ موقع شبكة نداء، ١٥ يناير ٢٠١٢.

http://happeal.net/index.php?option=com_content&view=article&id=10875:2012-01-15-14-01-46&catid=56:2010-10-20-15-14-15&Itemid=94

٥٧- تعدد انتهاكات حق التجمع السلمي، تقرير صادر عن الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، بتاريخ ٢٤ أبريل ٢٠١٢.

<http://www.fidh.org/%D8%AA%D8%B9%D8%AF%D9%91%D8%AF-%D8%A7%D9%86%D8%AA%D9%87%D8%A7%D9%83%D8%A7%D8%AA-%D8%AD%D9%82%D9%91>

بلطجية مسلحين بهراوات ومسدسات غاز^{٥٨}.

وفي ١٤ أبريل فرقت الشرطة اعتصاما لمجموعة من الشباب العاطل عن العمل بحَيّ الملاحة الشعبي برادس على بعد ١٠ كم من العاصمة، للاحتجاج على نتائج مسابقة للالتحاق بوظيفة نظمتها الشركة التونسية للشحن والترصيف؛ حيث قامت الشرطة بتمشيط المنطقة بعنف كبير، وذلك بتفجير القنابل المسيلة للدموع داخل المنازل؛ الأمر الذي أدى إلى اختناق الأطفال والنساء وكبار السن، ومداهمة المساكن بعد خلع أبوابها، وتخريب أثاثها والاعتداء بالضرب على ساكنيها، وبصفة خاصة النساء. وجرى احتجاز ٢٢ شخصا أطلق سراح ٥ منهم، بدت على أجسامهم آثار التعذيب وسوء المعاملة^{٥٩}.

في ١٨ يوليو هاجمت الشرطة وقفة لموظفي المستشفى الجامعي الهادي شاكر بصفافس، احتجاجا على تعيين مدير جديد ينتمي لحركة النهضة، مما أدى إلى إصابة بعضهم بجراح، ونقلهم إلى المستشفى، كما ألقى القبض على نقابيين. وتكررت مداهمة المستشفى في ٢٠ يوليو في الليل؛ لفرض تعيين المدير، وألقي القبض على ٥ موظفين آخرين^{٦٠}.

٥٨- بيان الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان إثر أحداث ٩ أبريل، بتاريخ ٩ أبريل ٢٠١٢.
<http://ltdh-tunisie.org/ar/2012/04/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D8%A9-%D8%A8%D9%8A%D8%A7%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A7%D8%A8%D8%B7%D9%80%D9%80%D9%80%D9%80%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AA/D9%88%D9%86%D8%B3%D9%8A%D9%80%D9%80%D9%80>

انظر أيضا:

٥٩- قمع مظاهرة خلال احتفال بيوم الشهيد في شارع بورقيبة بتونس؛ موقع الخبر؛ الثلاثاء ١٠ أبريل ٢٠١٢
<http://www.elkhabar.com/ar/monde/286232.html>

٥٩- تعدد انتهاكات حق التجمع السلمي، تقرير صادر عن الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، بتاريخ ٢٤ أبريل ٢٠١٢.

<http://www.fidh.org/%D8%AA%D8%B9%D8%AF%D9%91%D8%AF-%D8%A7%D9%86%D8%AA%D9%87%D8%A7%D9%83%D8%A7%D8%AA-%D8%AD%D9%82%D9%91>

انظر أيضا:

٦٠- ائتلاف المجتمع المدني: بيان مشترك، الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان، بتاريخ ١٦ أبريل ٢٠١٢.

<http://ltdh-tunisie.org/ar/2012/04/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D8%A6%D8%AA%D9%84%D8%A7%D9%81-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AF%D9%86%D9%8A-%D8%A8%D9%8A%D9%80%D9%80%D9%80>

٦٠- الاتحاد يطالب بفتح تحقيق فوري لمحاسبة كل من اعتدى على أعوان وموظفي المستشفى الجامعي الهادي شاكر بصفافس، بيان صادر عن الاتحاد العام التونسي للشغل، بتاريخ ٢١ يوليو ٢٠١٢.

<http://www.ugtt.org.tn/?p=2819>

في ٩ أغسطس أطلقت الشرطة الرصاص المطاطي وقنابل الغاز لتفريق مظاهرة سلمية، دعا لها أحزاب ونقابات ونشطاء المجتمع المدني في مدينة سيدي بوزيد، تطالب باستقالة الحكومة، وإقالة والي المدينة، وتندد بالمعالجات الأمنية للمشاكل الاجتماعية. الأمر الذي أدى إلى إصابة البعض بجروح، بينهم صحفيان، واعتقال عدد آخر. وفي مساء ذات اليوم فرقت الشرطة مظاهرة أخرى، تندد بالسياسة القمعية في التعامل مع المتظاهرين، مما أدى إلى وقوع إصابات واعتقال عدد آخر من المتظاهرين. وأدانت الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان أعمال قمع المتظاهرين، وشبهت المعالجة الأمنية المتبعة بتلك التي اتبعتها نظام بن علي مع احتجاجات الحوض النجمي^{٦١} ٢٠٠٨.

شهدت معتمدية «الحنشة» بولاية صفاقس (جنوب شرق العاصمة) يومي ٢٢ و ٢٣ أغسطس أحداثا دامية، في أعقاب احتجاج الأهالي على هيمنة حركة النهضة على الجمعية التنموية المحلية - التي تقدم قروضا قصيرة المدى - مطالبين بتمثيل المواطنين في إدارة مؤسسات الحكم المحلي، ولا تكون حكرا على أنصار حزب سياسي واحد. فقد طاردت الشرطة المواطنين بالهراوات والغاز المسيل للدموع داخل الأزقة والشوارع، واقتحمت بعض المنازل وتحرشت بسكانها، واعتقلت عددا منهم. وعبرت الجمعية الدولية لمساندة المساجين السياسيين عن تضامنها مع الموقوفين، وعن «قلقها العميق لعودة استعمال الآليات الأمنية والقضائية القديمة في حل الخلافات السياسية، والتصدي للتحركات الاجتماعية السلمية»^{٦٢}.

انظر أيضا:

- قوات التدخل مدعومة بميليشيات المدير العام تعتدي على أعوان الهادي شاكور، جريدة الشعب التونسية، ٢١ يوليو ٢٠١٢.

<http://www.echaab.info.tn/detailarticle.asp?IDX=17907>

٦١- بيان الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان، بتاريخ ١٠ أغسطس ٢٠١٢.

- انظر أيضا:

- تونس قمع لمظاهرات سلمية وإصابة صحفيين، بيان صادر عن الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، بتاريخ ١١ أغسطس ٢٠١٢.

<http://www.anhri.net/?p=57571>

- تونس: تظاهرة في مهد الثورة تطالب بإسقاط حكومة الإسلاميين، جريدة السياسة، ١٨ أغسطس ٢٠١٢.
<http://www.al-seyassah.com/ArticleView/tabid/59/smid/438/ArticleID/204168/reftab/59/Default.aspx>

٦٢- بيان الجمعية الدولية لمساندة السجناء السياسيين، بتاريخ ٣ سبتمبر ٢٠١٢.

- انظر أيضا:

- الشرطة التونسية تفرق مظاهرة بمحافظة صفاقس احتجاجا على سياسة "النهضة"؛ موقع روسيا اليوم؛ ٢٤ أغسطس ٢٠١٢.

[/http://arabic.rt.com/news__all__news/news/593060](http://arabic.rt.com/news__all__news/news/593060)

- الأمن التونسي يفرق محتجين بالغاز بمدينة صفاقس، جريدة الشرق، ٢٤ أغسطس ٢٠١٢.

<http://bit.ly/122uYZf>

في مساء ١٠ سبتمبر تجمع الأهالي في مدينة «الجريصة» بولاية «الكاف» احتجاجاً على ممارسات وزارة الداخلية، وحملوا شعارات مناهضة للتعذيب، أثناء تشييع جثمان عبد الرؤوف الخماسي الذي توفي اثر ارتجاج في المخ عقب إيقافه في أحد المراكز الأمنية في العاصمة^{٦٣}. وقد هاجمت الشرطة المتظاهرين، وأصابت بعضهم بجراح، وشنت حملة اعتقالات عشوائية، كما ألقت قنابل الغاز على عدة أحياء سكنية، مثل حي «حشاد الجنوبي» وحي علي بن خليفة، مما تسبب في حالات اختناق في صفوف الأطفال والنساء^{٦٤}.

وفي الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ نوفمبر شهدت مدينة «سليانة» مواجهات عنيفة بين الشرطة ومحتجين، في أعقاب خروج مظاهرات مطالبة بإقالة والي المدينة، وتحقيق التنمية الاقتصادية في المدينة، والإفراج عن ١٣ من المحتجزين الذين لا يزالون بانتظار إحالتهم إلى المحاكمة منذ اعتقالهم إبان احتجاجات أبريل ٢٠١١. حيث استخدمت الشرطة للقوة المفرطة بما في ذلك طلقات الخرطوش، وغيرها من الأسلحة النارية لتفريق المتظاهرين مما أدى إلى إصابة أكثر من ٣٠٠ شخص، وجرى نقل أكثر من ٢٠ مصاباً إلى العاصمة لتلقي العلاج. حيث أصيب البعض منهم في أعينهم، وأضحوا بالتالي عرضة لفقدان البصر، كما يعاني بعض المتظاهرين من كسور مختلفة^{٦٥}.

٦٣- مواجهات ليلية في الجريصة إثر جنازة عبد الرؤوف الخماسي؛ جريدة المشهد التونسي؛ ١١ سبتمبر ٢٠١٢.
<http://www.machhad.com/18828>

٦٤- شهيد الجريصة بفضح تواصل ممارسات القمع والتعذيب؛ موقع التونسية؛ ١٢ سبتمبر ٢٠١٢.
http://www.attounissia.com.tn/details__article.php?t=41&a=69082

انظر أيضاً:

- بعد مقتل شخص تحت التعذيب.. أهالي الجريصة يثورون والأمن يستعمل القوة ضدّهم، جريدة المصدر، ١١ سبتمبر ٢٠١٢.

<http://www.almasdar.tn/management/article-11781>

- الشرطة تستخدم الغاز المسيل للدموع لتفريق محتجين على وفاة شخص تحت التعذيب، موقع فرنس ٢٤ الإخباري، ١١ سبتمبر ٢٠١٢.

<http://f24.my/UPIRYT>

٦٥- تونس: أوقفوا استخدام القوة المفرطة ضدّ المحتجين في سليانة، وبادروا إلى فتح تحقيق فوراً، تقرير صادر عن منظمة العفو الدولية، بتاريخ ٣٠ نوفمبر ٢٠١٢.

<http://www.amnesty.org/ar/library/asset/MDE30/012/2012/ar/1b38018d-e0bc-4215-8971-1ec81b29eee1/mde300122012ar.html>

انظر أيضاً:

- تونس - شرطة مكافحة الشغب تطلق رصاص الرش على المتظاهرين، تقرير صادر عن منظمة هيومن رايتس ووتش، بتاريخ ١ ديسمبر ٢٠١٢.

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/12/01>

التعذيب وسوء المعاملة:

رغم الثورة، فقد استمرت ممارسة التعذيب، وصولاً إلى التعذيب المفضي للموت. وقد صرح وزير حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية «بأن النظام السابق سقط لكنّ التعذيب لا يزال جارياً، فممارسات التعذيب موجودة حتى بعد الثورة». كما قال الناطق باسم وزارة الداخلية: «رغم إيماننا بسعي الوزارة نحو القطع مع ممارسات التعذيب فنحن لا ننفي حصول بعض التجاوزات»، معللاً ذلك بالقول «إننا نعيش مرحلة انتقال من وضع لآخر». لكن اتحاد نقابات الأمن أرجع استمرار التجاوزات لغياب الإرادة السياسية لإصلاح المنظومة الأمنية، محملاً مسؤولية ما يحدث من اعتداءات للمجلس الوطني التأسيسي لتهميش الجهاز الأمني، وعدم قيامه بأية مبادرة لإصلاحه^{٦٦}. وكان الرئيس التونسي منصف المرزوقي أقر بدوره بأن «التعذيب مازال متواصلاً» في ظل حكومة الائتلاف الثلاثي التي تقودها حركة النهضة الإسلامية والتي يشارك فيها حزبه»، «المؤتمر من أجل الجمهورية» حيث قال إن «لديه معلومات حول حصول تجاوزات في مجال حقوق الإنسان في السجون ومراكز الشرطة بلغت حد تعذيب مواطنين، شاركوا في المظاهرات التي تجتاح البلاد احتجاجاً على فشل الحكومة في تلبية مطالب التونسيين بالشغل والحياة الكريمة». في المقابل قلّل زعيم حركة النهضة راشد الغنوشي من شأن الانتهاكات الجسدية التي تعرض إليها مواطنون تونسيون من طرف رجال أمن، معتبراً أن الأجهزة الأمنية «لا تمارس الفنون والآداب، وإنما تتصدى لكثير من الأعمال الإجرامية»^{٦٧}.

في ٨ سبتمبر فارق عبد الرؤوف الخماسي الحياة في مستشفى شارل نيكول إثر تعرضه لتعذيب في مقر شرطة العدلية، بعد أن اعتقلته الشرطة في ٢٨ أغسطس إثر بلاغ يتهمه بالسرقة^{٦٨}. يقول محاميه: إن الخماسي توفي بسبب تعرضه لتعذيب وحشي بألة حادة على

٦٦- إتحاد نقابات الأمن يحمل التأسيسي المسؤولية. . والداخلية توضّح: لماذا تواصل التعذيب في تونس، جريدة الصباح التونسية، ٣٠ يوليو ٢٠١٢.

<http://www.assabah.com.tn/article-73312.html>

٦٧- راشد الغنوشي يقلّل من شأن الانتهاكات الحقوقية في تونس، موقع أفريكان مانجر، ١٣ سبتمبر ٢٠١٢.
http://www.africanmanager.com/site_ar/detail_article.php?art_id=11239

٦٨- وفاة تونسي بالتعذيب في مخفر شرطة؛ موقع سكاى نيوز، ١٠ سبتمبر ٢٠١٢.
<http://bit.ly/P52hnj>

انظر أيضاً:

- وفاة تونسي تحت التعذيب في مخفر للشرطة وقاضي التحقيق يأمر باعتقال ٤ شرطيين متهمين في القضية، جريدة الوسط التونسية، ١٠ سبتمبر ٢٠١٢.

http://www.tunisiealwasat.com/article-3716#.UJ__Je2d6lWE

- وزارة الداخلية تعلن عن وفاة الموقوف عبد الرؤوف الخماسي، موقع يوتيوب، ١٠ سبتمبر ٢٠١٢.
<http://www.youtube.com/watch?v=GbziW8ON0M4>

رأسه أثناء استنطاقه^{٦٩}. كما كشف تقرير الطب الشرعي عن تعرض الخماسي لتعذيب قاس أدى إلى وفاته. لكن وزارة الداخلية تقول إن الخماسي نقل للمستشفى بعد إصابته بحالة إغماء، حيث تبين إصابته بارتجاج في المخ جعله يدخل في غيبوبة شديدة، ودخل في حالة شبه موت سريري دام ٨ أيام حتى وافته المنية^{٧٠}. وقد عبرت الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان عن «شجبها الشديد» تواصل أعمال التعذيب بمراكز الشرطة، واستنكرت الرابطة تباطؤ النيابة العمومية في توقيف العناصر الأمنية المسؤولة عن هذه الجريمة، وفتح تحقيق جدي فيها^{٧١}.

في ٣ سبتمبر تعرضت فتاة للاغتصاب من قبل رجلي شرطة، فيما ابتز الثالث ماليا خطيب الفتاة المغتصبة الذي كان برفقتها. وبعد القبض على الشرطيين واتهامهما بالاغتصاب والابتزاز، زعم الشرطيان أنهما وجدا الفتاة والشاب في «وضع لا أخلاقي» في السيارة، وهي الأقوال التي تكررت فيما بعد في بيان وزارة الداخلية وقد نفت الفتاة وخطيبها ذلك^{٧٢}. وقد أشارت مصادر حقوقية إلى توافر أدلة على وقوع جريمة الاغتصاب من واقع تقرير الطب الشرعي، وفيلم سجلته آلة تصوير خاصة بجهاز صرف آلي في موقع الحادث، يظهر بشكل واضح مرافقة أحد أفراد الشرطة المتهمين لخطيب الفتاة؛ بهدف الحصول على رشوة لتفادي تليق قضية آداب ضده هو وخطيبته^{٧٣}. وقد تم توجيه تهمة «التجاهر عمداً بالفحش» ضد الفتاة وخطيبها، والتي يمكن أن تؤدي إلى معاقبتها بالسجن لمدة تصل إلى ستة أشهر^{٧٤}. وقد اعترفت رئاسة الجمهورية في بيان بتاريخ ٤ أكتوبر بالحادثة وقدم الرئيس المرزوقي «اعتذار الدولة» للفتاة المغتصبة، مؤكداً انه «لا مجال بتاتا للتسامح في تونس مع المعتصبين، ولا مع من يتستر عليهم»^{٧٥}.

٦٩- محامي ضحية التعذيب عبد الرؤوف الخماسي، موقع يوتيوب، ٨ سبتمبر ٢٠١٢.

<http://www.youtube.com/watch?v=c5wofLFXxho>

٧٠- الطب الشرعي يؤكد وفاة عبد الرؤوف الخماسي بسبب التعذيب؛ جريدة الشروق؛ ١٤ سبتمبر ٢٠١٢.
http://www.alchourouk.com/Ar/_A576496

٧١- بيان الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان، بتاريخ ١٢ سبتمبر ٢٠١٢.

٧٢- تونس: امرأة زعم أنها اغتصبت من قبل أفراد الشرطة تواجه المحاكمة، بيان صادر عن منظمة العفو الدولية، بتاريخ ٢ أكتوبر ٢٠١٢.

<http://www.amnesty.org/ar/news/tunisia-woman-allegedly-raped-police-may-face-jail-time-2012-09-27>

٧٣- الانتهاكات الأخيرة في تونس مؤشر خطير نحو الانزلاق لسياسة الماضي، بيان صادر عن الشبكة الدولية للحقوق والتنمية، بتاريخ ٢ أكتوبر ٢٠١٢.

<http://www.anhri.net/?p=59940>

٧٤- تونس: امرأة زعم أنها اغتصبت من قبل أفراد الشرطة تواجه المحاكمة، مصدر سابق.

٧٥- لقاء مع الفتاة التي تعرضت لعملية الاغتصاب من قبل ثلاثة أعوان أمن، بيان صادر عن رئاسة الجمهورية التونسية، بتاريخ ٤ أكتوبر ٢٠١٢.
<http://bit.ly/PcZE6Y>

كما تعرض للتعذيب النقيبون الموقوفون في أحداث مستشفى الهادي شاكر بمدينة صفاقس . إذ يقول أحمد بن عياد وعصام المشي إنهما بقيا مقيدي اليدين بالأغلال لمدة ٤٨ ساعة، مما حرهما من الأكل وقضاء الحاجة، إضافة إلى أنه وخلال الاستنطاق، قيدت «أيديهما إلى الخلف، مع الاعتداء عليهما ركلا ولكما وصفعا، وتوجيه الشتائم الماسة بالشرف. ويقول محامي بن عياد إنه عاين آثار التعذيب على جسده^{٧٦}. كما زار زبير الوحيشي عضو هيئة فرع صفاقس للرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان النقيبين الموقوفين ووثق شهادتهم حول ما تعرضوا له من إهانة وتعذيب، وتقدم بطلب كتابي للمحكمة في اليوم نفسه بالإذن بعرضهم على الفحص الطبي غير أن المحكمة لم تستجب لذلك الطلب^{٧٧}.

وفي ١٣ أغسطس تعرض الناشط الحقوقي زهير الغربي للتعذيب ومحاولة اغتصابه من قبل أعوان الأمن. وكان قد أُلقي القبض عليه أثناء مشاركته في الاحتجاجات السلمية بمدينة صفاقس^{٧٨}. كما تعرض لممارسات مماثلة شابان من منطقة «الحنشة». وذلك على خلفية الاشتباه في مشاركتهم في احتجاجات شعبية ضد حركة النهضة. كما تعرضوا إلى الشتم والسياب بألفاظ نابية. وتعرض الموقوفين على خلفية ما بات يعرف بـ«أحداث الحنشة»^{٧٩}، للتعنيف الجسدي والمعنوي من قبل الشرطة، على مرأى ومسمع نائب وكيل الجمهورية بصفاقس. الذي لم يتدخل لوقف الأمر وحماية ٢٠ مواطنا تعرضوا «للتعنيف» بحضوره، رغم تطور العنف إلى «تهديد بالاغتصاب والقتل»، وفق رواية المتضررين وزبير الوحيشي رئيس فرع الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان بصفاقس^{٨٠}.

٧٦- إتحاد نقابات الأمن يحمل التأسيسي المسؤولية.. والداخلية توضح: لماذا تواصل التعذيب في تونس، مرجع سابق. انظر أيضا:

- المكتب التنفيذي للاتحاد يطالب بالسراح الفوري لجميع الموقوفين وحفظ كل القضايا المتعلقة بهم وفتح تحقيق فوري في كل الاعتداءات، بيان صادر عن الاتحاد العام التونسي للشغل، بتاريخ ٣١ يوليو ٢٠١٢.
<http://www.ugtt.org.tn/?p=2838>

٧٧- إفادة ميدانية من ناشط حقوقي تونسي. انظر أيضا:

- بيان هيئة فرع صفاقس للرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان، بتاريخ ٩ أغسطس ٢٠١٢.
٧٨- تعددت في ظل حكومة «الترويكا»، عمليات التعذيب تواصلت.. فما العمل؟، جريدة الصباح التونسية، ١٧ سبتمبر ٢٠١٢.

<http://www.assabah.com.tn/article-76214.html>

انظر أيضا:

- راشد الغنوشي يقلل من شأن الانتهاكات الحقوقية في تونس، مرجع سابق.
٧٩- للمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى:
- أحداث عنف بمدينة الحنشة وتدخل قوات الأمن للسيطرة على الوضع، موقع الصحفيين بصفاقس، ٢٤ أغسطس ٢٠١٢.

<http://www.babnet.net/cadredetail-53395.asp>

٨٠- التعذيب وسوء المعاملة في تونس ما بعد الثورة، موقع جدل الإخباري، ١٣ سبتمبر ٢٠١٢.
<http://jadal.tn/5443>

ليبيا*

منذ العام ١٩٦٩ عاشت ليبيا تحت وطأة نظام استبدادي أقرب إلى النظم الفاشية ساد من خلاله الحكم الفردي المطلق الذي تتجمع في يده كل السلطات، وينزوي فيه أي مظاهر للهيكل والأطر المؤسسية، وأهدرت خلال حقبة ممتدة أي مقومات تؤشر لوجود دولة قانونية، وجرمت جميع أشكال التنظيم الحزبي أو المدني المستقل. وخلال هذه الحقبة التي امتدت ٤٢ عاما جرى استهداف جميع المعارضين والخصوم السياسيين، من خلال التصفية الجسدية أو الاختفاء القسري أو التعذيب داخل أقبية السجون. وتحت تأثير الهبات الشعبية من أجل التغيير في تونس ومصر، انطلقت الانتفاضة الشعبية التي طالبت بسقوط نظام القذافي في ١٧ فبراير ٢٠١١.

*بالنظر لأن التقارير السنوية السابقة لمركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان لم تتناول وضعية حقوق الإنسان في ليبيا، فإن تقرير هذا العام يغطي أهم التطورات والإشكاليات التي شهدتها ليبيا منذ سقوط نظام القذافي في أكتوبر من العام ٢٠١١.

بعد أسابيع قليلة من اندلاع هذه الانتفاضة الشعبية، أدى القمع الوحشي إلى انتقال البلاد إلى نزاع مسلح بين القوات الموالية للقذافي والمحاربين الثوار المدعومين من حلف الناتو، والذي استمر طوال الثمانية أشهر التالية لقيام الانتفاضة. بعد سيطرة الثوار على مدينة بنغازي في أواخر شهر فبراير ٢٠١١، أعلنوا تأسيس "المجلس الوطني الانتقالي"؛ بهدف تنسيق جهود الثوار من أجل إسقاط النظام. ١ في ٣ أغسطس ٢٠١١، أصدر المجلس الوطني الانتقالي إعلاناً دستورياً لتوجيه الفترة الانتقالية التي تمر بها البلاد، وسرعان ما حصل على اعتراف دولي واسع باعتباره السلطة الشرعية الوحيدة لليبيا، واحتل مقعد ليبيا^٢ في الأمم المتحدة في سبتمبر ٢٠١١. بعد ذلك بفترة قصيرة، أُلقي القبض على القذافي، وقُتل في مدينة "سرت" في ٢٠ أكتوبر، وبعد مرور ثلاثة أيام، أعلن عن تحرير ليبيا بعد إحكام السيطرة على العاصمة طرابلس.

بعد سقوط نظام القذافي، واجهت السلطة الانتقالية تحديات هائلة، على رأسها الآثار الناجمة عن جرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب التي ارتكبت خلال الحرب ضد نظام القذافي، والتي شارك في ارتكابها جميع الأطراف. ٣ اقترنت هذه الحرب أيضاً باشتعال الصراعات القبلية، الأمر الذي يشكل تحدياً أمام بسط السلطة الانتقالية سيطرتها على أراضي الدولة، وخاصة في ظل تنامي النزعات الجهوية والتطرف الديني^٤. يفاقم من ذلك غياب الإجماع على مشروعية "المجلس الوطني الانتقالي" في الحكم بعد الثورة. جدير بالذكر أن هيمنة نظام القذافي الشمولي على الحكم لأربعة عقود قد تركت البلاد خالية من المؤسسات والبنية التحتية التي يمكن أن تدعم عملية الانتقال للديمقراطية على النحو الذي جرى في مصر وتونس. كما هددت مخاطر أمنية محاولات المجلس الوطني الانتقالي للسيطرة على البلد، وبسبب ذلك قرر المجلس أن يدعم اللجان الأمنية العليا وقوات درع ليبيا - اللتين شكلتهما المجموعات الثورية - للعمل

١- المجلس الوطني الانتقالي، إعلان تأسيس المجلس الوطني الانتقالي المؤقت، ٢ مارس ٢٠١١،
<http://ntclibya.org/arabic/first-announcement/>

٢- الجمعية العامة للأمم المتحدة،
"After Much Wrangling، General Assembly Seats National Transitional Council of
Libya as Country's Representative for Sixty-Sixth Session"
١٦ سبتمبر ٢٠١١،
<http://www.un.org/News/Press/docs/2011/ga11137.doc.htm>

٣- لجنة الإعلام التابعة للأمم المتحدة،
"Both pro- and anti-Qadhafi forces committed war crimes in Libya - UN"
٢٠١٢ مارس

<http://www.un.org/apps/news/story.asp?NewsID=41444&Cr=libya&Cr1#.UIow2meDBEN4-InternationalCrisisGroup>، "Divided We Stand: Libya's Enduring Conflicts،"

١٤ سبتمبر ٢٠١٢،
<http://www.crisisgroup.org/en/regions/middle-east-north-africa/north-africa/libya/130-divided-we-stand-libyas-enduring-conflicts.aspx>

كقوات موازية مساندة للشرطة والقوات المسلحة.^٥

جرى ارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان بشكل واسع النطاق أثناء الفترة الانتقالية أيضا. وشهدت البلاد خلال عام ونصف العام منذ بداية المرحلة الانتقالية ممارسة تمييز وعنف ضد كل من يشتهبه في ولائهم للقدافي، وضد الأشخاص الذين ترجع أصولهم إلى إفريقيا جنوب الصحراء، الذين يُنظر إليهم في الغالب على أنهم ساندوا القذافي أو عملوا كمرتزقة أجنب. واستمرت المليشيات المسلحة في فرض سطوتها الفعلية على قطاعات كبيرة من السكان والأقاليم في البلاد، وشكّل رفض تلك المليشيات التخلي عن السلاح وتسليم آلاف المعتقلين المحتجزين دون إجراءات قانونية، تحدياً رئيسياً أمام سلطة "المجلس الوطني الانتقالي". وشكلت الانتهاكات التي ارتكبتها تلك الأطراف غير الحكومية اعتداء على الحرية الدينية وحرية الاعتقاد وحرية التعبير ومعايير العدالة. وفي غياب موقف حازم تجاه تلك الانتهاكات من جانب السلطة الانتقالية تترسخ ثقافة الإفلات من المحاسبة في البلاد. كما كانت السلطات طرفاً في عدد من الجرائم الخطيرة، بما في ذلك الإبقاء على معتقلين لمدد طويلة دون محاكمات واستخدام القوة بشكل غير متناسب، كما الحال بالنسبة للعمليات العسكرية التي وقعت مؤخراً في بني وليد.

وعلى الرغم من أن السلطات الانتقالية امتنعت عن تفعيل القوانين المعادية لحقوق الإنسان التي كانت سارية في عهد القذافي، إلا أنها لم تبطل رسمياً هذه القوانين. ربما شكل استثناء من ذلك إلغاء القانون ١٧ لسنة ١٩٧٢ الذي كان يجرم إنشاء الأحزاب السياسية. هناك حاجة ملحة إلى إصلاحات تشريعية شاملة تكفل الحقوق والحريات الأساسية، وتنظم ممارستها وفقاً للمعايير الدولية. كما أنه من الأهمية أن يرسخ الدستور الجديد للبلاد هذه الحقوق لضمان عدم انتهاكها.

وتجدر الإشارة إلى أن المجلس الوطني الانتقالي قد أقر بحرية تكوين الأحزاب عبر القانون المنظم لانتخاب أعضاء المؤتمر الوطني العام، كما تبني مشروع قانون يدعم حرية تشكيل المنظمات غير الحكومية، وممارستها لأنشطتها بصورة مستقلة عن أي أشكال للوصاية الحكومية، غير أن هذا المشروع لم يعتمد بعد. غير أن المجلس الوطني الانتقالي اعتمد بدوره مشروع قانون يمنح صلاحيات واسعة في الاعتقال التعسفي وتقييد حق التنقل، دون تهمة محددة ولمجرد الاشتباه. كما أن المؤتمر الوطني العام أصدر تشريعا بشأن تنظيم التظاهر السلمي جاءت بعض موادها مجافية للمعايير الدولية.

٥ - المرجع السابق.

ورغما عن الإشكاليات والتحديات التي تواجه المسار الانتقالي فإنه لا يمكن تجاهل أن الفترة الانتقالية قد شهدت انفتاحاً كبيراً في حرية التعبير ونمو ملحوظاً في وسائل الإعلام المستقلة، مثلما شهدت أيضاً طفرة في تطور وتنوع منظمات المجتمع المدني، بما في ذلك منظمات حقوق الإنسان المستقلة.

عملية نقل السلطة إلى هيئة منتخبة:

شكلت عملية انتخاب أعضاء المؤتمر الوطني العام محطة مهمة على طريق الانتقال إلى الشرعية الدستورية. وبموجبها انتهى دور المجلس الانتقالي. ويناط بهذه الهيئة المنتخبة - وفقاً للإعلان الدستوري الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي - مهام السلطة التشريعية، وتعيين رئيس الحكومة، ومراقبة أداء الحكومة، ووضع القواعد والآليات التي يفترض أن يتم على أساسها صياغة دستور جديد للبلاد، وإصدار القوانين المنظمة للانتخابات الرئاسية والبرلمانية التي يتعين إجراؤها من بعد إقرار الدستور الجديد.^٦

أخذ القانون الانتخابي الذي اعتمده المجلس الوطني الانتقالي في فبراير ٢٠١٢ بالنظام المختلط، الذي يجمع بين نظام الانتخاب الفردي ونظام القوائم النسبية. حدد القانون تشكيل المؤتمر الوطني العام من ٢٠٠ عضو يتم انتخاب ١٢٠ منهم وفقاً للنظام الفردي، فيما يجري انتخاب ٨٠ عضواً وفقاً لنظام التمثيل النسبي في دوائر مخصصة لقوائم انتخابية مغلقة، تتقدم بها الأحزاب السياسية، واستحدث القانون مفوضية وطنية عليا للإشراف على الانتخابات. كما أباح لليبيين الذين يحملون أكثر من جنسية الحق في الترشح. وأقر كذلك حصة للمرأة من خلال قوائم الأحزاب التي اشترط في ترتيبها التناوب ما بين الرجال والنساء.^٧

أجريت انتخابات "المؤتمر الوطني العام" في ٧ يوليو ٢٠١٢، وتنافس فيها أكثر من ٣٠٠٠ مرشح على مقاعد الهيئة المنتخبة التي عهد إليها بتعيين حكومة جديدة، وتشكيل جمعية تأسيسية لصياغة الدستور تتكون من ٦٠ عضواً، والإعداد للانتخابات برلمانية العام المقبل.

ورغم أن عملية الانتخاب سارت إجمالاً بصورة سلسة، واتسمت بقدر كبير من الشفافية، فقد تعرضت "المفوضية الوطنية العليا للانتخابات" لانتقادات محدودة، أبرزها تتعلق بالنشاط في إعلان القواعد المنظمة لتوقيات العملية الانتخابية ومراكز الاقتراع؛ مما أدى إلى إحداث

٦- المؤتمر الوطني العام، "الاحتفال بانتقال السلطة من المجلس الوطني الانتقالي إلى المؤتمر الوطني العام"، ٩ أغسطس، ٢٠١٢،

http://www.gnc.gov.ly/index.php?option=com_content&view=article&id=1:2012-08-09-13-22-44&catid=1:2012-08-09-13-20-21&Itemid=12

٧- قانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٢ بشأن انتخاب المؤتمر الوطني العام، bit.ly/Tjh8hN

قدر من الإرباك للناخبين.^٨ علاوة على ذلك، وقع عدد من حوادث الهجوم العنيف على مراكز الاقتراع في المدن الواقعة في شرق ليبيا.^٩ وفي الفترة السابقة على الانتخابات، تجمع متظاهرون في العديد من المناطق في شرق ليبيا، يدعون الليبيين إلى مقاطعة الانتخابات، ويطالبون باستقلال أكبر لمنطقة برقة. وفي يوم الاقتراع، أطلق أحد حراس الأمن المحليين في مدينة أجدابيا، الواقعة شرق البلاد، النار على أحد الأشخاص، وأرداه قتيلاً بعد أن حاول هذا الرجل ومعه رجلان آخران تعطيل عملية التصويت وسرقة صندوق الاقتراع.^{١٠}

ومع ذلك، واجه "المؤتمر الوطني العام" لاحقاً في هذا العام تحديات كبيرة في تعيين حكومة تحظى بالثقة. وفشل أول رئيس وزراء انتخبه "المؤتمر الوطني العام"، مصطفى أبو شاقور، في تشكيل حكومة. وفي أكتوبر، حل محله علي زيدان، إلا أن مظاهرات كبيرة حاصرت مبنى البرلمان في أواخر أكتوبر،^{١١} مما أدى إلى تأجيل تصويت "المؤتمر الوطني العام" على طرح الثقة في الحكومة.^{١٢} وصف المتظاهرون الحكومة المقترحة بأنها تضم وزراء كانت لهم علاقات قوية بالطاغية السابق معمر القذافي. ورداً على قبول "المؤتمر الوطني العام" لحكومة زيدان، احتل عشرات المسلحين مبنى البرلمان لمدة يوم واحد في أوائل نوفمبر.^{١٣}

حرية التجمع:

شهدت الفترة الانتقالية انفراجاً كبيراً في ممارسة المواطنين لحقهم في التجمع السلمي، عبر عنه العديد من التجمعات والمظاهرات التي شهدتها ليبيا على مدار العام الماضي. ومع ذلك، فقد برزت توجهات لفرض قيود على حرية التجمع السلمي، عندما أصدرت وزارة الداخلية بياناً في ١٣ يوليو ٢٠١٢ تحظر فيه على المواطنين والمنظمات تنظيم المظاهرات أو المشاركة

٨- مركز كارتر، «مركز كارتر يعتبر عملية إحصاء الأصوات عملية موثوقة»، ١٨ يوليو، ٢٠١٢، <http://www.cartercenter.org/resources/pdfs/news/pr/libya-071812-tabulation-credible-arabic.pdf>

9- United Nations Support Mission in Libya، "Briefing by Mr Ian Martin SRSG for Libya - Meeting of the Security Council،" 18 July، 2012، <http://unsmil.unmissions.org/Default.aspx?tabid=3543&ctl=Details&mid=6187&Itemid=409044&language=en-US>

١٠- Reuters، "Libyan anti-poll protester shot dead in east،" ٧ يوليو ٢٠١٢، <http://www.reuters.com/article/2012/07/07/us-libya-elections-death-idUSBRE8660CP20120707>

١١- بي بي سي عربي، «ليبيا: إرجاء التصويت على الحكومة إثر اقتحام متظاهرين مقر المؤتمر الوطني،» ٣١ أكتوبر ٢٠١٢،

http://www.bbc.co.uk/arabic/middleeast/2012/10/121030_libya_gov_protesters.shtml

١٢- بي بي سي عربي، «مسلحون يحتلون البرلمان الليبي احتجاجاً على تشكيل الحكومة الجديدة،» ١ نوفمبر ٢٠١٢، http://www.bbc.co.uk/arabic/middleeast/2012/11/121101_libya_parliament.shtml

١٣- بي بي سي عربي، «انسحاب المسلحين من مقر البرلمان الليبي بعد يوم من احتلاله،» ٢ نوفمبر ٢٠١٢، http://www.bbc.co.uk/arabic/middleeast/2012/11/121102_libya_situation_parliament.shtml

فيها دون الحصول على إذن مسبق من الوزارة. أكد البيان كذلك أن هؤلاء الذين ينظمون تجمعات غير مرخصة يتحملون المسؤولية عن أي شغب قد يقع نتيجة لذلك.^{١٤} وأدان المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالحقوق في التجمع السلمي وتكوين الجمعيات اشتراط الحصول على ترخيص مسبق للتجمع، واعتبره فرض أعباء غير ملائمة على منظمي التجمعات.^{١٥} ولكن على أرض الواقع، تم تقييد ممارسة الحق في حرية التجمع نتيجة لغياب الأمن في البلاد. فلم يكن وقوع هجمات عنيفة على تلك التجمعات من طرف ثالث هو العامل الوحيد الذي أثر سلباً على ممارسة هذا الحق، ولكن أيضاً تحول تلك التجمعات نفسها إلى فوضى وعنف.

في ٢١ يناير ٢٠١٢، هاجم متظاهرون غاضبون مقر "المجلس الوطني الانتقالي"؛ مطالبين بمزيد من الشفافية، واستخدموا القنابل اليدوية لاقتحام مقر المجلس، ثم نهبوا الأثاث والأجهزة الإلكترونية بالمبنى.^{١٦} وبالمثل، وقبل الانتخابات التي أجريت في يوليو، هاجم متظاهرون مقر "الفوضية الوطنية العليا للانتخابات" في بنغازي، وحاولوا إيقاف عملية الانتخابات.^{١٧} وبعد انتخابات "المؤتمر الوطني العام"، احتل متظاهرون مبنى البرلمان بصورة مؤقتة في نوفمبر للتظاهر لرفض تشكيل الحكومة المقترح من المجلس.^{١٨}

في ١٦ مارس ٢٠١٢، اندلعت المواجهات في ميدان الحرية في مدينة بنغازي أثناء إحدى المظاهرات الداعية إلى إنشاء منطقة ذات حكم شبه ذاتي في منطقة برفقة. وهاجم المظاهرة رجال مسلحون بأسلحة نارية وأسلحة بيضاء، مما أدى إلى مقتل شخص على الأقل، وإصابة عدد آخر بجراح.^{١٩} وذكرت التقارير أن المهاجمين استهدفوا محطة "ليبيا الأحرار" التلفزيونية المحلية من أجل منع تغطية المظاهرة.^{٢٠} وانتهى الأمر بوصول مقاتلين من مليشيات بنغازي - وهم الذين كانوا مسؤولين عن الأمن في المدينة - إلى الميدان وطرد المهاجمون خارجه. وفي

١٤- أيفكس، «على وزارة الداخلية التراجع فوراً عن قرار بتقييد الحق في التظاهر السلمي»، ١٦ يوليو ٢٠١٢، http://www.ifex.org/libya/2012/07/16/rights_restricted/

١٥- تقرير المقرر الخاص المعني بالحقوق في حرية التجمع السلمي والحق في حرية تكوين الجمعيات، ماينا كياي، ٢٠/٢٧/٢٠١٢، الفقرات ٢٨-٣١،

http://www.ohchr.org/Documents/HRBodies/HRCouncil/RegularSession/Session20/A-HRC-20-27_ar.pdf

١٦- محامون من أجل العدالة في ليبيا، «ندين الاعتداءات الأخيرة على الأماكن المقدسة ودور العبادة في ليبيا.» مرجع سابق.

١٧- انظر القسم أعلاه بشأن عملية نقل السلطة إلى هيئة منتخبة

١٨- المرجع السابق.

١٩- بي بي سي، «Libya rally on Cyrenaica autonomy plan ends in violence»، ١٦ مارس ٢٠١٢ <http://www.bbc.co.uk/news/world-africa-17411134>

٢٠- USA Today، «Libya: Protesters supporting self-rule attacked»، ١٦ مارس ٢٠١٢

<http://usatoday30.usatoday.com/news/world/story/2012-03-16/libya-unrest/53575790/1>

٢٦ أغسطس ٢٠١٢،^{٢١} اختطف أحد الأئمة أثناء مشاركته في مظاهرة سلمية لإدانة الهجمات على الأضرحة الصوفية^{٢٢}.

في ١١ سبتمبر ٢٠١٢، هاجم متظاهرون مسلحون القنصلية الأمريكية في بنغازي، وقتلوا أربعة مواطنين أمريكيين، - بينهم سفير الولايات المتحدة لدى ليبيا "كريستوفر ستيفينز" - و ١٠ موظفين ليبيين^{٢٣}. يكشف هذا الحادث أيضا، مدى الحاجة الملحة إلى نزع السلاح من أيدي المواطنين، وإنفاذ سيادة القانون في البلاد.

في هذا السياق، أصدر المؤتمر الوطني العام^{٢٤} في ٦ نوفمبر القانون رقم ٦٥ لسنة ٢٠١٢ بشأن تنظيم حق التظاهر السلمي^{٢٥}. وبرغم إعطاء هذا القانون المواطنين الليبيين الحق في التجمع والتظاهر السلميين، فإنه لا يرقى للمعايير الدولية في العديد من الجوانب، بما في ذلك أنه يمنح للسلطات صلاحيات واسعة لتقييد أو منع ممارسة هذا الحق، كما يفرض عقوبة الحبس على الذين لا يلتزمون بأحكامه، ولا يستثني القانون التجمعات التلقائية من قيوده التعسفية^{٢٦}.

٢١- محامون من أجل العدالة في ليبيا، «ندين الاعتداءات الأخيرة على الأماكن المقدسة ودور العبادة في ليبيا»، ٢٨ أغسطس ٢٠١٢،

<http://www.libyanjustice.org/arabic-news/arabic-news/post/37-160515811575160516081606-16051606-157115801604-1575160415931583157516041577-16011610-16041610157616101575-1578158316101606-1575160415751593157815831575156915751578-1575160415711582161015851577-159316041609-1575160415711605157516031606-157516041605160>

٢٢- انظر القسم أدناه بشأن حرية التعبير.

٢٣- محامون من أجل العدالة في ليبيا، «محامون من أجل العدالة في ليبيا» تدين بشدة الاعتداء العنيف على القنصلية الأمريكية في بنغازي وتناشد الحكومة الليبية محاسبة المجرمين وتأمين المزيد من الحماية للدبلوماسيين الأجانب»، ١٤ سبتمبر ٢٠١٢،

<http://www.libyanjustice.org/arabic-news/arabic-news/post/39-1578158316101606-1576158815831577-15751604157515931578158315751569-157516041593160616101601-159316041609-15751604160216061589160416101577-157516041571160516101585160316101577-16011610-157616061594157515861610-lfj/--->

٢٤- وكالة الأنباء الليبية، "المؤتمر الوطني العام يقر قانون تنظيم المظاهرات والاعتصامات في ليبيا"، ٧ نوفمبر ٢٠١٢، <http://www.lana-news.ly/ar/art.php?a=27478>

٢٥- القانون رقم ٦٥ لسنة ٢٠١٢ بشأن "تنظيم حق التظاهر السلمي" [bit.ly/U9d3tQ](http://www.lana-news.ly/ar/art.php?a=27478)

٢٦- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، «منظمات حقوقية: القانون الليبي الجديد يقيد الحق في التجمع»، ٣ ديسمبر ٢٠١٢،

<http://www.cihrs.org/?p=5175>

حرية التعبير والصحافة :

قبل ثورة ١٧ فبراير، كانت ليبيا ضمن الدول الأسوأ تصنيفاً في العالم من حيث حرية الإعلام،^{٢٧} وكانت وسائل الإعلام المستقلة إما منعزلة أو مفروضة عليها قيود صارمة، ولكن وضعية حرية التعبير شهدت تحسناً ملحوظاً فيما يتعلق بالسماح بتأسيس الصحف ووسائل الإعلام المستقلة في أعقاب الانتفاضة الليبية. يتبين هذا التحسن من خلال إنشاء عدد وفير من المحطات التلفزيونية والإذاعية والصحف الجديدة بعد سقوط نظام القذافي^{٢٨} بما في ذلك بـ اللغتين الإنجليزية، والأمازيغية، التي كان قد تم حظرها في عهد القذافي.^{٢٩} تجدر الإشارة إلى أن مؤسسات الإعلام المملوكة للدولة والتي سيطرت على الصحافة والإذاعة والتلفزيون في عهد القذافي قد تم إغلاقها عقب استيلاء الثوار على مدينة طرابلس في أغسطس ٢٠١١،^{٣٠} كما منعت صحيفة "صباح اليوم"، التي كانت تملكها الدولة في عهد القذافي، من الصدور. في حين تم حظر "صحيفة البلاد"، المملوكة للدولة أيضاً، في أبريل ٢٠١٢؛ بسبب نزاع حول العوائد من الإعلانات. ووفقاً لرئيس تحرير "صحيفة البلاد"، أمرت الصحيفة أن تغير اسمها وأن يتم استبدال جميع العاملين فيها.^{٣١} وانتقدت نقابة الصحفيين في طرابلس بشدة هذه الخطوة واصفةً إياها بأنها "انتهاك صارخ لحرية الرأي والتعبير".

في خطوة معاكسة للانفراج الذي عرفته حرية التعبير، أصدر "المجلس الوطني الانتقالي" في ٢ مايو القانون رقم ٣٧ لعام ٢٠١٢ الذي فرض قيوداً شديدة على حرية التعبير. فقد فرضت المادة الأولى من ذلك القانون عقوبات تصل إلى السجن مدى الحياة لأي شخص "أذاع أخباراً أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة" أو قام بدعاية مثيرة وكان من شأن ذلك إلحاق ضرر بالاستعدادات الحربية للدفاع عن البلاد، أو إلقاء الرعب بين الناس أو إضعاف الروح المعنوية للمواطنين.^{٣٢} ويشمل ذلك أي ثناء على معمر القذافي ونظام حكمه وأفكاره وأولاده، أو "قلب الحقائق، وتضليل الناس حول تصرفاتهم وما ارتكبوه في حق البلاد وأهلها". وتعاقب المادة الثانية بالسجن عن أي حديث أو أي صورة أخرى من صور

٢٧- مراسلون بلا حدود، "2010 World Press Freedom Index"، ٢٠ أكتوبر ٢٠١٠، http://www.rsf.org/IMG/CLASSEMENT_2011/GB/C_GENERAL_GB.pdf

٢٨- مراسلون بلا حدود، "2011-2012 World Press Freedom Index"، ٢٥ يناير ٢٠١٢، http://en.rsf.org/IMG/CLASSEMENT_2012/C_GENERAL_ANG.pdf

29- International Press Institute، "Incoming Libyan Government Faces Press Freedom Hurdles"، ١١ يوليو ٢٠١٢،

<http://www.freemedia.at/home/singleview/article/ipi-feature-incoming-libyan-government-faces-press-freedom-hurdles.html>

٣٠- المرجع السابق.

٣١- المرجع السابق.

٣٢- القانون رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٢ بشأن «تجريم تمجيد الطاغية» <http://bit.ly/YLWNoY>

التعبير تمثل مساساً بثورة ١٧ فبراير. كما تفرض تلك المادة العقوبات نفسها على إهانة الدين الإسلامي أو هيبية الدولة ومؤسساتها، أو إهانة الشعب الليبي أو شعار الدولة أو علمها.^{٣٣}

وقد قضت "المحكمة الليبية العليا" بعدم دستورية هذا القانون^{٣٤} لتعارضه مع الإعلان الدستوري الذي كفل حماية عدد من الحريات الأساسية،^{٣٥} وعلى رأسها حرية التعبير. ورغم هذا التطور الايجابي، فإنه تظل الحاجة ملحة إلى اتخاذ التدابير التشريعية الضرورية التي تحمي حريات الرأي والتعبير، وتدعم استقلالية وسائل الإعلام، وخاصة أن ميراث حقبة القذافي يحفل بالعديد من القوانين القمعية التي تنتهك حريات التعبير، وتقرض هيمنة الحكومة على وسائل الإعلام. رغم الإقرار بأن هذه القوانين القمعية لم يطبقها المجلس الوطني الانتقالي أو المؤتمر الوطني العام إلا أنه لا يوجد ما يمنع من استدعائها طالما لم يتم إلغاؤها.

يشار في هذا السياق إلى أن "المجلس الوطني الانتقالي" أصدر في مايو ٢٠١٢ ثلاثة قوانين،^{٣٦} تقضي بإنشاء هيئة عليا مؤقتة للإعلام،^{٣٧} ومؤسسة للصحافة القومية،^{٣٨} ومؤسسة للبيت الإذاعي والتلفزيوني.^{٣٩} وعلى الرغم من أن هذه المؤسسات لم تقم بمهامها على نحو مؤثر، فإن إنشائها أثار مخاوف الصحفيين والإعلاميين بأن تعيد تلك المؤسسات فرض سيطرة الدولة على عملهم، كما أعربوا عن احتجاجهم إزاء انفراد المجلس الوطني الانتقالي بصياغة هذه القوانين دون التشاور معهم.^{٤٠} في ٢٥ نوفمبر، استبدل المؤتمر الوطني العام

٣٣- المرجع السابق

34-The Tripoli Post, "Democracy Wins in Libya: Law Restricting Speech Ruled Unconstitutional," ١٦ يونيو ٢٠١٢،

<http://www.tripolipost.com/articledetail.asp?c=1&i=8582>

٣٥- محامون من أجل العدالة في ليبيا، «LFJL applauds the Supreme Court of Libya's Decision on Law 37»، ٢٧ يونيو ٢٠١٢،

<http://www.libyanjustice.org/news/news/post/28-lfjl-applauds-the-supreme-court-of-libya%E2%80%99s-decision-on-law-37>

٣٦- المجلس الوطني الانتقالي، "اجتماع بشأن الهيئة العليا المؤقتة للإعلام"، ١٤ مايو ٢٠١٢،

http://www.ntc.gov.ly/index.php?option=com_content&view=article&id=34:2012-05-14-15-37-28&catid=2:2012-04-05-23-35-10&Itemid=23

٣٧- قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (٤٤) لسنة ٢٠١٢ بشأن "إنشاء المجلس الأعلى للإعلام"

<http://bit.ly/KouXHB>

٣٨- قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (٤٣) لسنة ٢٠١٢ بشأن "إنشاء المؤسسة الوطنية للصحافة"

<http://bit.ly/TYkaa0>

٣٩- قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٢ بشأن "إنشاء مؤسسة الإذاعة والتلفزيون"

<http://bit.ly/ZAfPjA>

40- International Press Institute, "Incoming Libyan Government Faces Press Freedom Hurdles";

"٢٨ مايو ٢٠١٢، Libyan Journalists Reject NTC Media Laws، مركز الدوحة لحرية الإعلام،"

<http://www.dc4mf.org/en/node/1798>

هذه المؤسسات بإنشاء وزارة للإعلام^{٤١} تدير وتمول أنشطة هذا المجال، ولكن هذه الخطوة تلقت انتقادات شديدة من رجال القانون والإعلام الذين يخشون من سوء استخدام صلاحيات هذه الوزارة لتقييد وسائل الإعلام وإخضاعها لسيطرة الحكومة، كما كان الحال في عهد القذافي.^{٤٢}

منذ اندلاع الانتفاضة الثورية في ١٧ فبراير، واجه الصحفيون مخاطر جمة؛ فقد قتل ٥ صحفيين على الأقل أثناء الانتفاضة،^{٤٣} واعتقل العشرات، تعرض الكثير منهم إلى سوء معاملة قبل إطلاق سراحهم.^{٤٤} ولكن لم يتوقف تعرض الصحفيين للاعتداء بعد إسقاط نظام القذافي في ٢٣ أكتوبر ٢٠١١. فقد تعرضوا للخطف والاعتقال على أيدي الميليشيات المحلية، في ظل عجز السلطات الانتقالية عن بسط سيطرتها، وعدم قدرتها على ضمان السلامة للمراسلين والإعلاميين.

في فبراير ٢٠١٢، اعتقل صحفيان بريطانيان يعملان لدى تلفزيون "برس تي في" الإيراني على يد الميليشيا في مدينة مصراتة أثناء قيادتهما السيارة، والتقاطهما صوراً في وقت متأخر من الليل.^{٤٥} وقد جاء القبض عليهما بعد تقرير أعداه حول هجمات الميليشيات ضد الليبيين السود، خاصة في مدينة تاورغاء.^{٤٦} وقد تم تسليم الصحفيين إلى السلطات الليبية وأطلق سراحهما.^{٤٧} في ٧ يوليو، احتجز اثنان من المصورين الليبيين يعملان لدى محطة "توباكتس" التلفزيونية

٤١- المؤتمر الوطني العام، «إنشاء وزارة للإعلام»، ٢٥ نوفمبر ٢٠١٢،

http://www.gnc.gov.ly/index.php?option=com_content&view=article&id=82:2012-11-26-09-01-44&catid=1:2012-08-09-13-20-21&Itemid=12

42-Libya Herald، "Libyan Media to be Regulated by New Ministry of Information،"

٢٦ نوفمبر ٢٠١٢،

<http://www.libyaherald.com/2012/11/26/national-congress-votes-to-create-new-ministry-of-information/>

٤٣- مراسلون بلا حدود، "2011: Journalists Killed"

<http://en.rsf.org/press-freedom-barometer-journalists-killed.html?annee=2011>

44-International Press Institute، "Incoming Libyan Government Faces Press Freedom Hurdles"

45-United Nations High Commission for Refugees، "In Libya، two journalists detained without charge،"، ٢٧ فبراير ٢٠١٢،

<http://www.unhcr.org/refworld/docid/4f54c93119.html>

٤٦- انظر أدناه القسم الخاص بالإفلات من العقاب.

47- "In Libya، Two Journalists Detained without Charge،" Committee to Protect Journalists،

٢٧ فبراير ٢٠١٢،

<http://cpj.org/2012/02/in-libya-two-british-journalists-detained-without.php>

كرهينة في مدينة بني وليد، أثناء تغطيتهم للانتخابات.^{٤٨} وظلا رهن الاحتجاز حتى ١٦ يوليو. أثناء اعتقالهما تصاعد الموقف، حيث هددت واحدة من الميليشيات في مصراتة بالهجوم على المدينة إذا لم يُطلق سراح الاثنين. وجاء إطلاق سراحهما بعد مفاوضات مكثفة لعب فيها "المجلس الوطني الانتقالي" دوراً رئيسياً.^{٤٩}

في ١٩ يوليو، أُلقي القبض لبضع ساعات على مخرجة الأفلام الوثائقية البريطانية "شارون وارد" أثناء تصويرها في مخيم للنازحين داخلياً في مدينة جنزور، غرب طرابلس واحتجزتها قوات موازية للشرطة تُعرف باللجنة الأمنية العليا، وهي تعاون وزارة الداخلية بسبب ضعف قوات الشرطة. بعد إطلاق سراحها، اعتُقلت مرة أخرى "اللجنة الأمنية العليا" من ٢١ إلى ٢٣ يوليو ثم أُجبرت على مغادرة البلاد.^{٥٠}

في ٢٥ أغسطس، اعتُقل ثلاثة صحفيين^{٥١} أثناء تغطية هدم المواقع الدينية الصوفية،^{٥٢} بينهم نبيل الشيباني مدير قناة "العاصمة" التلفزيونية، الذي استدعته "اللجنة الأمنية العليا" للتحقيق معه فيما يتعلق بتغطية القناة لحادث هدم مسجد "سيدي الشعاب" في طرابلس.^{٥٣}

٤٨- آيفكس، "احتجاز مصورين في بني وليد"، ١٠ يوليو ٢٠١٢،

http://www.ifex.org/libya/2012/07/10/fosouk_badi_abducted/ar/

Committee to Protect Journalists، "Libyan Journalists Kidnapped After Covering Elections،"

١٠ يوليو ٢٠١٢،

<http://cpj.org/2012/07/two-libyan-journalists-kidnapped-after-covering-el.php>

٤٩- مراسلون بلا حدود، "مفاوضات بين القبائل، الإفراج عن صحفيي تلفزيون توباكتس"، ١٦ يوليو

٢٠١٢،

http://fr.rsf.org/IMG/pdf/120716_libye_negociations_tribales_ar.odt_-_neooffice_writer.pdf

آيفكس، «Two Journalists Freed After Negotiations»، ١٦ يوليو ٢٠١٢،

http://www.ifex.org/libya/2012/07/17/journalists_released

٥٠- مراسلون بلا حدود، "من رفض منح تأشيرات السفر إلى منع التصوير والاعتقالات التعسفية، مخاطر

تتهدد حرية الإعلام في ليبيا"، ١ أكتوبر ٢٠١٢،

http://fr.rsf.org/IMG/pdf/121001_libye_ar.pdf

٥١- محامون من أجل العدالة في ليبيا، "تدين الاعتداءات الأخيرة على الأماكن المقدسة ودور العبادة في

ليبيا." مرجع سابق.

٥٢- انظر أدناه القسم الخاص بالإفلات من المحاسبة

٥٣- مراسلون بلا حدود، "من رفض منح تأشيرات السفر إلى منع التصوير والاعتقالات التعسفية، مخاطر

تتهدد حرية الإعلام في ليبيا." مرجع سابق.

حرية تكوين الجمعيات:

على مدى أربعة عقود في ظل حكم معمر القذافي، كانت ممارسة الحق في حرية تكوين الجمعيات في ليبيا من خلال إنشاء منظمات أو المشاركة في المجتمع المدني أمراً مستحيلًا. لم تكن هناك من الأساس أي منظمات غير حكومية مستقلة قادرة على التعبير عن الأصوات المعارضة أو انتقاد سياسات وممارسات الدولة، وكذا الحال بالنسبة لل نقابات العمالية والأحزاب السياسية. حيث اتجهت التشريعات إلى تجريم جميع أشكال التنظيم المستقل، وفرضت عقوبات تصل إلى حد الإعدام على المنضوين في مثل هذه التنظيمات.^{٥٤}

وفور توليه سلطة البلاد، ألغى "الجلس الوطني الانتقالي" القوانين الاستثنائية، بما في ذلك القانون ٧١ لسنة ١٩٧٢، الذي كان يحظر بصورة مطلقة إنشاء الأحزاب السياسية. وبالفعل تم تكوين عدة أحزاب سياسية منذ الثورة، وشاركت في الانتخابات الأخيرة للمؤتمر الوطني العام.^{٥٥} ومع ذلك، لا تزال هناك عدة قوانين ذات صلة منصوص عليها في قانون العقوبات، يمكن استخدامها لتجريم الأنشطة السياسية والحزبية، وذلك على الرغم من أنه جرى تفعيلها منذ سقوط القذافي.

كما تقدم "الجلس الوطني الانتقالي" مشروع قانون لحوكمة عمل مؤسسات المجتمع المدني، ويعتبر واحداً من القوانين الأكثر تقدمية في إقليم شمال إفريقيا بأكمله والأكثر اتساقاً مع المعايير الدولية. إذا تم اعتماد هذا المشروع فإنه سيعطي دفعة قوية لحرية تكوين الجمعيات. تشمل تلك المعايير تأسيس المنظمات غير الحكومية بنظام الإخطار، وعدم تحديد ميادين لنشاط المنظمات، واستبعاد العقوبات الجنائية على المخالفات لأحكام القانون، والإقرار بحق المنظمات غير الحكومية في تلقي التمويل الخارجي وفي تكوين شبكات، وحظر حل الجمعيات بالطريق الإداري، واشتراط إصدار حكم قضائي لحل أي من المنظمات.^{٥٦}

لكن عدم اعتماد مشروع القانون يثير القلق، خاصة وأنه لم يتم إبطال القانون القمعي الساري منذ ٢٠٠٢، حتى وإن لم تلجأ السلطات الانتقالية إلى تفعيله. ومن ثم تظل القواعد التي تحكم تسجيل الجمعيات الجديدة وإدارتها لأنشطتها غير واضحة. غير أنه على أرض الواقع، شهدت البلاد بعد سقوط نظام القذافي طفرة هائلة في تأسيس المنظمات غير الحكومية،

٥٤- الشبكة الأوروبية-المتوسطية لحقوق الإنسان،

Freedom of Association in the Euro-Mediterranean Region: Monitoring Report 2009، Rep. Copenhagen: Euro-Mediterranean Human rights Network، 2009، <http://www.ohchr.org/Documents/Issues/FAssociation/Responses2012/other_contributions/World-EMHRN2009_Annual_Report_on_Free_Association.pdf>

٥٥- انظر أعلاه القسم الخاص بعملية نقل السلطة إلى هيئة منتخبة

٥٦- تحليل قام به مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان لمشروع قانون الجمعيات الأهلية في ليبيا.

فقد سُجلت نحو ٣٦٠ منظمة في مدينة بني غازي، ونحو ٥٠٠ في طرابلس.^{٥٧} وتقول وزارة الثقافة والمجتمع المدني إنه تم إنشاء ما بين ٢٠٠٠ إلى ٢٤٠٠ منظمة منذ الثورة،^{٥٨} بينها عشرات من منظمات حقوق الإنسان والمنظمات الإنسانية، بينها منظمات تعمل في مجالات إرساء ثقافة حقوق الإنسان من خلال التعليم، ورفع الوعي المدني بين المواطنين الليبيين، وتوثيق الانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان، والضغط من أجل تحقيق إصلاح تشريعي ومصالحة وطنية وعدالة انتقالية.^{٥٩} كما تشهد الفترة الانتقالية انفتاحاً ملموساً من "المجلس الوطني الانتقالي" على منظمات حقوق الإنسان، بما في ذلك الدولية، سامحاً لتلك المنظمات بإجراء دراسات والاجتماع بمجموعات مختلفة داخل ليبيا وزيارة مراكز الاحتجاز.

وتشير حالات استهداف نشطاء المجتمع المدني من قبل مجموعات مسلحة بسبب أنشطتهم المتعلقة بالدفاع عن حقوق الإنسان مخاوف جديدة حول مستقبل العمل الأهلي في ليبيا. ففي أبريل ٢٠١٢، تم اختطاف عيسى دودو، وهو ناشط حقوقي ليبي يعمل مع المنظمة العربية لحقوق الإنسان، أثناء مشاركته في الاجتماعات بطرابلس،^{٦٠} حتى أفرجت ميليشيا زنتان عنه بعد أيام.^{٦١} في ٢٦ سبتمبر، أُلقت "اللجنة الأمنية العليا" القبض على الدكتور أحمد أبو رقبة، رئيس مؤسسة "ليبيا لحقوق الأم والطفل". وقد اعتقل أبو رقبة في سجن ريوامي بطرابلس بعد أن تدخل للدفاع عن معتقلين من قبل اللجنة الأمنية العليا، التي تدير هذا السجن، كما ساعد أقاربهم في تقديم شكاوي للنائب العام بشأن هذا الاعتقال.^{٦٢} وفي ١٨ نوفمبر، تم خطف مجموعة من نشطاء المجتمع المدني في بني وليد،^{٦٣} أثناء مراقبتهم لانتهاكات تجري في

٥٧- Foundation for the Future، "Assessing Needs of Civil Society in Libya"، ٢٠١١، نوفمبر، <http://www.icnl.org/research/library/files/Libya/ASSESSING%20NEEDS%20OF%20CIVIL%20SOCIETY%20IN%20LIBYA.pdf>

٥٨- حوار أجرته باحثة في "مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان" يوم ١٩ ديسمبر ٢٠١٢ مع محامية وناشطة ليبية في "محامون من أجل العدالة في ليبيا".

٥٩- الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، "مذكرة ميدانية بشأن بعثة ليبيا"، ٢ فبراير ٢٠١٢، <http://www.fidh.org/Preliminary-note-on-Libya-Mission>

٦٠- المنظمة العربية لحقوق الإنسان، "ليبيا: اختطاف قيادي بالمنظمة في ليبيا، والأمين العام يناشد الإفراج عنه"، ١٤ أبريل ٢٠١٢،

<http://www.aohr.net/?p=2064>

٦١- المنظمة العربية لحقوق الإنسان، "ليبيا: الإفراج عن قيادي المنظمة المختطف في ليبيا، والأمين العام يتوجه بالشكر لجميع الأطراف التي أسهمت في معالجة القضية"، ١٤ أبريل ٢٠١٢،

<http://www.aohr.net/?p=2071>

٦٢- منظمة العفو الدولية، "Activist Held Incommunicado in Libya"، ٣ أكتوبر ٢٠١٢، <http://www.amnesty.se/upload/apps/webactions/urgentaction/2012/10/04/51901912.pdf>

٦٣- انظر القسم أدناه بشأن الإفلات من المحاسبة

الاحتجاز التعسفي والتعذيب وجرائم القتل خارج نطاق القانون:

أكثر الانتهاكات شيوعاً من بعد سقوط نظام القذافي الاحتجاز التعسفي وجرائم القتل خارج نطاق القانون، والتعذيب وسوء المعاملة في المعتقلات، سواءً أكانت تلك الانتهاكات مرتكبة على أيدي الحكومة الانتقالية أم عن طريق الميليشيات المسلحة التي لا تزال تسيطر على مناطق واسعة من البلاد.

ومع أن وزارة الداخلية أصدرت قراراً في ٢٩ نوفمبر ٢٠١١ يحظر عمليات الاحتجاز التي تقوم بها الميليشيات والمقاتلون المواليون للثورة، إلا أن هذا القرار لم يتجسد على أرض الواقع، واستمرت الميليشيات في احتجاز المعتقلين المشتبه في دعمهم للقذافي أو العمل معه كجنود أو مرتزقة. كما أُلقي القبض على العمال المهاجرين وسط موجات من عمليات الاحتجاز،^{٦٥} لأن بشرتهم السوداء وخلفتهم كأفارقة من جنوب الصحراء تؤدي إلى اعتقاد العديد من الليبيين أنهم دعموا القذافي، وعملوا معه كمرتزقة من الخارج.

وقد اعتمد المجلس الوطني الانتقالي في ٢ مايو القانون رقم ٣٨ لسنة ٢٠١٢ الذي أسبغ المشروعية على إجراءات الاعتقال التعسفي دون المثل أمام جهة قضائية مختصة. حيث أجازت المادتان ٦ و ١٠ لوزير الداخلية والدفاع صلاحية اعتقال أي شخص لمدة شهرين أو فرض قيود على حقه في التنقل، إذا ما اشتبه في أنه يمثل تهديداً للأمن والاستقرار أثناء الفترة الانتقالية. وأجاز القانون اتخاذ تلك الإجراءات التعسفية بحق الأشخاص الذين يرجح أنهم تعاونوا في وقت سابق مع أي من أجهزة أو آليات نظام القذافي سواء بصفة رسمية أو غير رسمية.^{٦٦}

ومع أن القانون ٣٨ لسنة ٢٠١٢ ألزم وزارتي الداخلية والدفاع باتخاذ التدابير اللازمة التي تضمن مثول جميع المعتقلين أمام السلطات القضائية المختصة في غضون مهلة انتهت في ١٢ يوليو، فقد ظل آلاف المعتقلين محتجزين بصورة غير قانونية دون إحالتهم إلى القضاء، سواء من المحتجزين من قبل السلطات الرسمية أو الميليشيات المسلحة. وقد قدر عددهم في

٦٤- انظر بياناً أصدره المرصد الليبي لحقوق الإنسان يوم ٢١ نوفمبر ٢٠١٢،

http://www.facebook.com/photo.php?fbid=429782960409578&set=a.184921321562411.67720.172887752765768&type=1&relevant__count=1

٦٥- منظمة العفو الدولية، "We are Foreigners, We have No Rights"، نوفمبر ٢٠١٢،

http://www.amnesty.eu/content/assets/131112_Libya_-_briefing.pdf

٦٦- قانون المجلس الوطني الانتقالي رقم ٣٨ لسنة ٢٠١٢،

<http://bit.ly/Um8aQT>

نوفمبر بنحو ٨ آلاف معتقل، نصفهم تحتجزهم ميليشيات مسلحة.

في هذا السياق يخشى تواصل عمليات القتل خارج نطاق القانون أو نتيجة للتعذيب. في ١٣ أبريل، توفي ثلاثة أشخاص أثناء احتجاجهم في أحد مراكز الاحتجاز في مدينة مصراتة، ورجحت الأمم المتحدة أن تكون وفاتهم ناتجة عن تعذيب، حيث تلقت البعثة معلومات تفيد تعرض سبع حالات أخرى للتعذيب في المركز نفسه.^{٦٧} على إثر ذلك أعلنت «اللجنة الأمنية العليا» في مصراتة بياناً تدين فيه أعمال التعذيب.

كما تتواصل إدعاءات تعذيب، وغيرها من أشكال سوء المعاملة، من محتجزين لدي الميليشيات المسلحة في طرابلس والزواوية والزنتان ومصراتة،^{٦٨} ولم تتخذ السلطات خطوات جادة لمواجهة مثل تلك الممارسات وإحالة مرتكبيها إلى المحاكمة. واستهدفت ممارسات التعذيب على يد الميليشيات المسلحة بشكل خاص العناصر ذات الصلة بالنظام السابق.^{٦٩} ويرد في إطار ذلك وفاة السفير الليبي السابق في فرنسا، عمر البريش، بعد يوم واحد من اعتقاله وتعذيبه على أيدي ميليشيا من زنتان في أواخر يناير ٢٠١٢. ويتعرض المعتقلون من الأجنب للتعذيب بصورة أكبر أثناء احتجازهم من قبل الميليشيات، مثل ما حدث مع العديد من الأفارقة من جنوب الصحراء.^{٧٠} كما أفادت تقارير أيضاً وجود مراكز احتجاز سرية تديرها تلك الميليشيات، ومن المرجح تعرض المحتجزين إلى مخاطر التعذيب بصورة أكبر من غيرهم، وإجبار بعضهم على الاعتراف بارتكاب عدة جرائم تحت الإكراه.^{٧١}

67- United Nations Support Mission in Libya، “UNSMIL calls on Libyan Government to hold to account those behind deaths، torture of detainees،”، مايو ٢٠١٢،
<http://unsmil.unmissions.org/Default.aspx?tabid=3543&ctl=Details&mid=6187&ItemID=223938&language=en-US>

٦٨- المرجع السابق

69-UN HRC CoI on Libya، March 2012، Annex 1، Art. 348-382، http://www.google.com/eg/url?sa=t&rct=j&q=&esrc=s&source=web&cd=1&ved=0CDMQFjAA&url=http%3A%2F%2Fwww.ohchr.org%2FDocuments%2FHRBodies%2FHRCouncil%2FRegularSession%2FSession19%2FA_HRC_19_68_en.doc&ei=Zo_UUMbVIcHQhAe8uoHgBA&usg=AFQjCNFQAOSidSQiRewVmC5_8gxQtSOGdA&sig2=6h3IObd_pYzpj_E4HZ6SzA&bvm=bv.1355534169،d.ZG4

٧٠- منظمة العفو الدولية، “We are Foreigners، We have No Rights،” مرجع سابق.

٧١- منظمة العفو الدولية، «على ليبيا التماس العدالة وليس الثأر في قضية الرئيس السابق لمخابرات القذافي،» ١٩ أكتوبر ٢٠١٢،

<http://www.amnesty.org/ar/news/libya-must-seek-justice-not-revenge-case-former-al-gaddafi-intelligence-chief-2012-10-18>

تكريس نهج الإفلات من العقاب غطاء لأعمال الانتقام:

يبدو أن السلطات الليبية غير مستعدة لتبني نهج متسق من أجل المحاسبة ومنع الإفلات من العقاب عن الجرائم والانتهاكات الجسيمة التي وقعت منذ اندلاع الانتفاضة الثورية، سواء الانتهاكات المنسوبة إلى نظام معمر القذافي أو تلك التي اقترفت من جانب الجماعات المسلحة المعارضة له. فعلى الرغم من أن المجلس الانتقالي الليبي قد تعهد بالالتزام بالتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية استجابة لقرار مجلس الأمن رقم ١٩٧٠ الذي منح المحكمة الاختصاص بالتحقيق في الانتهاكات التي شهدتها ليبيا، إلا أنه من الواضح أن السلطات الليبية تمانع في تسليم بعض مسؤولي النظام السابق رغم صدور مذكرات توقيف بحقهم من قبل المحكمة الجنائية الدولية، وتطعن في اختصاص المحكمة بالنظر في الاتهامات المنسوبة إليهم.

وكانت المحكمة قد أصدرت مذكرات توقيف بحق كل من معمر القذافي وابنه سيف الإسلام القذافي، وعبدالله السنوسي رئيس جهاز الاستخبارات العسكرية، بعد اتهامهم بارتكاب جرائم ضد الإنسانية. إلا أن إجراءات المحكمة ضد معمر القذافي قد توقفت بعد ما تم تصفيته جسدياً من قبل عناصر مسلحة في بلدة زنتان جنوبي ليبيا، بعد إلقاء القبض عليه في نوفمبر ٢٠١١. وقد طعنت ليبيا على اختصاص المحكمة بالنظر في قضية سيف الإسلام، فيما يشير مسؤولون حكوميون إلى عزمهم محاكمته في ليبيا. وتمانع السلطات الليبية أيضاً في تسليم السنوسي المحتجز في طرابلس على أمل أن تجري محاكمته داخل ليبيا.^{٧٢}

ويلفت النظر أن ممارسات الاعتقال التعسفي قد امتدت إلى أربعة من العاملين بالمحكمة الجنائية الدولية، كانوا في مهمة رسمية لمقابلة سيف الإسلام القذافي بموافقة الحكومة الليبية. حيث جرى احتجازهم من قبل الميليشيا التي تسيطر على مدينة الزنتان نحو أربعة أسابيع. وبدلاً من أن يدين المجلس الوطني الانتقالي هذه الجريمة أعلن أنه سيسعى لإنهاء حصانة ممثلي المحكمة الدولية تمهيداً للتحقيق معهم. وعزا مسؤولون لبييون الأمر إلى أن هناك شكوكاً لديهم في قيام بعض ممثلي المحكمة بتسليم سيف الإسلام أوراًقاً أو وثائق تنطوي على تهديد الأمن الوطني!^{٧٣}

والواقع أن مقتل معمر القذافي وابنه المعتصم بعد القبض عليهما يكشف عن عدم قدرة النظام القضائي على ضمان حقوق المحاكمة العادلة للمحسوبين على النظام السابق. وهو ما يعززه

٧٢- هيومان رايتس ووتش، "يجب ان يضغط مجلس الأمن على ليبيا لتتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية وتوقف الإفلات من العقاب"، ٦ نوفمبر ٢٠١٢،

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/11/06-0>

٧٣- هيومان رايتس ووتش، احتجاج العاملين بالمحكمة الجنائية الدولية في ليبيا يثير بواعث قلق حول العدالة، ٣ يوليو ٢٠١٢،

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/07/03-0>

إهدار حقوق الآلاف من المحتجزين المشتبه في ارتكاب جرائم بنظام القذافي، في المثول أمام القضاء رغم مضي فترات طويلة على احتجازهم، وفي الحماية من الاعتداءات البدنية والتعذيب داخل مقار الاحتجاز. وقد طال الاعتقال مؤخراً ابنة عبد الله السنوسي في ٦ أكتوبر، وأودعت رهن الحبس الانفرادي بدءاً من ٢٠ أكتوبر.^{٧٤}

في المقابل يتعزز نهج الإفلات من العقاب من خلال القانون رقم ٣٨ لسنة ٢٠١٢، الذي كفلت نصوصه الحصانة من المساءلة والعقاب على كل الأفعال التي قام بها الثوار من أجل نجاح الثورة وحمايتها. وتتيح هذه التعبيرات غير المنضبطة قانوناً مساحة واسعة لحماية مناصري الثورة من المحاسبة حتى على الانتهاكات الأكثر جسامة مثل القتل خارج نطاق القانون والاعتقال التعسفي والتعذيب والاعتصاب والتهجير القسري.^{٧٥}

من شأن هذا القانون غض الطرف عن العديد من الهجمات والفظائع التي ارتكبت بحق الأقليات من جانب ميليشيات معارضة للقذافي. ويرد في هذا السياق إقدام ميليشيات من مصراتة في أغسطس ٢٠١١ على مهاجمة ما يقرب من ٣٠٠٠٠ شخص من مدينة تاورغاء وطردهم منها قسراً،^{٧٦} وتتهم تلك الميليشيات سكان تاورغاء بمشاركتهم مع قوات القذافي في ارتكاب فظائع في مصراتة أثناء الانتفاضة في أوائل عام ٢٠١١. ومن ثم، استهدفت هجمات متكررة من جانب الميليشيات في غرب ليبيا مخيمات النازحين داخلياً من سكان تاورغاء، مما أدى إلى وقوع المزيد من حالات الوفاة.^{٧٧} وتحمل الميليشيات مسؤولية أعمال التهجير القسري والاعتقال التعسفي والتعذيب والقتل خارج نطاق القضاء التي تم ارتكابها ضد سكان تاورغاء، حسبما وثقته لجنة التحقيق بليبيا المكلفة من مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة.^{٧٨}

هذا النمط من الإفلات من العقاب ظهر جلياً أيضاً في أواخر أغسطس ٢٠١٢، حينما دُمر

٧٤- منظمة العفو الدولية، "Safety Concerns for Loyalist's Daughter"، ٣١ أكتوبر ٢٠١٢، <http://www.amnesty.org/en/library/asset/MDE19/022/2012/en/b274d13f-93e3-4df5-b5bc-d42d4004cd91/mde190222012en.pdf>

٧٥- القانون ٣٨ لسنة ٢٠١٢، مرجع سبق ذكره.

76- United Nations High Commission for Refugees، "Fresh Challenges in Libya for Expanded UNHCR Team"، ١٦ مارس ٢٠١٢، <http://www.unhcr.org/4f637acc6.html>

77-United Nations Support Mission in Libya، "UNSMIL calls upon the Government to provide greater security to Tawerga IDPs،" <http://unsmil.unmissions.org/Default.aspx?tabid=3543&ctl=Details&mid=6187&Itemid=54555&language=en-US>

78-UN HRC CoI on Libya، March 2012، <http://www.ohchr.org/Documents/HRBodies/HRCouncil/RegularSession/Session19/A.HRC.19.68.pdf>

عدد من الأماكن الدينية التي تخص الأقلية الصوفية^{٧٩}، ولم يخضع مرتكبو هذه الجريمة لأي عقوبة. وفي واقع الأمر، لم تسع السلطات الليبية حتى إلى إنهاء عمليات الهدم، ناهيك عن أعمال قواعد العدالة بشأن مرتكبي تلك الانتهاكات ضد الحق في حرية الدين والمعتقد. علاوةً على ذلك، تصرفت قوات الأمن بصورة عنيفة تجاه الصحفيين والمظاهرين الذين حاولوا الاقتراب من تلك المواقع.^{٨٠}

في أواخر سبتمبر ٢٠١١، أصدر "المؤتمر الوطني العام" القرار رقم ٧ لعام ٢٠١٢، الذي خول لوزير الدفاع والداخلية "كل الصلاحيات اللازمة"، بما في ذلك استخدام القوة،^{٨١} من أجل اعتقال جميع المشتبه بهم جنائياً في بني وليد. وهي بلدة تقع جنوب غربي طرابلس تُعرف بأنها معقل لمناصري القذافي، وأنه لديها تاريخ ملئ بالعداء تجاه مدينة مصراتة. وجاء هذا القرار عقب إخفاق الحكومة في اعتقال المسؤولين عن مقتل عمران شعبان الذي يُنسب إليه العثور على القذافي في أواخر أكتوبر ٢٠١١، وذلك بعد القبض على شعبان في بني وليد في منتصف عام ٢٠١٢. بعد هذا القرار، حاصرت القوات المسلحة الليبية والمليشيات المتحالفة معها -وخصوصاً مليشيات من مصراتة- بلدة بني وليد. وأدى الاستخدام غير المتكافئ للقوة -والذي شمل عمليات قصف عشوائية دون تمييز^{٨٢} لمناطق أهلة بالمدينين- إلى وقوع العشرات من القتلى ودفع بالآلاف إلى الهرب.^{٨٣} ورغم أن "المؤتمر الوطني العام" دعا في

٧٩- رسالة من مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان ومحامون من أجل العدالة في ليبيا إلى المقررين الخاصين لدى الأمم المتحدة.

http://www.cihrs.org/wp-content/uploads/2012/09/LFJL.CIHRIS_Urgent-Appeal-Libya.pdf

٨٠- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، الأمم المتحدة تدين تدمير مواقع دينية في ليبيا، ٢٠ سبتمبر ٢٠١٢، <http://www.cihrs.org/?p=4112&lang=en>

محامون من أجل العدالة في ليبيا، "LFJL Strongly Condemns Recent Attacks of Religious Shrines in Libya"، ٢٨ أغسطس ٢٠١٢،

<http://www.libyanjustice.org/news/news/post/36-lfjl-strongly-condemns-recent-attacks-of-religious-shrines-in-libya/>

٨١- هيومن رايتس ووتش، «ليبيا: سكان بني وليد في خطر»، ٢٥ أكتوبر ٢٠١٢،

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/10/25-0>

82- United Nations Support Mission in Libya، «UNSMIL Statement on the Situation in Bani Walid.» <http://unsmil.unmissions.org/Default.aspx?tabid=3561&ctl=Details&mid=8549&emID=641124&language=en-US>

٨٣- محامون من أجل العدالة في ليبيا،

»LFJL Condemns the Use of Disproportionate Measures that have Resulted in Civilian Casualties in Bani Walid، ١٢ أكتوبر ٢٠١٢، <http://www.libyanjustice.org/news/news/post/44-lawyers-for-justice-in-libya-condemns-the-use-of-disproportionate-measures-that-have-resulted-in-civilian-casualties-in-bani-walid--/>

وقت لاحق إلى إجراء تحقيقات بشأن الموقف،^{٨٤} فإنه يُخشى أن تُظهر تلك الدعوات مجرد نمط متنام في ليبيا من الخطابات الإنشائية التي تعكس المثل العليا في الحقوق دون أن يتبعها اتخاذ إجراءات ملموسة. إن إصدار الحكومة الليبية لمثل هذا القرار الذي سمح بالاعتداء على بلدة بأكملها كرد على أعمال جنائية ارتكبتها مواطنون أفراد لا يؤكد إلا على انعدام سيادة القانون في ليبيا، وكذلك عدم وجود مؤسسات قادرة على مواجهة جسامة التحديات التي تمر بها البلاد في هذه الفترة الانتقالية.

٨٤- المؤتمر الوطني العام، «المؤتمر الوطني العام يناقش في جلسته المسائية التجاوزات التي أعقبت انتهاء العمليات العسكرية في مدينة بني وليد»، ٥ نوفمبر ٢٠١٢،

http://www.gnc.gov.ly/index.php?option=com_content&view=article&id=46:2012-11-05-08-41-02&catid=1:2012-08-09-13-20-21&Itemid=12

اليمن

على مدى ثلاثة وثلاثين عاما عاش اليمن في ظل نظام علي عبدالله صالح الذي اعتمد في تثبيت حكمه المطلق على تحالفه مع النخبة العسكرية، وبدرجات متفاوتة مع الإسلاميين، فضلا عن توظيف الولاءات والصراعات القبلية. انتهج صالح سياسات مفرطة في التشدد تجاه خصومه ومنتقديه، وفي اللجوء إلى المعالجات الأمنية القمعية، كما لم يتورع عن إشعال الحروب الداخلية - بما هدد بتقسيم البلاد- في الشمال مع الحوثيين، وفي الجنوب الذي تعرض سكانه إلى التمييز والتهميش السياسي والاقتصادي والاجتماعي، فضلا عن نهب وتجريف ثرواته وقمعه لكل أشكال الحراك السياسي. وقد عرفت السنوات الأخيرة من حكم صالح انتهاكات واسعة للحقوق والحريات العامة، وعداء متزايدا تجاه المدافعين عن حقوق الإنسان.

إذا كانت الانتفاضة الشعبية التي انطلقت في فبراير ٢٠١١ قد نجحت -رغم القمع المفرط والمجازر الدموية- في إجبار صالح على التنحي، إلا أن التسوية السياسية التي ارتكزت على المبادرة الخليجية، ربطت تنحي صالح بتحسينه ومعاونيه من الملاحقة القضائية على جرائمهم بحق الشعب اليمني. نجحت المبادرة -مؤقتا- في نزع فتيل حرب أهلية محتملة، لكن شبح

هذه الحرب يظل قائماً، لأن المبادرة لم تراع مصالح وتطلعات قطاعات واسعة انخرطت في الانتفاضة، وعلى الأخص فصائل الحراك الجنوبي والحوثيين في الشمال، الذين اعتبروا أن المبادرة لا تخاطبهم. ومن ثم فقد شهد عام ٢٠١٢ تصاعداً في الحراك الجنوبي مقترناً بدعوات الانفصال، في حين يتجه الحوثيون في الشمال لاستئناف العمليات العسكرية، مع تبني طابع مذهبي في مواجهة التيارات السلفية.

يواجه الرئيس الانتقالي وحكومته تحديات بالغة الصعوبة في فرض سيطرة الدولة على أراضيها، وفي استعادة الأمن والاستقرار، وإنهاء الانقسامات داخل صفوف الجيش؛ حيث تتصارع النخب السياسية التقليدية والعسكرية والقبلية على ملء فراغ السلطة. بينما تظل الأجهزة الأمنية الرئيسية وفرق الأمن المركزي تحت قبضة عائلة الرئيس السابق، الذي يحتفظ برئاسة حزب المؤتمر الشعبي العام، الذي يستحوذ على نصف الحقائق الوزارية في الحكومة الانتقالية. ينقسم الجيش بين فرق تحت إمرة وزير الدفاع، وحرس جمهوري يقوده نجل الرئيس السابق، والفرقة أولى مدرع التي تخضع لأوامر اللواء علي محسن الأحمر، الذي انشق في العام الماضي عن نظام صالح. بينما تنتشر الميليشيات القبلية في العاصمة وفي تعز تدعم طرفاً أو آخر من أطراف الصراع. تتوج حالة الانفلات والفوضى الأمنية باتساع نطاق النشاط الإرهابي، الذي بدأ في الزحف نحو العاصمة، بعد معارك عنيفة خاضها في جنوب البلاد.

نتيجة لذلك تظل حقوق الإنسان في البلاد في وضع بالغ التدهور؛ فقد سقط عشرات القتلى في إطار قمع الاحتجاجات السلمية في الجنوب، أو نتيجة عمليات القتل خارج نطاق القانون ضد نشطاء الحراك الجنوبي. كما تمكنت جماعات أنصار الشريعة من التمرکز في محافظة أبين الجنوبية، وحاولت فرض تصوراتها المعتدنية للإسلام بالقوة. وقد لقي عشرات المدنيين مصرعهم بفعل أنشطة إرهابية، أو نتيجة للغارات على معازل محتملة للإرهابيين، من قبل القوات اليمنية أو طائرات أمريكية.

استمرت الشكوى قائمة من شيوع الاعتقال التعسفي والاختفاء القسري والتعذيب داخل مراكز الاحتجاز، التي لا يخضع كثير منها للإشراف القضائي، وتديرها -بشكل خاص- أجهزة الأمن السياسي والقومي الخاضعة لسيطرة عائلة الرئيس السابق. كما تتعرض حرية التعبير، وخاصة حرية الإعلام للاعتداء. وفي الجنوب يتعرض الصحفيون للاعتقالات والاعتداءات الجسدية ومهاجمة مقر مؤسسات صحفية ومصادرة الصحف.

لا يبدو في الأفق أن اليمن يمكن أن يكون مهيناً لإنهاء ظاهرة الإفلات من العقاب على الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني؛ فالبرلمان اليمني تجاوز مع المبادرة الخليجية باعتماد قانون، يحصن الرئيس السابق ومعاونيه من الملاحقة القضائية.

بينما مشروع القانون الذي أعدته الحكومة من أجل تحقيق العدالة الانتقالية يتجه نحو نمط من العدالة التصالحية، التي لا تفود إلى ملاحقة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة. وتصطدم قدرة السلطات الانتقالية على إعادة هيكلة أجهزة الأمن والجيش على أسس مهنية، بنفوذ مراكز القوى المتصارعة.

المسار الانتقالي والتطورات التشريعية:

بتوقيع المبادرة الخليجية والاتفاق على آلية تنفيذها في ٢٣ نوفمبر ٢٠١١، دخل اليمن مساراً انتقالياً متعدد المراحل. بموجب المرحلة الأولى، فوض علي عبدالله صالح سلطاته الرئاسية لنائب الرئيس في ذلك الوقت عبد ربه منصور هادي، وشكلت حكومة وحدة وطنية، وزعت حقائبها الوزارية -بموجب المبادرة الخليجية- بالتساوي بين حزب المؤتمر الشعبي العام الذي يرأسه صالح وأحزاب اللقاء المشترك المعارضة، المكونة من ٥ أحزاب، أكثرها نفوذاً حزب الإصلاح ذو التوجه الإسلامي. كما تشكلت لجنة للشئون العسكرية لتحقيق الأمن والاستقرار، بما في ذلك إنهاء الانقسام داخل صفوف الجيش وعودته إلى التكنات، وإنهاء الصراعات المسلحة، وسحب الميليشيات والمجموعات المسلحة غير النظامية من العاصمة والمدن الأخرى، وإعادة تأهيل قوات الأمن. ومن ثم تهيئة مناخ سياسي وأمني موات لإجراء انتخابات رئاسية مبكرة.

إن أكبر مظاهر الإخفاق للسلطة الانتقالية في هذه المرحلة، يكمن في مجال استعادة الأمن والاستقرار، وبسط سيطرة السلطة المركزية. وقد حققت لجنة الشئون العسكرية تقدماً ملحوظاً في إزالة نقاط التفنيش، ووقف الاشتباكات المسلحة في صنعاء وتعز. لكن مراكز القوى داخل السلطة وخارجها أعاققت إنهاء مظاهر العسكرة وتوحيد الجيش وإدارته بطريقة احترافية، وإعادة هيكلة أجهزة الأمن وتطوير أدائها. حيث تشبث الرئيس السابق بموقعه كرئيس لحزب المؤتمر الشعبي العام المستحوذ على نصف الحقائق الوزارية. وقاوم أقرباء الرئيس السابق -بمساندة الميليشيات القبلية- التخلي عن نفوذهم ومواقعهم القيادية داخل أجهزة الأمن وفي إدارة فرق الأمن المركزي. كما تشبث نجل الرئيس صالح بموقعه كقائد لسلاح الحرس الجمهوري. بينما يرفض اللواء علي محسن الأحمر -الذي انشق بالفرقة المدرعة الأولى متمرداً على الرئيس صالح إبان الانتفاضة- إنهاء تمرده طالما بقي نفوذ صالح وأقاربه. لذلك ظلت صنعاء وتعز على وجه الخصوص تعانين من مظاهر التسلح الميليشياتي القبلي أو العسكري. وظلت ميليشيات قبلية مرابطة داخل العاصمة مناصرة لحزب الإصلاح المعارض، وتمتلك جميع أنواع الأسلحة الخفيفة والمتوسطة والمدافع والصواريخ.

فاقم من تدهور الوضع الأمني، تزايد النشاط الإرهابي في المحافظات الجنوبية، وامتداده

لاحقاً إلى العاصمة، في الوقت الذي يشهد الجنوب أيضاً عودة الدعوة للانفصال واستقلاله عن الشمال، أو مجدداً حول الشروط التي يجوز بموجبها للجنوبيين القبول بالبقاء في إطار الدولة الموحدة. وقد بدأت بعض الجماعات المنخرطة في الحراك الجنوبي تنزع لحمل السلاح في مواجهة القمع المتزايد، بعد توقيع المبادرة الخليجية التي يعتقد الجنوبيون أنها أهملت مطالبهم.

أما في الشمال، حيث الحوثيين الذين خاضوا غمار حرب امتدت سبع سنوات في مواجهة نظام صالح، فقد تحفظوا على المبادرة الخليجية بسبب تجاهلها قضاياهم، صار الحوثيون يسيطرون على محافظة صعدة بكاملها وبعض المناطق بالمحافظات المجاورة. كما أن عملياتهم العسكرية اكتسبت بشكل متزايد مسحة مذهبية شيعية، واستهدفت مساجد ومعاهد دينية سلفية، كما اقترنت بفرض حصار على بعض المناطق وقيود على حرية التنقل.^١

دخل اليمن المرحلة الثانية من استحقاقات المبادرة الخليجية، بإجراء الانتخابات الرئاسية في ٢١ فبراير، التي كانت بمثابة استفتاء على قبول الشعب اليمني للمرشح التوافقي الذي حددته المبادرة الخليجية مسبقاً في شخص نائب الرئيس -عبد ربه منصور هادي- بل وألتمت

١- يستند هذا التحليل للمشهد السياسي والأمني إلى عدد من الدراسات والتحليلات وهي :
- مجموعة الأزمات الدولية، استمرار الصراعات والتهديدات التي تتعرض لها العملية الانتقالية، ٣ يوليو ٢٠١٢

<http://www.crisisgroup.org/ar/Regions%20Countries/Middle%20East%20-%20North%20Africa/Iraq%20Iran%20and%20the%20Gulf/Yemen/125-yemen-enduring-conflicts-threatened-transition.aspx>

-وسام باسندوه، اليمن بعد الانتخابات.. اتفاقية هشة ومشهد معقد، مبادرة الإصلاح العربي "أوراق المتابعة"، أبريل ٢٠١٢،

<http://www.arab-reform.net/ar/%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%85%D9%86-%D8%A8%D8%B9%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D8%AA%D8%AE%D8%A7%D8%A8%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D8%AA%D9%81%D8%A7%D9%82-D9%8A%D8%A9-%D9%87%D8%B4%D8%A9-%D9%88%D9%85%D8%B4%D9%87%D8%AF-%D9%85%D8%B9%D9%82%D8%AF>

-خالد فتاح، ربيع اليمن المذهبي، مؤسسة كارنيجي للسلام الدولي،
<http://arabic.carnegieendowment.org/publications/?fa=48096>

- ليتا تايلور، أزمات اليمن الأخرى، هيومان رايتس ووتش، ٢٢ مايو ٢٠١٢
<http://www.hrw.org/ar/news/2012/05/22>

- ناصر الربيعي، الحوار الوطني في اليمن، مؤسسة كارنيجي للسلام الدولي،
<http://arabic.carnegieendowment.org/publications/?fa=49865>

- سارة ليا ويتسن، كيف نساعد اليمن على الخروج من المأزق؟ هيومان رايتس ووتش، ١٩ أبريل ٢٠١٢
<http://www.hrw.org/ar/news/2012/04/20>

- تقرير لجنة تقييم الأوضاع في دماج - محافظة صعدة ،
www.hurrayt.org/?p=1282

الأطراف الموقعة على الاتفاق بعدم ترشيح أي شخص في مواجهته. رافق الانتخابات وقوع بعض أعمال العنف وبخاصة في جنوب البلاد، حيث برزت الدعوة لمقاطعة الانتخابات، وأطلق مسلحون النار على بعض مراكز الاقتراع، وقتل سبعة أشخاص بينهم ثلاثة جنود،^٢ كما اضطرت السلطات لإغلاق سبعة مراكز للاقتراع في الجنوب.^٣ ويفترض أن يجري أيضاً في إطار المرحلة الثانية، الانتهاء من معالجة التحديات الأمنية، والبدء في إدارة حوار وطني، يمهّد لإصلاحات دستورية وإصلاح النظام الانتخابي، بما يمكن من إجراء الانتخابات البرلمانية والرئاسية الجديدة في فبراير ٢٠١٤،^٤

يتخوف الكثيرون من إخفاق الجهود الرامية لبدء الحوار الوطني في ظل تعقيدات المشهد السياسي والأمني، مما قد يؤدي إلى وضع البلاد على حافة حرب أهلية، حاولت المبادرة الخليجية نزع فتيلها.

جدير بالذكر أنه بمقتضى المبادرة الخليجية، صادق البرلمان اليمني في ٢١ يناير على مشروع قانون يمنح الرئيس السابق الحصانة الكاملة من الملاحقة القضائية، كما يمنح معاونيه خلال فترة حكمه الحصانة أيضاً من الملاحقة الجنائية على أفعال ارتكبت «بدوافع سياسية». وهو ما يعني حرمان ضحايا الجرائم التي ارتكبت على مدى ٣٣ عاماً من حكم صالح من حقهم في الانتصاف لحقوقهم.^٥ ومع أن الحكومة الانتقالية أعلنت التزامها بإنشاء آلية لمنع وقوع الجرائم والانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي التي ميزت الحقبة السابقة، وتقدمت بمشروع قانون بشأن العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية، إلا أنه جاء خلواً من أي نصوص توجب المساءلة الجنائية على مثل هذه الجرائم والانتهاكات. ومن ثم فهو عملياً لن يقود إلى منع الإفلات من العقاب على جرائم الماضي، بل إلى العفو عن مرتكبيها، مثلما لن يكون رادعاً لمرتكبي انتهاكات مماثلة في المستقبل. ويقضي مشروع القانون بإنشاء هيئة للانتصاف والمصالحة تتولى التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان، التي وقعت في سياق الاضطرابات التي عرفتها اليمن منذ ١٩٩٠، وتحقيق «العدالة التصالحية»، يجري في إطارها جبر الضرر وتعويض الضحايا وذويهم، وكشف الحقيقة وحفظ الذاكرة الوطنية، باعتبار هذه الآليات

٢- التقرير الدوري لشهر فبراير ٢٠١٢، المرصد الجنوبي لحقوق الإنسان، ٢٠ فبراير ٢٠١٢،

<http://sohr-aden.org/?p=1936>

٣- اليمن: يجب إحراز تقدم على مسار كفالة الحقوق بعد تغيير القيادة، هيومان رايتس ووتش، ٢٢ فبراير ٢٠١٢،

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/02/22>

٤- مجموعة الأزمات الدولية، استمرار الصراعات والتهديدات التي تتعرض لها العملية الانتقالية، مرجع سبق ذكره.

٥- اليمن: عام على انطلاق الاحتجاجات الشعبية، منظمة العفو الدولية، ٢ فبراير ٢٠١٢،

<http://www.amnesty.org/es/node/29569>

- اليمن: على الحكومات معارضة منح الحصانة لصالح، هيومان رايتس ووتش، ٢٩ يناير ٢٠١٢،

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/01/29>

كافية لمنع تكرار الانتهاكات الجسيمة في المستقبل.^٦

صدر الرئيس الانتقالي مرسوماً في ٢٢ سبتمبر بإنشاء لجنة مستقلة للتحقيق في الانتهاكات التي رافقت قمع الانتفاضة الشعبية. جدير بالذكر أن المرسوم لم يتضمن أي إشارة تستثني أشخاص بعينهم من المساءلة أو التحقيق أو الإحالة للقضاء؛ وهو ما اعتبره بعض المراقبين أنه قد يفتح الباب لملاحقة الرئيس السابق ومعاونيه، برغم الحصانة من الملاحقة القضائية التي فرضتها المبادرة الخليجية والقانون الجديد! وتحدد النطاق الزمني لعمل اللجنة بعام ٢٠١١ فقط، على أن يستغرق عملها ستة أشهر، تقدم بعدها تقريراً مفصلاً بما انتهت إليه نتائج تحقيقاتها إلى القضاء، كما يعرض على مجلس النواب لمناقشته.^٧

تكتسب هذه الخطوة أهميتها بالنظر لأن التحقيقات التي أجريت من قبل بشأن جرائم قتل المتظاهرين، انطوت على عيوب جسيمة، وبدت كأنها تستهدف حماية مسئولين حكوميين من الملاحقة الجنائية. مثال ذلك المحاكمة التي بدأت في أواخر سبتمبر ٢٠١٢ بشأن مذبحة «جمعة الكرامة» في ١٨ مارس ٢٠١١، عندما أطلق مسلحون ملثمون النار من فوق أسطح المنازل والأشجار ومن الشارع على المتظاهرين بساحة التغيير بالعاصمة، مما أدى إلى مصرع ما يزيد على ٤٥ شخصاً. من بين ٧٨ شخصاً وردت أسمائهم في لائحة الاتهام في هذه القضية، ظل ٣٠ منهم مطلق السراح، بما في ذلك المتهمان الأول والثاني، ولم يتم استدعاء مسئولين رفيعي المستوى للاستجواب. ثم جرت إقالة النائب العام بقرار من الرئيس صالح، إثر مطالبته باستدعاء مسئولين حكوميين. ولم توجه تهمة القتل العمد سوى لاثنتين من المتهمين، كما لم يستجوب كبار أفراد قوات الأمن، رغم توافر أدلة على تقاعسهم عن حماية المتظاهرين من هذا الهجوم؛ حيث جرى سحب قوات الأمن المركزي من ساحة التغيير في الليلة التي سبقت الهجوم، ولم تظهر إلا بعد ٣٠ دقيقة من بدئه.^٨

٦- لا يجوز للحكومة اليمنية بعد اليوم تأخير اتخاذ خطوات ملموسة لتحسين أوضاع حقوق الإنسان، منظمة العفو الدولية، ٢٤ أغسطس ٢٠١٢.

<http://www.amnesty.org/ar/library/asset/MDE31/011/2012/ar/543e65fb-8aac-4f9f-b600-9e7b855def7a/mde310112012ar.html>

٧- مركز القاهرة بالأمم المتحدة: اليمن.. خطوات صغيرة على الطريق الصحيح، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ٢٧ سبتمبر ٢٠١٢

<http://www.cihrs.org/?p=4290>

٨- اليمن - تحقيقات "مذبحة جمعة الكرامة" مخلة ومعيبة للغاية، هيومان رايتس ووتش، ٢٧ سبتمبر ٢٠١٢

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/09/27-0>

- ملاحظات على جلسة محاكمة المتهمين بمجزرة الكرامة، الهيئة الوطنية للدفاع عن الحقوق والحريات، ٨ سبتمبر ٢٠١٢

<http://www.hoodonline.org/2012-06-02-13-05-22/2012-05-31-22-14-51/585-hood9.html>

قمع الاحتجاجات والتجمعات السلمية:

ظلت التجمعات والاحتجاجات السلمية هدفاً للقمع والاستخدام المفرط للقوة. في ١٣ يناير سقط أربعة قتلى وأصيب ٢٠ آخرون، عندما استخدمت قوات الأمن الذخيرة الحية والقنابل المسيلة للمدح، في تفريق تظاهرة سلمية بساحة الحرية في مديرية خور مكسر بمحافظة عدن^٩. وفي ٩ فبراير أفضى استخدام الرصاص الحي من قوات الأمن إلى مصرع شخصين وإصابة آخرين، أثناء تفريق مسيرة سلمية في الضالع إحياءً ليوم الأسير الجنوبي^{١٠}. شهد الأسبوع الثاني من فبراير قمع تظاهرة سلمية مناهضة للانتخابات بالذخيرة الحية، مما أدى إلى مصرع اثنين من المتظاهرين، كما أصيب ١٣ آخرون^{١١}.

في ١٥ يونيو اقتحمت قوات الأمن، معززة بآليات مدرعة، ساحة الشهداء بمديرية المنصورة بمحافظة عدن - والتي اعتاد المواطنون تنظيم تجمعاتهم واعتصاماتهم السلمية بها- واستباحت الساحة على مدى ٣٢ يوماً، قامت خلالها بأعمال تخريب ونهب لمحتوياتها وإحراق مركزها الإعلامي ومعرض صور لشهداء الجنوب، وقتل ١٣ مواطناً بينهم نساء وأطفال نتيجة لاستخدام الذخيرة الحية^{١٢}. في ٧ يوليو أطلقت قوات الأمن المركزي والقناصة النيران لتفريق تظاهرة سلمية في مدينة عدن، يجري تنظيمها سنوياً لإحياء ذكرى انتهاء الحرب الأهلية في ١٩٩٤، والتي آلت حينذاك إلى هزيمة القوات الجنوبية واستعادة نظام صالح السيطرة على جنوب البلاد. أدى القمع المفرط للتظاهرة إلى سقوط ٣ قتلى. كما حاولت قوات الأمن دخول أحد المستشفيات بهدف القبض على المتظاهرين الجرحى^{١٣}.

وقعت أكثر المصادمات عنفاً في العاصمة عند الاحتجاج على الفيلم الأمريكي «المسيء للرسول»، حيث واكبها اقتحام السفارة الأمريكية، والقيام بأعمال تخريب ونهب. وقد قتل

٩- بلاغ بارتكاب قوات السلطة اليمنية اعتداء مسلحاً بحق المواطنين الجنوبيين ظهر اليوم الجمعة الموافق ١٣ يناير ٢٠١٢م، المرصد الجنوبي لحقوق الإنسان، ١٤ يناير ٢٠١١،

<http://www.anhri.net/?p=47111>

١٠- التقرير الدوري لشهر فبراير ٢٠١٢، المرصد الجنوبي لحقوق الإنسان، ٢٠ فبراير ٢٠١٢،

<http://sohr-aden.org/?p=1936>

١١- اليمن: المنظمة تدعو الاعتداءات الأمنية على المتظاهرين في عدن، المنظمة العربية لحقوق الإنسان، ١٤ فبراير ٢٠١٢،

<http://www.anhri.net/?p=48830>

١٢- التقرير الفصلي للمرصد الجنوبي لحقوق الإنسان (يونيو، يوليو، أغسطس) ٢٠١٢، المرصد الجنوبي لحقوق الإنسان، ٨ سبتمبر ٢٠١٢،

http://ia601203.us.archive.org/34/items/report_30/6-7-8.pdf

١٣- يجب على اليمن التحقيق في مقتل المتظاهرين بنيران القناصة، منظمة العفو الدولية، ١٠ يوليو ٢٠١٢
<http://www.amnesty.org/ar/news/yemen-must-investigate-sniper-killings-protesters-2012-07-09>

أربعة مواطنين في هذه الأحداث، وأصيب ٣٨ آخرون.^{١٤} اتهمت منظمات حقوقية يمنية قوات الأمن باستخدام القوة المفرطة ضد محتجين مدنيين، وقالت إن بعض الإصابات وقعت في مكان يبعد عن السفارة بنحو نصف كيلومتر، كما أن إحدى الفتيات أصيبت برصاصة من قناص بينما كانت في منزلها، وأن المصابين كانوا غير حاملين لأي سلاح، واتهمت المنظمات السلطات بتعمد حرمان المصابين المحتجزين من الرعاية الطبية.^{١٥}

حرية التعبير والإعلام:

تعرضت حرية الإعلام والتعبير لانتهاكات وضغوط شتى، وقع الجانب الأكبر منها مستهدفاً الحراك الجنوبي ومؤسساته الصحفية وصحفيه، وصحفه التي تعرضت للمصادرة عدة مرات. وتواصلت الملاحقات والمحاكمات أمام المحكمة المتخصصة للصحافة والمطبوعات. كما استهدف بالترويع والتهديد بالتصفية الجسدية عدداً من الصحفيين، كما اتسع نطاق حملات التكفير بحق كتاب وصحفيين ونشطاء حقوقيين.

على صعيد المحاكمات، تلقى الصحفيان أحمد الشلحي وحمدى البكاري -مراسلا قناة الجزيرة- استدعاءً للمثول أمام محكمة الصحافة والمطبوعات في ٢١ مايو لمحاكمتها، بناءً على دعوى قضائية حركتها حكومة الرئيس السابق صالح في يونيو ٢٠١١ بزعم انتهاكهما للقانون، لأن الحكومة سحبت وثائق اعتماد مراسلي الجزيرة، وأغلقت مكتبها بصنعاء في ذلك الوقت لمعاقبها على التغطية الإعلامية الداعمة للانتفاضة. واعتبرت منظمات حقوقية أن إحياء هذه الدعوى مجدداً يعني أنه «ما من شيء قد تغير بالنسبة للصحافة» بعد إزاحة صالح.^{١٦} لا يزال الصحفي والباحث المتخصص في شؤون مكافحة الإرهاب عبد الإله حيدر شايع محتجزاً تنفيذياً لحكم قضائي بالسجن خمس سنوات في ١٨ يناير ٢٠١١؛ بدعوى ارتباطه

١٤- صنعاء: ٤ قتلى و٤٨ مصاباً وإحراق ٦١ سيارة حافلة اقتحام السفارة الأمريكية، يمن برس، ١٥ سبتمبر ٢٠١٢،

<http://yemen-press.com/news12461.html>

١٥- منظمة يمن تطالب بالإفراج الفوري عن المحتجزين على خلفية أحداث السفارة الأمريكية خلافاً للقانون والتحقيق في عمليات القنص التي استهدفت المواطنين، منظمة يمن للدفاع عن الحقوق والحريات، ٣٠ سبتمبر ٢٠١٢ <http://www.hurriyat.org/?p=1425>

- بيان منظمات المجتمع المدني بشأن الانتهاكات المصاحبة للاحتجاجات ضد السفارة الأمريكية، منظمة يمن للدفاع عن الحقوق والحريات، ١٩ سبتمبر ٢٠١٢

<http://www.hurriyat.org/?p=1350>

١٦- صحفيان يمنيان يواجهان محاكمته لقيامهما بتغطية الإضرابات، لجنة حماية الصحفيين، ١٥ مايو ٢٠١٢ <http://cpj.org/ar/2012/05/019376.php>

بنتظيم القاعدة. فيما ترجح مصادر حقوقية أن ذلك وثيق الصلة بعمله الصحفي والاستقصائي في قضايا الإرهاب، وأنه استهدف بسبب كشفه أدلة تتعلق بدور الولايات المتحدة في هجوم بالقنابل العنقودية على مواقع مزعومة لتنظيم القاعدة جنوب اليمن، أفضى إلى مقتل عشرات السكان بينهم أطفال ونساء. ورغم أن الرئيس السابق أمر بالإفراج عنه في فبراير ٢٠١١، فإنه لم ينفذ، لأن الإفراج أثار حفيظة الإدارة الأمريكية.^{١٧} في ٤ يونيو تلقى الصحفي ماجد كاروت مراسل صحيفة «المصدر أونلاين الإلكترونية» حكماً بسجنه لمدة عام وبغرامة نحو ٧٥٠ يورو، بعد إدانته بتهمة نشر أخبار كاذبة، على خلفية اتهامه مسؤولاً بمؤسسة الاتصالات بمحافظة البيضاء بالتورط في قضايا فساد. وانطوت المحاكمة على إخلال فادح بحقوق الدفاع، حيث لم يخطر الصحفي بالمثل أمام المحكمة ولا بمواعيد جلساتها.^{١٨}

في إطار قمع الحراك الجنوبي استهدفت إجراءات الاحتجاز والاستدعاء للتحقيق عدداً من الصحفيين، بينهم فارس الجلال مدير تحرير موقع «التجديد نيوز».^{١٩} والصحفيين عبد العليم الحميدي وماجد الشعيبي،^{٢٠} وفتحي بن الأزرق رئيس تحرير صحيفة «عدن الغد»، وعدنان الأعجم رئيس تحرير صحيفة «الأمناء»، الذي اعتقل في ١٨ يوليو بعد بضعة أسابيع من تعرضه لمحاولة لاغتياله، أو ترهيبه بإطلاق النار على منزله.^{٢١} كما طالت تهديدات بالقتل في يناير سيف الحاضري مدير عام مؤسسة «الشموع للصحافة والإعلام» في عدن. وفي ٢٨ فبراير أضرمت عناصر مسلحة النيران في مقر المؤسسة، أثناء مثل صحيفة «أخبار اليوم» للطبع بمطابعها. وقبل ذلك بيوم قام مسلحون أيضاً بإحراق نسخ من الصحيفة، وهو الأمر الذي تكرر أيضاً في ٢٦ مايو.^{٢٢} تجدر الإشارة إلى أن مقر صحيفة «أخبار اليوم»

١٧- اليمن بعد مرور سنتين لا يزال أحد الصحفيين قابلاً خلف القضبان إثر مزاعمه بشأن ضلوع الولايات المتحدة في استخدام قنابل عنقودية، منظمة العفو الدولية، ١٦ أغسطس ٢٠١٢
<http://www.amnesty.org/ar/news/yemen-two-years-journalist-remains-behind-bars-after-alleging-us-cluster-bomb-use-2012-08-15>

١٨- السجن لمدة عام على صحفي، مراسلون بلا حدود، ٧ يونيو ٢٠١٢
http://fr.rsf.org/IMG/pdf/120606_yemen_justice_ahurissante_ar-2.pdf

١٩- التقرير الدوري لشهر يناير ٢٠١٢، المرصد الجنوبي لحقوق الإنسان، مرجع سبق ذكره.
٢٠- نقابة الصحفيين اليمنيين تطالب بسرعة الإفراج عن الزميلين الحميدي والشعيبي، لجنة الحريات بنقابة الصحفيين اليمنيين، ٢٠ فبراير ٢٠١٢

<http://www.anhri.net/?p=49242>

٢١- التقرير الفصلي للمرصد الجنوبي لحقوق الإنسان (يونيو، يوليو، أغسطس) ٢٠١٢، المرصد الجنوبي لحقوق الإنسان مرجع سبق ذكره.

٢٢- أوقفوا استهداف الصحفيين، مركز التأهيل والحريات الصحفية، ١ مارس ٢٠١٢
<http://www.anhri.net/?p=49857>

بمحافظة الضالع قد استهدف بالحرق ١٥ مرة. ٢٣ في ١٦ مايو جرت محاولتان لاغتيال حسام عاشور المراسل الصحفي لأسبوعية «النداء» و«نيوز يمن». كان عاشور يجري تحقيقات صحفية حول قضايا فساد منسوبة إلى مسئولين بإدارة صندوق الإعمار بمحافظة حضرموت قادت به إلى الملاحقة القضائية. وفي أعقاب انتهاء إحدى جلسات محاكمته طارده سيارة، وحاول سائقها الإطاحة بالصحفي مرتين في مكانين مختلفين، وبحسب عاشور فإن سائق السيارة يعمل محامياً لدى صندوق إعادة الإعمار. ٢٤ كما تلقى صحفيون يغطون فعاليات الحراك الجنوبي تهديدات بالقتل، من بينهم صالح أبو عوذل، وهو كاتب صحفي وقيادي في الحراك، توعده بالتصفية الجسدية كتابات على جدران منزله. ٢٥

شكلت التحرشات بالصحفيين والاعتداءات الجسدية عليهم أثناء أدائهم عملهم الصحفي ممارسة روتينية طوال العام طالت العشرات من الصحفيين والمراسلين. منهم نبيل حيدر المحرر بصحيفة الثورة، الذي اعتدى عليه بطحجية مسلحون يحاصرون مقر مؤسسة الثورة للصحافة في فبراير. ٢٦

وفي أبريل تعرض الصحفي محمد المقالح لاعتداء من عناصر مسلحة تتبع الفرقة الأولى مدرع التابعة لعلي محسن الأحمر، والتي تسيطر على أجزاء من صنعاء، بمسانده من قبيلة «الأحمر» كبرى الجماعات القبلية نفوذاً. وكان المقالح -الذي نشر كتابات عديدة حول دور الجماعات القبلية في الصراعات- في زيارة لمنزل وزير الدفاع لمناقشته حول مغزى وجود عناصر مسلحة في الحي الذي يقطنه. وقد جرى الاعتداء عليه بأعقاب البنادق تحطيم زجاج سيارته في حضور وزير الدفاع، الذي لم يوقف المعتدين لأنه -بحسب المقالح- لا يملك سلطة عليهم! ٢٧ جدير بالذكر وقوع اعتداء مماثل من قبل جنود الفرقة الأولى مدرع

٢٣- اليمن: الشبكة العربية تستنكر الهجوم المسلح على مؤسسة الشموخ للصحافة والإعلام في عدن، الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، ١ مارس ٢٠١٢

<http://www.anhri.net/?p=49845>

- استمرار الانتهاكات بعد مرور ثلاثة أشهر على تولي الرئيس الجديد مهامه، مراسلون بلا حدود، ٣١ مايو ٢٠١٢
http://fr.rsf.org/IMG/pdf/120530_yemen_harcelement_ar.pdf

- نقابة الصحفيين تدين إحراق مسلحين لصحيفة أخبار اليوم، لجنة الحريات بنقابة الصحفيين اليمنيين، ٧ مارس ٢٠١٢
<http://www.anhri.net/?p=50282>

٢٤- استمرار الانتهاكات بعد مرور ثلاثة أشهر على تولي الرئيس الجديد مهامه، مراسلون بلا حدود، مرجع سبق ذكره.

٢٥- التقرير الفصلي للمرصد الجنوبي لحقوق الإنسان لـ(يونيو، يوليو، أغسطس) ٢٠١٢، المرصد الجنوبي لحقوق الإنسان مرجع سبق ذكره.

٢٦- أوقفوا استهداف الصحفيين، مركز التأهيل وحماية الحريات الصحفية، مرجع سبق ذكره.

٢٧- مسلحون يهاجمون صحفياً يمينياً في صنعاء، لجنة حماية الصحفيين، ١٢ أبريل ٢٠١٢

<http://cpj.org/ar/2012/04/019042.php>

على الصحفي خالد محيي الدين بالعاصمة، كما قام مسلحون بإطلاق النار على مقر صحيفة «يمنات» بالعاصمة.^{٢٨} كما تعرض الصحفي أنور البحري مراسل وكالة أنباء سبأ في مطلع مايو لاعتداءات بالضرب أمام زوجته وأطفاله، في أعقاب اقتحام مجهولين لمنزله. وتعرض الصحفي وائل العبسي الذي يعمل في الموقع الإلكتروني الإخباري «الاشتراكي» -وثيق الصلة بالحزب الاشتراكي اليمني- لاعتداء من قبل مجهولين أثناء تصويره لمظاهرة بتعرض في ٢٤ أبريل. أصيب العبسي بجراح في الرأس والعين. تلقت صحيفة «الأهالي» الأسبوعية تهديدات علنية من نجل الرئيس السابق، تتوعد مسؤولي الصحيفة بتقديهم لمحاكمة عسكرية، بدعوى قيامهم بالتجسس على معسكرات تابعه للجيش والتعاون مع تنظيم القاعدة. كما تلقت تهديدات أيضا من وكيل جهاز الأمن القومي عمار محمد عبدالله صالح. يذكر أن صحيفة الأهالي مرتبطة بحزب «الإصلاح» المعارض، واعتادت انتقاد الحكومة والجيش.^{٢٩}

في الأول من يوليو وقع اعتداء على فائد دحان -مراسل قناة «يمن شباب»- من جنود الحرس الجمهوري بمحافظة صنعاء، بأعقاب البنادق ثم احتجزه الجنود في منزل، وصادروا كاميرا فيديو وهاتفين محمولين وبطاقات انتمائية ومبلغ مالي.^{٣٠} وتعرض صحفيون ومراسلون لاعتداءات في مناسبات مختلفة من الحرس الجمهوري، منهم مصور قناة «الصينية» عبد ربه الحشيشي، وعلى عبدالله خالد، وعبد الرحمن خالد المصوران بالوكالة العربية للإعلام، ومروان خالد.^{٣١} وبواسطة الأمن المركزي جرى القبض على المراسل الفرنسي بنجامين ويتشيك، ومصور قناة «الساحات الأهلية» محمود الزالعي.^{٣٢} وتعرضت عدة صحف في الجنوب للمصادرة، منها صحف «عدن الغد»، و«الأمناء»، و«الجنوبية»، و«القضية».^{٣٣}

٢٨ - بلا قيود تدين تهديد هيئة تحرير الأهالي والاعتداء على الصحفيين المقالح ومحيي الدين والاعتداء على مقر صحيفة يمنات، صحفيات بلا قيود، ١٠ أبريل ٢٠١٢

http://www.womenpress.net/news_details.php?sid=2089

٢٩ - صحف يان يمنيان يتعرضان لاعتداءين، وصحيفة تتعرض لمضايقات، لجنة حماية الصحفيين، ٣ مايو ٢٠١٢

<http://cpj.org/ar/2012/05/019306.php>

- بلا قيود تدين تهديد هيئة تحرير الأهالي والاعتداء على الصحفيين المقالح ومحيي الدين والاعتداء على مقر صحيفة يمنات، صحفيات بلا قيود، مرجع سبق ذكره.

٣٠ - نقابة الصحفيين تدين اعتداء جنود على مراسل صحفي يعمل في قناة «يمن شباب»، المصدر أونلاين، ٦ يوليو ٢٠١٢

http://almasdaronline.com/index.php?page=news&article-section=2&news_id=33831

٣١ - تراجع الحريات؟ اعتداءات بالجملة ضد الإعلاميين في صنعاء، مراسلون بلا حدود، ١٩ سبتمبر ٢٠١٢
http://fr.rsf.org/IMG/pdf/190912__yemen_ar.pdf

٣٢ - المرجع السابق.

٣٣ - التقرير الفصلي للمرصد الجنوبي لحقوق الإنسان لـ(يونيو، يوليو، أغسطس) ٢٠١٢، المرصد الجنوبي لحقوق الإنسان، مرجع سبق ذكره.

طالت حملات التكفير الأدبية والناشطة السياسية بشرى المقطري، إثر كتابتها مقالا اتهمت فيه تيارات سلفية وتكفيرية بالسعي لمصادرة الثورة باسم الدين. وقد أصدر رجال دين مقربون من حزب «الإصلاح» ذي التوجه الإسلامي فتاوى تدعو إلى تطبيق الحد عليها بعد تكفيرها. وانتقلت الحملة إلى عدد من المساجد والمعاهد الدينية، رافقتها محاولات للترهيب عبر مسيرة حاصرت منزل بشرى في تعز وعلى صفحات الـ«فيس بوك»، تحرض على قتلها وسحب جنسيتها.^{٣٤}

قمع الحراك الجنوبي :

اختص الحراك السياسي في الجنوب بوتائر عالية من القمع اليومي، وخاصة أن بعض فصائل الحراك الجنوبي اتجه مؤخراً إلى حمل السلاح، وشن هجمات مسلحة على قوات الأمن ومنشآت حكومية.^{٣٥}

إلى جانب الاعتداءات المنهجية على الصحافة الجنوبية والصحفيين الذين يغطون الأوضاع في الجنوب، واستخدام القوة بصورة مفرطة في قمع الاحتجاجات السلمية بالجنوب، على النحو الذي سبق تناوله.^{٣٦} شملت أيضاً أشكال القمع للحراك الجنوبي الملاحقة الأمنية والاعتقال للنشطاء السياسيين، وتعرض بعضهم لاعتداءات جسدية، أو الاغتيال. ومنهم: صالح قائد في ٢٠ يناير في منزله.^{٣٧} والناشطة أمل قمري عضو المجلس المحلي في محافظة لحج.^{٣٨} ولقي الناشط أحمد جمال حيدرة مصرعه جراء طلق ناري من قناص من أحد مراكز الشرطة بمديرية المنصورة. وأثناء تشييع جنازته في ٢٢ يونيو أطلقت قوات الأمن

٣٤- بيان مراسلون بلا حدود بالانجليزية

-Death threats to journalists and mob attacks on news media، reporters without borders، 8 February 2012
<http://en.rsf.org/yemen-death-threats-to-journalists-and-08-02-2012,41827.html>

- بشرى المقطري تشكو النائب العام تعرضها لحملات تكفير وإرهاب ديني وتشهير أخلاقي، مركز الإعلام التقدمي، ٣ أغسطس ٢٠١٢

<http://www.alealamy.net/news-53357.htm>

-عريضة تضامن مع بشرى المقطري ضد حملة تكفيرها وتهديدها في اليمن، جريده السفير، ٧ فبراير ٢٠١٢،
<http://www.assafir.com/Article.aspx?ArticleId=727&EditionId=2070&ChannelId=49248>

٣٥- اليمن: قوات الأمن تدهم مستشفيات في عدن، هيومان رايتس ووتش، ٢٠ أكتوبر ٢٠١٢
<http://www.hrw.org/ar/news/2012/10/20>

٣٦- راجع في هذا التقرير الأجزاء المتعلقة بانتهاكات حرية التعبير وقمع التجمعات السلمية.

٣٧- التقرير الدوري لشهر يناير ٢٠١٢، المرصد الجنوبي لحقوق الإنسان، ١٥ فبراير ٢٠١٢
<http://sohr-aden.org>

٣٨- التقرير الدوري لشهر يناير ٢٠١٢، المرصد الجنوبي لحقوق الإنسان، المرجع السابق.

الرصاصة على المشاركين في الجنازة، مما أدى إلى سقوط قتيلين وجرح آخرين^{٣٩}. وفي ١١ يوليو داهمت قوات الأمن منزل الناشط السياسي شرف محفوظ لاعتقاله، وأطلقت النار عليه، فأردته قتيلاً أمام عائلته^{٤٠}. كما تعرض شلال شائع رئيس مجلس الحراك السلمي في الضالع لمحاولة اغتيال في ٢٩ يناير، أفضت إلى إصابة الصحفي عبد الرحمن النقيب الذي كان موجوداً معه^{٤١}.

على صعيد الاعتقالات، اعتقل المحامي غالب الشعيبي من مطار عدن؛ بدعوى أنه ضمن قوائم المطلوب القبض عليهم من قبل جهاز الأمن القومي^{٤٢}. في ١٥ أغسطس اعتقل المعارض السياسي في الحراك الجنوبي السفير أحمد عبد الله الحسني إثر عودته إلى عدن قادماً من بريطانيا التي كان مقيماً فيها^{٤٣}. كما طالعت الاعتقالات العديد من النشطاء السياسيين في فبراير قبيل الانتخابات الرئاسية، بسبب معارضتهم لهذه الانتخابات^{٤٤}.

تعددت حالات مدهامة المستشفيات لإلقاء القبض على الجرحى -الذين أصيبوا في تجمعات احتجاجية- أو لترهيب المرضى والأطباء. في ٧ يوليو دهم مستشفى النقيب إثر تظاهرة بمديرية المنصورة. وفي ١٨ يونيو اقتحمت الشرطة مستشفى تابعاً لمنظمة «أطباء بلا حدود»، واضطرت إدارة المستشفى إلى وقف أعمالها لمدة ٣ أيام، بسبب المناخ الترهيبى المحيط بعملها^{٤٥}. وفي أكتوبر تعرضت بعض مستشفيات عدن لمدهامات أمنية، بدعوى تعقب عناصر مسلحة تخضع للعلاج. وفي هجوم آخر على مستشفى النقيب قامت قوات الأمن المركزي -التي يديرها أحد أبناء شقيق الرئيس السابق- بإخراج مريض مصاب بجرح خطير من غرفة العناية المركزة. وقد اضطرت مستشفيات عدن لاحقاً إلى رفض استقبال مرضى أو مصابين تحيط بهم شبهات سياسية.

٣٩- التقرير الفصلي للمرصد الجنوبي لحقوق الإنسان لـ(يونيو، يوليو، أغسطس) ٢٠١٢، المرصد الجنوبي لحقوق الإنسان، مرجع سبق ذكره.

٤٠- المرجع السابق.

٤١- التقرير الدوري لشهر يناير ٢٠١٢، المرصد الجنوبي لحقوق الإنسان، مرجع سبق ذكره.

٤٢- المرجع السابق.

٤٣- التقرير الفصلي للمرصد الجنوبي لحقوق الإنسان لـ(يونيو، يوليو، أغسطس) ٢٠١٢، المرصد الجنوبي لحقوق الإنسان، مرجع سبق ذكره.

٤٤- التقرير الدوري لشهر فبراير ٢٠١٢، المرصد الجنوبي لحقوق الإنسان، ٢٠ فبراير ٢٠١٢.

<http://sohr-aden.org/?p=1936>

٤٥- المرجع السابق.

تزايد الجرائم الإرهابية وتزايد الانتهاكات بدعوى مواجهة الإرهاب:

مع تزايد عجز السلطات المركزية عن بسط سيطرتها، تزايدت وتيرة النشاط الإرهابي المنسوب إلى تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية وجماعة «أنصار الشريعة». استغلت هذه الجماعات الفراغ الأمني في الجنوب، وانشغال السلطة المركزية بالصراع السياسي داخل العاصمة، لتسيطر على مناطق واسعة في محافظة أبين. وقد شنت الحكومة الانتقالية بالتنسيق مع مقاتلين قبليين بالمحافظة هجوما مضادا -بدعم من الولايات المتحدة- من أجل استعادة سيطرتها. نجحت الحكومة في استعادة العاصمة زنجبار وبلدة جعار القريبة منها وعدد من البلدات المحيطة بمحافظة شبوة. أحيطت الحملات العسكرية الحكومية والغارات الأمريكية بطائرات بدون طيارين، بقدر كبير من التعقيم.^{٤٦} وقد لقي ١١ مدنيا مصرعهم -بينهم طفلان وامرأتان- خلال غارة أمريكية في منطقة «رادع» جنوب العاصمة صنعاء.^{٤٧} سجلت عدة حالات لسقوط مدنيين عزل قتلى نتيجة للغارات الجوية، والقصف العشوائي الذي استهدف إجلاء محافظة أبين من جماعة «أنصار الشريعة». وخلال انشغال الجيش اليمني بمطاردة جماعة «أنصار الشريعة» قام تنظيم «القاعدة» بتفجير عبوة ناسفة في حفل عزاء في ١٢ يونيو، مما أفضى إلى سقوط ٤٦ قتيلًا وإصابة ٤٨ آخرين.^{٤٨}

جدير بالذكر أن جماعة «أنصار الشريعة» تقوم بفرض تصوراتها المتعددية للإسلام وأحكام الشريعة في المناطق التي تخضع لسيطرتها، بما في ذلك تطبيق عقوبات الجلد والبتير. كما هددت بإعدام ٧٣ جندياً أسيراً لديها في زنجبار، ما لم يتم الإفراج عن مسلحين إسلاميين.^{٤٩} في ١٨ يونيو اغتيل اللواء سالم على قطن الذي قاد المعارك ضد أنصار الشريعة.^{٥٠} كما قتل انتحاري في مايو أكثر من ١٠٠ جندي بالعاصمة أثناء بروفات لعرض عسكري. واعتبر تنظيم القاعدة هذه العملية رداً على الحملة العسكرية والغارات الأمريكية.

٤٦- اليمن استمرار الصراعات والتهديدات التي تتعرض لها العملية الانتقالية، مجموعة الأزمات الدولية مرجع سبق ذكره.

٤٧- اليمن: الكرامة وهود تنظيمان جلسة استماع لأقارب ضحايا القصف الأمريكي ليوم ٢/٩/٢٠١٢، منظمة الكرامة لحقوق الإنسان، ٦ سبتمبر ٢٠١٢

http://ar.alkarama.org/index.php?option=com_content&view=article&id=4516:4516&catid=164:ak-com-yem&Itemid=140

٤٨- التقرير الفصلي للمرصد الجنوبي لحقوق الإنسان لأشهر يونيو- يوليو- أغسطس ٢٠١٢، المرصد الجنوبي لحقوق الإنسان، مرجع سبق ذكره.

٤٩- اليمن: يجب أن تكف الجماعة المسلحة عن التهديد بقتل الأسرى، هيومان رايتس ووتش، ٢٥ أبريل ٢٠١٢ <http://www.hrw.org/ar/news/2012/04/25-0>

٥٠- اليمن استمرار الصراعات والتهديدات التي تتعرض لها العملية الانتقالية، مجموعة الأزمات الدولية، مرجع سبق ذكره.

يرجح أن جهازي الأمن القومي والأمن السياسي مستمران في احتجاز أشخاص دون توجيه اتهام لهم لمجرد الاشتباه بأنهم إرهابيون. وقد ظل جهاز الأمن السياسي يحتجز ٢٨ شخصاً على خلفية الهجوم الإرهابي على القصر الرئاسي في يونيو ٢٠١١ -والذي ألحق إصابات جسيمة بالرئيس السابق- ولم توجه لهؤلاء الأشخاص اتهامات رسمية سوى في فبراير ٢٠١٢. بين هؤلاء المحتجزين ٤ أشخاص كرهائن لحين تسليم أقارب لهم هاربين. وقد أخلى سبيلهم خلال شهري يناير ومارس ٢٠١٢،^{٥١} وطالت الاعتقالات لمجرد الاشتباه بصلات بتنظيم «القاعدة»، عامر غانم الذي اعتقل في ١٤ مايو لمجرد أنه اتصل بأحد أقاربه المشتبه بصلاته بتنظيم «القاعدة». ولم يتم مواجهته بأي تهمة.^{٥٢} كما اعتقل لمجرد الاشتباه أيضاً اثنان من البلجيكين أثناء مغادرتهم البلاد من مطار صنعاء في ١٣ أبريل، دون أمر قضائي أو توجيه اتهام لأكثر من شهرين، قبل أن يتم الإفراج عنهما وترحيلهما إلى بلجيكا.^{٥٣}

الاعتقال التعسفي والاختفاء القسري والتعذيب :

نظراً لسيطرة أسرة الرئيس السابق على جهازي الأمن القومي والأمن السياسي والحرس الجمهوري، فإنه لم يكن ممكناً إعادة هيكلة أجهزة الأمن، خاصة أن لدى هذه الأطراف مراكز احتجاز لا تخضع لسيطرة أجهزة الدولة والإشراف القضائي. كما أن بعض الميليشيات القبلية تمارس أيضاً احتجاز الأشخاص بصورة غير قانونية. ويؤدي ذلك إلى عجز السلطة المركزية عن تقديم معلومات كافية بشأن المحتجزين والمعتقلين وأماكن احتجازهم، فضلاً عن حالات الاختفاء وممارسات التعذيب.^{٥٤} لذلك فإنه على الرغم من قرارات العفو التي أصدرها رئيس الجمهورية الانتقالي، فقد ظل رهن الاعتقال التعسفي عدد كبير من المشاركين

٥١- اليمن عمليات احتجاز وتعذيب واختفاء، هيومان رايتس ووتش، ٢٧ مايو ٢٠١٢

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/05/07>

٥٢- تقرير إدارة الشكاوى- المركز الرئيسي «النصف الأول من العام ٢٠١٢»، الهيئة الوطنية للدفاع عن الحقوق والحريات، ١١ أغسطس ٢٠١٢.

http://www.al-tagheer.com/editor__images/%D8%AA%D9%82%D8%B1%D9%8A%D8%B1%20%D9%87%D9%88%D8%AF%20%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B5%D9%81%20%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%88%D9%842012.pdf

٥٣- المرجع السابق.

٥٤- اليمن عمليات احتجاز وتعذيب واختفاء، هيومان رايتس ووتش، مرجع سبق ذكره.

- لا يجوز لليمن بعد اليوم تأخير اتخاذ خطوات ملموسة لتحسين أوضاع حقوق الإنسان، منظمة العفو الدولية، ٢٤ أغسطس ٢٠١٢

<http://www.amnesty.org/ar/library/asset/MDE31/011/2012/ar/543e65fb-8aac-4f9f-b600-9e7b855def7a/mde310112012ar.html>

- التقرير الدوري لشهر فبراير ٢٠١٢، المرصد الجنوبي لحقوق الإنسان مرجع سبق ذكره.

في الانتفاضة والاحتجاجات السلمية في ٢٠١١، وخاصة من المنخرطين في الحراك الجنوبي والصراع في إقليم صعدة.^{٥٥}

و قد رصدت تقارير حقوقية نحو ١٦٣ حالة اعتقال، أغلبهم محتجزون في سجون جهاز الأمن السياسي، دون تحقيق أو محاكمة^{٥٦} ونحو ١٩٠ في عداد المختفين قسرياً، يشتهه في احتجازهم في سجون سرية تابعة للحرس الجمهوري والأمن المركزي وجهازى الأمن السياسي والقومي.^{٥٧} كما ظل عبد الكريم لالحي محتجزاً بالسجن المركزي بصنعاء رغم صدور قرار رئيس الجمهورية بالعمو والإفراج عنه. وكان عبد الكريم قد اعتقل منذ أربع سنوات، وتعرض لمحاكمة غير عادلة أمام المحكمة الجزائية المتخصصة (محكمة أمن الدولة) انتهت إلى الحكم بإعدامه بتهمة التخابر مع إيران.^{٥٨}

وقد قامت بعض الوحدات العسكرية باعتقال أفراد منها من المؤيدين للثورة لعدة أشهر، دون محاكمة، باستثناء الرائد أحمد قائد الشرعبي الذي أحيل إلى القضاء العسكري لمحاكمته.^{٥٩} و جرت عمليات خطف واحتجاز بين وحدات عسكرية مختلفة، مثلما حدث بين الحرس الجمهوري والفرقة الأولى المدرعة المنشقة.^{٦٠}

كما سجلت حالات عديدة لاعتقال الأشخاص كرهائن لإجبار ذويهم المطلوب القبض عليهم على تسليم أنفسهم. مثل د. توفيق صالح ذبيان الذي اعتقل لمدة ٩ شهور، لإجبار أحد أقاربه على تسليم نفسه، وأفرج عنه في مارس ٢٠١٢ بعد إضرابه عن الطعام ١٢ يوماً.^{٦١} كما احتجز بالسجن المركزي بمحافظة حجة ستة أشخاص من عائلة واحدة بينهم أطفال، لإجبار قريب لهم متهم في قضيته جنائية على تسليم نفسه.^{٦٢}

٥٥- لا يجوز لليمن بعد اليوم تأخير اتخاذ خطوات ملموسة لتحسين أوضاع حقوق الإنسان، منظمه العفو الدولية، مرجع سبق ذكره.

٥٦- تقرير إدارة الشكاوى- المركز الرئيسي "النصف الأول من العام ٢٠١٢"، الهيئة الوطنية للدفاع عن الحقوق والحريات. مرجع سبق ذكره.

٥٧- هود: مئات الأشخاص مخفيين قسرياً في زنازين سرية تحت الأرض، الهيئة الوطنية للدفاع عن الحقوق والحريات، ٣ مارس ٢٠١٢،

<http://voice-yemen.com/article-no-13222.html>

٥٨- تحرك عاجل لإيقاف عقوبة الإعدام في اليمن على الأخوين لالحي ودين، منظمة يمن للدفاع عن الحقوق والحريات الديمقراطية، ٦ سبتمبر ٢٠١٢،

www.hurryat.org/?p=1338

٥٩- تقرير إدارة الشكاوى- المركز الرئيسي «النصف الأول من العام ٢٠١٢»، الهيئة الوطنية للدفاع عن الحقوق والحريات، مرجع سبق ذكره.

٦٠- المرجع السابق.

٦١- المرجع السابق.

٦٢- المرجع السابق.

واتهمت مصادر حقوقية يمنية ودولية الفرقة الأولى مدرعة بأنها تدير مركزاً للاحتجاز في محيط «ساحة التغيير» بالعاصمة، تحتجز فيه مئات الأشخاص. كما يدير أعضاء من حزب الإصلاح ذي التوجه الإسلامي سجناً آخر في «ساحة التغيير».^{٦٣}

جدير بالذكر أن ممارسات التعذيب في مقر الاحتجاز التابعة للأمن القومي والأمن السياسي تشمل الضرب بكعوب البنادق والعصي وكابلات الكهرباء، والركل بالأحذية والصعق بالكهرباء، والحرق بأعقاب السجائر والتعليق من الأسقف، والتهديد بالقتل والاغتصاب، والإجبار على شرب البول.^{٦٤}

وضعية المدافعين عن حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني :

بالرغم من التحسن النسبي في تعامل وزارة الشؤون الاجتماعية مع طلبات إصدار تراخيص لمنظمات المجتمع المدني، فإن الأمر يختلف مع النقابات. حيث يطلب جهاز الأمن القومي من وزارة الشؤون الاجتماعية وقف قيد أو إشهار بعض النقابات، ومنها على سبيل المثال نقابة الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة.^{٦٥}

تراجعت بصورة نسبية حدة الانتهاكات والضغط التي كانت تستهدف في السنوات الأخيرة من حكم صالح مدافعي حقوق الإنسان ومنظماتهم. والتي تبدت أبرز ملامحها في ذلك الوقت في أعمال التهريب والاختطاف والاعتقال التعسفي والاختفاء القسري والتعذيب والمحاكمات الجائرة والمنع من السفر واقتحام بعض المقار الحقوقية. ومع ذلك فقد تعرض علي الديلمي رئيس منظمة «يمن للدفاع عن الحقوق والحريات» للتوقيف بمطار صنعاء في ١٦ أبريل ٢٠١٢، وسحب جواز سفره لبعض الوقت، حيث خضع للتحقيق، واتهم بمغادرة اليمن بطرق غير مشروعة، بالرغم من وضوح خاتم المغادرة على جواز سفره. كان الديلمي عائداً من القاهرة في أعقاب مشاركته في برنامج تدريبي حول الآليات الدولية لحقوق الإنسان نظمه مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.^{٦٦}

٦٣- اليمن عمليات احتجاز وتعذيب واختفاء، هيومان رايتس ووتش، مرجع سبق ذكره.

٦٤- المرجع السابق.

٦٥- تقرير إدارة الشكاوى- المركز الرئيسي «النصف الأول من العام ٢٠١٢»، الهيئة الوطنية للدفاع عن الحقوق والحريات، مرجع سابق.

٦٦- منظمة يمن تطالب بإلغاء اسم علي الديلمي من قائمة المنوعين من السفر في مطار صنعاء وتتضامن مع الناشطة المقطري والصحفي الديلمي والناشط الحقوقي نبيل رجب، منظمة يمن للدفاع عن الحقوق والحريات الديمقراطية، ١٧ أبريل ٢٠١٢،

<http://www.hurryat.org/?p=1313>

- منظمة فرونت لاين الدولية: مضايقة الديلمي ومصادرة جواز سفره هي نتيجة لعمله المشروع والسلمي في الدفاع عن حقوق الإنسان في اليمن، مؤسسة الخط الأمامي،

<http://www.frontlinedefenders.org/ar/node/18172>

كما تلقت المدونة والناشطة الحقوقية هدى جعفر رسائل تهديد على حسابها على موقع «فيس بوك» للتواصل الاجتماعي، تتوعدها بالملاحقة، ما لم تعتذر عن آرائها التي تنتقد فيها السياسة اليمنية.^{٦٧} وفي مارس تعرض الناشط الحقوقي الجنوبي عاد نعمان لحملة تكفير من متشددين دينياً، قاموا بتوزيع منشورات في المساجد تتهمه بالكفر، بدعوى نشره مقالات تشكل مساساً بالذات الإلهية.^{٦٨}

٦٧- اليمن: استهداف المدونة والمدافعة عن حقوق الإنسان السيدة هدى جعفر بالتهديدات على الإنترنت والرسائل المسيئة، مؤسسة الخط الأمامي، ١٠ مارس ٢٠١٢،

<http://www.frontlinedefenders.org/ru/node/17577>

- بيان استنكار للقفز والتهديد الذي تعرضت له الكاتبة والناشطة الحقوقية هدى جعفر، منتدى الشقائق العربي لحقوق الإنسان، ٢٨ فبراير ٢٠١٢،

<http://www.anhri.net/?p=49778>

٦٨- حركة شباب عدن تتضامن مع ناشط حقوقي بعدن تعرض للتكفير، المرصد الجنوبي لحقوق الإنسان، ١١ مارس ٢٠١٢،

<http://sohr-aden.org/?p=1902#more-1902>

سوريا

عرفت سوريا خلال أكثر من أربعة عقود من حكم الراحل حافظ الأسد ثم ابنه بشار الأسد، مصادرة كاملة للحريات العامة، وانتهاكات واسعة النطاق لحقوق الإنسان، ربما لم يكن للنظام السوري فيها منافس في العالم العربي سوى نظام الطاغية صدام حسين في العراق ومعمر القذافي في ليبيا. اقترن تتويج بشار الأسد رئيساً خلفاً لوالده بتوقعات بقدر من الانفراج والانفتاح السياسي، غير أن هذه التوقعات خابت سريعاً، وحافظ الأسد الابن على مرتكزات الدولة البوليسية من خلال استمرار حالة الطوارئ المعلنة منذ عام ١٩٦٣، التي تمنح سلطات الأمن صلاحيات استثنائية هائلة في الاعتقال التعسفي ومداومة المنازل. كما أضفى مزيداً من الحصانة على أجهزة الأمن والأجهزة الاستخباراتية والجيش، للحيلولة دون مساءلتهم على ما يقترفونه من انتهاكات أو جرائم. ومع أن سنوات حكم بشار الأسد عرفت تنامياً ملحوظاً في الحراك من أجل الإصلاح والديمقراطية، إلا أن الأسد واجه ذلك بالمزيد من القمع، وتزايد الإحالات إلى محاكم أمن الدولة والمحاكم العسكرية التي كانت تصدر أحكاماً قاسية بحق المنخرطين في هذا الحراك من نشطاء حقوقيين أو سياسيين مستقلين أو محسوبين على أحزاب سياسية. حافظت البنية الدستورية والقانونية على هيمنة الحزب «القائد تاريخياً» وهو حزب البعث، بينما همشت تماماً الأحزاب الأخرى رغم تمتعها بترخيص قانوني. ظلت

سوريا في عهد بشار مثلما كانت في عهد أبيه تحتفظ بسجل حقوقي بالغ القمامة، خاصة في ممارسة التعذيب المنهجي والاختفاء والمصادرة الكاملة لحرية التنظيم، والعداء المستحكم ضد منظمات حقوق الإنسان والمدافعين عنها. والتميز المنهجي والمؤسسي بحق الأقلية الكردية.

خلال عام ٢٠١١ تعامل النظام الحاكم بطريقة وحشية مع الانتفاضة السلمية التي انطلقت في مارس مطالبة بالتغيير، وارتكبت أجهزة الأمن وقوات الجيش والمليشيات التي يربها النظام وقوات الجيش من الجرائم خلال قمع الانتفاضة ما يرقى لأن يشكل جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية بمقتضى القانون الدولي الإنساني. وخلال عام ٢٠١٢، تقامت وضعية حقوق الإنسان بصورة هائلة، حيث شهد هذا العام تحولاً نوعياً من حالة قمع حكومي متواصل لانتفاضة سلمية، إلى حالة الصراع المسلح الداخلي الذي تجري فيه المواجهة بين قوات الأمن والجيش والمليشيات التابعة للنظام -المعروفة باسم الشبيحة - من جهة، وما عرف باسم «الجيش السوري الحر» (الذي ضم ضباط وجنوداً تمردوا على النظام ورفضوا الانصياع لأوامره) - وبعض فصائل المعارضة التي لجأت بشكل تدريجي إلى استخدام العنف المسلح (لمواجهة القمع الحكومي الوحشي والانتقام للعدد المتزايد من الضحايا الذين يتساقطون بصورة يومية، والدمار الهائل في الممتلكات).

في إطار محاولته لسحق المقاومة المسلحة، صعد النظام من أعمال القمع الوحشية، وارتكبت الجيش من الجرائم والانتهاكات الجسيمة ما يضعه في مصاف جيوش الاحتلال؛ إذ يستخدم الجيش الأسلحة الثقيلة في قصف المناطق السكنية، ويقوم بأعمال السلب والنهب للممتلكات وإضرار النار فيها، والقتل التعسفي والإعدام خارج نطاق القضاء. ولا تنحصر أعمال القمع الوحشي بالبلدات والقرى التي تعتبر مواقع للمعارضة المسلحة أو للجيش السوري الحر. بل لم تقلت من هذه الأعمال الوحشية المواقع التي ظلت فيها الانتفاضة متمسكة بطابعها السلمي. وقد طالت أعمال القصف الوحشي العديد من المستشفيات، واستخدم بعضها كمراكز للاعتقال وللإعدام دون محاكمة. كما طالت ممارسات الاعتقال التعسفي والتعذيب المنهجي أطباء ومسعفين ومنخرطين في أعمال الإغاثة الإنسانية.

من الصعوبة بمكان التوصل إلى أرقام دقيقة حول عدد الضحايا المدنيين الذين سقطوا نتيجة القمع الدموي للاحتجاجات الشعبية ولجمال السكان عموماً، أو بسبب المصادمات المسلحة بين القوات الموالية للنظام والجماعات المسلحة المناوئة له. وترجح تقارير الأمم المتحدة أن عدد القتلى منذ اندلاع الانتفاضة في مارس ٢٠١١ وحتى نهاية العام ٢٠١٢ قد يزيد على ٦٠ ألفاً.

١- تحليل البيانات يشير إلى أن أكثر من ٦٠٠٠٠ شخص قُتلوا في نزاع سوريا، مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، ٢ يناير ٢٠١٣.

<http://www.ohchr.org/AR/NewsEvents/Pages/Media.aspx?IsMediaPageAR=true&LangID=A>

و للمزيد من التفاصيل انظر:

<http://www.ohchr.org/Documents/Countries/SY/PreliminaryStatAnalysisKillingsInSyria.pdf>

فيما قدرت الشبكة السورية لحقوق الإنسان عدد الضحايا المدنيين خلال عام ٢٠١٢ وحده بأكثر من ٣٦ ألفاً^٢. وهو ما يكاد يتطابق مع تقديرات المرصد السوري لحقوق الإنسان الذي رصد سقوط نحو ٤٠ ألف قتيل خلال ٢٠١٢، ٩٠٪ منهم مدنيون^٣، وترجح تقارير دولية نزوح ما يقرب من مليون شخص من ديارهم بسبب أعمال القمع والتدمير والترويع. في حين تمكن ٣٥٠ ألف شخص من الحصول على صفة لاجئ في دول الجوار^٤. ويتجاوز عدد النازحين المسجلين لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في لبنان أكثر من ١٧٠ ألف نازح^٥.

وقد مورس الاعتقال التعسفي والتعذيب على نطاق واسع، إلى الحد الذي أفضى إلى وفاة عدد كبير من الضحايا. كما بات عدد كبير من المعتقلين في عداد المختفين قسرياً، ليس فقط بسبب رفض السلطات الإفصاح عن أماكن اعتقالهم، بل أيضاً إنكار وجود بعضهم بحوزتها. وطال الاعتقال والاختفاء القسري عدداً كبيراً من المدافعين عن حقوق الإنسان، كما طالت أعمال القتل عدداً آخر منهم. وامتدت أعمال القتل والاعتداءات البدنية لتطال عدداً من العاملين في المساعدات الإنسانية والطبية والصحفيين والإعلاميين والفنانين.

من المثير للسخرية، أنه في ظل هذا القمع الدموي جرى الاستفتاء على دستور جديد للبلاد وسط مقاطعة واسعة في فبراير ٢٠١٢! لكن الدستور الجديد لم يغير نسيج هيكلية السلطة، باستثناء تخفيض مكانة حزب البعث من قائد للدولة والمجتمع إلى حزب بين أحزاب أخرى. وهو تغيير اعتبره المراقبون غير ذي قيمة بالنظر إلى أن الحزب قد تضاعف دوره وتأثيره لصالح منظومة مبنية حول السلطات الرئاسية غير المحدودة وشبكات المصالح التي أسستها والأجهزة الأمنية المتغلغلة في كل المواقع^٦. وفي مطلع مايو أجريت انتخابات برلمانية، بزعم تمكين الشعب السوري من إدارة شؤون بلاده عبر انتخابات حرة نزيهة!

٢- بيان الشبكة السورية لحقوق الإنسان حول حصيلة عام ٢٠١٢ موثقة بالاسم والتاريخ والصور والفيديو: مقتل ٣٦٣٣٢ مواطناً سورياً بمعدل ١٠١ مواطناً كل يوم بمعدل ٤ مواطنين كل ساعة، الشبكة السورية لحقوق الإنسان، <http://www.syrianhr.org/reports/syrian-network-for-human-rights-report-02-01-2013.pdf>

٣- ٤٠ ألف قتيل و ١٧٠ ألف نازح في ٢٠١٢م، المرصد السوري لحقوق الإنسان، ١ يناير ٢٠١٣، http://www.syriaahr.com/index.php?option=com_news&nid=2014&Itemid=28&task=display_news#.UOIco-Q3u-k

٤- أوروبا: تحركوا الآن لمساعدة اللاجئين الفارين في سوريا، منظمة العفو الدولية، ٢٥ أكتوبر ٢٠١٢، <https://www.amnesty.org/ar/news/europe-act-now-help-refugees-fleeing-syria-2012-10-24>

٥- ٤٠ ألف قتيل و ١٧٠ ألف نازح في ٢٠١٢م، المرصد السوري لحقوق الإنسان، مرجع سبق ذكره.

٦- الصراع وتحولاته في سوريا، مجموعة الأزمات الدولية، أغسطس ٢٠١٢، <http://www.crisisgroup.org/ar/Regions%20Countries/Middle%20East%20-%20North%20Africa/Egypt%20Syria%20Lebanon/Syria/128-syrias-mutating-conflict.aspx>

كما صدرت ثلاثة قوانين بدعوى مكافحة الإرهاب، استخدمت تعبيرات فضفاضة في تعريف الجريمة الإرهابية، بما يسمح بإضفاء مشروعية قانونية على الاعتقالات التعسفية ضد المعارضين، وفي إنزال عقوبات مشددة تصل إلى حد الإعدام. ويسمح هذا التعريف بأن تطال العقوبات كُتاباً وصحفيين ومدونين، بدعوى الترويج للإرهاب أو التحريض عليه. وتصل العقوبة إلى الأشغال الشاقة المؤقتة في حالة توزيع مطبوعات، يمكن أن تشكل ترويحاً للإرهاب. كما يمكن أن تطال العقوبات أيضاً أشخاصاً يتهمون بمعاونة الإرهابيين، لمجرد تقديمهم مساعدات إنسانية. وتلزم هذه القوانين بالفصل من الخدمة لأي موظف حكومي أدين قضائياً بموجبها، فضلاً عن حرمانه من راتبه التقاعدي.^٧

ويلقي مزيداً من القتامة على المشهد الدموي في سوريا، قيام بعض كتائب الجيش السوري الحر والمجموعات المسلحة المناوئة للنظام بارتكاب انتهاكات كالتقتل خارج نطاق القانون والإعدام دون محاكمة وتعذيب بعض من يقع في أسرهم من أفراد القوات أو الميليشيات الموالية للنظام الحاكم.

مجازر مروعة في سياق محاولة سحق الانتفاضة والمقاومة المسلحة :

أدت محاولات سحق الانتفاضة والمقاومة المسلحة إلى وقوع انتهاكات جسيمة ترقى إلى جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، جرت ممارستها بصورة روتينية في عدد من المدن والبلدات والقرى التي تعد معقلاً للمعارضة، وبدت الكثير من هذه الجرائم تستهدف ترويع السكان والعقاب الجماعي لهم على مناصرتهم للمعارضة.

وقد شهدت مدينة «إدلب» والبلدات التابعة لها أعمال قتل متعمدة واسعة النطاق، على أيدي القوات المسلحة في الفترة من ١٠ مارس حتى ١٦ أبريل. وفي بعض الحالات كان يجري اقتياد الرجال من منازلهم وتقييد أيديهم، وصفهم في مواجهة حائط قبل إطلاق النار عليهم. وسجلت التقارير قتل ١٦ شخصاً في «سرمين» إحدى قرى إدلب رمية بالرصاص فور القبض عليهم. وفي قرية «تفتناز» قتل أكثر من ٢٠ شخصاً من عائلته واحدة بالطريقة ذاتها. كما وقعت أعمال قتل مماثلة في «جبل الزاوية» و«الجبل الوسطاني» في جنوب «إدلب»، ثم قام الجنود بعدها بإحراق جثث الضحايا. وقد أدى القصف المدفعي لمنطقة «جبل الزاوية» إلى

٧- الأسد يصدر ثلاثة قوانين لمكافحة الإرهاب وتسريح العامل بالدولة في حال ارتكابه عملاً إرهابياً ومعاينة من يقوم بالخطف بالأشغال الشاقة، وكاله الأنباء السورية، ٢ يوليو ٢٠١٢

<http://www.sana.sy/ara/2/2012/07/03/428811.htm>

- على سوريا الإفراج عن النشطاء والصحفيين وعمال الإغاثة بموجب قرار العفو، هيومان رايتس ووتش، ٢٨ أكتوبر ٢٠١٢

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/10/25>

إحداث دمار كلي أو جزئي بأكثر من ١٥٠٠ منزل، وإحراق مساجد ومستشفيات ميدانية في «إدلب».^٨

في ٢٥ مايو شهدت بلدة «الحولة» -القريبة من مدينة «حمص»- مذبحة مروعة خلفت نحو ١٠٨ قتيل بينهم ٤٩ طفلاً و٣٤ امرأة. سقط عدد منهم نتيجة استخدام المدفعية الثقيلة والدبابات في قصف القرية، بينما جرى إعدام معظم الضحايا بدم بارد من قبل عناصر يرجح أنها من ميليشيات النظام.^٩ بعد مجزرة الحولة اتجهت قوات الجيش شمالاً واقتحمت مدينة «حماة»، وقامت بالقصف العنيف بالأسلحة الثقيلة لمناطق متفرقة منها، الأمر الذي أسفر عن مقتل ٣٣ شخصاً بينهم ٧ أطفال و٥ نساء وأكثر من ٩٠ جريحاً. عندما حاول الأهالي الفرار من مواقع القصف استهدفتهم قناصة الأمن، مما أدى لوقوع عدد كبير من الجرحى منهم أطفال ونساء، وبعضهم إصابتهم خطيرة.^{١٠}

في ١٣ يونيو وفي انتهاك صارخ للقانون الدولي الإنساني، قامت الميليشيات المسلحة الموالية للنظام مدعومة من قوات الأمن في محافظة «اللاذقية» باستخدام سيارات الإسعاف التابعة للهِلال الأحمر لاقتحام مدينة «الحفة»، التي كانت هدفاً لحصار متواصل وقصف عنيف بجميع أنواع الأسلحة الثقيلة. واختطفت الميليشيات الجرحى وبعض جثث الضحايا ونقلتهم إلى جهة مجهولة. وقد ارتفع عدد الضحايا الذين لقوا حتفهم بسبب الإجهاد عليهم وهم جرحى، وذلك في سياق اعتداء ممنهج ومستمر بحق الجرحى والطواقم الطبية التي تقدم الرعاية للجرحى في المستشفيات الميدانية.^{١١} فقد تعرض عدد من المستشفيات للقصف والاستهداف المباشر، مما أدى إلى مقتل عدد من المدنيين والمصابين الموجودين فيها. مثلما حدث في بداية أبريل، حيث قام الجيش بقصف المستشفى الوطني بمدينة «حمص» مما أدى إلى تدميرها، وقتل أكثر من

٨- الانتقام المميت، منظمة العفو الدولية، أبريل ٢٠١٢

<http://www.amnesty.org/ar/library/asset/MDE24/041/2012/en/8aaa38de-6a19-4137-a169-96ce2b3a86cb/mde240412012ar.pdf>

٩- عندما يذبح الطفل في حضن أمه: ٣٦ منظمة وشخصية حقوقية يدينون مجازر النظام السوري، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ٣٠ مايو ٢٠١٢

<http://www.cihrs.org/?p=2303>

- يجب أن تحقق بعثة الأمم المتحدة بسوريا في عمليات قتل الحولة، هيومان رايتس ووتش، ٢٩ مايو ٢٠١٢
<http://www.hrw.org/ar/news/2012/05/28-0>

- «الانتقام المميت» منظمة العفو الدولية، مرجع سبق ذكره.

١٠- «عندما يذبح الطفل في حضن أمه: ٣٦ منظمة وشخصية حقوقية يدينون مجازر النظام السوري»، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، مرجع سبق ذكره.

١١- الميليشيات الموالية للنظام تستخدم سيارات الهلال الأحمر السوري لخطف الجرحى والضحايا في مدينة الحفة المحاصرة، الرابطة السورية للدفاع عن حقوق الإنسان، ١٣ يونيو ٢٠١٢

<http://www.anhri.net/?p=54948>

١١ مواطناً. ١٢ وفي أغسطس تعرض مستشفى الطوارئ الرئيسي للقصف في منطقة تسيطر عليها المعارضة في مدينة «حلب»، مما تسبب في مقتل عدد من المدنيين، وفي حدوث تلفيات كبيرة. ١٣ كما أفادت تقارير أن المستشفى الحكومي بحمص تحول إلى مركز تحقيق وإعدام، وأن الجنود دأبوا على إحراق الجثث لضمان ألا تعرف هوياتها. ١٤

في ١٢ يوليو قتل أكثر من ٢٠٠ شخص في مجزرة بقرية «التريمسة» بعد أن شنت قوات الجيش هجوما مكثفا مستخدمة المروحيات والمدفعية والدبابات، ثم تعرضت للنهب على أيدي ميليشيات «الشبيحة» غير النظامية. ١٥ بحسب اللجنة السورية لحقوق الإنسان، وقعت مجزرة مروعة في ٢٥ أغسطس في ضاحية «داريا» بريف دمشق، راح ضحيتها ٢٤٢ شخصا. وقد عثر على أغلبية جثثهم في مسجد المدينة، حيث أعدموا رميا بالرصاص، منهم ١٣ جثة تخص نساء ١٦ وكانت قد وقعت مذبحه ماثلة في بلدة «المعضمية» بريف دمشق، راح ضحيتها ٨٦ شخصا، نتيجة القصف الجوي وهجمات «للشبيحة» على المنازل، وتم قصف المروحيات للمشيعين الذين خرجوا لدفن ضحاياهم. ١٧ وفي ٢٩ ديسمبر ارتكبت قوات النظام وفرق الشبيحة الموالية له مجزرة مروعة في حي «دير بعلبة» بحمص، قتل فيها أكثر من ٢٢٠

١٢- السلطة مستمرة في قتل المواطنين واعتقالهم، اللجنة السورية لحقوق الإنسان، ٧ أبريل ٢٠١٢، <http://shrc.org/data/asp/d17/4687.aspx>

١٣- الطائرات السورية تضرب مستشفى في حلب، هيومان رايتس ووتش، ١٥ أغسطس ٢٠١٢ <http://www.hrw.org/ar/news/2012/08/15-0>

١٤- الصراع وتحولاته في سوريا، مجموعة الأزمات الدولية، أغسطس ٢٠١٢ <http://www.crisisgroup.org/ar/Regions%20Countries/Middle%20East%20-%20North%20Africa/Egypt%20Syria%20Lebanon/Syria/128-syrias-mutating-conflict.aspx>

١٥- ٦٠ قتيلًا في مذبحه مروعة تركبها القوات السورية والميليشيات المسلحة المناصرة للنظام في قرية التريمسة، الرابطة السورية للدفاع عن حقوق الإنسان، ١٤ يوليو ٢٠١٢ <http://www.anhri.net/?p=56615>

هل يمكن أن يزداد الوضع سوءاً في سوريا؟ لقد ازداد بالفعل، جيفري وايت، معهد واشنطن لدراسات الشرق الأدنى، ١٣ يوليو ٢٠١٢ <http://www.washingtoninstitute.org/ar/policy-analysis/view/can-it-get-worse-in-syria-it-just-did>

١٦- عاجل: مجزرة رهيبه في داريا والضاحيا ٢٠٨ مدنيين، اللجنة السورية لحقوق الإنسان، ٢٥ أغسطس ٢٠١٢ <http://www.shrc.org/data/asp/d13/4753.aspx>

- مجزرة في ضاحية «داريا» قرب دمشق، سكاى نيوز، ٢٦ أغسطس ٢٠١٢ <http://www.skynewsarabia.com/web/article/41428/%D9%85%D8%AC%D8%B2%D8%B1%D8%A9-%D8%B6%D8%A7%D8%AD%D9%8A%D8%A9-%D8%AF%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%A7-%D9%82%D8%B1%D8%A8-%D8%AF%D9%85%D8%B4%D9%82>

١٧- مجزرة هجمية في المعضمية، اللجنة السورية لحقوق الإنسان، ٢١ أغسطس ٢٠١٢ <http://www.shrc.org/data/asp/d11/4741.aspx>

مدنيا، وأعدمت خلالها أسر بأكملها بينهم أطفال ونساء ومسنون^{١٨}

لا يكفي الجيش باستخدام الأسلحة الثقيلة، فقد وثقت منظمات حقوقية أدلة تبرهن على استخدامه لأسلحة محرمة دولياً وعلى الأخص القنابل العنقودية.^{١٩} كما استخدم قنابل حارقة ملقاة جواً على عدد من المواقع المأهولة بالسكان.^{٢٠}

بصفة عامة يمكن القول إن المناطق التي تمكن الجيش من السيطرة عليها خضعت في الغالب الأعم لعمليات نهب واسعة النطاق، إلى الحد الذي كانت فيه عربات الجيش تتولى عملية نقل الغنائم، كما اتبعت الأجهزة الأمنية والشبيحة الأسلوب ذاته. وقد قام الجنود أيضاً بأعمال التخريب واسعة النطاق، كإحراق المنازل وتدمير الممتلكات الخاصة. وهو ما اعتبره مراقبو الأمم المتحدة سلوكاً يعكس النزوع لفرض العقاب الجماعي، وتحميل السكان ثمناً باهظاً على مساندتهم المعارضة.^{٢١}

الجرائم المرتكبة من قبل الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة:

ارتكبت أيضاً الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة انتهاكات جسيمة تنافي قواعد الحرب والقانون الدولي الإنساني، وإن كانت لا يمكن أن تقارن من حيث الاتساع بالجرائم المرتكبة من جانب القوات الحكومية ومليشياتها.

اتهمت الحكومة - في مذكرات تقدمت بها للأمم المتحدة - «الجيش السوري الحر» بارتكاب جرائم الخطف والقتل والتشويه والاختفاء القسري بحق مواطنين سوريين، بمن فيهم نساء وأطفال وعناصر من قوات الجيش وقوات الأمن.^{٢٢} وأفادت تقارير أن ثمة دلائل على قيام

١٨- مجزرة مروعة في دير بعلبة بحمص، اللجنة السورية لحقوق الإنسان، ٢٩ ديسمبر ٢٠١٢
<http://www.shrc.org/data/asp/d13/4973.aspx>

٢٠٦- قتلى في سوريا نصفهم في مجزرة دير بعلبة بحمص، اللجنة السورية لحقوق الإنسان، ٢٩ ديسمبر ٢٠١٢
<http://www.shrc.org/data/asp/d14/4974.aspx>

١٩- سوريا تواصل الهجمات بالقنابل العنقودية مع إنكار استخدامها، هيومان رايتس ووتش، ٢٣ أكتوبر ٢٠١٢
<http://www.hrw.org/ar/news/2012/10/23-3>

- يجب عزل مزودي سوريا بالأسلحة، هيومان رايتس ووتش، ٣ يونيو ٢٠١٢
<http://www.hrw.org/ar/news/2012/06/03-0>

٢٠- سوريا - استخدام الأسلحة الحارقة في مناطق مأهولة بالسكان، هيومان رايتس ووتش، ١٢ ديسمبر ٢٠١٢
<http://www.hrw.org/ar/news/2012/12/12-1>

٢١- الصراع وتحولاته في سوريا، مجموعة الأزمات الدولية، مرجع سبق ذكره.

٢٢- تقرير لجنه التحقيق الدولية المستقلة عن الجمهورية العربية السورية، مجلس حقوق الإنسان في دورته الـ ١٩، الصادر تحت البند ٤ من جدول الأعمال، ٢٢ فبراير ٢٠١٢

http://www.ohchr.org/Documents/HRBodies/HRCouncil/RegularSession/Session19/A.HRC.19.69_ar.pdf

الجيش السوري الحر بتعذيب وإعدام أفراد في حمص، يشتبه في أنهم من «الشبيحة». كما أفادت بوقوع حالات للاحتجاز كرهائن للضغط من أجل الإفراج عن معتقلين لدى السلطات الحكومية.^{٢٣} كما أوردت تقارير حقوقية في مارس أن كتائب متشددة داخل الجيش السوري الحر-ككتيبة النور والفاروق وكتيبة سلمان الفارسي- ارتكبت انتهاكات خطيرة. شملت عمليات اختطاف واحتجاز وتعذيب لعناصر من قوات الأمن ومؤيدين للحكومة وأشخاص يُنظر إليهم على أنهم من أعضاء الميليشيات الموالية للحكومة «الشبيحة». ويجري تعذيب المعتقلين في مراكز اعتقال تابعة للمعارضة أثناء المراحل الأولى من الاعتقال. كما رصدت عمليات إعدام فردية وجماعية بحق عناصر من قوات الأمن ومدنيين، بلغت نحو ١٢ عملية إعدام بإجراءات موجزة وخارج نطاق القضاء.^{٢٤}

وتقت تقارير الأمم المتحدة حالات عديدة لقيام القوات المناوئة للحكومة بقتل عناصر تنتمي للقوات الحكومية وميليشيات «الشبيحة» بعد وقوعهم في أسرها، وقام بعدد كبير من أعمال القتل الجيش السوري الحر. وجرى إعدام بعض الأسرى في يونيو بعد إدانتهم من قبل لجنة تحقيق قضائية شكلها الجيش السوري الحر في بلدة «القصير» بمحافظة «حمص». وأعدم جنديان علويان آخران بالقرب من «تليسة» بمحافظة «حمص». كما قتل ٢٠ من الشبيحة في يونيو على يد مقاتلين مناهضين للحكومة بمحافظة «حلب». وبررت عناصر من الجيش الحر أعمال القتل بالقول «إما أن يقوموا بتصفيتنا أو نقوم نحن بتصفيتهم».^{٢٥} كما أشارت التقارير إلى أن الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة تنتهك حقوق الأطفال، بما في ذلك استخدامهم

٢٣-الجمهورية العربية السورية (جرائم ضد الإنسانية - تعذيب ممنهج وقمع للمعارضة الشعبية) تقرير مقدم للجنة مناهضة التعذيب في إطار الاستعراض الخاص لجمهورية سوريا العربية، منظمة الكرامة لحقوق الإنسان، ٢٠ أبريل ٢٠١٢.

http://www2.ohchr.org/english/bodies/cat/docs/ngos/Alkarama_Syria_CAT48_ar.pdf

٢٤- سوريا: جماعات المعارضة المسلحة ترتكب انتهاكات، هيومان رايتس ووتش، ٢٠ مارس ٢٠١٢
<http://www.hrw.org/ar/news/2012/03/20>

-يجب أن تكف المعارضة السورية عن عمليات الإعدام وممارسات التعذيب، هيومان رايتس ووتش، ١٧ سبتمبر ٢٠١٢

<http://www.hrw.org/ar/node/110173>

- انظر أيضا :

- <http://www.telegraph.co.uk/news/worldnews/middleeast/syria/9534242/Rebels-accused-of-massacre-of-20-Syrian-soldiers-in-their-worst-atrocity-so-far.html>

25 -Report of Commission of Inquiry on Syria (A/HRC/21/50)، Human Rights Council، 16 august 2012

http://www.ohchr.org/Documents/HRBodies/HRCouncil/RegularSession/Session21/A-HRC-21-50_en.pdf

كجنود مقاتلين.^{٢٦} أو في نقل الأسلحة والإمدادات وأعمال المراقبة^{٢٧}.

في نوفمبر نفذت جماعة مسلحة - لم يفصح عن هويتها - مذبحة جماعية لرجال محتجزين لديها في محافظة إدلب. وأظهرت مشاهد بالفيديو أن نحو ١٠ رجال يعتقد أنهم تابعون لقوات الأمن تم أسرهم، تعرضوا للضرب والركل قبل أن يطلق أفراد الجماعة المسلحة النار عليهم. ورجحت التقارير أن العدد النهائي لضحايا هذه المذبحة لا يقل عن ١٨ شخصاً.^{٢٨}

ويقوم الجيش السوري الحر وبعض جماعات المعارضة المسلحة باختطاف مدنيين ينتمون بحكم جنسياتهم إلى بلدان داعمة للنظام السوري، باعتبارهم أهدافاً مشروعاً^{٢٩}. وقد اختطف ١١ شيعياً لبنانياً من حافلة للحج بمحافظة حلب في ٢٢ مايو، ظل ٩ منهم حتى انتهاء العام في أسر إحدى الجماعات. كما اختطف عدد من المدنيين الإيرانيين. واختطفت إحدى الجماعات صحفية أوكرانية، تدعى أنهار كوتشينفا، بتهمة التعاون مع وتأييد الجيش السوري والنظام. وقد هدد خاطفوها في ديسمبر بإعدامها^{٣٠} وظل الغموض يحيط بمصيرها حتى إعداد هذا التقرير. شهد العام ٢٠١٢ وقوع عدد من التفجيرات أدى بعضها إلى مصرع العشرات من المدنيين. ونفذت هذه العمليات من خلال عناصر انتحارية أو عبر سيارات مفخخة. ولم تكشف التحقيقات عن هوية منفذي تلك التفجيرات. كان أخطر هذه التفجيرات، الانفجار الذي وقع في ١٠ مايو بالقرب من أحد فروع المخابرات العسكرية بدمشق، وأسفر عن مقتل ٥٥ شخصاً في العاشر من مايو، كما أدى انفجار آخر في ٣٠ أبريل بالقرب من مجمع حكومي في مدينة

٢٦- حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية: تنفيذ قرار مجلس حقوق الإنسان ١٩/٢٢ "تقرير الأمين العام" أمام مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة في دورته الـ ٢١، ٢٥ سبتمبر ٢٠١٢
<http://daccess-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G12/172/57/PDF/G1217257.pdf?OpenElement>

٢٧- المعارضة السورية المسلحة تستخدم الأطفال في النزاع، هيومان رايتس ووتش، ٢٩ نوفمبر ٢٠١٢
<http://www.hrw.org/ar/news/2012/11/29>

٢٨- سوريا: جماعة مسلحة تنفذ عمليات قتل ميدانية لأفراد من قوات الأمن في إدلب، ٢ نوفمبر ٢٠١٢
<http://www.amnesty.org/ar/for-media/press-releases/syria-armed-group-carries-out-summary-killing-security-forces-idlib-2012-11>

29-Haitham Almaleh statement about kidnapping civilians on 18 December 2012 on Russia today TV
http://arabic.rt.com/news_all_news/news/602840/

٣٠- سوريا - رسالة قوية من الائتلاف الوطني السوري ضد استهداف المدنيين، هيومان رايتس ووتش، ٢٢ ديسمبر ٢٠١٢

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/12/22-0>
-سورية: يتعين أن يكون الإفراج عن الصحفية المحتجزة بمثابة الاختبار الأول لائتلاف المعارضة، منظمة العفو الدولية، ١٤ ديسمبر ٢٠١٢

<http://www.amnesty.org/ar/news/syria-journalists-release-first-test-opposition-coalition-2012-12-13>

«إدلب» إلى مصر ع ٢٠ شخصاً. واستهدف تفجير في ١٨ يوليو مقر الأمن القومي السوري، وقتل خلاله وزير الدفاع وعدد من المسؤولين الأمنيين.^{٣١}

حملات الاعتقال التعسفي والتعذيب المنهجي :

طال الاعتقال التعسفي دون تهمة أو محاكمة آلاف الأشخاص، بلغ عددهم منذ بدء الانتفاضة وحتى أكتوبر أكثر من ٣٢ ألفاً، بينهم عدد كبير ممن شاركوا في احتجاجات سلمية أو أعلنوا دعمهم لها، علاوة على عدد كبير من مدافعي حقوق الإنسان والصحفيين والأطباء، وممن قدموا مساعدات إنسانية للضحايا.^{٣٢} وطال الاعتقال أفراداً أو أسراً بأكملها لإجبار ذويهن على تسليم أنفسهن أو الإدلاء بمعلومات تساعد في القبض عليهم أو تدينهم.^{٣٣} كما امتد نمط اعتقال الأشخاص كرهائن، ليطال عائلات أفراد من قوات الأمن انتقلوا إلى صفوف المعارضة.^{٣٤}

ولم يسلم من حملات الاعتقال رجال الدين، ومن ذلك اعتقال الشيخ والداعية أحمد معاذ الخطيب -إمام سابق للمسجد الأموي- عدة مرات، كان آخرها في أوائل مايو، حيث غادر البلاد بعد الإفراج عنه، وتم اختياره لاحقاً «رئيساً للائتلاف الوطني لقوى الثورة والمعارضة».^{٣٥}

رغم أن الرئيس السوري اصدر منذ اندلاع الانتفاضة ستة قرارات بالعفو، كان آخرها بمناسبة عيد الأضحى، تضمنت إلغاء أو تخفيف أحكام السجن الصادرة بحق مرتكبي عدد من الجرائم، إلا أن آلاف النشطاء السلميين والصحفيين والحقوقيين ومقدمي المساعدات الإنسانية المحتجزين لن يستفيدوا من هذا العفو، لأنه ببساطة لم يتم توجيه تهم إليهم رغم احتجازهم

31-Report of Commission of Inquiry on Syria (A/HRC/21/50)، Human Rights Council ، 16 august 2012
http://www.ohchr.org/Documents/HRBodies/HRCouncil/RegularSession/Session21/A-HRC-21-50_en.pdf

٣٢- على سوريا الإفراج عن النشطاء والصحفيين وعمال الإغاثة بموجب قرار العفو، هيومان رايتس ووتش، مرجع سبق ذكره.

٣٣- الحكومة تستهدف أتباع المعارضين، منظمة العفو الدولية، ٢٥ يونيو ٢٠١٢
<http://www.amnesty.org/ar/news/syrian-government-targeting-dissenter-s-followers-2012-06-25>

٣٤- سوريا : أطلقوا سراح جميع سجناء الرأي عقب صدور العفو، منظمة العفو الدولية، ٢٥ أكتوبر ٢٠١٢
<http://www.amnesty.org/ar/news/syria-free-all-prisoners-conscience-after-amnesty-2012-10-25>

٣٥- الاعتقال التعسفي مستمر... وكوفي عنان صامت، اللجنة السورية لحقوق الإنسان، ٨ مايو ٢٠١٢،
<http://www.shrc.org/data.aspx/d10/4700.aspx>

- «الائتلاف الوطني لقوى الثورة والمعارضة» ينتخب الداعية أحمد معاذ الخطيب رئيساً له، فرانس ٢٤، ١١ نوفمبر ٢٠١٢، f24.my/QORfmr

لفترات طويلة^{٣٦}. جدير بالذكر أن السلطات السورية تعتقل الآلاف من الأشخاص تعسفياً، تحت مظلة المرسوم التشريعي رقم ٥٥ لسنة ٢٠١١، وقانون مكافحة الإرهاب الصادر في ٢٠١٢، وكلاهما يجيز الاعتقال لمدة ٦٠ يوماً دون مراجعة قضائية. ومع ذلك فإن عدداً كبيراً ظل رهن الاعتقال رغم مضي أكثر من ٦٠ يوماً على اعتقالهم^{٣٧}. وقد صار عدد كبير من المعتقلين في عداد المختفين قسرياً نتيجة احتجازهم بمعزل عن العالم الخارجي، ورفض السلطات الإفصاح عن أماكن احتجازهم. ومن بين هؤلاء مازن درويش مدير المركز السوري للإعلام وحرية التعبير وعدد من العاملين بالمركز، حيث انقطعت أخبارهم، ولم يعرف مكان احتجازهم منذ مدهامة المخابرات الجوية لمقر المركز واعتقالها ١٦ شخصاً بينهم ٦ نساء^{٣٨}.

وتؤكد التقارير أن المحتجزين يخضعون لتعذيب وحشي، يشمل -وفقاً لشهادة محتجزين أفرج عنهم- الاعتداء الجنسي بما في ذلك الاغتصاب، وصعق الأعضاء التناسلية وغيرها من أعضاء الجسم بالكهرباء، والضرب بالعصى والكوابل والهاويات والحرق، وتجريد المحتجزين من ملابسهم عنوة^{٣٩}. وتشمل ممارسات التعذيب الصعبة الصغار، حيث يتم إجبارهم على الجلوس في أوضاع مؤلمة، وتقييدهم ورفعهم للسقف معلقين من أطرافهم، بما في ذلك أعضاؤهم التناسلية. وتوضع ألواح ثقيلة من الخرسانة الرطبة فوق رؤوسهم^{٤٠}.

وترتكب هذه الجرائم على أيدي أجهزة أمن الدولة والأمن السياسي والاستخبارات العسكرية واستخبارات القوات الجوية. ويجري التعذيب في مباني أجهزة الأمن ومراكز الاعتقال والسجون، وأيضاً في الساحات العامة والملاعب الرياضية والمدارس، التي يتم استخدامها كمراكز اعتقال مؤقتة. كما تحولت المستشفيات إلى مراكز للاعتقال والإعدام، حيث يتم استخدامها كمصائد للجرحى والمصابين لتعذيبهم أو إعدامهم، ثم تلقى جثثهم في الشوارع^{٤١}. وتشمل ممارسات التعذيب والقتل الأطباء والطواقم الطبية أيضاً. ومن أبرز هذه الحالات ما تعرض له ثلاثة أطباء في حلب، أُلقت المخابرات الجوية القبض عليهم في ١٧ يونيو، ثم عثر على جثثهم في سيارة محترقة بعد أسبوع من اعتقالهم. وقد تعرضوا لتعذيب وحشي، ولوحظ أن جثة أحدهم يدها مومتقتان خلف ظهره، وإحدى ساقيه مكسورة وأظافره

٣٦- المرجع السابق.

٣٧- على سوريا الإفراج عن النشطاء والصحفيين وعمال الإغاثة بموجب قرار العفو، هيومان رايتس ووتش، مرجع سبق ذكره.

٣٨- المرجع السابق.

٣٩- سوريا: أطلقوا سراح جميع سجناء الرأي عقب صدور العفو، منظمة العفو الدولية، مرجع سبق ذكره.
٤٠- الجمهورية العربية السورية (جرائم ضد الإنسانية- تعذيب ممنهج وقمع للمعارضة الشعبية) تقرير مقدم للجنة مناهضة التعذيب في إطار الاستعراض الخاص لجمهورية سوريا العربية، منظمة الكرامة لحقوق الإنسان، مرجع سبق ذكره.

٤١- المرجع السابق.

في ظل التعتيم الرسمي على أوضاع المعتقلين وأماكن احتجازهم وحرمانهم من الزيارات، يصعب تقدير عدد الضحايا الذين فقدوا حياتهم بسبب التعذيب، أو قتلوا عمداً بعد القبض عليهم. لكن احد التقارير يرجح وقوع أكثر من ٥٨٥ حالة وفاة جراء التعذيب حتى نهاية أبريل.^{٤٣}

مدافعو حقوق الإنسان هدف للاعتقال والاختفاء والقتل؛

لم يسلم مدافعو حقوق الإنسان من أعمال البطش والتنكيل وتعرض عدد كبير منهم للاعتقال والاختفاء القسري والتعذيب والقتل منذ اندلاع الانتفاضة. في ١٦ فبراير ٢٠١٢ داهمت مخابرات سلاح الجو مقر «المركز السوري لحرية الإعلام» في دمشق، واعتقلت مديره مازن درويش و١٥ آخرين، بينهم أحد الزائرين وهو شادي يربك الذي أطلق سراحه في ١٢ مارس. وكان قد أطلق سراح سبع نساء بعد ٤٨ ساعة من مداهمة المركز، شريطة مثولهم اليومي لدى أحد مراكز الاعتقال لاستكمال التحقيق. فور اعتقالهم، احتجز مازن درويش وثمانية رجال آخرين في الحبس الانفرادي بأحد مراكز الاحتجاز التابعة للمخابرات الجوية، وتعذر على محاميهم وأسرتهم وزملائهم زيارتهم أو الاتصال بهم. بحسب مصادر موثوق بها، تعرض درويش في حينها للتعذيب خلال التحقيق معه، ولم تفصح السلطات عن التهم الموجهة إليه أو إلى زملائه المحتجزين. وقد انقطعت أخباره منذ ذلك الوقت،^{٤٤} وأضحى مصيره مجهولاً حتى إعداد هذا التقرير. كما انقطعت المعلومات عن عدد من زملائه المحتجزين، وهم عبد الرحمن حمادة وحسين غريز ومنصور حميد العمري وهاني زيناني. ولاحقاً أُحيل إلى المحاكمة العسكرية سبعة من موظفي وموظفات المركز بتهمة حيازة مواد محظورة بقصد نشرها. وقد تأجلت جلسة محاكمتهم بعد عدم إبلاغ الاستخبارات الجوية المحكمة بإمكانية حضور مازن درويش كشاهد فيها. يشمل الاتهام في القضية المدونين بسام الأحمد وجوان فارس وأيهم غزول ويارا بدر ورزان غزاوي وميادة الخليل وسناء زيتاني

٤٢- سوريا: مهنيون طبيون معتقلون يتعرضون للتعذيب والقتل في حملة حلب القمعية، منظمة العفو الدولية، ٢٧ يونيو ٢٠١٢

<http://www.amnesty.org/ar/news/syria-detained-medics-killed-brutal-bid-silence-dissent-2012-06-26>

٤٣- إعدام معتقل بعد تعذيبه بوحشية، الرابطة السورية للدفاع عن حقوق الإنسان، ٣٠ أبريل ٢٠١٢، <http://www.anhri.net/?p=52545>

٤٤- يجب على السلطات السورية الكشف عن مصير مازن درويش وموظفي المركز السوري للإعلام وحرية التعبير، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ١٤ مارس ٢٠١٢.

<http://www.cihrs.org/?p=1838>

وهنادي زحلو ط. ٤٥ هناك نشطاء حقوقيون آخرون ظلوا في عداد المختفين منذ اعتقالهم في ٢٠١١، بينهم براء بكيراتي، وأنس الشغري ويحيى الشرجي أحد دعاة اللاعنف. ٤٦

في ١٦ يونيو تعرض رشيد عمر محمد عضو «المنظمة الكردية للدفاع عن حقوق الإنسان والحريات العامة في سوريا» (DAD) لهجوم في مدينة «المالكية» من مسلحين مجهولين ملثمين، انهالوا عليه بالضرب المبرح بالقضبان الحديدية، مما ألحق به أذى كبيرا. ٤٧ في ٣ يونيو قام مسلحون بإطلاق النار على عدنان وهبة عضو «المنظمة العربية لحقوق الإنسان في سوريا» وعضو المكتب التنفيذي لـ «هيئة التنسيق الوطنية لقوى التغيير الوطني الديمقراطي في سوريا»، مما أدى إلى مقتله. وقد وقع الهجوم عليه داخل عيادته بمدينة «دوما» بريف دمشق. ٤٨

في ١٤ يوليو اعتقلت أجهزة الأمن الناشط سليم قباني، واقتادته إلى جهة مجهولة أثناء وجوده في مدينة دمشق في مهمة لجلب معونات إغاثية للمدنيين في حمص. ٤٩ في ٢ أكتوبر

٤٥- المرجع السابق.

سوريا: دعوة إلى إطلاق سراح المدافعين عن حرية التعبير المحتجزين بمعزل عن العالم الخارجي، مركز

القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ١٧ يونيو ٢٠١٢

<http://www.cihrs.org/?p=3022> - Authorities urged to reveal the fate of Mazen Darwish and SCM staff, Reporters Without Borders (RSF), 14 march 2012

http://www.ifex.org/syria/2012/03/14/darwish_life_in_danger/

٤٦- سوريا: دعوة إلى إطلاق سراح المدافعين عن حرية التعبير المحتجزين بمعزل عن العالم الخارجي، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، مرجع سبق ذكره.

- Authorities urged to reveal the fate of Mazen Darwish and SCM staff, Reporters Without Borders (RSF), 14 march 2012

http://www.ifex.org/syria/2012/03/14/darwish_life_in_danger/

٤٧- الناشط الحقوقي المعروف الزميل الدكتور رشيد عمر محمد يتعرض للضرب والاعتداء على حياته، المنظمة الكردية للدفاع عن حقوق الإنسان والحريات العامة في سوريا. (DAD)، ١٦ يونيو ٢٠١٢.

http://denge-derike.com/index.php?view=article&catid=78%3A2012-05-25-19-12-25&id=214%3A2012-06-20-06-52-59&format=pdf&option=com_content&Itemid=29

٤٨- عمليات الاغتيال الأثمة تطال حياة الزميل الدكتور عدنان وهبة عضو المنظمة الوطنية لحقوق الإنسان في سوريا، المنظمة العربية لحقوق الإنسان في سوريا، ٣ يونيو ٢٠١٢

<http://www.nohr-s.org/new/2012/06/04/%D8%A8%D8%B1%D9%82%D9%8A%D8%A9-%D8%AA%D8%B9%D8%B2%D9%8A%D8%A9-%D9%88%D9%85%D9%88%D8%A7%D8%B3%D8%A7%D8%A9-%D8%B9%D9%85%D9%84%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%BA%D8%AA%D9%8A%D8%A7%D9%84-%D8%A7/>

٤٩- المخابرات السورية تعتقل الناشط البارز سليم قباني، الرابطة السورية للدفاع عن حقوق الإنسان، ١٦ يوليو ٢٠١٢

<http://www.anhri.net/?p=56724>

جرى اختطاف الحقوقي والمحامي المعروف خليل معتوق المدير التنفيذي «للمركز السوري للدراسات والأبحاث القانونية» وقد جرى اختطافه بينما كان يقود سيارته إلى مكتبه، وهو محتجز في أحد المقار التابعة للأمن السياسي بالعاصمة.^{٥٠} تجدر الإشارة إلى أن معتوق تعرض للاستدعاء من قبل أجهزة الأمن عدة مرات قبيل اختطافه؛ بسبب تمثيله القانوني لنشطاء محتجزين، وبسبب رحلاته الخارجية لتلقي العلاج الطبي حيث يعاني من مشكلات في الرئة.^{٥١}

معنة حريات الرأي والتعبير:

تخضع حرية التعبير والإعلام لقيود صارمة، وتستخدم الحكومة بصورة منهجية الرقابة والحرمان التعسفي من التراخيص الإعلامية للسيطرة على وسائل الإعلام. ويتعرض الصحفيون والمدونون الذين يعبرون عن وجهات نظر معارضة أو مستقلة للمضايقات أو للطرده من وظائفهم الحكومية أو الاعتقال والاحتجاز التعسفيين.^{٥٢} وقد باتت سوريا واحدة من أخطر الأماكن في العالم بالنسبة للعاملين في حقل الصحافة والإعلام. وتقدر مصادر حقوقية أن أكثر من ١٥٠ ممن يعملون بصورة رسمية أو غير رسمية في الصحافة ووسائل الإعلام المختلفة قد طالتهم إجراءات الاحتجاز أو السجن منذ بدء الانتفاضة المناهضة للنظام.^{٥٣} وقد ظل ما لا يقل عن ٣٦ منهم في السجون حتى نهاية العام. وقتل ما لا يقل عن ٦٠ من الصحفيين والإعلاميين والناشطين الإلكترونيين والمتعاونين مع صحف وشبكات إخبارية^{٥٤}، واستهدفت الحكومة آخرين بالقتل أو الاعتقال أو التعذيب أو الاعتداءات الجسدية، بسبب

٥٠ - على سوريا الإفراج عن النشطاء والصحفيين وعمال الإغاثة بموجب قرار العفو، هيومان رايتس ووتش، مرجع سبق ذكره.

٥١ - سوريا: اختطاف محامي حقوقي بارز، هيومان رايتس ووتش، ٤ أكتوبر ٢٠١٢

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/10/04>

- مخاوف بشأن احتمال القبض على محام سوري معني بحقوق الإنسان، منظمة العفو الدولية، ٤ أكتوبر ٢٠١٢.

<http://www.amnesty.org/ar/library/info/MDE24/080/2012/ar>

٥٢ - تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة عن الجمهورية العربية السورية، مجلس حقوق الإنسان في دورته ال-

١٩، الصادر تحت البند ٤ من جدول الأعمال، ٢٢ فبراير ٢٠١٢

http://www.ohchr.org/Documents/HRBodies/HRCouncil/RegularSession/Session19/A.HRC.19.69_ar.pdf

٥٣ - على سوريا الإفراج عن النشطاء والصحفيين وعمال الإغاثة بموجب قرار العفو، هيومان رايتس

ووتش، مرجع سبق ذكره.

٥٤ - أكثر من ٦٠ قتيلا: مراسلون بلا حدود تدين الاغتيالات ضد الصحفيين المستهدفين والاعترافات باستعمال

القوة، مراسلون بلا حدود، ٤ ديسمبر ٢٠١٢

http://fr.rsf.org/IMG/pdf/121204_syrie_ar.odt_-_neooffice_writer.pdf

آرائهم المناهضة للحكومة أو الداعمة للحريات الديمقراطية.^{٥٥}

في أوائل أبريل شمل الاعتقال التعسفي الصحفية ماري اسكندر التي عرفت بكتابات الناقدة للقمع في عدد من الصحف العربية، وعلي محمد عثمان مدير المركز الإعلامي في حي بابا عمرو بحمص.^{٥٦} في ٢٤ أبريل، اعتقلت المخابرات الجوية الصحفي الأردني الفلسطيني الأصل سلامة كيلة بعد مداهمة شفته في دمشق. حيث تعرض للإهانة والضرب بالفلقة، ثم نقل إلى مستشفى عسكري في "المزة" للعلاج من التعذيب. وأجبر على الرقاد مع اثنين من المرضى على سرير واحد، أيديهم وأرجلهم مقيدة ووجوههم مغطاة بأغطية، وأجبروا على التبرز والتبول في الأسرّة. كما تعرض لضرب مبرح متكرر بينما كان معصوب العينين وموثقاً إلى السرير. وفي منتصف مايو جرى إبعاده إلى الأردن.^{٥٧}

في ١٨ مايو، حكم على الإعلامي محمد عبد المولى الحريري بالإعدام بتهمة "الخيانة العظمى والتعامل مع جهات أجنبية"، ونُقل إلى سجن صيدنايا العسكري. ولم ترد معلومات تؤكد تنفيذ الحكم حتى نهاية العام. وكان الحريري قد اعتُقل في ١٦ أبريل بعد مداخلة تلفزيونية مع قناة "الجزيرة" الإخبارية، تحدث فيها عن الوضع المتأزم إنسانياً وأمنياً في محافظة "درعا". وتعرض لتعذيب وحشي أدى إلى كسور بالظهر، لكن أجهزة الأمن تابعت التحقيق معه وهو في حالة شلل نصفي، وامتنعت عن تقديم المساعدة الطبية اللازمة له.^{٥٨}

وفي ٢٦ مايو اعتقلت قوات الأمن الروائي خالد خليفة أثناء مشاركته في جنازة الشاب ربيع الغزي وسط دمشق، واحتجزته لعدة ساعات قبل أن تفرج عنه. تعرض خليفة لاعتداء بالضرب العنيف، تسبب في إصابته بكسر باليد وكدمات في رأسه. كما وقعت اعتداءات مماثلة على الناقد المعروف حسان عباس الذي كان برفقة خليفة في تشييع الجنازة.^{٥٩} في ١١ أغسطس اعتقلت أجهزة الأمن الفنان المسرحي زكي كورديلو من منزله في دمشق برفقة

٥٥ - تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة عن الجمهورية العربية السورية، مجلس حقوق الإنسان في دورته الـ ١٩، الصادر تحت البند ٤ من جدول الأعمال مرجع سبق ذكره.

٥٦ - السلطات السورية تحتجز صحفيين وتفرج عن صحفيين آخرين، لجنة حماية الصحفيين، ١٤ مايو ٢٠١٢
<http://cpj.org/ar/2012/05/019365.php>

٥٧ - سوريا: صحفي فلسطيني مبعّد يتحدث عن التعذيب أثناء الاحتجاز، منظمة العفو الدولية، ٢٠ مايو ٢٠١٢
<http://www.amnesty.org/ar/news/syria-deported-palestinian-journalist-speaks-out-about-torture-custody-2012-05-17>

٥٨ - "سكايز" يدين الحكم القضائي السوري بإعدام الناشط الإعلامي محمد الحريري، سكايز، ١٩ مايو ٢٠١٢
<http://www.skeyesmedia.org/ar/SKeyes-Statements/Lebanon/1548>

٥٩ - قوات الأمن السورية تعتقل الروائي خالد خليفة في دمشق وتعتدي بالضرب على الباحث والناقد حسان عباس، سكايز، ٢٨ مايو ٢٠١٢،

<http://www.skeyesmedia.org/ar/News/Syria/1608>

ابنه، واقتيدا إلى جهة غير معلومة بعد مصادرة حواسبهم الشخصية.^{٦٠} وفي ٢٤ أغسطس اعتقل الممثل والكاتب التلفزيوني محمد عمر أوسو مع أفراد عائلته من منزله في دمشق، وهو مشارك نشط في التظاهرات المؤيدة للثورة.^{٦١} وفي ٢٣ أغسطس اعتقلت السلطات في مطار دمشق الدولي المنتج السينمائي عروة النيربة -ابن المعارض المعروف موفق النيربة- أثناء توجهه للسفر للقاهرة.^{٦٢}

وقد طالت أعمال الاختفاء أيضاً صحفيين اجانب. فقد اختفى الصحفيان التركيان آدم أوزكوز وحامد كوسكوف في مارس، وانقطعت أخبارهما قرابة شهرين كانا فيها رهن الاحتجاز، وأطلق سراحهما في مايو بموجب وساطة إيرانية بناء على طلب من تركيا.^{٦٣}

من بين حالات القتل التي استهدفت الصحفيين، تبرز واقعة مدهامة قوات الأمن في ٢١ سبتمبر منزل الصحفي والمصور عبد الكريم العقدة الذي التقط مئات المقاطع المصورة لأعمال القمع اليومية. وقد قتل المصور وثلاثة من أصدقائه في هذا الهجوم ثم احترق المنزل. ورجحت بعض المصادر أن حرق المنزل تم عمداً.^{٦٤}

وفي ٢٢ أغسطس قتل مصعب محمد سعيد العودة الله الصحفي في صحيفة «تشرين» الحكومية، إثر اقتحام الجيش لمنزله، وذلك على خلفية علاقته مع المعارضة، وانتقاده للقمع عبر مقالات كان ينشرها باسم مستعار.^{٦٥} وكان قد قتل صحفيان عراقيان خلال تغطيتهما للأحداث في ١٨ يوليو. وبينما رجحت التقارير مصرع أحدهما، وهو فلاح طه، أثناء المصادمات بدمشق، فإن الثاني، على جبوري الكعبي، من المحتمل أنه قتل في ضاحية جرمانة بدمشق على أيدي مجموعة من المسلحين الجهوليين.^{٦٦}

٦٠- اعتقال الفنان المسرحي السوري زكي كورديلو من منزله في دمشق، سكايز، ١٣ أغسطس ٢٠١٢، <http://www.skeyesmedia.org/ar/News/Syria/1976>

٦١- السلطات السورية تعتقل الممثل محمد عمر أوسو، سكايز، ٢٤ أغسطس ٢٠١٢، <http://www.skeyesmedia.org/ar/News/Syria/2035>

٦٢- أمن مطار دمشق يعقل المنتج السينمائي عروة النيربة، سكايز، ٢٣ أغسطس ٢٠١٢، <http://www.skeyesmedia.org/ar/News/Syria/2025>

٦٣- السلطات السورية تحتجز صحفيين وتفرج عن صحفيين آخرين، لجنه حماية الصحفيين، مرجع سبق ذكره.

٦٤- مقتل صحفي سوري بمدينة حماة، لجنة حماية الصحفيين، ٢١ سبتمبر ٢٠١٢، <http://cpj.org/ar/2012/09/020431.php>

٦٥- اغتيال الصحفي مصعب محمد سعيد العودة الله في دمشق، سكايز، ٢٢ أغسطس ٢٠١٢، <http://www.skeyesmedia.org/ar/News/Syria/2014>

٦٦- مقتل صحفيين عراقيين في سوريا، لجنة حماية الصحفيين، ١٨ يوليو ٢٠١٢، <http://cpj.org/ar/2012/07/020169.php>

في يومي ٢٧، ٢٨ مايو لقي خمسة صحفيين مصرعهم في حمص أثناء تصويرهم للاضطرابات، ويعتبر ذلك أكبر عدد من الصحفيين يسقط في واقعة واحدة. ^{٦٧} في ٢٠ أغسطس لقيت الصحفية اليابانية ميكا باماماتو مصرعها أثناء قصف مدينة حلب، وقد سجلت التقارير سقوط ثلاثة صحفيين محليين آخرين قتلى خلال أغسطس أيضاً. ^{٦٨}

ولكن أخطر الهجمات الميئة على مؤسسات إعلامية قامت بها المعارضة المسلحة، وذلك عندما اقتحم مسلحون في يونيو مقر «الإخبارية السورية»، وهي محطة تلفزيونية حكومية تبث برامج تحمل من تصفهم «بالإرهابيين» مسئولية العنف الدموي في البلاد. وقد أفضى الهجوم المسلح إلى مصرع ٣ صحفيين و٤ من العاملين بها. ^{٦٩}

شملت الاعتداءات أيضاً الفنانين والمبدعين. مثل الاعتداء في ٢٥ أغسطس على رسام الكاريكاتور المشهور علي فرزات، وذلك للمرة الثانية منذ بدء الثورة حيث قام أشخاص مجهولون باختطافه وهو في طريق عودته من مكتبه إلى منزله. حيث تعرض للضرب المبرح، ثم ألقوه من السيارة في طريق المطار بدمشق، مما أدى إلى إصابته بكدمات في جسمه. ^{٧٠}

٦٧ - مقتل خمسة مواطنين صحفيين خلال يومين في سوريا، لجنة حماية الصحفيين، ٨ يونيو ٢٠١٢، <http://cpj.org/ar/2012/06/019974.php>

٦٨ - مقتل صحفي وفقدان صحفيين آخرين في سوريا، لجنة حماية الصحفيين، ٢١ أغسطس ٢٠١٢، <http://cpj.org/ar/2012/08/020297.php>

٦٩ - سوريا : منظمة العفو تدين الاعتداء على المحطة التلفزيونية بينما يشير تقرير الأمم المتحدة إلى تصاعد العنف، ٢٨ يونيو ٢٠١٢.

<http://www.amnesty.org/ar/news/syria-attack-tv-station-condemned-un-report-finds-violence-worsening-2012-06-27>

٧٠ - اختطاف رسام الكاريكاتور السوري علي فرزات والاعتداء عليه، المرصد السوري لحقوق الإنسان، ٢٥ أغسطس ٢٠١٢،

<http://www.syriahr.com/25-8-2011-syrian%20observatory3.htm>

البحرين

اتخذت السلطات البحرينية عدداً من التدابير التشريعية وغير التشريعية، التي توهي باستجابتها للتوصيات التي أعلنتها اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق بشأن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، التي شهدتها البلاد منذ اندلاع الانتفاضة الشعبية من أجل الديمقراطية في فبراير من عام ٢٠١١.

جاءت هذه التدابير في الغالب الأعم شكلية أو محدودة الأثر في معالجة تلك الانتهاكات، ومنع الإفلات من العقاب لمرتكبيها، والحيلولة دون تكرارها مرة أخرى؛ الأمر الذي يعكس غياب إرادة سياسية جادة لتبني وتفعيل هذه التوصيات، جسدهت الممارسات الفعلية على الأرض خلال عام ٢٠١٢، الذي سجل استمرار ممارسات التعذيب البدني والنفسي، وتواصل استخدام القوة المفرطة في التعامل مع جميع أشكال الاحتجاج والتظاهر السلمي، وخاصة تلك الاحتجاجات التي تنطلق من المناطق التي يقطنها الشيعة، حيث يعانون من مظاهر التمييز المنهجي بحقهم، رغم أنهم يشكلون أغلبية المواطنين.

أخفقت الحكومة أيضاً في تنفيذ توصيات اللجنة بخصوص معالجة قضايا التمييز على أسس طائفية ومذهبية، غير أن الإخفاق الأكبر في تفعيل توصيات اللجنة يتبدى على وجه الخصوص في غض الطرف عن محاسبة، ومحاكمة كبار المسؤولين في أجهزة الأمن عن الانتهاكات

الخطيرة التي وقعت خلال عام ٢٠١١، والاكْتفاء بتقديم عدد محدود من الضباط ذوى الرتب الصغيرة أو الجنود للمحاكمة. وطبقا للبيانات الرسمية، فإن التحقيقات والمحاكمات التي أجريت بشأن جرائم القتل والتعذيب لم تسفر حتى منتصف عام ٢٠١٢ إلا عن توجيه اتهامات إلى ٢١ من رجال الشرطة، بينهم عدد من الضباط، أعلاهم برتبة عقيد، ولم يتم إدانة وحبس سوى ثلاثة منهم حتى ذلك التاريخ^١.

ومن ثم فإنه في ظل استمرار سياسة الإفلات من العقاب لكبار المسؤولين في الأجهزة الأمنية، لا يبدو غريبا تواصل أعمال القتل للمتظاهرين. وقد رصدت التقارير في هذا الصدد سقوط نحو أربعين قتيلًا خلال قمع الاحتجاجات منذ صدور توصيات «اللجنة»، مقارنة بـ ٥٢ قتيلًا قبل إصدار التقرير، فضلا عن حدوث عدد من الوفيات، يرجح وقوعها نتيجة للتعذيب المستشري والذي امتد ليطال الأطفال أيضا^٢.

بالتزامن مع تواصل الجرائم والانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان خلال ٢٠١٢، فإن محاولات التعقيم على تلك الجرائم اقترنت بتصعيد الهجوم على منظمات حقوق الإنسان، وتعريض أبرز مدافعي حقوق الإنسان لملاحقات ومحاكمات تعسفية أدت إلى سجنهم، وبانتهاج تدابير وإجراءات متعنتة لمنع دخول ممثلي المنظمات الدولية إلى البلاد، وامتداد التهريب للمدافعين عن حقوق الإنسان إلى حد التهديد بالقتل، ومحاولة تشويه صورتهم بسبب مشاركتهم في أنشطة الأمم المتحدة، والإيعاز إلى حكومات عربية لمنعهم من المشاركة في أنشطة إقليمية في دول عربية أخرى. كما وقعت اعتداءات متزايدة على الصحفيين والمصورين والمراسلين الأجانب الذين تعرض بعضهم للترحيل، وذلك للحد من الانتقادات التي تطال السلطات.

ووصل الأمر في نوفمبر حد صدور قرارات بنزع الجنسية بصورة تعسفية بحق ٣١ شخصا، بزعم إضرارهم بأمن البلاد ومن دون إخضاع هؤلاء الأشخاص لأي تحقيق قضائي يدينهم^٣.

ذلك لا ينفي أن ثمة تطورات إيجابية - وإن كانت محدودة الأثر - في معالجة الأوضاع المتأزمة. يتبدى ذلك في تشكيل لجنة وطنية لإنفاذ توصيات «اللجنة»، وفي ٩ أبريل أصدر مجلس الوزراء قرارا بتكليف وزير العدل والشئون الإسلامية بتشكيل جهاز متابعة تنفيذ

١- جهاز متابعة تنفيذ التوصيات: تقرير المتابعة، يونيو ٢٠١٢.

http://www.iaa.bh/downloads/bici_followup_report_ar.pdf

٢- مركز حقوق الإنسان: سيادة سياسة الإفلات من العقاب، تقرير صادر عن جمعية العمل الوطني الديمقراطي "وعد"، بتاريخ ٨ سبتمبر ٢٠١٢.

<http://www.aldemokrati.org/details.php?artid=7310>

٣- البحرين: لا تنزعوا الجنسية تعسفاً، بيان صادر عن منظمة هيومن رايتس ووتش، بتاريخ ٨ نوفمبر ٢٠١٢.
<http://www.hrw.org/ar/news/2012/11/08>

التوصيات، ليكون حلقة اتصال بين جميع الوزارات والجهات الحكومية المعنية بها. وكان أبرز الاستجابات في إنشاء صندوق للتعويضات لضحايا الانتهاكات، وفي تسوية أوضاع العاملين المفصولين تعسفاً على خلفية أحداث ٢٠١١.

أما على الصعيد التشريعي فقد اكتفت السلطات بإدخال تعديلات محدودة على قانوني الإجراءات الجنائية والعقوبات؛ لتبني تعريف أكثر شمولاً لجرائم التعذيب، والأخذ بمبدأ عدم سقوط تلك الجرائم بالتقادم، علاوة على تقليل مدد الحبس الاحتياطي.

رغماً عن القيود القانونية التعسفية على حريات التعبير، فإن التعديلات التشريعية اكتفت بإلغاء مادتين من قانون العقوبات، تجرمان بث بيانات أو أخبار أو إشاعات كاذبة في الخارج، وتجرم الثانية حيازة أو توزيع أو صنع أو لصق صور تسيء لسمعة البلاد، وأدخلت تعديلاً محدوداً على المادة (١٦٨) من القانون، التي تعاقب على نشر أخبار كاذبة. حيث اشترطت أن يكون الفعل متعمداً، وأن يترتب عليه إحداث ضرر بالأمن الوطني أو النظام العام أو الصحة العامة.

شهد العام ٢٠١٢ أيضاً إجراء تعديلات دستورية محدودة، تمنح البرلمان قدراً من الصلاحيات في مراقبة أداء الحكومة، وأتاح «نظرياً» للبرلمان الحق في سحب الثقة من الحكومة، لكنه من الناحية الفعلية منح الملك في هذه الحالة سلطة إعفاء الحكومة، وتعيين حكومة جديدة، أو حل البرلمان^٦.

تصاعد القمع بحق المدافعين عن حقوق الإنسان :

ظل المدافعون عن حقوق الإنسان يدفعون ثمناً باهظاً جراء تصديهم للانتهاكات المتواصلة في البحرين. ففي ٦ يناير أطلقت قوات الأمن قنابل الغاز لتفريق مظاهرة سلمية للتضامن مع المعتقلين، شارك فيها نبيل رجب رئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان. وأثناء مشاركته تم استهدافه بشكل خاص، واعتدوا عليه بالضرب المبرح بالهراوات والسلاح بعد إسقاطه على الأرض، مما نتج عنه إصابات بليغة في جسده ووجهه، ونقل علي إثر ذلك إلي مستشفى السلمانية، حيث تم احتجازه واستجوابه، قبل أن يعود لمنزله في اليوم التالي^٧. وفي ٥ مايو اعتقلت السلطات نبيل رجب أثناء عودته من بيروت بعد ورشة عمل حقوقية. ثم أُحيل في

٤- جهاز متابعة تنفيذ التوصيات: تقرير المتابعة، مرجع سابق.

٥- المرجع السابق.

٦- المرجع السابق.

٧- البحرين: اعتداء أقيم على المدافع عن حقوق الإنسان نبيل رجب، بيان صادر عن مركز البحرين لحقوق الإنسان، بتاريخ ٨ يناير ٢٠١٢.

١٦ مايو للمحاكمة بتهمة "إهانة الهيئات النظامية" على خلفية تدويناته عبر شبكة الإنترنت^٨. ثم أعيد اعتقال رجب مرة أخرى في ٦ يونيو بعد يوم واحد من ظهوره على قناة "الجزيرة" الإنجليزية، حيث انتقد غياب إصلاحات جادة واستمرار الانتهاكات التي يتعرض لها شعب البحرين^٩. وفي ٩ يوليو أذانت المحكمة الجنائية الصغرى رجب بتهمة التشهير بمواطنين من بلدة المحرق وحكمت عليه بالسجن ثلاثة أشهر^{١٠}. وفي ١٦ أغسطس حكمت عليه المحكمة العليا للاستئناف بالحبس ثلاث سنوات بتهمة التجمع غير القانوني، بسبب مشاركته في التجمعات السلمية المطالبة بالحريات الأساسية والديمقراطية^{١١}، وقد وضع رجب في الحبس الانفرادي، ومنع من إجراء المكالمات الهاتفية -دون مراقبة- مع أسرته، ولم يسمح له بالحصول على الصحف^{١٢}. وفي ١١ ديسمبر أيدت محكمة التمييز حكم الإدانة، لكنها خففت العقوبة إلى السجن سنتين^{١٣}.

في ١٢ فبراير جرى اعتقال المدونة والناشطة زينب الخواجة، بينما كانت تشارك في مسيرة سلمية باتجاه دوار اللؤلؤة في المنامة، ووجهت إليها النيابة العامة تهمة "التجمهر غير

٨- ١٠٠ منظمة من أنحاء العالم توجه نداء لإنهاء الاعتداء على حرية التعبير، وإطلاق سراح كل المدافعين الحقوقيين المعتقلين والمدونين، بيان صادر عن مركز البحرين لحقوق الإنسان، بتاريخ ١٨ مايو ٢٠١٢.
<http://www.bchr.net/ar/node/5271>

انظر أيضا إلى :

عندما يتم الاقتباس من أسوأ الديكتاتوريات: المدافعون البحرينيون عن حقوق الإنسان تحت القصف، بيان صادر عن مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، بتاريخ ٧ مايو ٢٠١٢.

<http://www.cihrs.org/?p=2094#>

٩- البحرين: إعادة اعتقال المدافع البارز عن حقوق الإنسان نبيل رجب، تقرير صادر عن مركز البحرين لحقوق الإنسان، بتاريخ ٨ يونيو ٢٠١٢.

<http://bahrainrights.hopto.org/ar/node/5313>

١٠- البحرين: المدافع البارز عن حقوق الإنسان نبيل رجب يتلقى حكما بالسجن لمدة ثلاثة أشهر نتيجة لكتابته على تويتر، بيان صادر عن مركز البحرين لحقوق الإنسان، بتاريخ ٩ يوليو ٢٠١٢.

<http://www.bchr.net/ar/node/5355>

١١- البحرين: خبراء الأمم المتحدة يطالبون بإنهاء حملة الاضطهاد ضد المدافعين عن حقوق الإنسان، تقرير صادر عن مركز البحرين لحقوق الإنسان، بتاريخ ٢٣ أغسطس ٢٠١٢.

<http://www.bahrainrights.org/ar/node/5400>

١٢- البحرين: المدافع عن حقوق الإنسان نبيل رجب يتعرض لسوء المعاملة في السجن، ويوضع في الحبس الانفرادي، بيان صادر عن مركز البحرين لحقوق الإنسان، بتاريخ ٢١ أغسطس ٢٠١٢.

<http://www.bahrainrights.org/ar/node/5399>

١٣- البحرين: الاتهامات ضد المدافع عن حقوق الإنسان مثيرة للقلق، بيان صادر عن منظمة هيومن رايتس ووتش، بتاريخ ٣ يناير ٢٠١٣.

<http://www.hrw.org/ar/news/2013/01/03-0>

المشروع لأكثر من خمسة أشخاص^{١٤}. ثم اعتقلت مرة أخرى في ٢١ إبريل خلال احتجاج ندد باستمرار حبس أبيها الحقوقي البارز عبد الهادي الخواجة. وقد وُجّهت إلى زينب تهمة عرقلة حركة السير، وإهانة أحد الضباط^{١٥}. وفي ٢٦ سبتمبر حكمت عليها المحكمة الجنائية الصغرى بالحبس لمدة شهرين بتهمة إتلاف منقولات مملوكة لوزارة الداخلية^{١٦}، بسبب "تمزيق صور ملك البحرين"^{١٧}.

في ١٤ فبراير اعتقلت السلطات اثنتين من أبرز الناشطين في حقوق الإنسان، وهما ناجي فتييل وحسن الجابر، خلال تظاهرات الذكرى السنوية للانتفاضة من أجل الديمقراطية في البحرين، حيث كانا يوثقان انتهاكات حقوق الإنسان^{١٨}.

في ١٥ أبريل، أوقفت أجهزة الأمن سيد يوسف المحافظة، مسئول الرصد والتوثيق في مركز البحرين لحقوق الإنسان، واثنتين من أعضاء منظمة مراقبة حقوق الإنسان الدولية (هيومان رايتس ووتش)، وهما توم مالمينوفسكي، ونديم حوري، لمدة ٤ ساعات قبل إطلاق سراحهم، وقد جرى توقيفهم عندما كانوا يراقبون احتجاجاً سلمياً ضد سباق «الفورمولا ١» في منطقة الدراز، إحدى القرى في البحرين^{١٩}.

١٤- البحرين: اعتقال المدافعة عن حقوق الإنسان زينب الخواجة، بيان صادر عن مركز البحرين لحقوق الإنسان، بتاريخ ١٤ فبراير ٢٠١٢.

<http://www.bchr.net/ar/node/5050>

١٥- تأجيل جلسة المحكمة في البحرين ما هو إلا «لعبٌ وعبثٌ بحياة الناشط المضرب عن الطعام، بيان صادر عن منظمة العفو الدولية، بتاريخ ٢٣ أبريل ٢٠١٢.

<http://www.amnesty.org/zh-hant/node/31067>

١٦- حكم بالحبس لشهرين على الناشطة زينب الخواجة، جريدة الوسط البحرينية، ٢٦ سبتمبر ٢٠١٢.
<http://www.alwasatnews.com/3672/news/read/704499/1.html>

وانظر أيضاً:

البحرين: الحكم على زينب الخواجة بالسجن شهرين، جريدة السفير، ٢٧ سبتمبر ٢٠١٢.

<http://www.assafir.com/Article.aspx?EditionID=2267&ChannelID=54404&ArticleID=2757>

١٧- البحرين: تواصل الحملة القضائية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء، تقرير صادر عن مركز البحرين، بتاريخ ١٧ أكتوبر ٢٠١٢.

<http://www.bchr.net/ar/node/5484>

١٨- البحرين: اعتقال واحتجاز اثنتين من المدافعين عن حقوق الإنسان، بيان صادر عن مركز البحرين لحقوق الإنسان، بتاريخ ١٦ فبراير ٢٠١٢.

<http://www.bchr.net/ar/node/5065>

١٩- السلطات البحرينية تصعد حملتها ضد نشطاء حقوق الإنسان قبل بدء سباق الفورمولا واحد، بيان صادر عن مركز البحرين لحقوق الإنسان، بتاريخ ٢٠ أبريل ٢٠١٢.

<http://www.bchr.net/ar/node/5201>

وكان المحافظ قد تم احتجازه ١٢ يوماً في نوفمبر الماضي بعد القبض عليه أثناء رصده لمظاهرة معارضة للحكومة، ثم أفرج عنه دون اتهامات. وفي ١٧ ديسمبر قامت قوات الأمن بالقبض عليه، فيما كان يراقب مظاهرة بالمنامة لإحياء ذكرى وفاة اثنين من المتظاهرين في عام ١٩٩٤. وفي اليوم التالي اتهمه النائب العام بنشر صورة على حسابه على موقع تويتر فيها ساق لشخص يظهر أنه مصاب بعدة إصابات بالخرطوش، وأمر باحتجازه لمدة أسبوع على ذمة التحقيق. وفي ٢٥ ديسمبر تم تجديد احتجازه لمدة ١٥ يوماً بتهمة "إذاعة أخبار كاذبة عمداً"٢٠.

في ١٦ أكتوبر ألقى القبض على محمد المسقطي رئيس جمعية شباب البحرين، بتهمة "الشغب والمشاركة في تجمع غير قانوني"، في إشارة إلى مشاركته باحتجاجات بالمنامة في ١٢ أكتوبر، وقد أطلق سراحه في اليوم التالي. جدير بالذكر أن المسقطي تعرض خلال شهر سبتمبر لحملة من التهريب حيث تلقى أكثر من اثني عشر مكالمات هاتفية من مجهولين، تضمنت تهديدات لحياته وسلامة عائلته، في أعقاب مداخلة شفهية له في مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة، خلال حلقة نقاش تركزت حول عمليات التهريب بحق مدافعي حقوق الإنسان في البحرين٢١.

وعلى الرغم من النداءات والاحتجاجات الدولية المطالبة بإطلاق سراح ١٣ من أبرز الحقوقيين والنشطاء السياسيين الداعين إلى إصلاحات ديمقراطية، الذين صدرت بحقهم أحكام جائرة من قبل محكمة عسكرية استثنائية، فقد ظلوا داخل السجون تنفيذاً للعقوبات، التي شملت السجن المؤبد لعبد الهادي الخواجه مؤسس مركز البحرين لحقوق الإنسان وستة آخرين، بينما تراوحت العقوبات بحق الباقيين بين السجن لمدة عامين و١٥ عاماً. وعلى الرغم من أن السلطات قد اضطرت تحت وطأة الضغوط والانتقادات الدولية إلى إعادة محاكمة المتهمين مرة أخرى، فإن محكمة الاستئناف الجنائية العليا أيدت في ٤ سبتمبر الأحكام الصادرة بحق الخواجه ورفاقه. ولم تجر تحقيقاً أو تعر الانتباه إلى أن إدانتهم مسبقاً استندت إلى أقوال واعترافات انتزعت منهم عنوة نتيجة للتعذيب٢٢.

٢٠- البحرين: الاتهامات ضد المدافع عن حقوق الإنسان مثيرة للقلق، مرجع سابق.

انظر أيضاً:

- مراسلون بلا حدود «تدين العرقلة المتكررة لتدفق المعلومات في البحرين، بيان صادر عن منظمة مراسلون بلا حدود، بتاريخ ٢٨ ديسمبر ٢٠١٢.

<http://en.rsf.org/bahrein-authorities-use-arrests-expulsion-28-12-2012,43844.html>

٢١- البحرين: تواصل الحملة القضائية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء، بيان صادر عن مركز البحرين لحقوق الإنسان، بتاريخ ١٧ أكتوبر ٢٠١٢.

<http://bahrainrights.hopto.org/ar/node/5484>

٢٢- يتعين على السلطات البحرينية إطلاق سراح سجناء رأي إثر صدور أحكام مثبينة، بيان صادر عن منظمة العفو الدولية، بتاريخ ٥ سبتمبر ٢٠١٢.

وفي إطار محاصرة الحقوقيين خارج حدود البحرين، منعت السلطات المصرية نبيل رجب من دخول مصر في ٢١ أبريل، وصادرت جواز سفره، واحتجزته بمطار القاهرة الدولي، وأخبرته أنه على قائمة الممنوعين من دخول البلاد^{٢٣}. كما مُنع أيضا من دخول مصر كل من مريم الخواجة في ١٦ أغسطس^{٢٤}. والحقوقي فلاح ربيع في ٢٤ أبريل، والناشط السياسي قاسم الهاشمي، والناقد البحريني علي الديري في وقت سابق^{٢٥}.

جدير بالذكر أن التوجه العدواني للحكومة البحرينية تجاه مدافعي حقوق الإنسان كان أكثر سفورا خلال فعاليات الدورة ٢١ لمجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة، حيث تعرضوا إلى ممارسات انتقامية بسبب مشاركتهم في هذه الدورة، بما في ذلك التهديد بالقتل والترهيب، والتحرش، بالإضافة إلى تحريض وسائل الإعلام التابعة للدولة على الكراهية والعنف ضدهم^{٢٦}.

كما فرضت السلطات مزيدا من القيود بحق المنظمات الدولية، ومنعتها من دخول البحرين في عدة مناسبات. ففي ٨ يناير رفضت السلطات السماح لـ ريتشارد سولوم نائب مدير منظمة أطباء لأجل حقوق الإنسان، بدخول البلاد لحضور جلسة الاستئناف الخاصة بالعاملين

<http://www.amnesty.org/ar/news/bahrain-must-overturn-outrageous-verdict-prisoners-conscience-2012-09-04>

انظر أيضا :

- يجب أن ترفض محكمة الاستئناف البحرينية العليا الاعترافات المنتزعة بالتعذيب، بيان صادر عن منظمة هيومن رايتس ووتش، بتاريخ ٢١ يوليو ٢٠١٢.

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/06/21-1>

٢٣- السلطات المصرية تحتجز الناشط البحريني نبيل رجب بمطار القاهرة الدولي وتمنع دخوله إلى مصر، بيان صادر عن مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، بتاريخ ١١ أبريل ٢٠١٢.

<http://www.cihrs.org/?p=1980>

٢٤- رسالة مفتوحة إلى رئيس جمهورية مصر العربية، الدكتور محمد مرسي، مركز البحرين لحقوق الإنسان، ٢٧ أغسطس ٢٠١٢.

<http://bahrainrights.hopto.org/ar/node/5404>

٢٥- استمرار العمل بالقوائم السوداء في مصر للتضييق على المدافعين عن حقوق الإنسان، بيان صادر عن مركز البحرين لحقوق الإنسان، بتاريخ ٢٥ أبريل ٢٠١٢.

<http://www.bchr.net/ar/node/5215>

٢٦- البحرين: تتعقب النشطاء البحرينيين في جنيف، وتكشف عن غياب إرادتها السياسية في الإصلاح، تقرير صادر عن مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، بتاريخ ٢٠ سبتمبر ٢٠١٢.

<http://www.cihrs.org/?p=4129#>

انظر أيضا إلى:

جنيف/ يتوجب على حكومة البحرين أن تضمن فوراً وقف التهديدات الموجهة للمدافع عن حقوق الإنسان محمد المسقطي، بيان صادر عن مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، بتاريخ ١٩ سبتمبر ٢٠١٢.

<http://www.cihrs.org/?p=4072#>

في المجال الطبي في محكمة الاستئناف^{٢٧}. كما أعلنت منظمة أطباء بلا حدود في ١٢ أبريل عن أن فريق عملها مُنع من دخول البلاد، وأن وزارة الصحة رفضت التصريح لها بتشغيل أي عيادات في البحرين^{٢٨}.

قمع التجمع السلمي:

واصلت السلطات استخدام القوة المفرطة في تصديها للاحتجاجات والتجمعات السلمية، وأفضي استخدام قنابل الغاز الخانقة وطلقات الخرطوش والرصاص المطاطي إلى سقوط عدد من القتلى، فضلاً عن الإصابات الجسيمة. فقد توفي سيد هاشم سعيد (١٥ عاماً) عقب إصابته بعبوة غاز مسيل للدموع خلال تصدي قوات الأمن لأحد الاحتجاجات في سترة، جنوب العاصمة المنامة يوم ٣١ ديسمبر ٢٠١١. كما توفيت سلمى محسن عباس عقب قيام أحد رجال الأمن بإلقاء عبوة غاز مسيل للدموع داخل منزلها في قرية بربر عقب تفريق احتجاج شهدته القرية في ١٣ يناير^{٢٩}، ٢٠١٢.

في ٢٠ يناير، توفي ياسين العصفور (١٤ عاماً) متأثراً بإصاباته بعبوات الغاز المسيل للدموع التي أطلقتها قوات الأمن على منزله في قرية معامير جنوب العاصمة المنامة. وأشارت مصادر حقوقية إلى أن نحو ١٣ قد توفوا منذ فبراير ٢٠١١؛ بسبب استخدام الغاز المسيل للدموع ضد المتظاهرين، وقذفها داخل منازل المواطنين^{٣٠}.

في ١٣ أبريل تعرض للاعتداء الأمني آلاف المشيعين لجنازة المصور أحمد إسماعيل -الذي قتل على أيدي عناصر مسلحة مجهولة- حيث وقعت العشرات من الإصابات بين صفوف

٢٧- البحرين الاعتداء على ناشط حقوقي، تقرير صادر عن منظمة هيومن رايتس ووتش، بتاريخ ١٣ يناير ٢٠١٢.

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/01/13-0>

٢٨- البحرين: قرار «الجائزة الكبرى» يتجاهل الانتهاكات، تقرير صادر عن منظمة هيومن رايتس ووتش، بتاريخ ١٤ أبريل ٢٠١٢.

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/04/14>

انظر أيضاً إلي الدول الأعضاء بالأمم المتحدة تطالب بشكل جماعي بوقف انتهاكات حقوق الإنسان في البحرين، تقرير صادر عن مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، بتاريخ ٢٨ يوليو ٢٠١٢.

<http://www.cihrs.org/?p=3141#>

٢٩- أصبح استخدام البحرين للغاز المسيل للدموع أكثر فتكا بالمتظاهرين من ذي قبل، تقرير صادر عن منظمة العفو الدولية، بتاريخ ٢٦ يناير ٢٠١٢.

<http://www.amnesty.org/ar/news/bahrain-s-use-tear-gas-against-protesters-increasingly-deadly-2012-01-26>

٣٠- المرجع السابق.

المشيعين^{٣١}.

في ١٤ يونيو تم قمع مظاهرة سلمية في قرية عالي . فقامت مجموعة من المتظاهرين بالجوء لأحد المنازل في المنطقة، للابتعاد عن الغاز المسيل للدموع وعن إطلاق النار . ولكن قوات الأمن داهمت المنزل، وضربت المتظاهرين بالهراوات والأحزمة والركل واللكم . وقد تعرض صبي (١٦ عاماً) ممن وُجدوا بالمنزل آنذاك للضرب والإهانة، ثم نقلته الشرطة إلى ساحة القرية حيث تعرض للمزيد من التعذيب والضرب، وتهديده بالاغتصاب والقتل^{٣٢} .

وفي ٢٢ يونيو دعت الجمعيات السياسية المعارضة الخمس (وعد- الوفاق - التجمع القومي - التجمع الوحدوي - الإخاء)، وهي جمعيات مرخصة لمسيرة، إلا أن رئيس الأمن العام أعلن منع تلك المسيرة وحذر من المشاركة فيها . ولكن الجمعيات أصرت على تنظيمها، فتعرض المشاركون فيها لإطلاق النار عليهم من مسافة قريبة جداً، وباستهداف مباشر للأجزاء العلوية من أجسادهم، مما نتج عنه إصابات خطيرة لعدد من المتظاهرين، كما تعرض مسئول الرصد والمتابعة في مركز البحرين لحقوق الإنسان يوسف المحافظة للضرب على يد أحد أفراد قوات الأمن، ومحاولة سرقة هاتفه النقال^{٣٣} .

في ٢٧ يونيو تصدت قوات الأمن لمسيرة سلمية في منطقة بوري، واستخدمت الغازات الخانقة وطلقات الخرطوش، مما أوقع عدداً من الإصابات بين المتظاهرين، بينهم الناشطة الحقوقية زينب الخواجة، التي أصيبت بكسور، أعاققت قدرتها على السير دون مساعدة عكازين . وفي ٢٩ يونيو قامت قوات الأمن بمنع مسيرة للجمعيات السياسية المعارضة في شارع البديع، حيث طوقت المنطقة، واعتدت على كل من وُجد في الشوارع وفرضت حظر تجول غير رسمي، تعرض خلاله عشرات المواطنين للضرب المبرح، وأصيب عدد آخر بجروح نتيجة لاستخدام طلقات الخرطوش^{٣٤} .

٣١- بعد تهديدات وزير الداخلية بالتصعيد ضد المتظاهرين: عشرات الجرحى والمصابين بطلقات رصاص الصيد (الشوزن) لا يحصلون على العلاج اللازم، بيان صادر عن مركز البحرين لحقوق الإنسان، بتاريخ ١٩ أبريل ٢٠١٢ .

<http://www.bchr.net/ar/node/5198>

٣٢- البحرين: استمرار ممارسة التعذيب ضد المعتقلين وبتغطية من النيابة العامة، تقرير صادر عن مركز البحرين لحقوق الإنسان، بتاريخ ٢١ يوليو ٢٠١٢ .

<http://bahrainrights.hopto.org/ar/node/5359>

٣٣- استهداف النشطاء في البحرين يتخذ أشكالاً عنيفة ومحاولات إيذاء جسدي تقترب من التصفية الجسدية، تقرير صادر عن مركز البحرين لحقوق الإنسان، بتاريخ ٦ يوليو ٢٠١٢ .

<http://www.bchr.net/ar/node/5347>

٣٤- المرجع السابق .

في ٢١ سبتمبر استخدمت السلطات العنف المفرط لتفريق تظاهرة سلمية في المنامة دعا لها "ائتلاف شباب ١٤ فبراير"، للمطالبة بإصلاحات سياسية واجتماعية، والتضامن مع عدد من المعتقلين بالسجون، مما أدى إلى سقوط بعض المصابين واعتقال عدد آخر. وفي ٢٣ سبتمبر تم تقديم ٢٩ من المعتقلين إلى النيابة العامة، حيث قررت احتجازهم شهر على ذمة التحقيق^{٣٥}.

انتهاكات حرية الرأي والتعبير:

تواصلت الضغوط على حريات التعبير والإعلام وعلى منتقدي الحكومة من المعارضين السياسيين. وتزايدت الضغوط على الصحفيين، بما في ذلك الأجانب؛ بهدف التعتيم إعلامياً على الاعتداءات المتواصلة على أشكال الاحتجاج والتجمع السلمي، كما طال الاحتجاز والملاحقات القضائية والاعتداءات الجسدية عددًا من الصحفيين والناشطين السياسيين المعارضين. فقد لقي الصحفي أحمد إسماعيل حسين مصرعه في ٣١ مارس، إثر إصابته بالرصاص أثناء تصويره انتهاكات قوات الأمن ضد المتظاهرين في قرية سلماباد (جنوب غرب العاصمة)^{٣٦}. كما تعرض المصور مازن مهدي في ٣ يناير للاعتداء، عندما كان يقوم بتغطية مظاهرة أمام مقر الشرطة المركزية في سماهيج (شمال شرق المنامة)^{٣٧}.

واعتدت قوات مكافحة الشغب على الصحفي أحمد البوسطة بالضرب والسب أثناء تغطيته مسيرة احتجاجية في المنامة في ٨ أبريل^{٣٨}.

رفضت السلطات طلبات ٦ صحفيين أجانب للحصول على تأشيرة لدخول البلاد، وذلك عشية الذكرى السنوية الأولى للانتفاضة الشعبية، بينهم نيكولاس كريستوف من صحيفة "نيويورك تايمز" والصحفيان آدم ب. إيليك وكريستين تشيك من صحيفة "كريستيان ساينس مونيتور"، وكارا سويفت من محطة "بي بي سي" وأليكس ديملار - مورغان من صحيفة

٣٥- البحرين تواصل استخدام القوة المفرطة كرد وحيد على الاحتجاجات المطالبة بالديمقراطية، بيان صادر عن مركز البحرين لحقوق الإنسان، بتاريخ ٢٣ سبتمبر ٢٠١٢.

<http://www.bchr.net/ar/node/5446>

٣٦- البحرين: مقتل مواطن صحفي من قبل مدنيين مسلحين تابعين إلى القوات الأمنية البحرينية، بيان صادر عن مركز البحرين لحقوق الإنسان، بتاريخ ٣١ مارس ٢٠١٢.

<http://www.bchr.net/ar/node/5143>

٣٧- استمرار الاعتداءات ضد الصحفيين بالرغم من وعود السلطة، بيان صادر عن منظمة مراسلون بلا حدود، بتاريخ ٧ يناير ٢٠١٢.

http://arabia.reporters-sans-frontieres.org/article.php3?id_article=32162

٣٨- رابطة الصحافة البحرينية: الاعتداء على الصحفي أحمد البوسطة ضمن مسلسل استهداف الصحفيين في عاصمة قمع الحريات، بيان صادر عن رابطة الصحافة البحرينية، بتاريخ ٩ أبريل ٢٠١٢.

<http://www.bchr.net/ar/node/5168>

”وول ستريت جورنال“، وجريج كارلستروم من قناة ”الجزيرة“^{٣٩}.

كما احتجزت السلطات ٧ صحفيين دوليين، كانوا يحاولون تغطية التظاهرات المناهضة للحكومة عشية تنظيم سباق السيارات الدولي ”فورميولا ١“ في النامية يوم ٢٢ أبريل، وقامت بترحيل اثنين منهم خارج البلاد، وهما مراسلان للقناة التلفزيونية البريطانية الرابعة، وصحيفة ”ذا صندي تلجراف“. من بينهم أيضا الصحفي محمد حسن الذي يعمل مع عدة وسائل إعلام دولية، الذي كان قد تعرض لاعتداء واحتجازه قبل يومين من ذلك؛ حيث أصيب بقتل صوتية، وتعرض للضرب والركل بينما كان يعمل مع صحفيين يعملون مع وكالة البث البريطانية ”آي تي إن“^{٤٠}.

وفي ٢٨ ديسمبر قامت السلطات باحتجاز مازن مهدي، مصور ”وكالة الأنباء الألمانية“ لأكثر من ساعتين، أثناء تغطيته لمظاهرات شعبية في بلدة سار (١٠ كيلومتر غرب العاصمة)^{٤١}.

قامت الحكومة بحجب عدد من المواقع الإخبارية المستقلة، ولا سيما مواقع البث المباشر؛ بدعوى ”انتهاكها القوانين والقواعد المرعية الإجراء في مملكة البحرين“. حيث تم حجب موقع live973.info الذي يبث صوراً حية لمظاهرات جماعات المعارضة. وصفحة ”الوفاق لايف“ mixlr.com من موقع النقل المباشر السمعي. ، كما قامت السلطات أيضاً بحجب الوصول إلى الصفحة الجديدة من موقع ”mixlr.com ساحة الحرية“^{٤٢}، وتطبيقات موقع لايف ستيشن على الهاتف الذكي والآيباد من البحرين، علماً بأن هذه التطبيقات تسمح ببث قنوات تلفزيونية^{٤٣}.

اعتقلت السلطات المخرج الفنان ياسر ناصر العباسي في ٢ يونيو، وتعرض للضرب المبرح من قبل قوات الأم، . وأمرت النيابة العامة باحتجازه تحفظياً لمدة ١٥ يوماً على ذمة التحقيق،

٣٩- يجب على السلطات البحرينية أن تسمح بدخول الصحفيين إلى البلاد، بيان صادر عن لجنة حماية الصحفيين «إيفكس»، بتاريخ ٩ فبراير ٢٠١٢.

http://www.ifex.org/bahrain/2012/02/09/journalists__denied__entry/ar/

٤٠- البحرين تقمع التغطية الصحفية على هامش سباقات فورميولا ١ للسيارات، بيان صادر عن لجنة حماية الصحفيين، بتاريخ ٢٣ أبريل ٢٠١٢.

<http://cpj.org/ar/2012/04/019234.php>

٤١- مراسلون بلا حدود «تدين العرقلة المتكررة لتدفق المعلومات في البحرين، مرجع سابق.

٤٢- البحرين: عشية الذكرى السنوية الأولى للانتفاضة في البحرين، حرمان صحفيين أجنب من تأشيرة دخول، بيان صادر عن منظمة مراسلون بلا حدود، بتاريخ ١٠ فبراير ٢٠١٢.

<http://www.bchr.net/ar/node/5043>

٤٣- البحرين تنضم لقائمة الدول المعادية للإنترنت، جريدة الوسط البحرينية، العدد ٣٤٧٥ - الثلاثاء ١٣ مارس ٢٠١٢.

<http://www.alwasatnews.com/3475/news/read/642814/1.html>

بذريعة مشاركته في مسيرة غير مخطر عنها^{٤٤}.

وتلقت الصحفية ريم خليفة حكماً قضائياً في ١٩ أبريل بتسديد غرامة قدرها ١٠٠ دينار بحريني، وتعويض قدره ٥٠٠ دينار بحريني، بعد إدانتها بتهمتي التشهير والاعتداء الجسدي على عناصر موالية للحكومة، وكانت ريم خليفة قد رفعت دعوى قضائية ضد مؤيدي للحكومة أبرحوها ضرباً، وتوجهوا إليها بالإهانات في فبراير^{٤٥} ٢٠١١.

وفي ١٧ مايو اعتقلت السلطات الصحفي أحمد رضي في أعقاب تعليقات أدلى بها أثناء مقابلات صحفية، انتقد فيها الاتحاد المقترح بين المملكة العربية السعودية ومملكة البحرين^{٤٦}. وأفرجت السلطات عنه بعد أربعة أشهر^{٤٧}.

كما جري اختطاف نائب أمين عام جمعية الإخاء الوطني المعارض السيد يوسف قدرت أمر الله، بواسطة عناصر مدنية - يرجح مركز البحرين لحقوق الإنسان أنها تابعة لوزارة الداخلية - أثناء مشاركته في مراسم تشييع المواطن يوسف موالى، جدير بالذكر أن أسرة موالى رفضت رواية وزارة الداخلية القائلة إنها وجدت جثته بعد اختفائه في ظروف غامضة، واتهمت الأسرة السلطات بتعذيبه حتى الموت. كذلك اعتقل الناشط في جمعية الوفاق وهيب الشويخ بعد مصادمة منزله فجر ٢٣ يناير دون إبداء أسباب، بعد أسابيع قليلة من تناوله في خطاب علني قضية العمال المفصولين لأسباب سياسية^{٤٨}.

استمرار ممارسات التعذيب:

ظلت ممارسات التعذيب والإيذاء البدني قائمة بحق المحتجزين، وأثناء إجراءات القبض على المتظاهرين والمحتجين. ويمكن القول إن هذه الممارسات شهدت تطوراً نوعياً بامتدادها

٤٤- بيان رابطة الصحافة البحرينية حول استمرار السلطات البحرينية استهداف الإعلاميين والتصديق على حرية التعبير، مركز البحرين لحقوق الإنسان، ١١ يونيو ٢٠١٢.

<http://bahrainrights.hopto.org/ar/node/5314>

٤٥- مراسلون بلا حدود: البحرين: استمرار الحكومة في تكميم الصحافة، بيان صادر عن منظمة مراسلون بلا حدود، بتاريخ ٢٠ أبريل ٢٠١٢.

<http://www.bchr.net/ar/node/5225>

٤٦- السلطات البحرينية تعتقل صحفياً ناقداً، بيان صادر عن لجنة حماية الصحفيين، بتاريخ ١٧ مايو ٢٠١٢.
<http://www.cpj.org/ar/2012/05/019905.php>

٤٧- السلطات الأمنية تفرج عن الصحفي أحمد رضي، جريدة الوسط البحرينية، ٢١ سبتمبر ٢٠١٢.
<http://www.alwasatnews.com/3667/news/read/703190/1.html>

٤٨- استمرار استهداف النشطاء: اعتقال نائب أمين عام جمعية الإخاء وناشط في جمعية الوفاق الوطني، بيان صادر عن مركز البحرين لحقوق الإنسان، بتاريخ ٢٣ يناير ٢٠١٢.

<http://www.bchr.net/ar/node/4990>

على نطاق واسع إلى الأطفال ، كما وقعت حالات وفاة يرجح حدوثها نتيجة للتعذيب ، ومع ذلك لم تشهد البلاد إجراءات جادة لتعقب ومحاسبة مرتكبي جرائم التعذيب .

ويتعرض السجناء السياسيون لمعاملة سيئة وقاسية قبل وبعد السماح لهم بتلقي زيارات من أفراد العائلة . فقبل وصول العائلة ، يتم إجبار هؤلاء السجناء على الوقوف لمدة تصل إلى ست ساعات ، معصوبي العينين ومقيدي اليدين ، دون طعام أو ماء ، وغالباً في نفس الغرفة التي يذكرون بأنهم قد تعرضوا فيها لأشكال أخرى من التعذيب في بداية اعتقالهم . كما لا يسمح للسجناء الصلاة خلال هذا الوقت . نتيجة لذلك قررت بعض أسر السجناء التوقف عن هذه الزيارات في ٢٢ نوفمبر احتجاجاً على المعاملة القاسية التي يتعرض لها ذويهم.^{٤٩}

في ١٣ يناير أعلنت وزارة الداخلية العثور على جثة الشاب يوسف أحمد موالى في جزر "أمواج" بعد خمسة أيام من اختفائه ، وكانت والدته قد تقدمت ببلاغ بشأن اختفاء ابنها ، وأبلغها أحد الضباط بمركز شرطة سماهيج بوجوده بمبني التحقيقات . وبعد الإعلان الرسمي عن اكتشاف جثته والتعرف عليها من جانب أسرته ، أكدت الأسرة وجود آثار تعذيب على الرأس ورقبة الضحية ، وعلامات حرق بالسجائر على يديه ، وكدمات على أجزاء مختلفة من الجسم.^{٥٠}

بعد ساعات من اعتقاله ، توفي محمد إبراهيم يعقوب (١٩ عاماً) في ٢٧ يناير ، وذلك بعد تعرضه للضرب في ساحة قريبة من مركز شرطة ستره ، بحسب إفادة شهود عيان أكدوا الاعتداء عليه من قبل ١٥ - ٢٠ شرطياً . وشوهدت على أنحاء متفرقة من جسده قبل دفنه كدمات وجروح قطعياً.^{٥١}

في ٣ يناير قامت الشرطة باعتقال الطالب والناشط السياسي حسن عون من المعهد التعليمي ، وتعرض لأشكال من التعذيب ، شملت الضرب بخرطوم على قدميه ، وإجباره على الوقوف لأكثر من ١١ ساعة ، وتجريده من ملابسه ، وهتك عرضه بإدخال خرطوم مياه في شرجه.^{٥٢}

٤٩- سجناء سياسيون يتعرضون لمعاملة سيئة وقاسية قبل و بعد الزيارات ، تقرير صادر عن مركز البحرين لحقوق الانسان ، بتاريخ ٢١ نوفمبر ٢٠١٢ .

<http://bahrainrights.hopto.org/ar/node/5543>

٥٠- البحرين: وفاة شاب وعائلته تقول إنه مقتول تحت التعذيب ، بيان صادر عن مركز البحرين لحقوق الإنسان ، بتاريخ ١٤ يناير ٢٠١٢ .

<http://www.bchr.net/ar/node/4973>

٥١- قوات الأمن البحرينية تواصل ممارسة التعذيب المنهج بحق المتظاهرين في مراكز احتجاز رسمية وأخرى غير رسمية ، تقرير صادر عن مركز البحرين لحقوق الإنسان ، بتاريخ ٩ مارس ٢٠١٢ .

<http://www.bchr.net/ar/node/5107>

٥٢- نداء عاجل: حياة حسن عون في خطر ، بيان صادر عن مركز البحرين لحقوق الإنسان ، بتاريخ ٤ يناير ٢٠١٢ .
<http://www.bchr.net/ar/node/4957>

في ١١ فبراير قامت شرطة مكافحة الشغب باعتقال ٥ أشخاص أثناء مظاهرة في قرية "سنابس"، ثم تحويلهم إلى مركز اعتقال غير رسمي. حيث جرى الاعتداء عليهم بالضرب، وصفعهم وإهانة مذهبهم الشيعي، وتقييدهم وإلقاءهم في حوض سباحة، مع التهديد بصعقهم بالكهرباء. وفي ١٧ أبريل اعتقلت الشرطة مجموعة من الشباب، بينهم ٧ أطفال، واعتدت عليهم بالضرب، وهددتهم بالاغتصاب بسبب مشاركتهم في التظاهرات الاحتجاجية^{٥٢}.

في ١٤ أبريل اعتقل منصور الجمري مع مجموعة من المتظاهرين، جدير بالذكر أن منصور (١٦ عاماً)، يسهم في توثيق انتهاكات حقوق الإنسان ضد المتظاهرين في القرى الشيعية، وقد تعرض للتعذيب والضرب في السجن بعد اعتقاله^{٥٤}.

كما طالت ممارسات تعذيب مماثلة الطفل سيد ياسين شبر (١٣ عاماً) والطفل عبد الكريم حسن اللذين اعتقلا أثناء اشتباكات بين الشرطة والمتظاهرين في ٢٩ أبريل^{٥٥}.

وتعرض السيد هاشم سلمان جمعة (١٨ عاماً) للتعذيب أيضاً بعد اعتقاله في يونيو، إثر هجوم قوات مكافحة الشغب على قرية المالكية. وقد نقل إلى مبنى البلدية في قرية كرزكان، حيث تعرض للضرب بالهراوات وسكب الماء عليه، وصعقه بالكهرباء على ظهره ٧ مرات، ثم ألغوا به في مزرعة مهجورة^{٥٦}.

في ٢٧ نوفمبر تعرض سجن الحوض الجاف للاقتحام من قبل شرطة مكافحة الشغب. في أعقاب صدور بيان عن "ائتلاف أسرى الضمير" تناول ظروف السجناء السياسيين البحرينيين، وتعهد بالمطالبة بحقوقهم. وقد انقطع اتصال أسر المعتقلين مع أبنائهم في السجن منذ ذلك اليوم^{٥٧}.

كما تعرض عدنان المنسي المعتقل منذ ٣٠ مايو للتعذيب البدني الشديد، بما في ذلك الاعتداءات

٥٣- الشرطة تتعامل بوحشية رغم التعهدات بالإصلاح، تقرير صادر عن منظمة هيومن رايتس ووتش، بتاريخ ٢٩ أبريل ٢٠١٢.

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/04/29>

٥٤- السلطات البحرينية تصعد حملتها ضد نشطاء حقوق الإنسان قبل بدء سباق الفورمولا واحد، بيان صادر من مركز البحرين لحقوق الإنسان، بتاريخ ٢٠ أبريل ٢٠١٢.

<http://www.bchr.net/ar/node/5201>

٥٥- البحرين: أطفال في الثالثة عشرة من العمر رهن الاحتجاز والتعذيب وضحية للتهمة التعسفية، بيان صادر عن مركز البحرين لحقوق الإنسان، بتاريخ ٣ مايو ٢٠١٢.

<http://www.bchr.net/ar/node/5239>

٥٦- البحرين: استمرار ممارسة التعذيب ضد المعتقلين وبتغطية من النيابة العامة، تقرير صادر عن مركز البحرين لحقوق الإنسان، بتاريخ ٢١ يوليو ٢٠١٢.

<http://bahrainrights.hopto.org/ar/node/5359>

٥٧- البحرين: تقارير عن انتهاكات، و تهديد و ضرب السجناء السياسيين في سجن الحوض الجاف، بيان صادر عن مركز البحرين لحقوق الإنسان، بتاريخ ٢ ديسمبر ٢٠١٢.

<http://bahrainrights.hopto.org/ar/node/5545>

الجنسية، وحرمانه من العلاج الطبي اللائق، وإجباره على الوقوف في الشمس، ومنعه من الوصول إلى غرفة الاستراحة، بالإضافة إلى الحرمان من الماء. وقدمت محامية عدنان تقريراً عن موكلها بأنه "تعرض للاغتصاب من قبل مسئولين في وزارة الداخلية مما تسبب له بنزيف حاد في منطقة الشرج". كما تعرض للضرب المبرح على الرأس مما تسبب في إصابته بشلل مؤقت وصداع دائم. وبسبب تردي الوضع الصحي للمنسي، فقد سقط فاقدًا للوعي، وتم نقله الي مجمع السلمانية الطبي لتلقي العلاج^{٥٨}.

التمييز ضد الشيعة:

لم تتخذ السلطات إجراءات جادة لإنهاء مظاهر التمييز المنهج على أسس مذهبية ضد المواطنين الذين يعتقدون المذهب الشيعي، واكتفت السلطات في معرض إظهار التزامها بتوصيات "اللجنة" بالإشارة إلى تبنيها برامج تدريبية لمنع إشاعة نزعات الكره الطائفي والمذهبي. وأولت اهتماماً محدوداً بترميم دور العبادة الخاصة بالشيعة، والتي تضررت بصورة كبيرة جراء المصادمات التي وقعت منذ اندلاع الانتفاضة الشعبية الديمقراطية في فبراير ٢٠١١.

ورغم تأكيدات الحكومة بإنهاء مشاكل غالبية المفصولين من أعمالهم، فلا يزال مجموعة من المفصولين من الأغلبية الشيعية ينتظرون إعادتهم إلى عملهم. ووفقاً لمصادر النقابات العمالية البحرينية، فقد طلب من العديد ممن سمح لهم بالعودة إلى وظائفهم التوقيع على تعهدات بعدم العودة إلى الاحتجاج مرة أخرى، وتعرضوا للضغوط كي يتوقفوا عن أنشطتهم النقابية، إضافة إلى الطلب منهم في بعض الأحيان القيام بأعمال ووظائف أخرى غير وظائفهم الأصلية.^{٥٩}

ما زال رجال الدين الشيعة يتعرضون للإهانة من رجال الأمن. ففي ٢٧ يوليو أوقفت دورية أمنية الشيخ إبراهيم علي ناصر الصفا - مدير حوزة الغدير، وهي مدرسة دينية خاصة بالمسلمين الشيعة - بينما كان عائداً لمنزله في منطقة ستره، حيث أجبروه على خلع عمامته وسط ضحكات الاستهزاء.^{٦٠} وفي ٢٩ يوليو تكرر الأمر مع الشيخ محمد جواد الشهابي، مدير حوزة الإمام الباقر^{٦١}.

٥٨- المعتقل عدنان المنسي يعاني شللاً مؤقتاً بسبب التعذيب الشديد و النزيف الناجم عن الاعتداء الجنسي أثناء السجن، بيان صادر عن مركز البحرين لحقوق الإنسان، بتاريخ ٧ نوفمبر ٢٠١٢.

<http://bahrainrights.hopto.org/ar/node/5530>

٥٩- البحرين: عام مضى، مازالت المسألة بعيدة المنال، بيان صادر عن منظمة العفو الدولية، بتاريخ ١٣ فبراير ٢٠١٢.

<http://www.amnesty.org/ar/news/bahrain-one-year-accountability-remains-distant-aspiration-2012-02-13>

٦٠- مركز البحرين يطالب السلطات في البحرين بوقف مسلسل التآجيج الطائفي المنهج والتضييق على الحريات الدينية، بيان صادر عن مركز البحرين لحقوق الإنسان، بتاريخ ٩ أغسطس ٢٠١٢.

<http://bahrainrights.hopto.org/ar/node/5378>

٦١- المرجع السابق.

الباب الثالث

حقوق الإنسان في البلدان الأقل تأثراً برياح «الربيع العربي»

العراق

رغم مرور نحو تسع سنوات على الإطاحة بالنظام الشمولي الذي أداره الطاغية صدام حسين، فلا يزال العراق ساحة لانتهاكات واسعة النطاق لا تقل خطورة. حيث سادت الفوضى في ظل الانهيار الذي لحق بقوات الأمن والجيش، ومارست القوات الغازية الأمريكية انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان في سياق ملاحقة فلول النظام البعثي والتصدي للمليشيات المسلحة التي نشطت لمواجهة الاحتلال. وأفضى الميراث السياسي للحقبة الصدامية إلى تأجيج صراعات دموية على أسس طائفية أو مذهبية، فاقم منها قيام النظام السياسي الجديد على قواعد للمحاصصة الطائفية، أخفقت في تحقيق توزيع عادل للسلطة والأرض والموارد يكون محلاً للتوافق بين مختلف الأطياف والأعراق، كما أسهم أيضاً في تأجيج الصراعات، تداخل حسابات ومصالح بعض الأطراف الإقليمية وعلى الأخص إيران، التي تقوم بدعم بعض الأطراف الشيعية المقربة منها، في حين أن تركيا والسعودية وقطر تشجع الجماعات السنية التي يمكن أن تسهم في الحد من المد الإسلامي الشيعي، ومن ثم الحد من النفوذ السياسي لإيران في المنطقة.

وقد لقي نحو ١٣٢ ألف شخص مصرعهم منذ بدء الغزو الأمريكي في مارس ٢٠٠٣ حتى نهاية عام ٢٠١١، الذي شهد خروج آخر جندي أمريكي من العراق^١.

يتحمل مسؤولية هذه الجرائم عدة أطراف تشمل قوات الغزو، وقوات الجيش والشرطة العراقية التي أعيد بناؤها لاحقاً، علاوة على الميليشيات المسلحة الموالية للفرق المتصارعة داخل الساحة العراقية، فضلاً عن عناصر تنظيم القاعدة الإرهابي التي اتخذت من العراق قاعدة لنشاطها. كما أدت الإخفاقات المزمّنة في إدارة العملية السياسية في العراق إلى استمرار تردي وضعية حقوق الإنسان في البلاد، حيث شاع الاعتقال التعسفي والتعذيب وتكرس الإفلات من العقاب عن الانتهاكات الجسيمة، وعزز من ذلك غياب ضمانات كافية لاستقلال القضاء. كما بدت الحكومات العراقية في السنوات الأخيرة أقل تسامحاً تجاه حريات التعبير والانتقادات التي تطال المسؤولين، والحق في التظاهر، والاجتماع السلمي. فيما ظلت الأقليات الأصغر هدفاً لضغوط واعتداءات، تستهدف المزيد من تهميشها، لصالح تكريس تقاسم الأرض والثروة بين الجماعات المذهبية والأثنية الكبرى ممثلة في العرب، شيعة وسنة وأكراداً.

لا تظهر التطورات خلال ٢٠١٢ مؤشرات بإمكانية استعادة الاستقرار والأمن وبدء مرحلة جديدة من السلم الأهلي، وإعادة بناء الدولة والمجتمع على أساس يساعد على تحسين وضعية حقوق الإنسان، في المدى المنظور.

لقد أخفقت حكومة نوري المالكي في تنفيذ اتفاق لتقاسم السلطة، يقضي بتوزيع الوظائف الأمنية العليا بين الكتل السياسية والمذهبية والأثنية الرئيسية، أي الشيعة والسنة العرب والأكراد. واستمرت مخاوف الأحزاب الإسلامية الشيعية من مساعي السنة لإنهاء سيطرتهم على الحكم، في الوقت الذي تستشعر فيه الأحزاب السنوية نزوعاً شيعياً لاستمرار تهميشهم. أسهم هذا المناخ السياسي والأمني، فضلاً عن الإخفاقات في ترتيب الأوضاع مع دول الجوار الإقليمي، في إذكاء عوامل الفوضى والانتهاكات^٢.

شهد عام ٢٠١٢ تواصل أعمال العنف والإرهاب بمعدلات لا تقل عن مثيلتها في عام ٢٠١١، بسبب استمرار افتقار أجهزة الأمن للتدريب الكافي، ونزوع المالكي إلى شغل الوظائف العليا في هذه الأجهزة بالمقربين له^٣.

١- موقع «العراق بودي كاونت»: «توثيق مقتل المدنيين في أعمال العنف».

<http://www.iraqbodycount.org/database>

٢- انظر: تقرير مجموعة الأزمات الدولية: "هل رأينا كل هذا من قبل؟ الأزمة السياسية المتصاعدة في العراق" <http://www.crisisgroup.org/ar/Regions%20Countries/Middle%20East%20-%20North%20Africa/Iraq%20Iran%20and%20the%20Gulf/Iraq/126-deja-vu-all-over-again-iraqs-escalating-political-crisis.aspx>

٣- المرجع السابق.

وبدا الكثير من أعمال العنف والإرهاب ذا طابع طائفي، يستهدف رجال الشرطة والجيش والمسؤولين الحكوميين - وأغلبهم من الشيعة - بالإضافة إلى مناطق سكني الشيعة ومزاراتهم الدينية. كما استهدفت بعض أعمال العنف الأقليات، وعلى وجه الخصوص المسيحيين واليزيديين والشبك. ويعزي اتساع الضغوط على بعض الأقليات الدينية والمذهبية والعرقية إلى سعي الجماعات المذهبية والإثنية الكبرى كالعرب الشيعة والسنة والأكراد إلى بسط سيطرتها على السلطة والأرض والموارد الطبيعية في المناطق التي تحظى فيها بالأغلبية العددية، وذلك على حساب الأقليات الصغرى. وفي ظل استمرار الصراع السياسي والتشاحنات المذهبية والاضطرابات الأمنية فإن وضعية حقوق الإنسان تظل هشة حسب تعبير تقارير الأمم المتحدة^٤.

وقد سجلت ضغوط متزايدة على حريات التعبير، وعلى الأخص داخل الإقليم الكردي. في الوقت الذي تقدمت به الحكومة المركزية بمشروع قانون، لو تم إقراره من قبل البرلمان فإن صحفيين وكتاباً ومدونين ونشطاء حقوقيين قد تطالهم أحكام مغلظة تصل إلى السجن المؤبد، في ظل التعبيرات الفضاضة التي تسمح بمعاينة الأشخاص على ممارسات، تندرج في صميم حرية التعبير وحرية تداول المعلومات ونشرها. ويناقد البرلمان الكردي مشروع قانون آخر يقنن سجن من يهين المقدسات ١٠ سنوات.

فرضت السلطات قيوداً صارمة للحد من الاحتجاجات السياسية، وتعرضت بعض التجمعات للقمع خاصة في الإقليم الكردي. واستمر الاعتقال التعسفي لنحو ١٢ ألف شخص. وطال الاعتقال التعسفي دون تهمة أو محاكمة أعداداً كبيرة من البعثيين؛ بدعوى التآمر على الحكم. كما ألقى القبض على المئات بصورة تحفظية بدعوى تفادي وقوع عمليات إرهابية محتملة. وتواصلت جرائم التعذيب وسوء المعاملة، وبصفة خاصة داخل مراكز سرية للاحتجاز أو سجون لا تخضع لإشراف وزارة العدل أو النفتيش القضائي. كما جري التوسع في إصدار وتنفيذ أحكام بالإعدام في قضايا الإرهاب أو في قضايا جنائية. وتكتسي هذه الأحكام مزيداً من الخطورة بالنظر للمطاعن التي تحيط باستقلال القضاء من جهة، واستمرار اللجوء إلى التعذيب لانتزاع الاعترافات من جهة أخرى.

في أبريل أعلن مجلس النواب أسماء أعضاء المفوضية العليا لحقوق الإنسان. يقع على عاتق هذه الهيئة مهمة رصد انتهاكات حقوق الإنسان من جانب المؤسسات الحكومية أو من أطرف غير تابعة للدولة. غير أن تشكيل المفوضية كان محلاً للانتقادات فيما يتعلق بانعدام الشفافية بشأن معايير الاختيار، وتشكيلها وفقاً لنظام المحاصصة الطائفية والاثنية، فضلاً عن أن معظم

٤- انظر: تقرير بعثة الأمم المتحدة في العراق "أوضاع حقوق الإنسان في العراق ما زالت هشة".
(<http://www.un.org/apps/news/story.asp?NewsID=42117&Cr=Iraq&Cr1=human%20rights>)

من تم اختيارهم لا يتمتعون بالخبرات اللازمة للعمل في هذا المجال°.

تواصل أعمال العنف والإرهاب:

ظل العراق ساحة دموية لأعمال العنف والإرهاب، التي لم تخف حدتها حتى بعد انسحاب آخر جندي أمريكي من العراق قبيل نهاية ٢٠١١. وظلت التفجيرات الانتحارية أو العبوات المفخخة أو الهجمات بقنابل الهاون أو بالأسلحة النارية المختلفة والأغتيالات، مشاهد شبه يومية مستهدفة رجال الشرطة أو الجيش أو مسئولين حكوميين أو مدنيين على حد سواء.

وخلال عام ٢٠١٢، لقي ٤٤٧١ شخص مصرعهم، وهو ما يشير إلى تزايد محدود في أعداد الضحايا مقارنة بعام ٢٠١١، الذي سقط فيه نحو ٤١٣٧ ضحية^٦.

وخلال الأشهر العشرة الأولى كانت معدلات سقوط الضحايا تزيد قليلا عن مثيلاتها خلال عام ٢٠١١. فقد لقي نحو ٣٧٥٠ شخصاً مصرعهم منذ بداية العام وحتى نهاية أكتوبر، بمتوسط شهري ٣٧٥ ضحية، مقارنة بالعام ٢٠١١ الذي سقط فيه نحو ٤١١٥ ضحية بمتوسط شهري ٣٤٣ ضحية^٧.

غير أن قسما كبيرا من الهجمات ينسب بطابع طائفي، حيث تستهدف قوات الشرطة وأفراد الجيش، ومعظمهم من الشيعة، وكذلك تجمعات سكانية ومزارات مقدسة للشيعة، وخاصة أثناء احتفالاتهم الدينية، الأمر الذي يعكس نوايا تنفيذها في تأجيج الصراع الطائفي، ولم يخف تنظيم القاعدة (السنّي) مسؤوليته عن عدد من الهجمات التي استهدفت إحداهن أكبر قدر من الضحايا والإصابات^٨. كما تستهدف بعض الهجمات أقليات بعينها -كما سيرد لاحقا-

٥- انظر: «ناشطون ينقسمون بشأن أسماء أول مفوضية لحقوق الإنسان في العراق»
<http://www.aknews.com/ar/aknews/3/301234>

- انظر الوسط: «مفوضية حقوق الإنسان بين وليد الحلي وصاحب الحكيم»
http://www.wasatonline.com/index.php?option=com_content&view=article&id=6117:2012-08-13-14-50-56&catid=35:2009-09-25-17-06-47&Itemid=116

٦- موقع «العراق بودي كاونت»: «توثيق مقتل المدنيين في أعمال العنف»، مرجع سبق ذكره.
انظر أيضا:

- موقع العربية بالإنجليزية: انخفاض معدل الوفيات في العراق.
<http://www.alarabiya.net/articles/2012/01/01/185707.html>

٧- موقع «العراق بودي كاونت»: «توثيق مقتل المدنيين في أعمال العنف»، مرجع سبق ذكره.
انظر أيضا:

- موقع العربية بالإنجليزية: انخفاض معدل الوفيات في العراق
<http://www.alarabiya.net/articles/2012/01/01/185707.html>

٨- انظر: موقع مجموعة «سايت» لمراقبة نشاطات الجماعات الإرهابية
<http://news.siteintelgroup.com>

بهدف إحداث تغيير في التركيب الديموجرافي للسكان في بعض المحافظات، عن طريق إجبار الأقليات المقيمة فيها على ترك مناطق سكنهم وأراضيهم.

وبلغ أعلى معدل لأعمال العنف والإرهاب في الفترة بين ٢١ يوليو و١٨ أغسطس، التي تزامنت مع شهر الصيام لدي المسلمين، حيث قتل خلالها ٤٠٩، وأصيب ٩٧٥ آخرون؛ جراء تفجيرات متعددة وهجمات بالأسلحة وقعت في عدة مناطق^٩.

وبحسب مصادر صحفية -لم يتسن التأكد من مصادر حقوقية- فقد صاحب أعمال التفجير والهجمات المسلحة عمليات قتل لأسر بكاملها، معظمها لأفراد من قوات الأمن أو موظفين حكوميين، جرى اقتحام منازلهم وقتل من فيها. وجرى ذلك أحيانا باستخدام الأسلحة البيضاء، وهو ما اعتبر ترويعا لأفراد القوات الحكومية وموظفي الحكومة لدفعهم لترك وظائفهم^{١٠}. كما وقعت تفجيرات لا تقل خطورة خلال الاحتفالات بعيد الأضحى، قتل وأصيب فيها العشرات، بينهم زوار إيرانيون. كما استهدف مسلحون عائلات من طائفة الشبك في الموصل، وأدى تفجير سيارتين مفخختين في مدينة الصدر لمقتل ١٦ وإصابة ١٥٩ آخرين^{١١}.

برزت خلال ٢٠١٢ ظاهرة قتل ما يسمى بشباب «الإيمو»، الذين ينظر إليهم باعتبارهم من عبدة الشيطان؛ بسبب نوعية ملابسهم وممارساتهم المتمردة على الأعراف السائدة، والتي تصنف بعضهم في مصاف المثليين. وقد صار الإيمو هدفا لحمات الكراهية والوصم، ليس فقط من أوساط دينية، بل أيضا من بعض وسائط الإعلام، التي وصفتهم بمصاصي الدماء وعديمي الأخلاق. وقد أسهمت وزارة الداخلية في إذكاء الهجمات ضدهم من خلال بياناتها التي اعتبرتهم يمثلون خطرا على المجتمع. واضطر أشخاص محسوبون على الإيمو إلى قص شعرهم أو الاختفاء، بعد تلقيهم تهديدات بالقتل، جدير بالذكر أن ١٠ من المحسوبين على

٩- العراق: منظمة العفو الدولية تدين قتل المدنيين، وتدعو إلى فتح تحقيق بهذا الخصوص، تقرير صادر عن منظمة العفو الدولية، بتاريخ ٢٣ يوليو ٢٠١٢.

<http://www.amnesty.org/ar/library/asset/MDE14/009/2012/ar/80202729-f86a-4e29-9917-d1d2d1650c88/mde140092012ar.pdf>

انظر أيضا: تقرير وكالة الأنباء الفرنسية على موقع العربية نيوز: «الهجمات تقتل ٤٠٩ أشخاص في رمضان» <http://english.alarabiya.net/articles/2012/08/20/233225.html>

١٠- انظر: تلفزيون «بريس تي في»: «مسلحون يقتلون عائلة من ٥ أشخاص في سامراء» [/http://www.presstv.ir/detail/2012/07/29/253353/gunmen-kill-5-family-members-in-iraq](http://www.presstv.ir/detail/2012/07/29/253353/gunmen-kill-5-family-members-in-iraq)

انظر أيضا: صحيفة «دبلي ستار»: «هجمات على الشيعة ومحامين تقتل ٢١ شخصا» <http://www.dailystar.com.lb/News/Middle-East/2012/Aug-08/183852-eight-iraq-family-members-killed-in-morning-attack.ashx#axzz23zIdfOOM>

١١- تفجيرات دموية تفسد فرحة العراقيين بعيد الأضحى، جريدة الشرق، ٣٠ أكتوبر ٢٠١٢. <http://www.alsharq.net.sa/2012/10/30/556605>

مجموعات الإيمو قد قتلوا منذ منتصف فبراير^{١٢}. وقد نشرت على مواقع الإنترنت صور لشبان قيل إنهم من «الإيمو» جرى قتلهم رجما على أيدي مجهولين^{١٣}.

من ناحية أخرى، فإنه على الرغم من مرور ١٠ أعوام على سقوط نظام صدام حسين، فقد استمر العثور على المزيد من المقابر الجماعية لضحايا الحملات القمعية ضد معارضيهِ. وبحسب مسؤولين بوزارة حقوق الإنسان فقد تم الكشف عن مقبرة جماعية في منطقة صحراوية شمال مدينة النجف، ليصل بذلك عدد المقابر الجماعية المكتشفة في النجف وحدها إلى ١٢ مقبرة من بين ٤٨ مقبرة أُبلغ عنها^{١٤}. ووفقا لإحصاءات حكومية فقد عثر على ٨٠ مقبرة جماعية في محافظات مختلفة منذ سقوط النظام السابق تضم ٤٠٠ ألف شهيد^{١٥}.

أوضاع الأقليات والألاجئين:

ظلت الأقليات الدينية والمذهبية والعرقية تواجه أنماطا من التمييز والاعتداءات، في ظل هيمنة الجماعات المذهبية والإثنية الكبرى من العرب الشيعة والسنة والأكراد، ومحاولة هذه الجماعات إحكام قبضتها على السلطة والأرض والموارد الطبيعية.

ورغم تزايد الانتقادات المحلية والإقليمية والدولية للضغوط العنيفة على المسيحيين في العراق، فإن تهجير المسيحيين من بعض مناطق محافظة نينوى الشمالية مازال متواصلا.

١٢- العراق: يجب التحقيق في الاعتداءات على الإيمو، بيان صادر عن منظمة هيومن رايتس ووتش، بتاريخ ١٦ مارس ٢٠١٢.

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/03/16>

١٣- انظر: تقرير وكالة رويترز: "مليشيات عراقية ترحم شبانا بسبب نمط الإيمو"
<http://www.reuters.com/article/2012/03/10/us-iraq-emo-killings-idUSBRE8290CY20120310>

انظر كذلك صورا على موقع جوجل
http://www.google.com/search?q=iraq+emo&hl=en&rlz=1R2ADRA__enEG398&prmd=imvns&tbm=isch&tbo=u&source=univ&sa=X&ei=Xr8wUN2eMaiP4gTvjYGACQ&ved=0CEUQsAQ&biw=1280&bih=536

١٤- انظر موقع اصوات العراق: «مدير حقوق الإنسان بالنجف يكشف عن أول مقبرة جماعية لأهالي المحافظة»
[http://ar.aswataliraq.info/\(S\(fmiwonu5e3pusj2ljoxgbu45\)\)/Default1.aspx?page=article__page&id=302417&l=1](http://ar.aswataliraq.info/(S(fmiwonu5e3pusj2ljoxgbu45))/Default1.aspx?page=article__page&id=302417&l=1)

١٥- انظر موقع رادو نوا: «وزارة حقوق الإنسان تكتشف ٨٠ مقبرة جماعية ضمت رفات ٤٠٠ ألف شهيد خلال ٩ سنوات»

[http://ar.radionawa.com/\(A\(WQOyOL2lzQEkAAAAZGZiMDhYzUtMTRjZi00ODFjLWJjMWUtZWUyOTZmOGMxNDRkAcnZDC-8Es2xY6z3d_LITS5XLRw1\)\)/Detail.aspx?id=39888&LinkID=63&AspxAutoDetectCookieSupport=1](http://ar.radionawa.com/(A(WQOyOL2lzQEkAAAAZGZiMDhYzUtMTRjZi00ODFjLWJjMWUtZWUyOTZmOGMxNDRkAcnZDC-8Es2xY6z3d_LITS5XLRw1))/Detail.aspx?id=39888&LinkID=63&AspxAutoDetectCookieSupport=1)

حيث تشير منظمات مسيحية إلى أن كلا من الحكومة المركزية في بغداد والحكومة الإقليمية في كردستان ماضيتان في إصدار أوامر إدارية تسمح بتخصيص مساحات من الأراضي التي يقيم عليها المسيحيون لصالح بعض مؤسسات الحكومة والإدارة المحلية أو حتى لصالح شركات استثمارية، تقوم ببناء مجمعات سكنية في تلك الأراضي، الأمر الذي يدعم مخططات تهجير السكان المسيحيين بطريقة قسرية من تلك المناطق.^{١٦}

ويفاجئ من مشكلة تهجير المسيحيين في محافظة نينوى، استهدافهم من قبل بعض الجماعات المسلحة كالعقيدة، لإجبارهم على مغادرة أراضيهم وبيوتهم في المحافظة، التي كانت تضم تاريخياً أكبر عدد من مسيحيي العراق. وتتهم جمعية أمل لحقوق المسيحيين أجهزة الأمن بأنها لا توفر الحماية الواجبة للمسيحيين، مما يؤدي إلى هروب عائلاتهم من المحافظة. وتقول منظمة «أبواب مفتوحة» إن عدد المسيحيين بالمحافظة قد انخفض من ٨٥٠ ألف في عام ٢٠٠٣ إلى ٣٤٥ ألفاً في ٢٠١٢. كما أن الضغوط التي تستهدف تغيير التركيب الديموغرافي في «الموصل» عاصمة محافظة نينوى قد أدت إلى هجرة ٥٠٠٠ عائلة مسيحية منها.^{١٧}

وأشارت «المجموعة الدولية لحقوق الأقليات» إلى زيادة المخاوف من إمكانية تعرض بعض الأقليات، وخاصة اليزيديين والشبك في شمال العراق للانتهاكات، وبالذات تلك المتعلقة بحمايتهم وسلامتهم.^{١٨} وتشكو الأقلية اليزيدية في إقليم كردستان من استمرار ممارسات قمعية ضد ناشطيهم ومعابدهم، وذلك بسبب عدم تعاونهم مع الأحزاب الكردية المهيمنة على السلطة في مناطق متنازع عليها. وأشارت منظمات يزيديية إلى استمرار ممارسات تمييزية ضد أبناء الطائفة، وقيام قوات الأمن الكردية بمدهامات واعتقالات تعسفية، واعتقال شيوخ

١٦ - «مطرقة التهجير القسري وسندان التشويه الديموغرافي»، انظر: صوت العراق
<http://www.sotaliraq.com/mobile-item.php?id=113453#ixzz215N62Pkh>

انظر أيضاً:

- نشرة المجتمع المدني: أخبار وتقارير ومقالات تغطي مختلف قضايا المجتمع المدني، أصوات العراق، ١٥ يونيو ٢٠١٢.

[http://ar.aswataliraq.info/\(S\(dcl3c545yfyyi5qokrfacpe3\)\)/printer.aspx?id=299878](http://ar.aswataliraq.info/(S(dcl3c545yfyyi5qokrfacpe3))/printer.aspx?id=299878)

١٧ - «ممثل كوتا المسيحيين في مجلس محافظة نينوى: هنالك محاولات جديدة لاستهداف المسيحيين في الموصل» موقع تليفزيون عشتار

<http://www.ishtartv.com/viewarticle,42724.html>

- «استمرار نزوح مسيحيي العراق من الموصل بسبب العنف ضدهم»، تقرير وكالة الأنباء الألمانية
www.masrawy.com/news/MidEast/General/2012/July/8/5170460.aspx

- «الموصل أكثر مدن العراق عنفاً»

<http://www.onenewsnow.com/Missions/Default.aspx?id=1656836>

١٨ - «بعد أشهر من الانسحاب الأمريكي، الأقليات العراقية شعور بعدم الأمان وانعدام الثقة بالقوات الأمنية»
<http://www.minorityrights.org/11410/press-releases/months-after-us-withdrawal-iraqs-minorities-fear-for-safety-distrust-security-forces-and-call-for-justice-new-report.html>

يزيديون يرفضون التعاون مع سلطات الإقليم^{١٩}، وهدم المعابد ونش القبور اليزيدية في دهوك ونيوى. وطالب اليزيديون الحكومة العراقية المركزية بوضع حد لانتهاكات السلطات الكردستانية ضدهم^{٢٠}.

واستمر الشبك^{٢١}، في معاناتهم من التجاوزات والانتهاكات التي بلغت تنظيم حملات إرهابية؛ بهدف إجبارهم على التخلي عن أراضيهم في المناطق التي يسكنونها. وبحسب مصادر صحفية فقد وقع ما لا يقل عن خمسة تفجيرات خلال العام استهدفت مناطق يسكنها الشبك أو حسينيّات شيعية تابعة لهم، وأفضت هذه التفجيرات إلى مصرع عشرات الأشخاص^{٢٢}.

يحتل التركمان المرتبة الثالثة بين الجماعات الإثنية في العراق من ناحية عدد السكان، وهم يقطنون مناطق، يقع معظمها في المنطقة المتنازع عليها بين السلطة المركزية والإقليم الكردي، وخاصة كركوك الغنية بالبترو. ويتعرض التركمان بين الحين والآخر إلى هجمات إرهابية في مدنها. ففي ٢ أغسطس قُتلت عائلة تركمانية مؤلفة من أربعة أفراد نحرا عندما هاجم مسلحون مجهولون منزلهم في أمرلي جنوبي كركوك. وقد استبعدت الشرطة هدف السرقة من عملية القتل^{٢٣}. وفي ١٦ أغسطس كشفت الجبهة التركمانية عن اختطاف نحو ٧٠٠ شخص من القومية التركمانية بمحافظة كركوك خلال السنوات الخمس الماضية، واتهمت الأجهزة الأمنية بـ «التقصير»^{٢٤}، وأكد رئيس الجبهة التركمانية أن دوافع سياسية هي سبب

١٩ - «قوات الأساس في سنجار تعتقل شيخ عشيرة الفقراء اليزيدية»
<http://www.yezidihumanrights.org/index.php?news&nid=59>

٢٠ - «اليزيدية» بالعراق تدعو الأمم المتحدة للتدخل لإيقاف هدم معابدها، موقع صحيفة أخبار اليوم المصرية
http://www.akhbarelyom.org.eg/news58883__23.aspx

٢١ - الشبك أقلية سكانية صغيرة يقيم أغلبها في محافظة نينوى، وينحدرون من أصول إيرانية، أقامت في المنطقة منذ أواخر القرن السابع عشر ويعتقون المذهب الشيعي. وتعرضوا خلال حكم صدام حسين لعمليات تهجير بسبب مقاومتهم لسياسة التعريب.

٢٢ - حول هذه التفجيرات انظر:

«محافظ نينوى: قتيلا ٥٤ جريحا الحصيلة النهائية لحادثة تفجير الجامع»، الموقع الاخباري أصوات العراق
[http://ar.aswataliraq.info/\(S\(sxtr1q55ysmr4y55sp5kuk45\)\)/Default1.aspx?page=article__page&id=302801&l=1](http://ar.aswataliraq.info/(S(sxtr1q55ysmr4y55sp5kuk45))/Default1.aspx?page=article__page&id=302801&l=1)

«ممثل الشبك بمجلس نينوى: تفجير ناحية برطلة الانتحاري أسفر عن مقتل وإصابة ٨٢ شخصا»، موقع تلفزيون السومرية

<http://www.alsumarianews.com/ar/2/45968/news-details-Iraq%20security%20news.html>

٢٣ - «١٧ قتيلا في سلسلة هجمات متفرقة» موقع (بي بي سي) العربي العراق
http://www.bbc.co.uk/arabic/middleeast/2012/08/120802__iraq_violence.shtml

٢٤ - «اختطاف ٧٠٠ تركماني في كركوك»
<http://www.ahraraliraq.com/index.php?page=article&id=8948>

الهجمات، وانتشار ظاهرة خطف التركمان في محافظة كركوك.^{٢٥} من ناحية أخرى تواصلت الضغوط على نحو ٣٠٠٠ من أسر أعضاء منظمة مجاهدي خلق الإيرانية المعارضة المقيمة في العراق منذ عهد صدام حسين. وأدى استمرار الحصار على مخيمهم في معسكر «أشرف» منذ أكثر من عام، وسقوط ضحايا منهم في صدامات مع قوات الأمن^{٢٦}، إلى إجبارهم على الانتقال إلى مخيم «الحرية» قرب مطار بغداد^{٢٧}. ولكن الشكوى تتواصل في المخيم الجديد من سوء الأحوال المعيشية ومعاملة أفراد الحراسة الأمنية، حيث يمنعون وصول بعض الإمدادات إلى النزلاء، ويجرون عمليات تفتيش تعسفية عليها^{٢٨}.

انتهاكات حرية الصحافة والتعبير :

تراجعت إلى حد كبير عمليات قتل الصحفيين، التي ذهب ضحية لها منذ الغزو الأمريكي للعراق ٢٦٠ صحفياً عراقياً وأجنبياً^{٢٩}. خلال هذا العام لقي ثلاثة من الإعلاميين مصرعهم، وهما غزوان أنس مقدم البرامج في قناة «سما الموصل»، حيث داهم مسلحون في ٣٠ يوليو منزله وقتلوه وسط أسرته^{٣٠}، وكاميران صلاح الدين مقدم البرامج بقناة «صلاح الدين» الفضائية الذي لقي مصرعه في ١٢ أبريل بعد انفجار قنبلة وضعها مجهولون أسفل سيارته في مدينة تكريت.^{٣١}

٢٥- «الجبهة التركمانية، استهداف التركمان له دوافع سياسية ممنهجة للقضاء عليهم»، موقع الفرات نيوز: http://www.alforatnews.com/index.php?option=com_content&view=article&id=19871:2012-08-14-13-45-04&catid=36:2011-04-08-17-25-25&Itemid=54

٢٦- حول الحصار والمصادمات التي على مخيم اشرف، انظر: سقوط الحواجز، التقرير السنوي الرابع لمركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان للعام ٢٠١١

<http://www.cihrs.org/?p=2536>

٢٧- شرطة ديالى تعلن عن اخلاء معسكر العراق الجديد بالكامل من عناصر منظمة خلق، أصوات العراق، ١٦ سبتمبر ٢٠١٢

[http://ar.aswataliraq.info/\(S\(bezae055qozpfh450e10yv55\)\)/Default1.aspx?page=article__page&id=304691&l=1](http://ar.aswataliraq.info/(S(bezae055qozpfh450e10yv55))/Default1.aspx?page=article__page&id=304691&l=1)

٢٨- موقع المجلس الوطني للمقاومة الإيرانية

١٤ “Camp Liberty: Iraq prevents delivery of truck load of basic items purchased by residents” 14 September 2012

<http://www.ncr-iran.org/en/ncr-statements/president-elect/12251-camp-liberty-iraq-prevents-delivery-of-truck-load-of-basic-items-purchased-by-residents>

٢٩- مرصد الحريات الصحفية: «مقتل صحفي بعد اقتحام منزله من قبل مسلحين في الموصل» <http://www.jfoiraq.org/newsdetails.aspx?back=0&id=870&page>

٣٠- المرجع السابق.

٣١- تقرير المرصد: «٧٢ انتهاكا ضد الصحفيين والسلطات تعد حزمة قوانين لتقييد حرية التعبير» <http://www.jfoiraq.org/newsdetails.aspx?back=0&id=870&page>

أما الثالث فهو سمير الشيخ على رئيس تحرير صحيفة «الجمهير البغدادية»، وقد لقي مصرعه في ١٧ نوفمبر عندما أطلق عليه مجهولون الرصاص، أثناء قيادته لسيارته وسط العاصمة العراقية، ورجحت بعض المصادر أن اغتياله وثيق الصلة بنشاطه الصحفي^{٣٢}.

كما تمارس السلطات ضغوطاً متنوعة لإعاقة عمل الصحفيين والإعلاميين^{٣٣}، غير أن الضغوط والانتهاكات داخل الإقليم الكردي أكثر خطورة كما سيرد. وقد هددت هيئة الإعلام والاتصالات في ٨ أبريل بإغلاق قناة «السومرية» الفضائية وتعليق رخصة بثها، إذا ما استمرت في بث برنامج فكاهي ساخر وبرنامج آخر يناقش قضايا متنوعة ذات طبيعة سياسية واجتماعية^{٣٤}.

وفي يونيو أعلنت هيئة الإعلام والاتصالات عزماً لتعليق عمل ٤٤ وسيلة إعلامية، بدعوى مخالفتها لشروط العمل، ومنحتها مهلة ٤٥ يوماً لتصحيح أوضاعها، واعتماد تراخيص عملها، في الوقت الذي تتهم فيه بعض وسائل الإعلام الهيئة بالمماطلة في إصدار تراخيص البث والإرسال^{٣٥}. وقد اضطرت الهيئة لاحقاً إلى تأجيل تطبيق قرارها إثر احتجاجات واسعة في صفوف الصحفيين والإعلاميين، وتدخل لجنة الثقافة والإعلام بالبرلمان^{٣٦}.

وفي ديسمبر أقدمت قوات الأمن على إغلاق مكاتب قناة تليفزيون «البغدادية» ومحطة «المحبة» الإذاعية المستقلة ووقف بثهما بدعوى ارتكابهما لمخالفات إدارية تتعلق بانتهاك ضوابط البث والإرسال والتخلف عن سداد رسوم البث، وهو ما ينكره مسئولو الوسيلتين الإعلاميتين، وترجح التقارير أن إيقاف بث البغدادية وثيق الصلة بكشفها لممارسات فساد حكومي. كما أن إذاعة المحبة بدورها تبث تغطية ناقدة للحكومة. وقد سبق لقوات الأمن منع مراسلي «البغدادية» من تغطية احتفالات الشيعة بعاشوراء. وتتهم مراسليها بأنهم من مؤيدي نظام صدام حسين^{٣٧}.

٣٢- اغتيال صحفي في بغداد، بيان صادر عن منظمة مراسلون بلا حدود، بتاريخ ٢٦ نوفمبر ٢٠١٢.
<http://en.rsf.org/iraq-newspaper-editor-gunned-down-while-26-11-2012,43722.html>

٣٣- المرجع السابق

٣٤- المرجع السابق

٣٥- العراق: حرية الصحافة والتعبير في خطر بعد فرض قيود على ٤٤ وسيلة إعلامية، مركز الخليج لحقوق الإنسان، ٢٦ يونيو ٢٠١٢

<http://www.gc4hr.org/news/view/184>

٣٦- العراق يتراجع عن منع ٤٤ وسيلة إعلامية، صحيفة الحياة، ٢٦ يونيو ٢٠١٢.

<http://alhayat.com/Details/413597>

٣٧- السلطات العراقية تغلق قناة تلفزيونية فضائية ومحطة إذاعية، بيان صادر عن لجنة حماية الصحفيين، بتاريخ ١٧ ديسمبر ٢٠١٢.

<http://cpj.org/ar/2012/12/020825.php>

وتتجه الحكومة لفرض مزيد من القيود القانونية على حرية التعبير، يمكن أن تمتد تأثيراتها القمعية لنطال النشاط الأهلي والحقوق. حيث أحالت الحكومة إلى البرلمان مشروع قانون «جرائم المعلوماتية»، الذي يعاقب بالسجن المؤبد من يستخدم «عمداً» أجهزة الحاسب وشبكة المعلومات فيما يسمى «المساس بمصالح البلاد الاقتصادية أو السياسية أو العسكرية أو الأمنية العليا». وتسري العقوبة ذاتها على «الاشتراك أو التفاوض أو الترويج أو التعاقد أو التعامل مع جهة معادية بقصد زعزعة الأمن أو النظام العام أو تعريض البلاد للخطر». كما تسري أيضاً على استخدام أجهزة الحاسب وشبكة المعلومات الدولية بغرض «إثارة النزعات المذهبية أو الطائفية أو الإساءة إلى سمعة البلاد»، أو نشر أو إذاعة وقائع كاذبة أو مضللة؛ بقصد إضعاف الثقة في النظام الحالي أو الإضرار بالاقتصاد الوطني والثقة المالية بالدولة. كما يقضي بعقوبة السجن لمدة عام في حال «التعدي على القيم الدينية والأخلاقية» أو «القيم الاجتماعية» أو «حرمة الحياة الخاصة». ^{٣٨} يلاحظ أن تصنيف «الجرائم» قد استخدمت فيه عبارات فضفاضة، يسهل استخدامها لمعاقبة الرأي السياسي المخالف، ونقد السياسات الاقتصادية والاجتماعية ووضع حقوق الإنسان وغيرها.

وعلى الرغم من النمو المتزايد في وسائل الإعلام وفي أعداد الصحفيين بالإقليم الكردي، فقد تزايدت الانتهاكات بحق الصحفيين والإعلاميين. ^{٣٩} وقد سجلت التقارير حالات عديدة لتعرض الصحفيين للتهديد والاعتقال ومداومة المؤسسات الإعلامية. ^{٤٠}

في ٧ مايو احتجزت السلطات الكردية همين آري رئيس تحرير مجلة «شيريا»، بعد نشرها مقالاً لكاتب كردي مقيم بالنرويج، يتضمن حواراً خيالياً مع الله، وهو ما اعتبر «مسيئاً للإسلام». ورغم أن المجلة قد اعتذرت عن نشر المقال، فإن السلطات قررت إيقافها إلى أجل غير مسمى. وقد أثار النشر احتجاجات إمام أحد المساجد، وطالب متظاهرون في شوارع أربيل بقتل الكاتب ^{٤١}. وفي غضون ذلك، بدأ برلمان كردستان مناقشة مشروع قانون «لحماية المقدسات»، يفرض عقوبات تصل إلى السجن لمدة عشر سنوات، وإغلاق وسائل النشر، في

٣٨- «قانون جرائم المعلوماتية ينتهك حرية التعبير».

<http://www.hrw.org/news/2012/07/11/iraq-cybercrimes-law-violates-free-speech>

٣٩- تقرير منظمة صحفيون بلا حدود: «بين الحرية والانتهاكات، تناقض الصحافة في كردستان»

<http://en.rsf.org/iraq-between-freedom-and-abuses-the-03-11-2010,38736.html>

٤٠- موقع مركز ميترود للدفاع عن الصحفيين: «مركز ميترود للدفاع عن الصحفيين يطالب الاتحاد الوطني الكردستاني بتوضيح»

<http://www.kurdiu.org/ar/hawal/index.php?pageid=106926>

كذلك موقع المركز:

[/http://jfkurdistan.blogspot.com](http://jfkurdistan.blogspot.com)

٤١- صحفيون بلا حدود: «السلطات الكردية تعتقل محرر مجلة أسبوعية مجاملة للإسلاميين».

<http://en.rsf.org/iraq-kurdish-authorities-arrest-16-05-2012,42630.html>

حالة «تصوير الأنبياء بصورة غير لائقة»، و«سب الذات الإلهية والتهمك عليها». ^{٤٢} في أبريل اعتقلت السلطات الكردية شيروان شيرواني رئيس تحرير المجلة الشهرية «باشور»، التي تصدر في دهوك، بعد نشره مقالين انتقد فيهما مظاهر الفساد المالي والإداري. وقد أطلق سراحه بعد عشرة أيام مقابل كفالة مالية قدرها مليون دينار عراقي. ^{٤٣} في أكتوبر عاقبت محكمة جنابات أربيل الصحفي المستقل كرزان كريم بالسجن عامين بعد إدانته بتهمة «الإضرار بمؤسسات الدولة»، و«المساس بأمن واستقرار الإقليم»، وذلك بعد نشره تقريراً عن فساد مزعوم في الجهاز الأمني للإقليم الكردي. تجدر الإشارة إلى أن كرزان كان يعمل في السابق في الجهاز ذاته بمطار أربيل. وبحسب كرزان فقد تعرض أثناء احتجازه للضرب والتعذيب، كما تعرض محاميه لتهديدات من قبل مسؤولي الأمن. ^{٤٤}

الحق في التجمع والتظاهر السلمي:

تراجعت إلى حد كبير حركة الاحتجاج السياسي التي تصاعدت في عام ٢٠١١، وهو ما يرجع إلى حملات القمع التي شنتها أجهزة الأمن ضد أعمال الاحتجاج، والتي أفضت إلى مصرع عدد من المتظاهرين، وتبني مشروع قانون جديد لتقييد حق العراقيين في التظاهر والتعبير عن آرائهم بحرية. ^{٤٥}

في الذكرى السنوية الأولى لقمع التظاهرات بالعاصمة في ٢٥ فبراير، حاولت قوات الأمن منع المتظاهرين من بلوغ ميدان التحرير، وأغلقت الطرق المؤدية إليه، بدعوى وقوع تفجيرات ووجود إرهابيين في المنطقة المحيطة بالميدان. وفي إطار تهريب المتظاهرين الذين اقتربوا من الميدان، قال رجال الأمن إن لديهم قائمة طويلة من الأسماء التي يتعين القبض عليها، وطلبوا من الراغبين في المرور للميدان إبراز بطاقات هوياتهم لمضاهاتها بالقوائم. كما منع الصحفيون من دخول الميدان بمعدات التصوير أو مسجلات الصوت أو حتى الهواتف

٤٢- مشروع قانون «الإساءة» للآديان يهدد حرية التعبير في كردستان العراق، هيومان رايتس ووتش، ٢٢ يونيو ٢٠١٢

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/06/22-0>

٤٣- يجب التحقيق في الاعتداء على الصحفيين في العراق، لجنة حماية الصحفيين، ٩ مايو ٢٠١٢.

<http://cpj.org/ar/2012/05/019337.php>

٤٤- كردستان العراق.. الحكم على صحفي بالسجن لمدة عامين، هيومان رايتس ووتش، ١٤ أكتوبر ٢٠١٢.

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/10/14>

٤٥- حول قمع تظاهرات العام ٢٠١١ ومشروع القانون انظر: سقوط الحواجز، التقرير السنوي الرابع لمركز القاهرة لدراسات الإنسان للعام ٢٠١١.

<http://www.cihrs.org/?p=2536>

النقالة، واحتجز البعض لفترة وجيزة؛ بدعوى خرق قواعد التظاهر، ودخول مناطق محظورة.^{٤٦} كما منعت سلطات الأمن الحزب الشيوعي من تنظيم تجمع جماهيري ومسيرة بالعاصمة، في إطار الاحتفالات العالمية بعيد العمال في الأول من مايو.^{٤٧}

في الإقليم الكردي تعرضت المظاهرات المماثلة التي خرجت في فبراير لضغوط أعنف، حيث تعرض متظاهرون في السليمانية للضرب والاعتقال والتوقيف لفترة قصيرة، كما تعرض الإعلاميون لاعتداءات وصودرت معداتهم.^{٤٨}

وفي جنوب العراق اتخذت إجراءات قمعية في مواجهة نشطاء نقابيين وعمال النفط، إثر سلسلة من الاحتجاجات ضد سوء الأوضاع المعيشية للعاملين. وقد شمل ذلك عقوبات بالنقل التعسفي والفصل وعقوبات مالية ووضع قيود على السفر. كما اعتقل في ١٧ أبريل ٢٦ عاملاً في شركة نفط ميسان في جنوب العراق إثر تظاهرهم احتجاجاً على الفساد.^{٤٩}

خلال شهر سبتمبر، قامت القوات المسلحة -بناء على تعليمات نوري المالكي بوصفه القائد العام للقوات المسلحة- بإغلاق عدد من النوادي الليلية. وبرر مكتب المالكي ذلك بالاستجابة لأوامر قضائية ولشكاوى المواطنين المتضررين من تواجد الحانات والمطاعم والنوادي الليلية في مناطق سكناهم، بما يناهز التقاليد والأخلاق والقيم الاجتماعية السائدة. لكن المجلس الأعلى للقضاء نفى صلته بتلك الإجراءات أو صدور أوامر قضائية بشأنها.^{٥٠}

٤٦- العراق أعمال ترهيب ومضايقات في ذكرى الاحتجاجات السنوية، هيومان رايتس ووتش، ١ مارس ٢٠١٢

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/03/01>

٤٧- موقع «الحكومة تمنع الحزب الشيوعي من تنظيم تجمع جماهيري بعيد العمال»
<http://www.baghdadtimes.net/arabic/?sid=100698>

٤٨- المرجع السابق

٤٩- «لا للمحاكمات أو العقوبات أو الغرامات التي تستهدف قمع النقابات، ولا للتدخل في الانتخابات العمالية والنقابية ولا لمصادرة حق النقابيين بالتجمع»، المبادرة الدولية للتضامن مع المجتمع المدني العراقي

<http://www.iraqicivilsociety.org/archives/718?lang=ar>

- ضع حداً للاعتداءات على ناشطي النقابات النفطية في العراق
http://www.labourstartcampaigns.net/show_campaign.cgi?c=1427

٥٠- انظر: موقع صوت العراق:

<http://www.sotaliraq.com/iraq-news.php?id=70418#ixzz25mN6UDRT>

وكذلك موقع جريدة المدى: «مكتب المالكي: قرار غلق النوادي أمر قضائي.. ومجلس القضاء يتبرأ»
<http://www.almadapaper.net/news.php?action=view&id=71638>

تنظيم الأحزاب السياسية:

ما زال العراق يفتقر إلى إطار قانوني لتنظيم عمل الأحزاب السياسية، على الرغم من وجود أكثر من ٥٠٠ حزب، جرى تأسيس معظمها بعد سقوط نظام صدام حسين في ٢٠٠٣.

وضعت الحكومة العام الماضي مشروع قانون لتنظيم الأحزاب السياسية، لكن البرلمان لم يقره بعد. ينطوي مشروع القانون على جملة من القيود التي تعيق حرية تأسيس الأحزاب وأنشطتها، بما يتنافي والمعايير الديمقراطية. ويعاقب مخالفو هذه القيود بعقوبات مغلظة من بينها حل الحزب قضائياً.^{٥١}

من بين القيود التحكيمية على حرية تأسيس الأحزاب اشتراط تميز برنامج الحزب عن برامج الأحزاب الأخرى. وهو ما يعد استنساخاً من قانون الأحزاب السياسية في مصر الذي ألغى بعد الإطاحة بمبارك. وقد كان هذا الشرط قناعاً لرفض معظم طلبات تأسيس الأحزاب في مصر.

كما يشترط مشروع القانون ألا يكون من بين مؤسسي الحزب أو قياداته من ثبت قيامه بالدعوة أو المشاركة أو الترويج لأفكار تتعارض مع المبادئ العامة للدستور. وهو انتهاك فظ للحق في اعتناق الآراء، بما في ذلك الحق في انتقاد نصوص الدستور أو مبادئه والمطالبة بتعديلها أو إلغائها. ويعاقب القانون بالسجن ١٠ سنوات كل من أنشأ أو أدار أو انضم إلى أو مول حزباً غير مرخص، ويحمل أفكاراً تستهدف المساس بأحكام الدستور. ويندرج في إطار القيود التحكيمية على تأسيس الأحزاب ألا يقل عدد مؤسسي الحزب عن ٢٠٠٠ عضو مقيمين في ست من المحافظات العراقية على الأقل، وألا يقل عدد المؤسسين في أي من هذه المحافظات عن مائة عضو، ورغم أن مشروع القانون أناط بمحاكم القضاء الإداري والحكمة الاتحادية العليا صلاحية البت في طلبات تأسيس الأحزاب وفي دعاوى حلها أو تعليق نشاطها، فإنه أجاز أن تنظر المحكمة في طلب التأسيس في جلسة سرية إذا كان ذلك ضرورياً؛ مراعاة للمصلحة العامة أو النظام العام أو الآداب العامة.

كما أن مشروع القانون استحدث دائرة تسمى دائرة شؤون الأحزاب السياسية، تتبع إدارياً وزارة العدل، وتختص بمتابعة أعمال وأنشطة الأحزاب السياسية وتقييم مدى امتثالها للقانون، ولها أن تحقق في المخالفات المنسوبة للأحزاب السياسية، وأن تتقدم بالطعون أمام

٥١- موقع مجلس النواب العراقي "مسودة مشروع قانون الأحزاب".

http://www.parliament.iq/Iraqi_Council_of_Representatives.php?name=articles_ajdsyawqwqjdjdasba46s7a98das6dasda7das4da6sd8asdsawewqeqw465e4qweq4wq6e4qw8eqwe4qw6eqwe4sadj&file=showdetails&sid=5369

- تقرير هيومن رايتس ووتش «قانون المعلوماتية ينتهك حقوق الإنسان» يوليو ٢٠١٢

<http://www.hrw.org/news/2012/07/11/iraq-cybercrimes-law-violates-free-speech>

المحاكم المختصة في القرارات المتعلقة بالأحزاب السياسية. وهو ما يعني إخضاع الأحزاب السياسية لوصاية السلطة التنفيذية. وكان من الأجدر أن يذهب مشروع القانون إلى تشكيل مفوضية مستقلة خاصة بشئون الأحزاب السياسية.

الاعتقال التعسفي والتعذيب؛

واصلت أجهزة الأمن اعتقال المشتبه بقيامهم بأعمال معادية للحكومة. وفي حالات كثيرة لا يتم الإفصاح عن أماكن احتجازهم لفترات طويلة دون تهمة أو محاكمة. وقد كشفت التقارير في بداية العام عن وجود نحو ١٢ ألف معتقل دون محاكمة داخل السجون التابعة لوزارة العدل فقط، ولا يشمل ذلك السجون التابعة للشرطة أو الجيش.^{٥٢}

وبحسب تقارير صادرة في مايو ظل عدد كبير من المنتمين لحزب البعث المنحل رهن الاحتجاز. جدير بالذكر أنه كان قد جرى اعتقالهم -بدعوى أنهم يتآمرون ضد الحكومة- خلال حملات أمنية طالت نحو ١٥٠٠ منهم خلال شهري أكتوبر ونوفمبر من ٢٠١١، ولم تخضع إجراءات اعتقالهم لرقابة القضاء.^{٥٣}

وقبل انعقاد القمة العربية في بغداد وقعت اعتقالات احترازية طالت ٥٣٢ شخصاً في مارس، وفقاً لتقارير أمنية قدمت للبرلمان. ويرجح أن الكثير منهم قد اعتقل لمجرد أنه قد سبق احتجازه أو سجنه من قبل.^{٥٤}

ومع أن السلطات كانت قد أعلنت في مارس ٢٠١١ إغلاق سجن «معسكر الشرف» سئ السمعة، الذي لا يتبع وزارة العدل، بل مكتب القائد الأعلى للقوات المسلحة، فإن مصادر حقوقية تشير إلى أن بعض المعتقلين في الحملة الأمنية على البعثيين أو في الاعتقالات التي سبقت القمة العربية محتجزون داخل ذلك السجن. كما أن هنالك سجونا أخرى لا تخضع لوزارة العدل مثل سجن مطار المثنى.^{٥٥}

وأكدت التقارير أن العراق ما زال يحتفظ بعدد من المعتقلات السرية التي تخضع لقوات الأمن، ولا تخضع للإشراف القضائي، ولا يتاح للمحامين الاتصال بالاحتجزين داخلها. وغالباً ما يجري تعريض المحتجزين فيها للتعذيب.^{٥٦}

٥٢- «التقرير السنوي لعام ٢٠١٢، منظمة العفو الدولية»

<http://www.amnesty.org/en/region/iraq/report-2012>

٥٣- «العراق حملات اعتقال واحتجاز»، هيومان رايتس ووتش

<http://www.hrw.org/news/2012/05/15/iraq-mass-arrests-incommunicado-detentions>

٥٤- المرجع السابق

٥٥- المرجع السابق

٥٦- المرجع السابق

وقد أثيرت شوك جديّة حول وفاة عامر سريوت زيدان البطاوي، الذي كان الحارس الشخصي لطارق الهاشمي النائب السابق لرئيس الجمهورية نتيجة للتعذيب. وقد سلمت جثة البطاوي لعائلته في ٢٠ مارس بعد احتجازه نحو ثلاثة أشهر على خلفية اتهامات بارتكاب أعمال إرهابية. وظهر على جثته علامات تعذيب، بما في ذلك في أجزاء حساسة من جسمه، وبدت آثار حروق وجروح في أجزاء متفرقة من الجسم، كما فقد ١٧ كيلو جراماً من وزنه أثناء الاعتقال.^{٥٧}

جدير بالذكر أن الهاشمي صدر بحقه مذكرة اعتقال في ديسمبر ٢٠١١، بتهم تتعلق بالقتل وإدارته لفرق الموت، لكنه لجأ إلى الإقليم الكردي، ثم إلى تركيا قبل أن تقضي محكمة الجنايات العراقية بإعدامه في ثلاث قضايا منفصلة.^{٥٨}

جدير بالملاحظة، أن الأشهر العشرة الأولى من العام قد شهدت عقوبات بالإعدام بحق ١١٩ شخصاً أدينوا في جرائم جنائية، يتعلق عدد كبير منها بقضايا أمن الدولة والإرهاب. وتكتسب هذه الأحكام مزيداً من الخطورة بالنظر لافتقار المحاكمات لمعايير العدالة، والقضاء للاستقلال، وشيوع اللجوء للتعذيب لانتزاع الاعترافات.^{٥٩}

٥٧- العراق: يجب التحقيق في وفاة حارس نائب الرئيس أثناء احتجازه، هيومان رايتس ووتش، ٢٣ مارس ٢٠١٢،

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/03/23-2>

٥٨- القضاء العراقي يصدر حكماً غيابياً ثالثاً بإعدام طارق الهاشمي وصهره، صحيفة الأهرام، ٤ نوفمبر ٢٠١٢ bit.ly/SH6FKs

٥٩- حول أحكام الإعدام في العراق انظر:

يجب تجميد تنفيذ عقوبة الإعدام على وجه السرعة، هيومان رايتس ووتش، ١٠ أكتوبر ٢٠١٢

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/10/10>

لبنان

ينتمي نظام الحكم في لبنان إلى النظم الدستورية البرلمانية التي يحظى فيها البرلمان «مجلس النواب» بمكانة متميزة باعتباره المؤسسة الوحيدة المنتخبة بصورة مباشرة من الشعب. ويُنْتَخَب المجلس رئيس الجمهورية الذي يتولى تعيين رئيس الوزراء، بناء على ما تنتهي إليه الاستشارات النيابية الملزمة. ويخضع توزيع السلطات إلى نظام للمحاصصة الطائفية والدينية، حيث يتعين أن يكون رئيس الجمهورية مارونياً في حين تؤول رئاسة البرلمان إلى شخصية شيعية، ورئاسة الحكومة إلى شخصية سنية. وبموجب اتفاق الطائف الذي أبرم في عام ١٩٨٩ من أجل وضع نهاية لحرب أهلية طاحنة (١٩٧٥ - ١٩٩٠)، فإن النظام الانتخابي يقضي بتوزيع مقاعد البرلمان مناصفة بين المسلمين والمسيحيين، ويضمن توزيعاً نسبياً للمقاعد بين طوائف كلا الفريقين، وكذلك فيما بين المناطق المختلفة.

رغم مظاهر التعددية الحزبية فإن الأحزاب السياسية في مجملها تظل طائفية الهوية، حتى وإن كانت توجهاتها السياسية ومصالح الطوائف التي تعبر عنها، تملأ عليها الانخراط في تحالفات عابرة للطوائف. ومع أن اتفاق الطائف قضى ببسط سيطرة الدولة على كامل أراضيها، بما يقتضيه ذلك من حل لجميع الميليشيات وتسليم أسلحتها إلى الدولة، إلا أن الدولة ظلت عاجزة عن تحقيق ذلك، نتيجة لاستمرار الوجود العسكري السوري منذ عام ١٩٧٦ حتى ٢٠٠٥، وما اقترنت به سنوات الوصاية السورية من مناصرة وتأييد طوائف على

غيرها، فضلا عن تداعيات الصراع العربي/الإسرائيلي التي استثمرها حزب الله «الشيوعي» -المدعوم من إيران وسوريا- في مقاومة أي محاولات لنزع سلاحه بدعوى مقاومة التهديدات الإسرائيلية واستكمال تحرير التراب اللبناني. إلى الحد الذي بات فيه الحزب دولة -داخل كيان الدولة اللبنانية- قادرة بقوة السلاح على ردع وترهيب الخصوم المحليين، بل وردع مؤسسات الدولة بأكملها، وإلحاق أمدح الإضرار بمقومات الدولة القانونية والاحتكام للقانون والخضوع لأحكامه.

عبر فترات الاستقرار السياسي النسبي والمحدود، عرف لبنان نوعا من الازدهار لحرريات التعبير والحرريات العامة، مقارنة بالكثير من البلدان العربية، ولكن تلك الحرريات تشهد دائما تدهورا كبيرا في أوقات الأزمات السياسية الكبرى، والتي سرعان ما تكتسي أبعادا طائفية ودينية ومذهبية، يوجبها دوما أن التفاعلات السياسية الداخلية -كانت ولا تزال- رهينة بدرجات وأشكال متفاوتة لحسابات وصراعات عدة أطراف إقليمية ودولية.

على مدى نحو سبع سنوات مضت، وتحديدًا منذ اغتيال رئيس الوزراء الأسبق رفيق الحريري زعيم تيار المستقبل «السنّي» في فبراير ٢٠٠٥، يعاني لبنان من تدهور في حقوق الإنسان في ظل انقسام الساحة اللبنانية سياسيا وطاقيا ومذهبيا إلى معسكرين كبيرين حول جملة من القضايا، أهمها المحاسبة على جريمة اغتيال الحريري وسلسلة أعمال التفجير والاعتقالات التي استهدفت معظمها رموزا محسوبة على التيار «السنّي» والقوى المتحالفة معه، والقرارات الدولية التي تضع نهاية للوجود العسكري والاستخباراتي السوري في لبنان، وتلزم حزب الله بنزع وتسليم أسلحته للجيش اللبناني. وكانت هذه الأزمة قد تفاقمت إلى حد ينذر بتجدد الحرب الأهلية بعدما أقدم حزب الله في ٢٠٠٨ على اجتياح العاصمة بيروت، ووجه ما يسميه بـ«سلاح المقاومة» إلى صدور اللبنانيين وخصومه السياسيين المحليين. كما تحدى حزب الله قرارات المحكمة الدولية الخاصة بجريمة اغتيال الحريري، ورفض تسليم عناصر تابعة له، تضمنها قرار الاتهام الذي أعلنته المحكمة، بل هدد الحزب مجدداً بإشعال الحرب الأهلية إذا ما واصل معسكر الخصوم دعمه للمحكمة الدولية، أو مطالبته بإنهاء حالة ازدواجية السلطة ونزع سلاح حزب الله. وقد أدت هذه الأزمة إلى إصابة المؤسسات الدستورية بالشلل لفترة طويلة.

في ظل توازن القوى بين المعسكرين، يظل الإفلات من العقاب على الانتهاكات الجسيمة التي وقعت منذ اغتيال الحريري قائما. ورغم إنهاء الوجود العسكري السوري، ظل نفوذ دمشق السياسي -عبر أطراف لبنانية مقربة إليه- عائقا أمام المحاسبة على الانتهاكات التي جرت خلال الوجود السوري في لبنان، وأمام إجلاء الحقيقة بشأن مصير آلاف المفقودين خلال تلك الفترة.

شهدت حقوق الإنسان خلال العام الحالي مزيداً من التدهور مقارنة بالعام السابق، نتيجة انعكاسات تحول الانتفاضة الشعبية في سوريا إلى صراع مسلح، الأمر الذي أدى إلى تأجيج حدة الانقسام السياسي والطائفي فيما بين الأطراف المقربة من النظام السوري والأطراف المناهضة له داخل لبنان. واقترن ذلك باندلاع اشتباكات ومصادمات ذات طابع طائفي هي الأسوأ منذ إقدام حزب الله في ٢٠٠٨ على احتلال بيروت. أفضت هذه المصادمات إلى سقوط عشرات القتلى وإصابة المئات. وفي المقابل جرى اختطاف عشرات السوريين كنوع من الثأر لاختطاف أو اختفاء لبنانيين في سوريا، كما اتهمت أحزاب مناصرة لنظام بشار الأسد بدعم اعتداءات في لبنان على منازل سوريين مؤيدين لمعارضيه. وتعرض صحفيون وإعلاميون ومؤسسات إعلامية لاعتداءات على خلفية مواقفهم من هذه الأحداث، أو تغطيتهم لما اقترن بها من صدامات.

في هذا السياق، تزايد دور الجيش اللبناني في ضبط إيقاع الحياة السياسية والمدنية، الأمر الذي أدى إلى تزايد انتهاكات حقوق الإنسان المنسوبة له، سواء من خلال الإجراءات الأمنية العنيفة والمتشددة التي اتخذها تجاه مخيمات اللاجئين الفلسطينيين وغيرهم من اللاجئين والوافدين، أو من خلال اتساع نطاق إحالة المدنيين إلى المحاكم العسكرية، والتي طالعت عدداً من مدافعي حقوق الإنسان.

لم يطرأ خلال العام ٢٠١٢ تقدم في معالجة ظواهر الإفلات من العقاب، خاصة ما يتصل بمحاكمة قتلة الحريري، وكشف الحقيقة وملاحقة الجناة فيما استتبعه اغتيال الحريري من اغتيالات وتفجيرات. كما تستمر الشكوى من تردي الأوضاع داخل السجون. بينما ظل صحفيون وإعلاميون ومدونون ومبدعون هدفاً لملاحقات أمنية وقضائية، تعكس نزوعاً متزايداً لعدم التسامح تجاه حريات التعبير والإعلام والإبداع.

الانتفاضة السورية وأثرها على حالة السلم الأهلي في لبنان :

في مايو أُلقت عناصر من مديرية الأمن العام يرتدون ملابس مدنية في طرابلس القبض على الناشط الإسلامي اللبناني شادي المولوي - المعروف بدعمه للمعارضة السورية - الأمر الذي أدى إلى اندلاع اقتتال ذي صبغة طائفية بين عدة أحياء في طرابلس لعدة أيام مما أدى إلى مصرع ٢٤ شخصاً، وإصابة أكثر من ٩٠ آخرين^١. في ١٣ مايو مَثَل المولوي أمام

١- لبنان: المنظمة تدين أعمال العنف في طرابلس وبيروت... وتطالب مختلف الأطراف بضبط النفس وحفظ السلم الأهلي، بيان صادر عن المنظمة العربية لحقوق الإنسان، بتاريخ ٢٣ مايو ٢٠١٢.
<http://www.tgmacs.com/pp/read/15807>

انظر أيضاً:

أحداث طرابلس تقرب لبنان من الانجراف في الأزمة السورية، مؤسسة كارنيجي للسلام الدولي بتاريخ ١٧ مايو ٢٠١٢.
<http://carnegie-mec.org/publications/?fa=٤٨١٤٦>

المحكمة العسكرية ببيروت، حيث وجهت إليه وخمسة آخرين، تهمة الانتماء إلى جماعة إرهابية^٢. وفي ٢٢ مايو أخلى القضاء العسكري سبيل المولوي بكفالة مالية، ومنعه من السفر لاستكمال التحقيق^٣.

في ٢٠ مايو لقي أحد رجال الدين السنة المعروف بمناصرته للانتفاضة السورية وشخص آخر كان مسافراً معه مصرعهما بعد أن أطلق جنود الجيش الرصاص عند حاجز تفتيش في منطقة عكار شمالي لبنان^٤. الأمر الذي أدى إلى ارتفاع حدة التوتر بين الطائفة السنية والجيش اللبناني، وبين الفصائل السياسية المختلفة. حيث وقعت اشتباكات في العاصمة بيروت بين مسلحي تيار «المستقبل» الموالي لرئيس الحكومة اللبنانية السابق سعد الحريري والمعارض للنظام السوري، وحزب «التيار العربي» الموالي لسوريا الذي يتزعمه شاكِر برجواي، مما أدى لمقتل ثلاثة أشخاص على الأقل وإصابة ١٨ شخصاً بجروح^٥. وفي ٣ يونيو أقدام مجهولون على إحراق وتحطيم محلات تجارية في منطقتي «النبانة» و«بعل الدراويش» و«شارع عزمي» يملكها أفراد من الطائفة العلوية في مدينة طرابلس^٦.

٢- لبنان: شادي مولوي، أحد مناصري المعارضة السورية، ضحية محاكمة جائرة، تقرير صادر عن منتدى الكرامة لحقوق الإنسان، بتاريخ ٢٢ مايو ٢٠١٢.

http://ar.alkarama.org/index.php?option=com_content&view=article&id=4461:2012-06-08-12-57-16&catid=108:-&Itemid=120

٣- القضاء اللبناني يخلي بكفالة شادي المولوي، جريدة الحياة، ٢٣ مايو ٢٠١٢.
<http://alhayat.com/Details/404357>

٤- لبنان: ضرورة إجراء تحقيق مستقل في عمليتي قتل عند حاجز تفتيش، بيان صادر عن منظمة العفو الدولية، بتاريخ ٢١ مايو ٢٠١٢.

<http://www.amnesty.org/zh-hant/node/32234>

٥- لبنان: السلطات مطالبة بضمان استقلالية التحقيق في قضية اغتيال اثنين من رجال الدين على يد أفراد الجيش، بيان صادر عن منتدى الكرامة لحقوق الإنسان، بتاريخ ٨ أغسطس ٢٠١٢.

http://ar.alkarama.org/index.php?option=com_content&view=article&id=4509:2012-08-13-07-34-49&catid=108:ak-com-leb&Itemid=120

انظر أيضاً:

- الأزمة السورية تتمدد إلى لبنان، مؤسسة كارنيجي للسلام الدولي، بتاريخ ٢١ مايو ٢٠١٢.
<http://carnegie-mec.org/publications/?fa=48255>

- لبنان: قوات الأمن تسيطر على الوضع في بيروت بعد اشتباكات أدت لمقتل اثنين، موقع بي بي سي الإخباري، ٢١ مايو ٢٠١٢.

http://www.bbc.co.uk/arabic/middleeast/2012/05/120521_beirut_lebanon_clashes.shtml

٦- لبنان إحراق منازل ومحلات في طرابلس ووزير الدفاع يرفض إقحام الجيش في السياسة، جريدة الزمان، بتاريخ ٤ يونيو ٢٠١٢.

<http://www.azzaman.com/?p=7567>

انظر أيضاً:

- إحراق وتحطم محلات تجارية يملكها علويون في طرابلس بلبنان، جريدة النهار، ٤ يونيو ٢٠١٢.
http://www.ennaharonline.com/ar/arabic_news/115106.html

وفقا لتقارير صحفية لم يتسن التأكد من مدى دقتها، تجددت الاشتباكات في ٢٧ يوليو بين مجموعات سنية وأخرى علوية في أحياء طرابلس، عندما كان شابان علويان متجهين قبل الإفطار بدقائق إلى منطقة «جبل محسن» - ذات الغالبية العلوية- واعترضهما مجهولون في المنطقة الفاصلة بين جبل محسن «والقبة»- ذات الغالبية السنية- وانهالوا عليهما بالضرب والطعن بالسكاكين. وقد نقل الجريحان إلى إحدى المستشفيات. وعلى الفور، اندلعت اشتباكات بين سكان المنطقتين، ثم اتسعت لتشمل منطقة «التبانة» - ذات الغالبية السنية أيضا- مما أسفر عن إصابة ١٥ آخرين، بينهم ثلاثة جنود^٧. في ٢٠ أغسطس تجددت الاشتباكات بين المنطقتين مرة أخرى، حيث استخدمت مدفعية الهاون، وأعمال القنص والرشاشات الثقيلة والخفيفة، مما أسفر عن وقوع ٥ قتلى، وإصابة أكثر من ٥٠ شخصا بجروح، وقامت وحدات الجيش بإطلاق النار على مصادر النيران لإسكاتها^٨. في ٢٣ أغسطس تجددت الاشتباكات وقتل أربعة أشخاص، بينهم رجل دين سني، وأضرمت النيران في سبعة متاجر مملوكة لعلويين في أحياء تسكنها غالبية سنية، وأصيب ٤١ شخصا، بينهم جنود بجروح^٩.

وقد وقعت عمليات اختطاف لمواطنين سوريين في لبنان على سبيل الانتقام من عمليات مماثلة طالت لبنانيين في سوريا. فقد أعلن بعض أعضاء عائلة المقداد في لبنان مسؤوليتهم عن عمليات اختطاف عشرات المواطنين السوريين ورجل تركي، وقالوا إنها رداً على اختطاف أحد أقاربهم، وهو حسن المقداد في سوريا، على يد مجموعة تزعم أنها تنتمي «للجيش السوري الحر» في ١٣ أغسطس. وفي بيان متلفز في ١٦ أغسطس قال ممثل عن جماعة مختار الثقفي -وهي جماعة لم تكن معروفة من قبل ويبدو أنها شكلت رداً على اختطاف ١١ شيعياً لبنانياً في سوريا في ٢٢ مايو- إنهم قاموا بعمليات اختطاف ثأرية بدورهم، وأنهم سيختطفون السوريين

٧- جرحى باشتباكات طائفية بطرابلس لبنان، موقع الجزيرة الإخباري، ٢٨ يوليو ٢٠١٢.
<http://www.aljazeera.net/news/pages/04303342-ff91-4c40-8bcf-c25532bc8b8c>

٨- قتلى وجرحى باشتباكات في طرابلس وفعاليات المدينة تنهم دمشق، جريدة الحياة، ٢٢ أغسطس ٢٠١٢.
<http://alhayat.com/Details/428249>

انظر أيضا:

- قتلى و٧٠ جريحاً في طرابلس والجيش يرد على مطلقي النار - البعثات الأوروبية تدرس أوضاع رعاياها وسبل نقلهم إلى المطار بأمان، المركز اللبناني للأبحاث والاستشارات، ٢٢ أغسطس ٢٠١٢.

<http://www.center-lcrc.com/index.php?s=2&ss=news&cat=2&id=6388>

٩- طرابلس في قبضة القنص والعنف المذهبي، الجيش: الساعات المقبلة اختبار لـ «الأجنداث»، المركز اللبناني للأبحاث والاستشارات، بتاريخ ٢٥ أغسطس ٢٠١٢.

<http://www.center-lcrc.com/index.php?s=2&ss=news&cat=2&id=6399>

انظر أيضا:

- ثلاثة قتلى في تجدد اشتباكات طائفية في مدينة طرابلس بشمال لبنان، موقع سويس إنفو الإخباري، ٢٤ أغسطس ٢٠١٢.

<http://www.swissinfo.ch/ara/detail/content.html?cid=33383590>

الذين يدعمون المعارضة أو الجيش السوري الحر، ولم تقم السلطات اللبنانية بأي إجراءات ملموسة لتعقب الخاطفين^{١٠}. وفي ٩ يونيو أُختطف سبعة مواطنين سوريين ولبنانيين على الأقل في شمالي لبنان بالقرب من الحدود السورية حيث أقدم لبنانيون علويون على اختطاف لبناني سني مؤيد للانتفاضة السورية، ومن ثم جرت سلسلة من عمليات الاختطاف الانتقامية بين الطرفين خلال يومي ٩ و ١٠ يونيو^{١١}.

في ١٩ أكتوبر وقع انفجار في ساحة ساسين بمنطقة الأشرفية شرقي بيروت -المكتظة بالسكان- أستهدف العميد وسام الحسن رئيس شعبة المعلومات في قوى الأمن الداخلي. مما أدى إلى وقوع ثلاثة قتلى بينهم الحسن وسائقه، علاوة على إصابة عشرات آخرين^{١٢}، وعلى إثر هذا الحادث وقعت اشتباكات مسلحة في بيروت وطرابلس أدت إلى سقوط خمسة قتلى على الأقل وعشرات الجرحى^{١٣}. الجدير بالذكر أن الحسن، إلى جانب اضطراره بدور مهم في جهاز الاستخبارات اللبنانية، كان مقرّباً من تحالف «١٤ آذار» المعارض لنظام الأسد وحزب الله، وكانت علاقته متينة بعائلة الحريري زعيم تيار المستقبل. كما أن الشعبة التي كان يترأسها الحسن لعبت دوراً مهماً قبل أشهر قليلة من اغتياله في الكشف عن محاولة لتهديب متفجرات من سوريا إلى لبنان، وقادت إلى القبض على وزير الإعلام السابق ميشال سماحة المقرّب من النظام السوري بعد اتهامه بالتورط في محاولة التهديب، كما أن هذه الشعبة لعبت دوراً مهماً في التحقيقات في قضية اغتيال رفيق الحريري^{١٤}.

١٠- على السلطات اللبنانية أن تحقق في عمليات الاختطاف وأن تلاحق الخاطفين، تقرير صادر عن منظمة هيومن رايتس ووتش، بتاريخ ٢٠ أغسطس ٢٠١٢.

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/08/20>

١١- المرجع السابق.

انظر أيضاً:

- موجة اختطافات طائفية في لبنان على خلفية الأوضاع في سوريا، موقع بي بي سي الإخباري، ١١ يونيو ٢٠١٢.

http://www.bbc.co.uk/arabic/middleeast/2012/06/120611_lebanon_syria_abduction.shtml

١٢- (راصد) تفجير الأشرفية واستهداف الأمنيين والمدنيين عمل إرهابي مدان وجريمة ضد الإنسانية، بيان صادر عن الجمعية الفلسطينية لحقوق الإنسان (راصد)، بتاريخ ٢٣ أكتوبر ٢٠١٢.

<http://www.pal-monitor.org/Portal/news.php?action=view&id=535>

انظر أيضاً:

- السلام الهشّ في لبنان سيصمد رغم الضربة، مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي، بتاريخ ٢٣ أكتوبر ٢٠١٢.

<http://carnegie-mec.org/publications/?fa=49783&lang=ar>

١٣- لبنان: المنظمة تطالب مختلف الأطراف بضبط النفس وتجنب الانزلاق إلى مواجهات تهدد السلم الأهلي، بيان صادر عن المنظمة العربية لحقوق الإنسان، بتاريخ ٢٤ أكتوبر ٢٠١٢.

<http://www.aohr.net/?p=2960>

١٤- السلام الهشّ في لبنان سيصمد رغم الضربة، مرجع سابق.

انتهاكات حرية الرأي والتعبير:

تصاعدت الضغوط خلال عام ٢٠١٢ على حريات التعبير، وصار الصحفيون والمدونون والمبدعون هدفاً لملاحقات أمنية وقضائية مستمرة، فضلاً عن تعرض بعضهم لاعتداءات جسدية من أشخاص مجهولين، على خلفية ازدياد حدة الاستقطاب السياسي والطائفي الذي تتسم به الساحة اللبنانية، نتيجة الانقسام الطائفي والسياسي حول الموقف من الصراع داخل سوريا.

في ٩ أبريل أصيب المصور اللبناني على شعبان الذي يعمل في محطة تلفزيون "الجديد" بطلقة نارية في صدره أردته قتيلاً - بينما كان في مهمة صحفية - على الحدود الشمالية اللبنانية السورية، بعد أن أطلقت قوات الحدود السورية النيران على سيارة الفريق التلفزيوني داخل الأراضي اللبنانية. وادعي الإعلام السوري الرسمي أن إطلاق النار جاء بعد تعرض قوات الحدود لإطلاق رصاص من قبل جماعات إرهابية مسلحة^{١٥}. في ١٥ مايو تعرض صهيب أيوب الصحفي في موقع "المختار" الإلكتروني والمصور بصحيفة "النهار"، للاعتداء من المتظاهرين بطرابلس خلال التقاطه صوراً للأحداث الدائرة، حيث احتجزوه لعدة ساعات، وصادروا آلتى التصوير الخاصتين به، وأجبروه على محو الصور التي التقطتها^{١٦}.

في ١٧ مايو تعرض طاقم قناة «روسيا اليوم» للاعتداء من مجهولين أثناء تغطيتهم للاحتجاجات التي حدثت في شمال لبنان بعد مقتل الشيخ أحمد عبد الواحد المعروف بمساندته للثورة السورية ورفيقه محمد مرعب عند حاجز للجيش، مما أدى إلى إصابة المصور عمر خداج بكدمات في الوجه والرأس^{١٧}. وفي ٢٠ مايو تعرض صحفيون وفرق تصوير تابعة لعدة مؤسسات إعلامية للاعتداء والتهديد من أشخاص مجهولين على إثر تغطيتهم لتجدد الاشتباكات في الشمال بين طوائف سنية وعلوية. كما تعرض فريق تلفزيون «الجديد» لهجوم على طريق «العبدية»^{١٨}.

١٥- مقتل مصور صحفي في لبنان برصاص القوات السورية، تقرير صادر عن لجنة حماية الصحفيين، بتاريخ ٩ ابريل ٢٠١٢.

<http://cpj.org/ar/2012/04/019030.php>

١٦- «سكايز» استنكر التعرض للصحفي صهيب أيوب في طرابلس مرتين، بيان صادر عن مركز الدفاع عن الحريات الإعلامية والثقافية "سكايز"، بتاريخ ١٧ مايو ٢٠١٢.

<http://www.skeyesmedia.org/ar/SKeyes-Statements/Lebanon/1531>

١٧- فريق «روسيا اليوم» يتعرض للاعتداء من قبل مسلحين مجهولين في طرابلس اللبنانية، موقع روسيا اليوم، بتاريخ ١٧ مايو ٢٠١٢.

[/http://arabic.rt.com/news_all_news/news/585477](http://arabic.rt.com/news_all_news/news/585477)

١٨- مهارات تستنكر الاعتداء على الصحفيين أثناء قيامهم بتغطية الاحتجاجات في الشمال، بيان صادر عن مؤسسة مهارات بتاريخ ٢٢ مايو ٢٠١٢.

<http://maharatfoundation.org/?p=1060&lang=ar>

في ٢ يونيو تعرض عفيف دياب مندوب جريدة "الأخبار" في «البقاع» لاعتداءات بالضرب من مجهولين في «شتورة»، على خلفية مقال له بعنوان "إلى زياد الحمصي: أنت خائن". وأشار دياب إلى أنه كان قد تلقى في وقت سابق تهديدات في أعقاب تغطية صحفية قام بها لقضية الحمصي، الذي أطلق سراحه قبل أسبوع من الاعتداء، بعد تخفيض عقوبته من قبل محكمة التمييز العسكرية. الجدير بالذكر أن الحمصي، كان مسجوناً بتهمة التعامل مع إسرائيل^{١٩}.

في ١٠ يونيو تعرضت مراسلة قناة «الجديد» غدي فرنسيس لاعتداء بالضرب أثناء تغطيتها انتخابات «الحزب السوري القومي الاجتماعي» في «ضهور الشوير»^{٢٠}. وفي ١٨ يونيو تعرّض للاعتداء مصوّر قناة «المنار» خضر مركز، على أيدي مجهولين، خلال تغطيته احتجاج أهالي اللبنانيين المختطفين في سوريا، على طريق المطار ببيروت^{٢١}.

في ٢٥ يونيو تعرضت قناة "الجديد" للاعتداء من قبل ٥ أشخاص ملثمين أطلقوا النار أمام المبنى^{٢٢}، وألقوا قنابل حارقة (مولوتوف) تسببت في نشوب حريق عند المدخل. بعد أن استضافت القناة في اليوم السابق، الشيخ «السنّي» أحمد الأسير الذي شن هجوماً حاداً على حزب الله وأمينه العام ورئيس مجلس النواب نبيه بري، وتعهد بالدفاع عن مصالح «السنة»^{٢٣}. وقد تمكن المواطنون من القبض على أحد المعتدين؛ مما أدى لاعتصام بعض الأهالي تضامناً معه، وخلال تغطيته للاعتصام تعرض مصور «تلفزيون لبنان» محمد رحمة لاعتداء بدني ولفظي وصدورت آلة التصوير منه^{٢٤}.

١٩- مهارات تستنكر الاعتداء على الصحفي عفيف دياب على خلفية عمله الإعلامي، بيان صادر عن مؤسسة مهارات بتاريخ ٤ يونيو ٢٠١٢.

<http://maharatfoundation.org/?p=1092&lang=ar>

٢٠- مهارات تستنكر الاعتداء على الصحفية غدي فرنسيس أثناء قيامها بعملها المهني، بيان صادر عن مؤسسة مهارات بتاريخ ١١ يونيو ٢٠١٢.

<http://maharatfoundation.org/?p=1103&lang=ar>

٢١- مصوّر قناة «المنار» خضر مركز يتعرض للضرب على طريق المطار، بيان صادر عن مركز الدفاع عن الحريات الإعلامية والثقافية «سكايز»، بتاريخ ١٩ يونيو ٢٠١٢.

<http://www.skeyesmedia.org/ar/SKeyes-Statements/Lebanon/1721>

٢٢- «سكايز» يستنكر اعتداء مسلحين ملثمين على مبنى قناة "الجديد"، بيان صادر عن مركز الدفاع عن الحريات الإعلامية والثقافية «سكايز»، بتاريخ ٢٥ يونيو ٢٠١٢.

<http://www.skeyesmedia.org/ar/SKeyes-Statements/Lebanon/1740>

٢٣- مهارات تستنكر الاعتداء على قناة الجديد وتدعو إلى حماية المؤسسات الإعلامية، بيان صادر عن مؤسسة مهارات بتاريخ ٢٦ يونيو ٢٠١٢.

<http://maharatfoundation.org/?p=1123&lang=ar>

٢٤- تقرير تقرير "سكايز" حول الانتهاكات على الساحة الإعلامية والثقافية في لبنان وسوريا وفلسطين والأردن لشهر يونيو ٢٠١٢، تقرير صادر عن مركز الدفاع عن الحريات الإعلامية والثقافية «سكايز»، بتاريخ ١١ يوليو ٢٠١٢.

<http://www.skeyesmedia.org/ar/a/Files/1820>

في ٢٥ يونيو اعتقلت مخابرات الجيش، المخرجة السينمائية الأردنية ساندرا ماضي في مخيم نهر البارد بطرابلس، أثناء إجرائها مقابلة مصوّرة مع شاب فلسطيني^{٢٥}. وأطلق سراحها بعد أربع ساعات، وتهديدها من قبل المحقق بتوقيفها مجدداً إذا ما وصلت عملها في لبنان^{٢٦}. يُذكر إن ماضي هي مخرجة فيلم «نهر البارد مخيم اعتقال» الذي رصد الحالة الإنسانية والاقتصادية للمخيم قبل وبعد تدميره جزئياً عام ٢٠٠٧. وكانت قد ذكرت عقب العرض الأول له، أنها قامت بتهريب المعدات وآلات التصوير، واتبعت أسلوب «الكاميرا الخفية» داخل المخيم.

في ٢٦ يوليو اعتدت الشرطة، على محمود الزيات مراسل جريدة «الديار» وإذاعة «صوت الشعب» ووكالة الصحافة الفرنسية، وجمال الغربي الصحفي في جريدة «البناء» ومراسل قناة «الميادين» خلال تصويرهما اشتباكات بين مواطنين وأنصار الشيخ أحمد الأسير، إمام مسجد «بلال بن رباح» في صيدا^{٢٧}. في ٢٩ يوليو تعرض ضياء أبو طعام مراسل قناة «المنار» للضرب والشم على يد عناصر تابعة لمخابرات الجيش في منطقة «ذوق مصبح» بجبل لبنان، أثناء تصويره تعدياته على منطقة شاطئية مجاورة لمنشأة عسكرية^{٢٨}. في ٢٨ أغسطس تعرض فريق عمل قناة MTV لاعتداء على يد مجهولين أثناء تغطية المصادمات الطائفية في طرابلس^{٢٩}.

في ٢٦ سبتمبر أُطلق سراح الصحفي المستقل رامي عيشه بكفالة مالية^{٣٠}. كان عيشه محتجزاً

٢٥- مخابرات الجيش تعتقل المخرجة الأردنية ساندرا ماضي في مخيم نهر البارد، بيان صادر عن مركز الدفاع عن الحريات الإعلامية والثقافية «سكايز»، بتاريخ ٢٥ يونيو ٢٠١٢.

<http://www.skeyesmedia.org/ar/News/Lebanon/1745>

٢٦- المخرجة ساندرا ماضي تروي لـ«سكايز» تفاصيل اعتقالها في مخيم نهر البارد، بيان صادر عن مركز الدفاع عن الحريات الإعلامية والثقافية «سكايز»، بتاريخ ٢٨ يونيو ٢٠١٢.

<http://www.skeyesmedia.org/ar/News/Lebanon/1759>

٢٧- راصد: تستنكر الاعتداء على الصحفيين محمود الزيات وجمال الغربي وتطالب بمحاسبة المتورطين، بيان صادر عن شبكة راصد، بتاريخ ٣٠ يوليو ٢٠١٢.

<http://www.pal-monitor.net/news.php?action=view&id=845>

٢٨- مهارات تستنكر الاعتداء على الصحفي ضياء أبو طعام على خلفية عمله الإعلامي، بيان صادر عن مؤسسة مهارات، بتاريخ ٢٩ يوليو ٢٠١٢.

<http://maharatfoundation.org/?p=1132&lang=ar>

٢٩- مهارات تستنكر الاعتداء على فريق الـ«أم تي في» أثناء قيامهم بواجبهم الصحفي، بيان صادر عن مؤسسة مهارات، بتاريخ ٢٧ أغسطس ٢٠١٢.

<http://maharatfoundation.org/?p=1269&lang=ar>

٣٠- إخلاء سبيل الصحفي رامي عيشه بكفالة مليون ليرة، بيان صادر عن مركز الدفاع عن الحريات الإعلامية والثقافية «سكايز»، بتاريخ ٢٦ سبتمبر ٢٠١٢.

<http://www.skeyesmedia.org/ar/News/Lebanon/2171>

بسجن "القبه" دون تهمة محددة منذ ألقى القبض عليه من قبل ميلشيات حزب الله في ٣٠ أغسطس بصحبة أثنين آخرين بالقرب من الضاحية الجنوبية لبيروت. وقد تعرض فور احتجازه لاعتداءات بالضرب المبرح قبل ترحيله إلى مركز للشرطة العسكرية في بيروت حيث تعرض للضرب مجدداً. ورفض القاضي العسكري الإفراج عنه بكفالة برغم عدم توجيه اتهام محدد له. تجدر الإشارة إلى أن عيشه قام بتغطية وتحليل الأوضاع في سوريا منذ اندلاع الانتفاضة وظهور الجيش السوري الحر. كما نشر عدة تحقيقات صحفية حول تهريب الأسلحة بين لبنان وسوريا^{٣١}.

في إطار الضغوط الدينية على حريات الإبداع أوقف في ٢١ مايو عرض فيلم "تنورة ماكسي" للمخرج جو بوعيد؛ بسبب ضغوط من "المركز الكاثوليكي للإعلام"، ولم تجر إعادة عرض الفيلم إلا بعد حذف وتعديل عدّة مشاهد منه^{٣٢}. كما حذف الأمن العام - بطلب من قوى الأمن الداخلي - مشهداً من الفيلم الكوميدي «إلى بعلبك» (To Baalbek) الذي اعتبرته إهانة لها، كونه يصور دركياً ملتحياً يطلب رشوة من مواطن مقابل السماح بمروره على الحاجز الأمني للوصول إلى قلعة بعلبك^{٣٣}. في ١٤ نوفمبر أسقطت محكمة الاستئناف ببيروت اتهامات بالإخلال بالأداب العامة بحق الممثل الكوميدي إدمون حداد والممثلة راوية الشاب على خلفية مشهد مسرحي قدمه في ديسمبر ٢٠٠٩^{٣٤}. وكان حكم ابتدائي قد صدر بحقهما يقضي بعقوبة الحبس لمدة شهر لكل منهما^{٣٥}.

وقد طالت الضغوط على حرية التعبير وتداول المعلومات بعض النشطاء السياسيين والحقوقيين على خلفية آراء لبعضهم أو بسبب بثهم لمعلومات حول أوضاع السجون. ففي ٨ فبراير أحيل إلى المحاكمة العسكرية الناشط على عقيل خليل، بعد اتهامه بتزويد وسائل

٣١- يجب على السلطات اللبنانية الإفراج عن الصحفي المحتجز والذي لم توجه إليه أي تهمة، بيان صادر عن لجنة حماية الصحفيين، بتاريخ ١٤ سبتمبر ٢٠١٢.

<http://cpj.org/ar/2012/09/020399.php>

٣٢- «مهارات» و«مرصد الرقابة» يتخوفان من تكريس سلطة رجال الدين على حرية الفكر والتعبير، بيان صادر عن مؤسسة مهارات بتاريخ ٢٣ مايو ٢٠١٢.

<http://maharatfoundation.org/?p=1076&lang=ar>

٣٣- الأمن العام يحذف مشهداً من فيلم To Baalbek بطلب من قوى الأمن الداخلي، بيان صادر عن مركز الدفاع عن الحريات الإعلامية والثقافية «سكايز»، بتاريخ ٢٣ مايو ٢٠١٢.

<http://www.skeyesmedia.org/ar/News/Lebanon/1575>

٣٤- تبرئة الممثلين إدمون حداد وراوية الشاب في قضية الإخلال بالأداب العامة، بيان صادر عن مركز الدفاع عن الحريات الإعلامية والثقافية «سكايز»، بتاريخ ١٦ نوفمبر ٢٠١٢.

<http://www.skeyesmedia.org/ar/News/Lebanon/2411>

٣٥- سكايز: يستنكر الانتهاكات المتكررة لحرية الرأي والتعبير ويحمل السلطتين السياسية والقضائية مسؤولية تكرارها، بيان صادر عن مركز الدفاع عن الحريات الإعلامية والثقافية «سكايز»، بتاريخ ٢٤ إبريل ٢٠١٢.

<http://www.skeyesmedia.org/ar/SKeyes-Statements/Lebanon/1409>

الإعلام بمعلومات ملفقة، بعد نشره صور وتقارير حول التعذيب والأوضاع المتردية داخل سجن رومية، خلال مؤتمر صحفي عقده في ٢٦ يونيو ٢٠١١ الذي يصادف اليوم العالمي لمساندة ضحايا التعذيب. وقد قضت المحكمة العسكرية بمعاقبته بالسجن لمدة شهرين وتخريمه ٦٠٠ ألف ليرة لبنانية^{٣٦}. وفي ٢٢ أبريل مثل أمام المحكمة العسكرية محمود العدوى عضو «هيئة رعاية السجناء وأسره»، ووجهت له تهمة تسهيل محاولة فرار في سجن الرومية الذي كان قد زاره. وقد حرم العدوى من الاستعانة بمحاميه أثناء استجوابه كما لم يسمح لذويه بزيارته قبل أن يتم ترحيله إلى سجن «القبة» في طرابلس^{٣٧}. وكانت قد ثارت مخاوف من احتمال إحالة سعد الدين شاتيليا ممثل «منتدى الكرامة لحقوق الإنسان» في لبنان للمحاكمة العسكرية بعد تحقيق المحكمة العسكرية معه بتهمة نشر معلومات تسيء إلى الجيش، وقد انتهت التحقيقات إلى إسقاط الاتهام بحق شاتيليا في منتصف فبراير ٢٠١٢^{٣٨}.

في ١٤ أبريل تعرض الناشط السياسي منسق «حركة السيادة اللبنانية» مصطفى جحا لمحاولة اغتيال عندما أطلق مجهولون النار على سيارته على أوتستراد «الدامور»، ٢٠ كيلو مترا جنوب العاصمة، من قبل مجهولين، وأصيبت سيارته بخمس طلقات نارية، ورجح جحا أن ثمة دوافع سياسية وراء محاولة اغتياله حيث إنها جاءت بعد وقت قليل من إحيائه الذكرى العشرين لاغتيال والده الذي عرف بكتاباته المعارضة للنظامين السوري والإيراني، وأنه كان بصدد إعادة طبع كتابين لوالده للتذكير بحادثة اغتياله التي لم تكشف التحقيقات عن هوية مرتكبيها^{٣٩}. وقد طلب جحا اللجوء إلى السويد^{٤٠}.

٣٦- اعتصام أمام المحكمة العسكرية، بيان صادر عن مركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب، بتاريخ ٨ فبراير ٢٠١٢. <http://www.khiamcenter.org/ar/p.php?lang=ar&aid=301>

انظر أيضا:

– كلمة صفا في مجلس حقوق الإنسان الدورة ١٩، مركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب. <http://www.khiamcenter.org/ar/p.php?lang=ar&aid=310>

٣٧- لبنان: محمود العدوى المعتقل بصورة تعسفية يواجه خطر التعذيب الجسيم، بيان صادر عن منتدى الكرامة لحقوق الإنسان، بتاريخ ٢٥ أبريل ٢٠١٢.

http://ar.alkarama.org/index.php?option=com_content&view=article&id=4438:2012-05-09-11-56-45&catid=108:-&Itemid=120

٣٨- لبنان: إسقاط القضية المرفوعة ضد ممثل منظمة الكرامة، بيان صادر عن منتدى الكرامة لحقوق الإنسان، بتاريخ ٢٩ فبراير ٢٠١٢.

http://ar.alkarama.org/index.php?option=com_content&view=article&id=4385:2012-03-01-15-34-37&catid=108:-&Itemid=120

٣٩- مؤسسة مهارات تستنكر حادثة التعرض للناشط السياسي جحا، بيان صادر عن مؤسسة مهارات، بتاريخ ١٧ أبريل ٢٠١٢.

<http://maharatfoundation.org/?p=962&lang=ar>

٤٠- الصحافي مصطفى جحا يطلب اللجوء إلى السويد بعد محاولة اغتياله، بيان صادر عن مركز الدفاع عن الحريات الإعلامية والثقافية «سكايز»، بتاريخ ١٥ مايو ٢٠١٢.

<http://www.skeyesmedia.org/ar/News/Lebanon/1512>

في ٢٠ أبريل اعتقلت الشرطة العسكرية الناشطين خضر سلامة وعلي فخري، على خلفية تعبيرهما عن آرائهما الداعمة للثورات العربية بواسطة فن الرسم التعبيري على الجدران "جرافيتي" في ساحة بشارة الخوري ببירות. وقد أطلق سراح الناشطين في ساعة متأخرة من مساء اليوم التالي بعد اعتصام المتضامنين معهما. وقد تعرض المعتصمون لاعتداءات بالضرب والسباب من جانب قوات الأمن، مما أفضى إلى إصابة اثنين من المصورين وتحطيم آلات التصوير.^{٤١}

في ١٥ يونيو تعرّض الموقع الإلكتروني للجمعية الفلسطينية لحقوق الإنسان (راصد)، لعملية قرصنة أدت إلى إتلاف بعض أقسامه^{٤٢}. كما تعرض عبد العزيز طارقي - رئيس مجلس إدارة الجمعية لحملة تشهير وتهديد عبر الهاتف والبريد الإلكتروني. ومحاولة اختطافه والاعتداء عليه قرب أحد المراكز الأمنية في صيدا. وقد اتهمت «راصد» موظفين بالسفارة الفلسطينية ببירות^{٤٣}.

وضعية السجناء والمحتجزين:

ترصد التقارير استمرار تردي الأوضاع المعيشية داخل السجون اللبنانية، وتزايد الشكوى من نقص الخدمات الصحية والأدوية، وانتشار الفيروسات والميكروبات بسبب سوء التهوية، وكذلك النقص الفادح في الأطباء. على سبيل المثال هناك طبيب واحد في سجن رومية الذي يضم ٤٠٠٠ سجين^{٤٤}، وقد توفي منذ ٢٠٠٧ أكثر من ٥٠ سجينا في هذا السجن بسبب سوء

٤١- مهارات تستنكر توقيف الناشطين خضر سلامة وعلي فخري، بيان صادر عن مؤسسة مهارات، بتاريخ ٢١ ابريل ٢٠١٢.

<http://maharatfoundation.org/?p=973&lang=ar>

٤٢- قرصنة الموقع الإلكتروني للجمعية الفلسطينية لحقوق الإنسان «راصد»، بيان صادر عن مركز الدفاع عن الحريات الإعلامية والثقافية «سكايز»، بتاريخ ١٨ يونيو ٢٠١٢.

<http://www.skeyesmedia.org/ar/News/Lebanon/1715>

٤٣- لمزيد من التفاصيل انظر إلى:

- المركز العربي الأوربي يعرب عن قلقه ويطالب الحكومة اللبنانية بتوفير الحماية لنشطاء حقوق الإنسان، بيان صادر عن المركز العربي الأوربي، بتاريخ ١٧ مارس ٢٠١٢.

<http://www.alfajertv.com/news/36538.html>

- (راصد) تدين التهديد بالقتل لرئيسها في لبنان من قبل أحد ضباط الأمن الفلسطيني في عين الحلوة، بيان صادر عن شبكة راصد لحقوق الإنسان، بتاريخ ١١ يوليو ٢٠١٢.

<http://www.pal-monitor.net/news.php?action=view&id=823>

- راصد: تدين الاعتداء و محاولة خطف رئيس مجلس إدارتها في لبنان وتطالب الحكومة اللبنانية بتحقيق عاجل، بيان صادر عن شبكة راصد لحقوق الإنسان، بتاريخ ٢٠ يوليو ٢٠١٢.

<http://www.pal-monitor.net/news.php?action=view&id=829>

٤٤- تقرير ورشة العمل حول السجون اللبنانية، تقرير صادر عن مركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب، بتاريخ ٢٣ مارس ٢٠١٢.

<http://www.khiamcenter.org/ar/p.php?lang=ar&aid=314>

الرعاية الصحية للسجناء. كما تعاني السجون من الاكتظاظ بسبب البطء في المحاكمات والتوقيف الاحتياطي العشوائي، حيث إن ٦٥٪ من السجناء موقوفون دون محاكمة^{٤٥}.

في ١٩ يونيو جرى إطلاق سراح ١٤ من الموقوفين الإسلاميين على خلفية أحداث نهر الباردي بين الجيش اللبناني وتنظيم «فتح الإسلام» عام ٢٠٠٨ - من أصل ما يقرب من ١٤٠ معتقلاً - وذلك بعد خمس سنوات سجنًا دون محاكمة^{٤٦}. وكان قد توفي سجينان وأصيب نحو ٤٥ آخرين في ٦ أبريل ٢٠١١، خلال مدهامة قوات الأمن الداخلية والجيش سجن «رومية»، بعد أربعة أيام من الشغب للمطالبة بتحسين أوضاع السجن وتخفيض فترة انتظار المحاكمات^{٤٧}.

وضعية اللاجئين والعمال الوافدين في لبنان؛

لم تشهد أوضاع اللاجئين الفلسطينيين تحسناً خلال عام ٢٠١٢، وظلت التدابير الأمنية المشددة على مداخل مخيم نهر الباردي مصدرًا لاحتكاكات وتوترات متزايدة أفقت أحيانًا إلى صدامات عنيفة مع قوات الجيش، راح ضحيتها بعض الأشخاص. وسجلت التقارير تزايد الضغوط أيضًا على اللاجئين والوافدين من غير الفلسطينيين، ووقعت اعتداءات على العمال المصريين والسوريين واللاجئين السودانيين.

لا يزال الجيش يفرض قيوداً شديدة على حرية حركة سكان المخيمات الفلسطينية، أو الزائرين منذ أكثر من خمس سنوات، إثر الاشتباكات بين «تنظيم فتح الإسلام» والجيش في ٢٠ مايو ٢٠٠٧. حيث يلزم سكان المخيم بإبراز بطاقة الهوية الزرقاء وتصريح الدخول. كما لا يسمح لسكان المخيم بإعادة الإعمار بأنفسهم، ولذا فإن جهود إعمار المخيم تمضي ببطء شديد^{٤٨}.

٤٥ - كتاب مفتوح إلى أصحاب المعالي، بيان صادر عن مركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب، بتاريخ ٨ فبراير ٢٠١٢. <http://www.khiamcenter.org/ar/p.php?lang=ar&aid=300>

٤٦ - الإفراج عن ١٤ من الموقوفين الإسلاميين اليوم، جريدة سفير العربي، ١٩ يونيو ٢٠١٢. <http://www.assafir.com/Article.aspx?EditionId=2179&ChannelId=52191&ArticleId=1750>

انظر أيضاً:

- لجنة محامي الدفاع عن الموقوفين الإسلاميين يعلنون إطلاق سراح ١٤ شاباً يوم الثلاثاء، موقع العرب نيوز الإخباري، بتاريخ ٩ يوليو ٢٠١٢.

<http://www.arabnews.com.au/permalink/11064.html>

٤٧ - لبنان: الوفيات والإصابات في رومية تحتاج لتحقيق مستقل، بيان صادر عن منظمة هيومن رايتس ووتش، بتاريخ ٨ أبريل ٢٠١١.

<http://www.hrw.org/ar/news/2011/04/08>

٤٨ - قراءة قانونية: بقاء الحالة العسكرية في مخيم نهر الباردي إجراء غير دستوري وهو يشكل مخالفة صريحة للشرعة الدولية لحقوق الإنسان، تقرير صادر عن المؤسسة الفلسطينية لحقوق الإنسان (شاهد)، بتاريخ ٢٨ يونيو ٢٠١٢.

<http://www.pahrw.org/ar/default.asp?menuId=9&contentId=464>

ويؤدي استمرار الضغوط والتدابير الأمنية المتشددة إلى المزيد من تردى الأوضاع المعيشية لسكان المخيم، وتزايد حالات اللجوء للعنف. وقد اندلعت مصادمات في ١٥ يونيو بين الجيش وسكان المخيم عقب محاولة الجيش توقيف فلسطيني، يقود دراجة دون أوراق قانونية، مما أسفر عن مقتل أحمد القاسم، (١٨ عاماً)، وإصابة آخرين بجراح واعتقال عدد آخر من شبان المخيم^{٤٩}. وبعد ثلاثة أيام، أطلق الجيش النار مرة أخرى خلال الاضطرابات التي أعقبت تشييع جنازة القاسم، مما أدى إلى مقتل فلسطيني آخر، هو فؤاد محيي الدين اللوباني^{٥٠}.

في ٢٩ أبريل وقعت مصادمات بين عشرات العمال المصريين والشرطة، التي استخدمت القوة لتفريق العمال المتظاهرين أمام السفارة المصرية، للاحتجاج ضد قانون لبناني يقضي بضرورة أن يكون للعامل الأجنبي «وكيل أو كفيل» للحصول على إقامة وتصريح عمل. مما أدى إلى إصابة ٢٠ شخصاً بجراح، وتوقيف ١٩ عاملاً مصرياً. ولوحت السلطات بإحالة ٧ منهم للقضاء العسكري بتهمة محاولة قتل عسكريين^{٥١}، ثم أفرجت عنهم في ٢ مايو^{٥٢}.

في ١١ يونيو دخل ٢١ لاجئاً سودانياً إضراباً عن الطعام أمام مقر المفوضية العليا للاجئين في بيروت للمطالبة بتسريع عملية توطينهم في بلد آخر، بسبب نفاقهم معانثهم، حيث تجري مطاردهم من مدينة لأخرى، والتعرض للاعتقال التعسفي والترحيل غير القانوني إلى بلدانهم. كما أنهم يواجهون صعوبات في العثور على عمل بأجر كاف، نظراً لأنهم لا يملكون تصريح إقامة قانونياً، ولا يمكن لأطفالهم مواصلة تعليمهم. الجدير بالذكر أن لبنان لم

٤٩- إلغاء الحالة العسكرية المفروضة على مخيم نهر البارد وأسنه الإجراءات الأمنية كقيلة بنزع فتيل الأزمة، بيان صادر عن المؤسسة الفلسطينية لحقوق الإنسان (شاهد)، بتاريخ ١٨ يونيو ٢٠١٢.

<http://www.pahrw.org/ar/default.asp?menuId=9&contentId=460>

٥٠- لبنان: منظمة العفو الدولية تحث على إجراء تحقيق مستقل في حوادث القتل التي وقعت في مخيم فلسطيني، بيان صادر عن منظمة العفو الدولية، بتاريخ ٢١ يونيو ٢٠١٢.

<http://www.amnesty.org/ar/news/lebanon-independent-investigation-urged-killings-palestinian-camp-2012-06-21>

٥١- جرحى في احتجاج مصريين بلبنان، موقع الجزيرة الإخباري، ٢٩ أبريل ٢٠١٢.

<http://www.aljazeera.net/news/pages/15950787-60fc-4a3c-aab6-958a1c046926>

انظر أيضاً:

- فيديو: تظاهر العمال المصريين بلبنان لإلغاء نظام الكفيل، على موقع يوتيوب، بتاريخ ٢٩ أبريل ٢٠١٢.

<http://www.youtube.com/watch?v=zt0NxYag2xE>

٥٢- الإفراج عن سبعة مصريين محالين للقضاء العسكري في لبنان، جريدة الوفد، ٢ مايو ٢٠١٢.

<http://www.alwafd.org/%27D1J%276%29/204764>

انظر أيضاً:

- فيديو: الإفراج عن ٧ مصريين محالين للقضاء العسكري في لبنان، على موقع يوتيوب، بتاريخ ٣ مايو ٢٠١٢.

<http://www.youtube.com/watch?v=w0TYSSlNMUc>

يصدق على اتفاقية الأمم المتحدة للاجئين لعام ١٩٥٠، وبالتالي يتم معاملة اللاجئين على أنهم "مهاجرون غير شرعيين"^{٥٣}.

في ٧ أكتوبر قام الجيش بالاعتداء على ٧٢ عاملاً وأفدأ من سوريا ومصر والسودان، حيث اقتحموا الغرف التي يسكنونها في بيروت وضربوهم بقسوة.^{٥٤} وذلك بعد تلقي شكوى من السكان يتهمونهم بـ "التحرش بالفتيات ومضايقة السكان"^{٥٥}.

٥٣- عريضة موجهة إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لشئون اللاجئين (UNHCR)، بيان صادر عن حركة مناهضة العنصرية في لبنان، بتاريخ ١٨ يونيو ٢٠١٢.

<http://www.antiracismmovement.com/2012/06/unhcr.html>

انظر أيضاً:

- التمييز العنصري 'ينكل' باللاجئين السودانيين في لبنان، موقع ميدل إيست أونلاين الإخباري، ١٩ يونيو ٢٠١٢.

<http://www.middle-east-online.com/?id=133499>

٥٤- على لبنان التحقيق في اعتداء الجيش على الوافدين ومعاقبة المسؤولين، تقرير صادر عن منظمة هيومن رايتس ووتش، بتاريخ ١٠ أكتوبر ٢٠١٢.

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/10/10-0>

٥٥- لبنان: منظمات حقوقية تطالب السلطات اللبنانية بوضع حد لتجاوزات الأجهزة الأمنية اتجاه الأجانب، منتدى الكرامة لحقوق الإنسان، بتاريخ ١٧ أكتوبر ٢٠١٢.

http://ar.alkarama.org/index.php?option=com_content&view=article&id=4535:2012-10-19-22-46-37&catid=108:ak-com-leb&Itemid=120

الأراضي الفلسطينية المحتلة

ظل الشعب الفلسطيني هدفاً لانتهاكات متنوعة من سلطات الاحتلال الإسرائيلي من جهة، ومن طرفي السلطة الوطنية الفلسطينية اللتين تمثلهما حركة فتح حماس من جهة أخرى. وقد أدى تصاعد الخلاف والتوتر السياسي بين الطرفين الأخيرين إلى تدهور متزايد في حقوق الإنسان، وبخاصة منذ عام ٢٠٠٧، وقام كل طرف داخل مواقع نفوذه بأعمال الانتقام المتبادل بحق الأشخاص والمنظمات المدنية ووسائل الإعلام المحسوبة على الطرف الآخر. وهو ما اقترن خلال السنوات الأخيرة بتواصل أعمال الاعتقال التعسفي والتعذيب، وإساءة معاملة المعتقلين بحق العناصر المحسوبة على حركة حماس داخل الضفة الغربية الخاضعة لنفوذ حركة فتح، يقابلها إجراءات مماثلة من حركة حماس التي دانت لها السيطرة على قطاع غزة، بحق المحسوبين على «فتح».

مع أن اتفاقاً للمصالحة الوطنية بين حركتي فتح وحماس قد أبرم في مايو ٢٠١١ برعاية مصرية، فإن هذا الاتفاق لم يؤدي إلى تشكيل حكومة للوفاق الوطني، تجسد فعلياً القطيعة مع المسار الانقسامي القائم، وذلك على الرغم من اتفاق الطرفين على تفويض الرئيس الفلسطيني بتشكيل هذه الحكومة. لم يقترن اتفاق المصالحة بإجراءات عملية من كلا الطرفين لإطلاق

الحريات العامة ووقف التعديات على حقوق المواطنين وإنهاء ملف الاعتقال وفقاً للانتماء السياسي. بل تواصلت خلال ٢٠١٢ أعمال القمع والمصادرة لحريات المواطنين في الاجتماع والتجمع والاحتجاج السلمي، سواء من جانب السلطة الوطنية الفلسطينية في الضفة الغربية، أو من جانب سلطة حماس في قطاع غزة. كما ظل الصحفيون والإعلاميون هدفاً للاعتداءات والتوقيف والمنع من أداء واجبه المهني من الطرفين.

في ظل غياب الشفافية وسياسة الإنكار التي يتبناها الطرفان بشأن الاعتقال وفقاً للهوية السياسية، يظل الغموض وتضارب المعلومات محيطاً بأعداد المعتقلين المنتمين لأي من الطرفين. وهو الأمر الذي يحيط أيضاً بتبعات قرار بالعمو أعلنته حماس قرب نهاية العام، يفترض لم يشمل أعداداً من المحسوبين على فتح. تزايدت ممارسات التعذيب وسوء معاملة المعتقلين مع وقوع حالات للوفاة داخل مراكز الاحتجاز بالضفة الغربية وقطاع غزة، وصدرت أحكام تعسفية بالإعدام على عدد من الأشخاص. كما سجلت حالات للقتل خارج نطاق القانون بحق أشخاص متهمين بالتعاون مع العدو.

تواصلت الانتهاكات الإسرائيلية لقواعد القانون الدولي في الأراضي الفلسطينية المحتلة بصورة أكثر عنفاً. ورغم أن إسرائيل انتهت منذ سبتمبر ٢٠٠٥ من تنفيذ خططها لانفصال أحادي عن قطاع غزة، فإن استمرار سيطرتها المطلقة على المجال الجوي والمنافذ البحرية والبرية للقطاع، يبقى عليها كدولة احتلال، يفترض أن تلتزم بقواعد القانون الإنساني في سلوكها وممارساتها تجاه غزة.

غير أن الانتهاكات الإسرائيلية في مجمل الأراضي المحتلة، وبحق سكان قطاع غزة على وجه الخصوص، تتواصل في ظل الإخفاق المزمّن من جانب المجتمع الدولي في إنهاء النزاع الإسرائيلي/الفلسطيني على أسس عادلة، أو في المحاسبة على الجرائم المرتكبة بحق الشعب الفلسطيني. شهد عام ٢٠١٢ تواصل أعمال القتل والاعتداء على المدنيين وممتلكاتهم داخل قطاع غزة، وتوجت بهجوم إسرائيلي واسع النطاق في منتصف نوفمبر أودى خلال ثمانية أيام بحياة ١٥٦ شخصاً، بينهم ١٠٣ من المدنيين، ربعهم من الأطفال دون سن العاشرة. واستمر العقاب الجماعي لسكان القطاع عبر الحصار الخانق للعام السادس على التوالي. كما يؤدي استمرار إسرائيل في سياسات التوسع الاستيطاني إلى تشريد المزيد من سكان الضفة الغربية والقدس الشرقية.

ظل آلاف المعتقلين والأسرى الفلسطينيين هدفاً لانتهاكات شتى داخل السجون الإسرائيلية، على الأخص الحبس الانفرادي والمنع من الزيارات، والإبقاء على مئات منهم رهن الاعتقال دون تهمة أو محاكمة. كما استخدمت سلطات الاحتلال القوة المفرطة في قمع الاحتجاجات؛ الأمر الذي أدى إلى سقوط عدد من الضحايا قتلى. طالعت الاعتداءات صحفيين وطواقم

إعلامية. وتعرض عدد منهم للتوقيف والمحاكمة، كما دوهمت مقار عدد من المؤسسات الإعلامية بالصفحة الغربية.

كان التطور الإيجابي الأبرز خلال ٢٠١٢، عندما صوتت أغلبية أعضاء الجمعية العامة للأمم المتحدة على مشروع قرار يعترف بفلسطين كدولة مراقب غير عضو بالأمم المتحدة. يفتح هذا القرار المجال لدولة فلسطين للتصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وغيره من المعاهدات والصكوك الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني؛ الأمر الذي يساعد على توفير ضمانات العدالة الدولية على جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية التي ترتكبها إسرائيل، وكذلك على الجرائم التي ارتكبتها إسرائيل وحماس في غضون العدوان الوحشي على غزة نهاية العام ٢٠٠٨ وأوائل العام ٢٠٠٩^١.

أولاً: انتهاكات حقوق الإنسان من جانب سلطات الاحتلال الإسرائيلي

تواصل الاعتداءات الوحشية على المدنيين وأعمال القتل خارج نطاق القانون؛

ظلت قوات الاحتلال تواصل بصورة روتينية استهداف السكان المدنيين وممتلكاتهم عبر الهجمات الصاروخية والمدفعية على أنحاء مختلفة من القطاع. كما واصلت القتل خارج نطاق القانون عبر عمليات الاغتيال أو التصفية الجسدية، لمن تعتبرهم من الضالعين في أعمال عسكرية عدائية ضدها. وبلغت أعمال الاعتداء ذروتها بالهجوم العسكري واسع النطاق الذي شنته إسرائيل على قطاع غزة، والذي عرف باسم عملية «عمود السحاب». بدأ العدوان باغتيال أحمد الجعبري أحد القادة العسكريين لحركة حماس. وقد أفضت أعمال القصف الوحشي التي استمرت ثمانية أيام عن مصرع ما لا يقل عن ١٥٦ شخصاً، بينهم ١٠٣ من المدنيين، فضلاً عن إصابة ١٠٠٠ آخرين، بينهم ٩٧١ مدنياً. وقد قتل ثلاثة صحفيين،^٢

١- حول قرار الجمعية العامة والتداعيات وثيقة الصلة انظر:

على دولة فلسطين التصديق على معاهدات حقوق الإنسان، وعلى إسرائيل وقف الأعمال الانتقامية، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان،

<http://www.cihrs.org/?p=5278>

- حصول فلسطين على صفة دولة مراقب غير عضو بالأمم المتحدة يجب أن يفتح الطريق أمام تحقيق العدالة، منظمة العفو الدولية، ٣ ديسمبر ٢٠١٢

<http://www.amnesty.org/ar/news/palestine-UN-status-upgrade-should-open-door-to-justice-2012-11-30>

٢- بعد ثمانية أيام: وقف العدوان الحربي على قطاع غزة، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، ٢٢ نوفمبر ٢٠١٢.

http://www.pchrgaza.org/portal/ar/index.php?option=com_content&view=article&id=10552:2012-11-22-12-23-40&catid=39:2009-11-24-06-31-29&Itemid=194

و ٤١ طفلاً بينهم ٢١ دون سن العاشرة.^٣ أصيب بالدمار الكلي ١٢٦ منزلاً، وبالتدمير الجزئي ١٩٨٥ منزلاً آخر، كما تضررت ٢٤٤ منشأة عامة، بينها ١٥ مستشفى ومركز صحي و ٩٠ مدرسة و ١٤ مؤسسه إعلامية.^٤

خلال الشهور الستة الأولى من العام جرت أكثر من ٥ عمليات اغتيال أدت لمقتل ٧ أشخاص وإصابة ١٨ آخرين. كما أدى القصف الصاروخي والمدفعي على أنحاء مختلفة من قطاع غزة خلال الفترة نفسها إلى مقتل ٢٩ شخصا بينهم ٣ أطفال. كما قتل ١٠ آخرون في سياق محاولة منع فرض مناطق أمنية عازلة على الحدود الشرقية والشمالية للقطاع.^٥

خلال شهري سبتمبر وأكتوبر سقط ٢٢ قتيلًا نتيجة هجمات صاروخية ومدفعية على بعض مناطق القطاع.^٦

الاعتقال التعسفي ووضع المعتقلين والأسرى:

رغم الانفراج الملحوظ الذي شهده العام ٢٠١١ بعد الإفراج عن نحو ألف أسير فلسطيني في مقابل تسلم إسرائيل الجندي جلعاد شاليت من أسر حركة حماس، فقد تزايدت وتائر الاعتقال في ٢٠١٢ من جانب إسرائيل ولا سيما في الضفة الغربية، كما تواصل اختطاف واعتقال بعض المواطنين من قطاع غزة وبخاصة عند محاولة اجتياز المعابر، وإعادة اعتقال بعض الأسرى المفرج عنهم في إطار صفقة شاليت. بلغ عدد المعتقلين خلال الشهور الثلاثة من ٢٠١٢ نحو ٩٠٠ شخص، ليصل عدد الأسرى والمعتقلين في سجون الاحتلال بنحو ٤٧٠٠ فلسطيني بينهم ١٨٥ طفلاً، و ٣٢٠ معتقلاً إدارياً، و ٢٧ نائباً بالمجلس التشريعي وعدد من الوزراء

٣- عامود السحاب واغتيال الطفولة: قتل الأطفال الفلسطينيين في قطاع غزة على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي، المرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان، ٢٦ ديسمبر ٢٠١٢.

<http://www.euromid.org/rebort/Clouds.pdf>

٤- مركز الميزان يصدر حصيلة توثيقية للضحايا والأضرار الناجمة عن العدوان الإسرائيلي الأخير، مركز الميزان لحقوق الإنسان، ٢٣ ديسمبر ٢٠١٢.

٥- من الميدان: تقرير ميداني حول انتهاكات حقوق الإنسان الإسرائيلية في قطاع غزة. تقرير النصف الأول من العام ٢٠١٢، مركز الميزان لحقوق الإنسان، ٣ مايو ٢٠١٢.

٦- من الميدان: تقرير حول انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي لقواعد القانون الدولي الإنساني في تعاملها مع المدنيين في قطاع غزة خلال شهر سبتمبر ٢٠١٢، مركز الميزان لحقوق الإنسان، ١ أكتوبر ٢٠١٢

٧- من الميدان: تقرير حول انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي لقواعد القانون الدولي الإنساني في تعاملها مع المدنيين في قطاع غزة خلال شهر أكتوبر ٢٠١٢، مركز الميزان لحقوق الإنسان، ٨ نوفمبر ٢٠١٢

http://www.mezan.org/ar/details.php?id=15586&ddname=IOF&id_dept=22&id2=9&p=center

السابقين^٧. وقد نظم نحو ألفي سجين إضراباً مفتوحاً^٨ عن الطعام لوضع حد للانتهاكات التي تمارس بحقهم، وبخاصة الحرمان من الرعاية الطبية والتعذيب، وإجبارهم على التفتيش وهم عراة، وتعريضهم للضرب ورشهم بغاز الأعصاب، ومنعهم من الزيارات ومن إدخال الملابس والأغطية^٩.

وعلى الرغم أن إدارة السجون الإسرائيلية كانت قد سمحت بزيارة المعتقلين والأسرى بعد الإضراب بناء على اتفاق رعته الحكومة المصرية، فإن إسرائيل لم تطبق الاتفاق بشكل كامل، وسمحت لعدد محدود للغاية بالزيارة. وتعرض من تمكنوا من زيارة أبنائهم لإجراءات تفتيش مهينة، وأوقفت الزيارات تماماً منذ مطلع نوفمبر^{١٠}. تجدر الإشارة إلى أن سلطات الاحتلال كانت قد منعت الزيارة عن معتقلي غزة على نحو متواصل منذ يونيو ٢٠٠٧^{١١}.

مع أن الاتفاق الأخير كان يقتضي إنهاء الحبس الانفرادي للسجناء والمعتقلين، والامتناع عن تجديد أوامر الاعتقال الإداري بحق المعتقلين، إلا في الحالات التي ترد فيها معلومات وتقارير استخباراتية جديدة تبرر اللجوء لهذا الإجراء، إلا أن سلطات الاحتلال استأنفت لإصدار أوامر الحبس الانفرادي والاعتقال الإداري؛ الأمر الذي اضطر بعض المعتقلين إلى

٧- فروانة: (٤٧٠) أسير في سجون الاحتلال بينهم (١٨٥) طفلاً و(٣٢٠) معتقلاً إدارياً، فلسطين خلف القضبان، ٢٣ مارس ٢٠١٢

<http://www.palestinebehindbars.org/ferwana23mar2012.htm>

٨ - المعتقلة الفلسطينية المرحلة إلى غزة بناء على صفقة ينبغي أن يطلق سراحها في الضفة الغربية، منظمه العفو الدولية، ٣ أبريل ٢٠١٢

<http://www.amnesty.org/ar/news/palestinian-detainee-gaza-deportation-must-be-released-2012-03-30>

- فروانة: الأسيرة "هنا" تسجل الإضراب الأطول في تاريخ الأسيرات، فلسطين خلف القضبان، ٢٧ مارس ٢٠١٢

٩ - الأسرى للدراسات: منع المحامين خطوة تصعيدية للضغط على الأسرى المضربين، مركز الأسرى للدراسات، ١٠ أبريل

<http://www.anhri.net/?p=51833>

- قرار رقم "A/HRC/19/L.34" الصادر من مجلس حقوق الإنسان في الدورة التاسعة عشرة تحت البند ٧ من جدول الأعمال

حول حالة حقوق الإنسان في فلسطين وفي الأراضي العربية المحتلة الأخرى

<http://daccess-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/LTD/G12/122/24/PDF/G1212224.pdf?OpenElement>

١٠- حالة المعابر في قطاع غزة ٢٠١٢/١١/١ - ٢٠١٢/١١/٣٠، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان،

http://www.pchrgaza.org/portal/ar/index.php?option=com_content&view=article&id=10629:-1112012-30112012-&catid=147:2011-10-27-07-10-45

١١- وجوب تطبيق المحاسبة على الانتهاكات على الرغم من اتفاق الأسرى الفلسطينيين، منظمة العفو الدولية،

<http://www.amnesty.org/ar/news/palestinian-prisoner-deal-provides-relief-accountability-violations-needed-2012-05-16>

الدخول في إضرابات جديدة عن الطعام.^{١٢}

أطلقت سلطات الاحتلال في يونيو سراح ٥ من نواب المجلس التشريعي الفلسطيني، وبقي داخل سجون الاحتلال ٢٢ نائباً، ١٩ منهم أعضاء في حركة حماس، والباقيون هم أحمد سعادت الأمين العام للجبهة الشعبية بالإضافة إلى نائبين بارزين بحركة فتح، هما مروان البرغوثي وجمال الطيراوي.^{١٣}

غير أن قوات الاحتلال اعتقلت في ٢٣ نوفمبر ٦ نواب من المجلس التشريعي، منهم: د. محمود احمد عبدالرحمن الرمحي أمين سر المجلس، والنائب باسم أحمد الزعاريير، اللذان صدر بحقهما أوامر بالاعتقال الإداري لمدة ستة أشهر^{١٤}

تواصل الحصار والعقاب الجماعي لسكان قطاع غزة:

فرضت سلطات الاحتلال للعام السادس على التوالي عقاباً جماعياً على سكان قطاع غزة عبر الحصار المحكم المفروض على حركة السكان والبضائع بما يعوق دخول الموارد الأساسية للسكان من أغذية ووقود وأدوية وأجهزة طبية ومواد البناء ومعدات الصرف الصحي. وحرمان الصيادين من الصيد، بسبب الحصار البحري الذي يحصر مناطق الصيد في مسافة ٣ أميال، يؤدي تخطيها إلى الاعتقال أو القتل باطلاق النار عليهم. لم يؤد اتفاق التهدئة بين إسرائيل وحكومة حماس برعاية مصرية في أعقاب العدوان على غزة في نوفمبر ٢٠١٢، إلى فتح المعابر التي تتحكم فيها إسرائيل، لتسهيل حركة الأفراد ودخول وخروج البضائع من وإلى القطاع، واستمر حظر تصدير منتجات القطاع إلى الضفة الغربية والعالم الخارجي، باستثناء كمية محدودة للغاية من المنتجات الزراعية. مازال معبر رفح البري هو الاستثناء، والذي كانت السلطات المصرية قد سمحت منذ مايو ٢٠١١ بزيادة ساعات تشغيله، وتمكين

12 – Further information on UA 119/12 ISRAEL – HUNGER STRIKERS IN GRAVE DANGER، Amnesty International، 12 JULY 2012

<http://www.amnesty.se/upload/apps/webactions/urgentaction/2012/07/12/51503812.pdf>

– وثيقة إسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة: معلومات إضافية "تزايد الخطر مع تدهور حالة المعتقلين، منظمة العفو الدولية، ٣١ أغسطس ٢٠١٢

<http://www.amnesty.org/ar/library/asset/MDE15/049/2012/ar/c28712fe-56c1-4fa8-b1d3-0959cc6bd3e8/mde150492012ar.html>

١٣– (٢) نائباً في سجون الاحتلال بعد الإفراج عن الربيعي وعبد الجواد،، فلسطين خلف القضبان، ٣٠ يونيو ٢٠١٢
<http://www.palestinebehindbars.org/ferwana28jun2012.htm>

١٤– المركز يدين اعتقال عدد من القادة السياسيين لحركة حماس والجهاد الإسلامي في الضفة الغربية من بين ستة نواب، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، ٢٦ نوفمبر ٢٠١٢

http://www.pchrgaza.org/portal/ar/index.php?option=com_content&view=article&id=10572:2012-11-26-11-22-20&catid=154:2012-07-29-07-02-04

الشباب الذكور من ١٨-٤٠ سنة من الحصول على تأشيرة مسبقة.^{١٥}

التوسع في النشاط الاستيطاني:

تواصل سلطات الاحتلال استخفافها بالحظر الدولي على إنشاء المستعمرات الاستيطانية في الأراضي المحتلة، الذي تحظره اتفاقية جنيف الرابعة. ويؤدي الاستمرار في التوسع الاستيطاني إلى تزايد معدلات تشريد السكان الفلسطينيين، وإجلائهم من الأراضي التي تستهدف إسرائيل ضمها للمستعمرات الاستيطانية في الضفة الغربية والقدس.

وقد أعلنت سلطات الاحتلال عن اعتزامها إخلاء ١٣ قرية فلسطينية في تلال الخليل؛ بهدف توسيع مستوطنة إسرائيلية، وإقامة منطقة عسكرية مغلقة. ويرتب المضي في هذه الخطط تشريد ١٦٥٠ فلسطينياً وتركهم بلا مأوى.^{١٦} كما أعلنت إسرائيل في أواخر نوفمبر اعتزامها بناء ٣ آلاف وحدة سكنية إضافية داخل مستوطنات جديدة أو من خلال توسيع مستوطنات قائمة بالفعل في الضفة الغربية، سوف يترتب عليها إجلاء ٢٠ تجمعاً لأسر فلسطينية يقدر عددهم بنحو ٢٣٠٠ شخص.^{١٧}

انتهاكات حرية الرأي والتعبير:

في ٢٩ فبراير اقتحمت قوات الاحتلال مقر تلفزيون «القدس التربوي»، ومحطة تلفزيون «وطن»، ومكاتب موقع «وطن للأبناء» بمدينة رام الله. واقترن الهجوم على محطة تلفزيون «وطن» باحتجاز ٤ من العاملين به لأكثر من ساعتين، ومصادرة معدات البث وأجهزة الحاسوب وبعض الوثائق المهمة. تدعى إسرائيل أن تلفزيون «وطن» يبث بصورة

١٥- حالة المعابر في قطاع غزة ٢٠١٢/١١/١ - ٢٠١٢/١١/٣٠، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، مرجع سابق.

١٦- هناك حاجة لتدخل اللجنة الرباعية لضمان بقاء القرى الفلسطينية على الخريطة، منظمة العفو الدولية، ٢٤ سبتمبر ٢٠١٢

<http://www.amnesty.org/ar/for-media/press-releases/quartet-action-needed-keep-palestinian-villages-map-2012-09-21>

١٧- يتعين على إسرائيل أن تتوقف عن بناء المستوطنات في الضفة الغربية، منظمة العفو الدولية، ٣ ديسمبر ٢٠١٢
<http://www.amnesty.org/ar/news/israel-must-halt-construction-west-bank-settlements-2012-12-03>

- حكومة الاحتلال تمنع في تحدي الإرادة الدولية وتقر المزيد من المشاريع الاستيطانية، ٤ ديسمبر ٢٠١٢
http://www.pchrgaza.org/portal/ar/index.php?option=com_content&view=article&id=10600:2012-12-04-12-36-06&catid=39:2009-11-24-06-31-29&Itemid=194

مخالفة للقانون ، رغم حصوله على ترخيص من السلطة الوطنية الفلسطينية كما تدعي .^{١٨} إن تلفزيون «وطن» و«القدس التربوي» يستخدمان ترددات تتداخل مع أنظمة البث والاتصال في إسرائيل ، وهو ما نفاه متحدث باسم السلطة الفلسطينية.^{١٩}

طالت المداهمات أيضا مقر وكالة «هنا القدس» في مدينة القدس ، عند بدء العمل الرسمي للوكالة في ١٢ أبريل ، ومنع احتفالها بسبب رعاية السلطة الفلسطينية له .^{٢٠} وفي يناير استدعت المخابرات الإسرائيلية الكاتب الصحفي المقدسي راسم عبيدات ، وسلمته قراراً بمنع دخوله الضفة الغربية لمدة ٧ أشهر ، بدعوى «الحفاظ على أمن الدولة» . كان من المفترض أن يشارك عبيدات في تقديم برامج إذاعية بالضفة حول قضايا تخص القدس .^{٢١}

وقضت محكمة عوفر الإسرائيلية بالسجن أربعة أشهر على الصحفي صهيب العصا مراسل راديو «بيت لحم» و«الجزيرة توك» ، وكان قد اعتقل في ٥ فبراير شرقي بيت لحم ، وخضع لتحقيقات مطولة ، تركزت على طبيعة عمله الصحفي . وقد أفرج عنه في ٢١ مايو ٢٠١٢ ،^{٢٢} في ١٧ مايو اعتقلت قوات الاحتلال بهاء موسى مدير قناة «الأسير» الفضائية الفلسطينية ، بعد اقتحام منزله ومصادرة معدات و مواد ومعلومات تخص القناة .^{٢٣}

طالت اعتداءات متفرقة عددا من الصحفيين والمصورين أو المرسلين أثناء تغطيتهم وقائع قمع بعض التظاهرات . فقد أصيب المصور مهيب البرغوثي بعيارين ناريين في قدميه أثناء

١٨- «سكايز» يستنكر اقتحام القوات الإسرائيلية لتلفزيوني «وطن» و«القدس التربوي» ، مركز الدفاع عن الحريات الإعلامية والثقافية «سكايز» ، ٣ مارس ٢٠١٢

<http://www.skeyesmedia.org/ar/SKeyes-Statements/Palestine/1073>

- رسالة إلى وزيرة الخارجية الأمريكية بشأن المعدات التي صادرتها السلطات الإسرائيلية من تلفزيون «وطن» الفلسطيني ، لجنة حماية الصحفيين ، ٥ يوليو ٢٠١٢

<http://cpj.org/ar/2012/07/020099.php>

١٩- محطتان تلفزيونيتان فلسطينيتان تتعرضان للاقتحام من رام الله ، لجنة حماية الصحفيين ، ٢٩ فبراير ٢٠١٢
<http://cpj.org/ar/2012/02/018832.php>

٢٠- الأمن الإسرائيلي يقحم مقر وكالة «هنا القدس» ويمنع حفل افتتاحها ويعتقل شخصين ، سكايز ، ٣ أبريل ٢٠١٢
<http://www.skeyesmedia.org/ar/News/Palestine/1285>

- «مدى»: اقتحام «هنا القدس» ومصادرة معداته . . اعتداء إسرائيلي جديد على حرية الصحافة ، مدى ، ٣ أبريل ٢٠١٢
http://www.madacenter.org/report.php?id=1152&category_id=6&lang=2

٢١- تقرير سكايز عن انتهاك الحريات الإعلامية والثقافية في شهر كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ ، مركز الدفاع عن الحريات الإعلامية والثقافية «سكايز» ، ١٩ فبراير ٢٠١٢

http://www.skeyesmedia.org/extensions/pdf/SKeyes_Monthly_report_January_2012.pdf

٢٢- القوات الإسرائيلية تفرج عن الصحفي صهيب العصا ، سكايز ، ٢٣ مايو ٢٠١٢
<http://www.skeyesmedia.org/ar/News/Palestine/1572>

٢٣- السلطات الإسرائيلية تعتقل مدير قناة الأسير التلفزيونية الفلسطينية ، لجنة حماية الصحفيين ، ٢٢ مايو ٢٠١٢
<https://cpj.org/ar/2012/05/019906.php>

وجوده في مسيرة في بلدة بلعين في ٢٧ يناير ضد الجدار العازل. وأصيب زميله المصور محمد عطية التميمي في مسيرة مماثلة في قرية النبي صالح بالضفة الغربية.^{٢٤} واعتدى جنود إسرائيليون في مطلع ديسمبر على أربعة صحفيين فلسطينيين، وأجبروهم على خلع ملابسهم عدا اللباس الداخلي، وأمروهم بالركوع على الأرض وأيديهم خلف رؤوسهم. كان الصحفيون الأربعة قد تم توقيفهم عند نقطة تفتيش عسكرية في مدينة الخليل، وهم يستقلون سيارة، متجهين لتغطية واقعة مصرع فتى فلسطيني جراء إصابته برصاص مجنزة إسرائيلية بحرس الحدود. كانت السيارة التي تقلهم تحمل علامة «تلفزيون» كما كان اثنان من الصحفيين يرتديان سترات مكتوبا عليها صحافة. يعمل الاثنان لدى وكالة «رويترز»، في حين يعمل الثالث لدى تلفزيون «القدس» التابع لحركة حماس، أما الرابع فهو صحفي مستقل. كما احتجز جنود إسرائيليون أربعة صحفيين بعد أن منعوهم من تغطية مصادمات، وقعت مع متظاهرين فلسطينيين أثناء تشييع جنازة الفتى الذي لقي مصرعه. والصحفيون الأربعة يعملون كمراسلين لوكالة أسوشيتد برس، ووكالة الأنباء الأوروبية ووكالة الأنباء الفرنسية ووكالة رويترز.^{٢٥}

قمع الاحتجاجات السلمية:

استخدمت سلطات الاحتلال القوة بصورة مفرطة تجاه مسيرات الاحتجاج في الضفة الغربية وقطاع غزة، واقترن قمع هذه الاحتجاجات في مناسبات متعددة بسقوط بعض القتلى.

في ٢٤ فبراير لقي طلعت رامية مصرعه، عندما أطلق جنود الاحتلال النار عليه أثناء مشاركته في مسيرة سلمية عند مدخل بلدة الرام شمالي مدينة القدس، احتجاجاً على محاولات لاقتحام المسجد الأقصى. وفي ٥ مارس قتل المواطن محمد أبو عواد (١٩ عاماً) بعد إطلاق النار عليه أثناء مشاركته في مسيرة نظمها طلاب إحدى المدارس ببلدة بيرزيت، في الذكرى السنوية لمصرع ٦ أشخاص من أسرة واحدة في حادث تصادم بسيارة جيب عسكرية إسرائيلية.^{٢٦}

و في قطاع غزة، لقي محمود زقوت مصرعه، عندما فتحت قوات الاحتلال نيران أسلحتها

٢٤- انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي للحق في التجمع السلمي في الأرض الفلسطينية المحتلة من يناير ٢٠١١ إلى أكتوبر ٢٠١٢، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان،

http://www.pchrgaza.org/files/2012/report_rights_2012.pdf

٢٥- جنود إسرائيليون يعتدون على أربعة صحفيين فلسطينيين، لجنة حماية الصحفيين، <http://cpj.org/ar/2012/12/020810.php>

٢٦- انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي للحق في التجمع السلمي في الأراضي الفلسطينية المحتلة خلال الفترة من يناير ٢٠١١ - أكتوبر ٢٠١٢، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، مرجع سابق.

في مواجهة مئات من المتظاهرين الذين تجمعوا غربي بلدة بيت حانون بالقرب من الجدار الأسمنتي العازل، في ٣٠ مارس إحياءً لذكرى يوم الأرض. كما أصيب آخرون في تجمع مماثل بالقرب من الشريط الحدودي مع إسرائيل؛ جراء استخدام قوات الاحتلال القنابل المسيلة للدموع والأعيرة المطاطية والنارية.^{٢٧}

الضغوط على مدافعي حقوق الإنسان:

ظلت سلطات الاحتلال تفرض قيوداً مشددة على حرية التنقل لعدد من مدافعي حقوق الإنسان داخل الضفة الغربية. فقد تلقى عبد اللطيف غيث رئيس مؤسسة «الضمير» قراراً في أغسطس بحظر سفره إلى الخارج حتى يناير ٢٠١٣، وذلك بعد استدعائه لاستجواب بمركز للاستخبارات الإسرائيلية في القدس، بدعوى أن غيث يشكل تهديداً لأمن الدولة. تجدر الإشارة أن غيث المقيم بالقدس الشرقية ممنوع من السفر إلى الضفة الغربية حيث مقر مؤسسة الضمير برام الله، بناء على قرار صادر بحظر سفره في أكتوبر ٢٠١١ لمدة ٦ أشهر، وقد جرى تمديد الحظر لسنة أشهر إضافية في أبريل ٢٠١٢. كما أن شعوان جبارين مدير مؤسسة الحق برام الله ظل ممنوعاً من السفر ومن مغادرة الضفة الغربية منذ عام ٢٠٠٦، ولم يسمح له بالسفر إلا عام ٢٠١٢، ولكنه يحتاج تصريحاً خاصاً مسبقاً من السلطات الإسرائيلية قبل كل سفر.^{٢٨}

تمنع سلطات الاحتلال محامي مؤسسة «الضمير» من زيارة موكلهم من الأسرى والمعتقلين. كما أن أيمن ناصر المحامي والباحث في «الضمير» تعرض للتعذيب أثناء استجواب مطول معه بعد اعتقاله من قوات الاحتلال في ١٥ أكتوبر.^{٢٩} داهمت قوات الاحتلال في ١١ ديسمبر مقار ٣ منظمات غير حكومية في رام، الله، وصادروا أجهزة الحاسوب والملفات الخاصة بها. وهي مؤسسة الضمير لرعاية الأسرى، وشبكة المنظمات الأهلية الفلسطينية،

٢٧- المرجع السابق.

٢٨- إسرائيل/الأراضي الفلسطينية المحتلة: فرض حظر السفر على المدافع عن حقوق الإنسان السيد عبد اللطيف غيث، مؤسسة الخط الأمامي:

<http://www.frontlinedefenders.org/ar/node/19527>

- وانظر أيضاً: المحكمة العليا الإسرائيلية تنظر في الالتماس المقدم إليها باسم شعوان جبارين والمتعلق بإلغاء قرار منعه من السفر، الحق، ٢٣ فبراير ٢٠١٢

http://www.alhaq.org/arabic/index.php?option=com_content&view=article&id=597:2012-07-17-11-05-30&catid=82:2012-05-09-07-27-45&Itemid=197

٢٩- يتعين على إسرائيل أن توقف الاعتداءات على المنظمات الفلسطينية غير الحكومية والمدافعين عن حقوق الإنسان، منظمة العفو الدولية، ١٢ ديسمبر ٢٠١٢

<http://www.amnesty.org/ar/for-media/press-releases/israel-must-stop-attacks-palestinian-ngos-and-human-rights-defenders-2012-1>

واتحاد لجان المرأة الفلسطينية. ٣٠

خلال عام ٢٠١٢ اتخذت إسرائيل قرارا غير مسبوق، وذلك بتجميد علاقتها وتعاونها مع مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، بعدما تبني الأخير في ١٩ مارس قراراً يدين النشاط الاستيطاني في الأراضي الفلسطينية المحتلة، ويقضي بإرسال بعثة تحقيق دولية مستقلة لتقصي الحقائق فيما يتعلق باستمرار السياسات الاستيطانية وتأثيرها على الحقوق الإنسانية للشعب الفلسطيني. وأكدت الحكومة الإسرائيلية رفضها إيفاد أي ممثلين عن المجلس لزيارة إسرائيل أو الأراضي المحتلة. ٣١

تواصل سلطات الاحتلال سياساتها في الحد من أعمال التضامن الدولي مع الشعب الفلسطيني. وقد اتخذت إجراءات وقائية للحيلولة دون وصول مئات الناشطين الدوليين إلى الأراضي الفلسطينية في ١٥ أبريل، في إطار حملة «أهلاً بكم في فلسطين». وبين هذه الإجراءات إرسال قوائم سوداء، تضم أسماء المتضامنين إلى شركات الطيران لإلغاء حجز بطاقات سفرهم، كما أعلنت حالة التأهب القصوى في مطار بن جوريون الدولي تحسباً لوصول بعضهم، حيث جرى توقيف ٣١ منهم وترحيلهم إلى بلدانهم. ٣٢ وفي ٢٦ أغسطس منعت سلطات الاحتلال دخول عشرات المتضامنين -في إطار الحملة نفسها- للصفة الغربية بعد محاولتهم الدخول من معبر الكرامة على الحدود مع الأردن. ٣٣

٣٠- المرجع السابق.

٣١ - للاطلاع على نسخة القرار "A/HRC/19/L.35" الصادر من مجلس حقوق الإنسان في الدورة التاسعة عشرة تحت البند السابع من جدول الأعمال حول حالة حقوق الإنسان الفلسطينية والأراضي العربية المحتلة الأخرى بالعربية:

[http://daccess-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/LTD/G12/122/26/PDF/G1212226.pdf?OpenElement-resolution number "A/HRC/19/L.35", Human Rights Council, Nineteenth session, Agenda item7 on: Human rights situation in Palestine and other occupied Arab territories \(in English\)](http://daccess-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/LTD/G12/122/26/PDF/G1212226.pdf?OpenElement-resolution%20number%20%22A/HRC/19/L.35%22%2C%20Human%20Rights%20Council%2C%20Nineteenth%20session%2C%20Agenda%20item7%20on%20Human%20rights%20situation%20in%20Palestine%20and%20other%20occupied%20Arab%20territories%20%28in%20English%29)

<http://daccess-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/LTD/G12/122/40/PDF/G1212240.pdf?OpenElement>

مجلس حقوق الإنسان يوافق على إنشاء بعثة تحقيق حول المستوطنات الإسرائيلية، فرانس ٢٤، ٢٢ مارس ٢٠١٢ <http://www.france24.com/ar/20120322-un-human-rights-council-vote-decision-israeli-settlements-west-bank-jerusalem>

إسرائيل تقطع علاقتها مع مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، بي بي سي، ٢٦ مارس ٢٠١٢ http://www.bbc.co.uk/arabic/middleeast/2012/03/120326_israel_un_human_rights_council.shtml

- إسرائيل تقطع علاقاتها مع مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة بسبب المستوطنات، فرانس ٢٧، ٢٤ مارس ٢٠١٢. [f24.my/VEZBz0](http://www.france24.com/my/VEZBz0)

٣٢- انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي للحق في التجمع السلمي في الأراضي الفلسطينية المحتلة خلال الفترة من يناير ٢٠١١ حتى أكتوبر ٢٠١٢. المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، مرجع سابق.

٣٣- المرجع السابق.

ثانياً: الانتهاكات من جانب طرفي السلطة الفلسطينية

الاعتقال التعسفي والتعذيب:

واصلت أجهزة الأمن والاستخبارات التابعة للسلطة الوطنية الفلسطينية في الضفة الغربية ولحكومة حماس في قطاع غزة ممارسات الاعتقال التعسفي والتعذيب وملاحقة الأشخاص وفقاً لانتماهم السياسي. جدير بالذكر أن الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان تلقت على مدار الفترة من يناير حتى نهاية نوفمبر، ٦٥٢ شكوى بشأن الاعتقال التعسفي بالمخالفة للقانون، و٦٩٩ شكوى متصلة بالتعذيب وسوء المعاملة في مقار الاحتجاز بالضفة الغربية، و٢٩١ شكوى بالانتهاكات الماثلة داخل مقار الاحتجاز التابعة لحكومة حماس بقطاع غزة.^{٣٤}

في أواخر نوفمبر اتخذت حكومة حماس قراراً بالعفو عن سجناء^{٣٥} في القضايا ذات العلاقة بتداعيات الانقسام الداخلي بين حركتي فتح وحماس في عام ٢٠٠٧، بينهم ٦ من كوادر حركة فتح! لكن «فتح» نفت ذلك، وأشارت إلى أن ٧٠ من كوادرها ما زالوا قيد الاعتقال من جانب حكومة حماس.^{٣٦}

بحسب حماس يشمل العفو عودة ١٧ من فتح كانوا قد غادروا قطاع غزة إبان أحداث الانقسام، وأن المجال مفتوح لعودة آخرين على دفعات، وسيتم الإفراج عن ٩ آخرين من كوادر فتح ممن شارفت مدة محكومياتهم على الانتهاء.^{٣٧} لاحظت حماس أيضاً تراجعاً في عدد المعتقلين منها في الضفة الغربية، بالتزامن مع مساندة حماس لرئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

٣٤- راجع في ذلك التقارير الدورية الشهرية التي تصدرها الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان.

<http://www.ichr.ps/ar/1/5?d=2012>

٣٥- المركز يشيد بقرار العفو عن أصحاب القضايا ذات العلاقة بأحداث الانقسام الداخلي، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان،

http://www.pchrgaza.org/portal/ar/index.php?option=com_content&view=article&id=10564:-q-q&catid=39:2009-11-24-06-31-29&Itemid=194

٣٦- النحال ينفي الإفراج عن أي معتقل فتحاوي من سجون حماس،

<http://www.alaahd.com/arabic/?action=detail&id=120264>

٣٧- الحكومة المقالة تتخذ جملة قرارات من بينها الإفراج عن ٩ فتحاويين اليوم، شبكة فلسطين الإخبارية،

٢٥ ديسمبر ٢٠١٢

<http://arabic.pnn.ps/index.php/policy/38347-%D8%AD%D9%83%D9%88%D9%85%D8%A9-%D8%BA%D8%B2%D8%A9-%D8%AA%D8%B9%D9%84%D9%86-%D8%B9%D9%86-%D8%AC%D9%85%D9%84%D8%A9-%D9%82%D8%B1%D8%A7%D8%B1%D8%A7%D8%AA-%D8%A8%D8%AD%D9%82-%D9%81%D8%AA%D8%AD%D8%A7%D9%88%D9%8A%D9%8A%D9%86-%D9%88%D8%AA%D9%81%D8%B1%D8%AC-%D8%B9%D9%86-9-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%88%D8%85>

في توجهه للأمم المتحدة.^{٣٨} ولكن ما زال ٣٠ معتقلاً سياسياً من حماس محتجزين.^{٣٩} سجلت أوسع حملات الاعتقال من جانب الأجهزة الأمنية التابعة للسلطة الوطنية الفلسطينية، بحق المنتمين لحركة حماس في سبتمبر، عندما اعتقل جهاز الأمن الوقائي والمخابرات العامة ٧١ من أنصار حركة حماس في مناطق مختلفة من محافظات الضفة الغربية. ضمت قائمة المعتقلين فؤاد الخفش مدير مركز «أحرار لدراسات شؤون الأسرى»، ووليد خالد حسين مدير مكتب صحيفة فلسطين في مدينة سلفيت والشيخ رياض رشيد الولويل.^{٤٠} في أعقاب مقتل حاكم جنين شمالي الضفة الغربية بعد إطلاق مجهولين النار عليه في مايو عليه، واعتقل ١٥٠ شخصاً، بينهم زكريا الزبيدي القيادي السابق بكتائب شهداء الأقصى والذي شارك في تأسيس فرقة مسرح الحرية، وتقديم عروض فنية ناقدة للسلطة الوطنية الفلسطينية وللاحتلال الإسرائيلي.^{٤١} وقد أودع الحبس الانفرادي ٥٠ يوماً، وحرّم من التواصل مع محاميه، الذي احتجز أسبوعاً بدعوى أنه أهان الادعاء وجهاز الأمن الوقائي، كما حرّم من الاطلاع على الصحف ومشاهدة التلفاز، وأجبر على شرب الماء من المراض، وجري تقييد يديه في أوضاع مؤلمة لمدة يومين، ومنع من النوم. وخلال ذلك كان المحققون يحاولون الحصول من الزبيدي على معلومات عن أسلحة كانت بأيدي الجماعات المسلحة الفلسطينية إبان الانتفاضة الفلسطينية الثانية قبل نحو ١٠ أعوام. وقد نقل إلى المستشفى في ١١ سبتمبر،^{٤٢} وفي نهاية سبتمبر قررت محكمة جنين إخلاء سبيله.^{٤٣} جدير بالذكر أن سلطات الاحتلال داهمت مسرح

٣٨- حماس تفرج عن سجناء فتح، ٢٨ ديسمبر ٢٠١٢

<http://www.azzaman.com/?p=21518>

٣٩- عدد معتقلي حماس لدى السلطة تضاعف.. الشيخ جمال الطويل: نريد إطلاق الحريات.. والانتهاكات علّمت على جلودنا، وكالة سما الإخبارية، ١٨ ديسمبر ٢٠١٢

<http://www.samanews.com/index.php?act=Show&id=145682>

٤٠- أجهزة الأمن الفلسطينية تشن حملة اعتقالات تطول العشرات من أنصار حركة حماس في الضفة الغربية، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، ١٩ سبتمبر ٢٠١٢

http://www.pchrgaza.org/portal/ar/index.php?option=com_content&view=article&id=10313:2012-09-19-11-12-19&catid=39:2009-11-24-06-31-29&Itemid=194

٤١- جماعة مسرحية تتلقى الضربات من إسرائيل والسلطة الفلسطينية على السواء، هيومان رايتس ووتش، ٢٧ يوليو ٢٠١٢

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/07/27>

٤٢- المرجع السابق.

- على إسرائيل والسلطة الفلسطينية توجيه الاتهام للمعتقلين الفلسطينيين أو الإفراج عنهم، هيومان رايتس ووتش، ١٩ سبتمبر ٢٠١٢

<http://www.hrw.org/zh-hans/node/110252>

٤٣- محكمة فلسطينية تفرج عن زكريا الزبيدي، ١ أكتوبر ٢٠١٢

<http://www.arabs48.com/?mod=articles&ID=94854>

الحرية، واعتقلت عدداً من مسؤوليه بعد مقتل أحد مؤسسيه وهو من أصل إسرائيلي.^{٤٤} شهد قطاع غزة أوسع حملات للاستدعاء والتوقيف والترهيب للنشطاء السياسيين المحسوبين على حركة فتح في مارس، حيث طالت الاستدعاءات من قبل جهاز الأمن الداخلي أكثر من ٤٠ ناشطاً، جرى التحقيق معهم حول علاقتهم بحركة فتح، وتعرض بعضهم للتعذيب.^{٤٥} في ٩ أغسطس اعتقل جهاز الأمن الداخلي في محافظة خان يونس ثلاثة من قيادات حركة فتح، هم: عمار الأغا وعاطف شعث ووجيه شعث، وذلك على إثر تنظيم أمسية رمضانية ثقافية. وقد أطلق سراحهم بعد ساعات من احتجازهم والتحقيق معهم.^{٤٦} كما ألقى القبض على فايز أبو عيطة الناطق باسم حركة فتح في غزة، عقب تصريحات أدلى بها تدعم الرئيس الفلسطيني وخطابه في الجمعية العامة للأمم المتحدة.^{٤٧}

واصلت سلطات حماس للعام الرابع منع مندوبي الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان من تفقد أوضاع المعتقلين داخل مراكز الاحتجاز، حيث وقعت عدداً من حالات الوفاة داخل مقر الاحتجاز في الضفة الغربية وقطاع غزة.^{٤٨} بينهم أسامة عقل حسن منصور في ١٥ يوليو بعد شهر من اعتقاله من قبل جهاز الاستخبارات العسكرية في رام الله.^{٤٩} ومحمد سعيد عبد المطلب الذي انتحر في مركز شرطة خان يونس في ١٦ أكتوبر، بعد ضربه بالفلكة.^{٥٠} وفي ٢٧ ديسمبر توفي بمستشفى الشفاء في غزة عاطف درباس؛ نتيجة الإهمال الطبي في علاجه داخل

٤٤- جماعة مسرحية تتلقى الضربات من إسرائيل والسلطة الفلسطينية على السواء، مرجع سبق ذكره.

٤٥- (راصد) بواعث قلق عميق من استدعاء جهاز الأمن الداخلي لعشرات من نشطاء حركة فتح في قطاع غزة، الجمعية الفلسطينية لحقوق الإنسان "راصد"، ٢٨ مارس ٢٠١٢

<http://www.anhri.net/?p=51368>

٤٦- التقرير الشهري حول الانتهاكات الواقعة على حقوق الإنسان والحريات في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، أغسطس ٢٠١٢

bit.ly/VK7K4v

٤٧- التقرير الشهري حول الانتهاكات الواقعة على حقوق الإنسان والحريات في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية لشهر أكتوبر، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان،

<http://bit.ly/102s20x>

٤٨- راجع التقارير الدورية الشهرية للهيئة المستقلة لحقوق الإنسان.

٤٩- التقرير الشهري حول الانتهاكات الواقعة على حقوق الإنسان والحريات في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، يوليو ٢٠١٢

<http://bit.ly/WutTUB>

٥٠- المركز يطالب بالتحقيق في ظروف وملابسات وفاة مواطن داخل مركز شرطة خان يونس، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، ١٨ أكتوبر ٢٠١٢

http://www.pchrgaza.org/portal/ar/index.php?option=com_content&view=article&id=10422:2012-10-18-11-44-07&catid=39:2009-11-24-06-31-29&Itemid=194

الإعدام التعسفي والقتل خارج نطاق القانون:

توظف حكومة حماس قانون العقوبات الثوري لمنظمة التحرير الفلسطينية في إحالة المدنيين إلى المحاكم العسكرية بتهم تصل عقوبتها إلى الإعدام، برغم أن ذلك القانون تحاصره مطاعن دستورية نظراً لعدم عرضه على السلطة التشريعية. كما استمرت في تنفيذ أحكام بالإعدام من دون التصديق على هذه الأحكام من قبل رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية حسبما يقضي القانون الأساسي الفلسطيني. وقد نفذت عقوبة الإعدام بحق ستة أشخاص أدينوا في جرائم قتل في غزة. وفي بعض هذه الحالات استندت الإدانة إلى اعترافات جرى انتزاعها تحت وطأة التعذيب. وهناك ٢٧ آخرون ينتظرون توقيع عقوبة الإعدام بحقهم.^{٥٢}

خلال العدوان الإسرائيلي على غزة في نوفمبر، وقعت أعمال قتل خارج نطاق القانون بحق أشخاص متهمين بالتعاون مع العدو. حيث قتل ما لا يقل عن ٧ أشخاص، ٦ منهم في عملية واحدة في ٢٠ نوفمبر، بواسطة مسلحين كانوا يستقلون سيارتين وعددا من الدراجات النارية في حي الشيخ رضوان شمال مدينة غزة، أطلقوا النار على الضحايا الستة، قبل أن ينكلوا بجثث عدد منهم. أما السابع فهو أشرف عبد الحميد عويض، الذي كان نزياً بسجن غزة المركزي، حيث تجري محاكمته عسكرياً بتهمة التخابر مع جهات معادية، ولكن مسلحين أطلقوا النار عليه في ١٦ نوفمبر. وقد أعلنت حماس في ٢٥ نوفمبر عن تشكيل لجنة للتحقيق في وقائع القتل خارج نطاق القانون.^{٥٣}

٥١- المركز يطالب بفتح تحقيق في ظروف وفاة مواطن داخل سجن أنصار بمدينة غزة، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، ٢٧ ديسمبر ٢٠١٢

http://www.pchrgaza.org/portal/ar/index.php?option=com_content&view=article&id=10687%3A2012-12-27-13-09-32&catid=134%3A2010-01-18-07-02-51&Itemid=214

٥٢- غزة: الإعدامات تتجاهل الطرق القانونية، منظمة العفو الدولية، ١٩ يوليو ٢٠١٢، <http://www.amnesty.org/ar/news/gaza-executions-flout-legal-process-2012-07-18>

٥٣- حول وقائع القتل خارج نطاق القانون انظر: المركز يدين قتل المواطنين خارج إطار القانون في غزة بتهمة العمالة، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، ٢١ نوفمبر ٢٠١٢

http://www.pchrgaza.org/portal/ar/index.php?option=com_content&view=article&id=10542:2012-11-21-10-34-20&catid=39:2009-11-24-06-31-29&Itemid=194

- الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، تقرير شهر نوفمبر ٢٠١٢، <http://bit.ly/102s20x>

الاعتداءات على حرية التعبير:

في يناير استدعى جهاز الأمن الوقائي بالخليل مراسل صحيفة «الأهرام ويكلي» خالد عميرة ثلاث مرات، حيث جرى استجوابه حول آرائه بشأن الثورات العربية والمصالحة بين فتح وحماس، وتصريحاته التي وصف فيها إسماعيل هنية رئيس الحكومة المقالة في غزة بأنه رئيس وزراء شرعي، وهم ما اعتبر من جانب مستجوبيه إهانة للسلطة الوطنية الفلسطينية. كما تعرض الصحفي رامي سمارة -المحرر بوكالة «وفا» الفلسطينية والمذيع براديو «أجيال»- للاحتجاز لعدة ساعات على خلفية انتقاده في الـ «فيسبوك» للجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية.^{٤٤} كما احتجز جهاز المخابرات الفلسطينية في الضفة الغربية نحو ثماني ساعات الصحفي يوسف الشايب مراسل جريدة «الأيام» الفلسطينية وجريدة «الغد» الأردنية، في محاولة للوقوف على مصادر معلوماته، بشأن تقرير له ينطوي على اتهام البعثة الدبلوماسية الفلسطينية في فرنسا بالفساد، والتجسس على الحركات الإسلامية في الخارج لصالح الاستخبارات الفلسطينية ووكالات أجنبية. وقد أعيد احتجازه في ٢٦ مارس بعد أن اتهمته وزارة الخارجية بالتشهير. وفي ٢ أبريل أفرجت المحكمة عنه بكفالة ١٤ ألف دولار.^{٥٥}

في فبراير قرر النائب العام حجب ثمانية مواقع إلكترونية إخبارية في الضفة الغربية، بسبب انتقادها للرئيس الفلسطيني.^{٥٦} وفي ١٧ مارس استدعى جهاز المخابرات الفلسطينية بنابلس الصحفية شهد بني عودة، بسبب رسم كاريكاتوري ينتقد الرئيس الفلسطيني. وقد ألغى الاستدعاء بعد تدخل نقيب الصحفيين الفلسطينيين.^{٥٧} في ٢٨ مارس احتجزت عصمت أحمد عبد الخالق بتهمة سب وقذف الرئيس الفلسطيني والتحريض على إثارة الفتنة، بسبب آراء نشرت لها على الـ«فيس بوك»، وقد أفرج عنها في ٤ أبريل بكفالة مالية.^{٥٨} وفي يوليو تعرض أربعة صحفيين للاعتداءات بالضرب ومصادرة آلات التصوير من قوات الأمن،

٥٤- تقرير سكايز عن انتهاكات الحريات الإعلامية والثقافية في شهر كانون الثاني، مركز الدفاع عن الحريات الإعلامية والثقافية "سكايز"، يناير ٢٠١٢

<http://www.skeyesmedia.org/ar/a/Files/973>

٥٥- المرجع السابق.

٥٦- السلطة الفلسطينية تحتجز صحفياً وتحقق مع آخر، لجنة حماية الصحفيين، ٩ أبريل ٢٠١٢

<http://cpj.org/ar/2012/04/019020.php>

٥٦- السلطة الفلسطينية تحجب مواقع الكترونية ناقدة في الضفة الغربية، لجنة حماية الصحفيين، ٢٤ أبريل ٢٠١٢
<https://cpj.org/ar/2012/04/019246.php>

٥٧- التقرير الشهري حول انتهاكات حقوق الإنسان بالأراضي الفلسطينية، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، مارس ٢٠١٢

<http://bit.ly/WejrL1>

٥٨- المرجع السابق.

أثناء تغطيتهم لتظاهرات احتجاجية ضد السلطة الوطنية الفلسطينية في رام الله، والصحفيون الأربعة هم سعيد الهواري مراسل وكالة رويترز، والمصوران أحمد مصلح وأحمد عودة والصحفي محمد جرادات، الذي نقل إلى المستشفى لعلاج من آثار الضرب.^{٥٩} وفي أكتوبر مثل الكاتب جهاد حرب أمام سلطات التحقيق، بموجب بلاغ من ديوان الرئاسة الفلسطينية، يتهمه بالنيل من هيئة السلطة، وإهانة العاملين بمؤسسة الرئاسة، بسبب مقال نشر له قبل شهرين من استدعائه.^{٦٠}

في قطاع غزة، شكلت إعاقة الصحفيين والإعلاميين عن أداء عملهم ملمحا أساسيا في الضغوط والاعتداء على حرية التعبير. ففي ٨ مارس منعت الشرطة محمد زهدي المشهراوي مراسل وكالة «سكاي نيوز» العربية من تغطية حفل زفاف جماعي نظمتها حكومة حماس، واعتدت عليه بالضرب، واقتيد إلى أحد مراكز الاحتجاز لبعض الوقت قبل أن يتم إطلاق سراحه. وفي ٢٦ مارس منعت الشرطة الصحفي محمود عماد الزعنون بمركز الدوحة لحرية الإعلام، من إجراء تحقيق صحفي مصور حول أزمة الوقود، وظل ساعتين رهن الاحتجاز بمركز شرطة الشجاعة قبل أن يخلى سبيله. في ٢٨ مارس أعاق مسلحون الصحفي سالم محمد أبو سالم بصحبة صحفيين أجنيين، من إجراء تحقيقات صحفية في بيارة برتقال شرق مدينة غزة، واقتيدوا إلى مقر الأمن الداخلي، حيث سحبت منهم متعلقاتهم الخاصة بالعمل وهواتفهم النقالة. وأجبر أبو سالم على تزويد مسؤولي الأمن بكلمة السر الخاصة ببريده الإلكتروني، ثم أخلى سبيله مع الصحفيين.^{٦١}

في ٧ مايو احتجزت الشرطة طاقم قناة «القدس» الفضائية أمام مستشفى الشفاء، ومنعتهم من تصوير أمهات الأسرى المضربين عن الطعام في ذلك الوقت في سجون الاحتلال.^{٦٢} في ١٨ يوليو تعرض محمد سليمان أبو نصيرة مقدم البرامج في قناة «هنا القدس» للاحتجاز ٥ ساعات، أثناء قيامه بتغطية اعتصام احتجاجي بحي الرمال بمدينة غزة بسبب استمرار أزمة

59–Palestinian security forces assault journalists at protests, Committee to Protect Journalists, 2 July 2012

<http://www.ahewar.org/news/s.news.asp?nid=802672>

٦٠- مركز مدى: استجواب وملاحقة الكاتب حرب على خلفية مقال رأي، المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية (مدى)، ٣١ أكتوبر ٢٠١٢

http://www.madacenter.org/report.php?lang=2&id=1224&category__id=6&year=2012

٦١- التقرير الشهري حول انتهاكات حقوق الإنسان بالأراضي الفلسطينية، مارس ٢٠١٢، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، مرجع سبق ذكره.

٦٢- التقرير الشهري حول انتهاكات حقوق الإنسان بالأراضي الفلسطينية، مايو ٢٠١٢، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان

<http://bit.ly/WuupSf>

انقطاع التيار الكهربائي. ^{٦٣} وفي ١٧ نوفمبر حاول مسلحون بزي مدني دخول منزل الصحفية والمخرجة خلود خليل شعبان ، لإبلاغها بوضعها تحت الإقامة الجبرية في منزلها ، ومصادرة أدوات عملها . تجدر الإشارة إلى أن جهاز الأمن الداخلي قام مع بدء العدوان الإسرائيلي الشامل على قطاع غزة في نوفمبر ، بفرض الإقامة الجبرية على عدد كبير من كوادر حركة فتح ، طلب منهم الالتزام بعدم مغادرة منازلهم حتى انتهاء العدوان . ^{٦٤}

في نوفمبر منع جهاز الأمن الداخلي والمكتب الإعلامي الحكومي الصحفي ماجد شبلاق مراسل القناة الفضائية المصرية وزوجته الصحفية حنان أبو دغيم والمذيعة بإذاعة «الإيمان» المحلية من السفر عبر معبر رفح للقاهرة ، للمشاركة في مؤتمر حول الرؤية المستقبلية للإعلام العربي ومنظمات المجتمع المدني . ^{٦٥}

قمع حرية الاجتماع والتجمع والاحتجاج السلمي؛

استمرت أشكال التجمع والاحتجاج السلمي هدفاً للحصار والقمع في مناسبات شتى من حكومتي رام الله بالضفة الغربية وحماس في قطاع غزة . ففي الضفة الغربية احتجز عدد من الأشخاص ليوم خلال فبراير ، لدى جهاز المخابرات العامة في رام الله ، بسبب تنظيم مسيرة تضامنية مع الشعب السوري . ^{٦٦} وفي يومي ٣٠ يونيو و ١ يوليو ، استخدمت الشرطة القوة بصورة مفرطة في تفريق المحتجين بمدينة رام الله على لقاء بين رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية ونائب رئيس الوزراء الإسرائيلي ، واحتجزت ٥ متظاهرين لبضع ساعات . كما

٦٣- التقرير الشهري حول انتهاكات حقوق الإنسان بالأراضي الفلسطينية، يوليو ٢٠١٢ ، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان

<http://bit.ly/Wuuy83>

٦٤- التقرير الشهري حول انتهاكات حقوق الإنسان بالأراضي الفلسطينية، نوفمبر ٢٠١٢ ، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان ، مرجع سبق ذكره .

٦٥- المركز يستهجن منع الصحفيين شبلاق ودغيم من السفر من قبل المكتب الإعلامي الحكومي في غزة ، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان ، ٤ نوفمبر ٢٠١٢

http://www.pchrgaza.org/portal/ar/index.php?option=com_content&view=article&id=10454:2012-11-04-13-04-52&catid=39:2009-11-24-06-31-29&Itemid=194

- مركز الميزان يستهجن تكرار منع مواطنين من السفر ويطالب باحترام القانون ، مركز الميزان لحقوق الإنسان ، ٦ نوفمبر ٢٠١٢

http://www.mezan.org/ar/details.php?id=15546&ddname=state%20of%20insecurity&id2=9&id_dept=9&p=center

٦٦- التقرير الشهري حول الانتهاكات الواقعة على حقوق الإنسان والحريات في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان ، فبراير ٢٠١١ ،

http://www.ichr.ps/attachment/119/HRV%20FEBRUARY%20%202012new.pdf?g_download=1

تعرض صحفيون للضرب ومنعوا من التصوير، ونقل الصحفي محمد جرادات للمستشفى بعد الاعتداء عليه بالضرب بالهراوات والركل أثناء التظاهرة وعقب اقتياده إلى مركز الشرطة، كما استقبل المستشفى عشرة متظاهرين مصابين. وقد أعلن الرئيس الفلسطيني عن تشكيل لجنة مستقلة للتحقيق في الاستخدام المفرط للقوة من جانب الشرطة.^{٦٧} ومع أن هذه اللجنة قدمت إلى الرئيس في ٢٤ يوليو تقريراً بنتائج تحقيقاتها، متضمناً المطالبة بمقاضاة رئيس مديرية الشرطة في رام الله ورئيس وحدة التحقيقات الجنائية وعدد آخر من المسؤولين، إلا أن السلطة الوطنية الفلسطينية ماطلت في الاستجابة لتوصيات التقرير وفي محاسبة المسؤولين عن استخدام العنف في قمع المتظاهرين.^{٦٨}

في ١٣ نوفمبر اعتدت الشرطة النسائية بالضرب بالأرجل واللطم على الوجه بحق النساء وأطفالهن، اللاتي شاركن في اعتصام أمام مقر الأمن الوقائي بمدينة الخليل، احتجاجاً على استمرار اعتقال أقاربهن.^{٦٩}

في قطاع غزة تزايدت الضغوط على الحق في تنظيم الاجتماعات العامة والمسيرات والاعتصامات. في ١٢ فبراير فرقت الشرطة تجمعاً تضامنياً مع القدس والمسجد الأقصى. وفي ١٩ فبراير فرقت تجمعاً سلمياً بالقوة في النصيرات -محافظة الوسطى- دعت إليه الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين، للمطالبة بإيجاد حلول لأزمة الكهرباء.^{٧٠} في ٢٢ مارس استدعى جهاز الأمن الداخلي بغزة، عدداً من النشطاء كانوا قد دعوا إلى تنظيم اعتصام أمام هيئة الطاقة بغزة احتجاجاً على أزمة الكهرباء، وتم تفريق المشاركين فيه.^{٧١} وفي ١٨ يوليو احتجزت الشرطة اثنتين من المعتصمات في رفح -للمطالبة بتوفير الكهرباء- لمدة ٢٤ ساعة، تعرضتا خلالها للضرب بالعصي.^{٧٢}

٦٧- السلطة الفلسطينية: يجب تحقيق العدالة لضحايا عنف الشرطة في رام الله، منظمة العفو الدولية، ٤ يوليو ٢٠١٢
<http://www.amnesty.org/ar/news/palestinian-authority-deliver-justice-victims-ramallah-police-violence-2012-07-03>

٦٨- على السلطة الفلسطينية محاسبة الشرطة على ضرب المتظاهرين في رام الله، هيومان رايتس ووتش، ٢٧ أغسطس ٢٠١٢،

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/08/27-1>

٦٩- المركز بدين الاعتداء على تجمعات سلمية في غزة والخليل، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، ١٤ نوفمبر ٢٠١٢
<http://www.anhri.net/?p=63083>

٧٠- التقرير الشهري حول الانتهاكات الواقعة على حقوق الإنسان والحريات في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، فبراير ٢٠١١، مرجع سبق ذكره.

٧١- الأجهزة الأمنية في غزة تستدعي ناشطين ومدونين بعد اعتصام أمام «سلطة الطاقة»، سكايز، ٢٧ مارس ٢٠١٢
<http://www.skeyesmedia.org/ar/News/Palestine/1246>

٧٢- التقرير الشهري حول الانتهاكات الواقعة على حقوق الإنسان والحريات في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، يوليو ٢٠١٢، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، مرجع سبق ذكره.

في ٩ مايو تدخلت شرطة حماس لفض أعمال الندوة الختامية لاحتفالية فلسطين للأدب. كانت الندوة مخصصة لموضوع الحريات والقمع. وشارك فيها وفد مصري ضم فرقة فنية وعددا من الكتاب والنشطاء السياسيين وشباب الثورة المصرية. أثناء قيام أحد الكتاب المصريين بإلقاء كلمته حول الحريات العامة، جرى قطع التيار الكهربائي، واقتحمت الشرطة مقر الندوة. وأمرت المشاركين بالمغادرة بدعوى أن الاجتماع غير مرخص، وتعرض للاعتداء أحد أفراد فرقة «إسكندريلا» المصرية.^{٧٣}

في آخر أغسطس اقتحم جهاز الأمن الداخلي حفل زفاف جماعي-برعاية حركة فتح- بإحدى الصالات على شاطئ البحر غرب غزة، وأقامت حواجز لمنع وصول المدعوين.^{٧٤} في ١٢ سبتمبر منع جهاز الأمن الداخلي في غزة تنظيم ورشة عمل للتضامن مع الأسرى الفلسطينيين بالسجون الإسرائيلية، في مقر الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، وقال جهاز الأمن الداخلي إن الأوضاع الأمنية لا تسمح. كما أن «جمعية الأسرى والمحربين» التي رتبت لعقد الورشة من الجمعيات المحظور نشاطها في غزة.^{٧٥} تجدر الإشارة إلى أن الجمعية مقرها الرئيسي في الضفة الغربية.^{٧٦} وفي أكتوبر منعت الشرطة تنظيم اعتصام نسائي في غزة للمطالبة بتحقيق المصالحة الوطنية.^{٧٧} وفي ١٣ نوفمبر طوقت الشرطة مكان اعتصام ثانيا للغرض ذاته بالقرب من المجلس التشريعي الفلسطيني بغزة، واحتجزت ٨ نشطاء سياسيين تضامنوا مع مطالب المعتصمات، وأفرجت عنهم في اليوم نفسه.^{٧٨} خلال نوفمبر أيضا،

٧٣- أمن «حماس» يقتحم احتفالية «فلسطين للأدب» ويعتدي بالضرب على عضو في فرقة إسكندريلا، سكايز، ١٠ مايو ٢٠١٢،

<http://www.skeyesmedia.org/ar/News/Palestine/1498>

التقرير الشهري حول الانتهاكات الواقعة على حقوق الإنسان والحريات في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان مايو ٢٠١٢،

<http://bit.ly/Ry0VWe>

لجنة الحريات بالإنفاذ تستنكر الاعتداء على وفد مثقفين مصريين بغزة، وكاله معاً الإخبارية، ١٠ مايو ٢٠١٢

<http://www.maannnews.net/arb/ViewDetails.aspx?ID=484401>

٧٤- التقرير الشهري حول الانتهاكات الواقعة على حقوق الإنسان والحريات في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، أغسطس ٢٠١٢، مرجع سبق ذكره.

٧٥- التقرير الشهري حول الانتهاكات الواقعة على حقوق الإنسان والحريات في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية لشهر سبتمبر، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، مرجع سبق ذكره.

٧٦- أبو شمالة يستنكر منع فعاليات جمعية «حسام» في غزة، راديو بيت لحم، ١٥، سبتمبر ٢٠١٢،

<http://radiobethlehem2000.net/site/news.php?action=view&id=25100>

٧٧- التقرير الشهري حول الانتهاكات الواقعة على حقوق الإنسان والحريات في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية لشهر أكتوبر، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، مرجع سبق ذكره.

٧٨- المركز يدين الاعتداء على تجمعات سلمية في غزة والخليل، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، مرجع سبق ذكره.

تدخلت شرطة حماس مرتين لإجهاض محاولتين للاحتفال بذكرى وفاة الرئيس الفلسطيني الراحل ياسر عرفات في جامعة القدس برفح وجامعة الأزهر بمدينة غزة.^{٧٩}

الضغوط على مدافعي حقوق الإنسان:

في ٩ يناير تعرض يزن صوافطة المحامي والباحث بالهيئة المستقلة لحقوق الإنسان للاعتداء بالضرب ومصادرة بطاقة هويته وآلة تصويره من جانب جهاز الأمن الوقائي بالصفة الغربية. كان صوافطة يراقب تظاهرة نظمها أقارب أشخاص معتقلين لدى أجهزة السلطة الفلسطينية في نابلس.^{٨٠}

في ٨ أبريل، أصدر وزير الداخلية قراراً بحل فرع الجمعية الفلسطينية لحقوق الإنسان «راصد» في الضفة الغربية، دون سابق إنذار. يرجح أن القرار وثيق الصلة بانتقادات وجهها قياديون بالجمعية لدبلوماسيين فلسطينيين في لبنان.^{٨١} في نوفمبر تلقى شريف العاصي الباحث بالمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في محافظة رام الله والبيرة تهديداً بالاعتقال من قوات حرس رئاسة السلطة الوطنية الفلسطينية، أثناء متابعته اعتصاماً لحملة الدكتوراة. وقد منعه الحرس من الحصول على إفادات من المعتصمين، وأجبره على مغادرة المكان، رغم إفصاحه عن طبيعة عمله وسبب وجوده في المكان.^{٨٢}

٧٩- المركز يدين تدخل الأجهزة الأمنية بوقف فعاليات بمناسبة إحياء ذكرى وفاة الرئيس عرفات بقطاع غزة، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان،

http://www.pchrgaza.org/portal/ar/index.php?option=com_content&view=article&id=10500:2012-11-13-10-40-09&catid=39:2009-11-24-06-31-29&Itemid=194

٨٠- التقرير الشهري حول الانتهاكات الواقعة على حقوق الإنسان والحريات في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، يناير ٢٠١١،

http://www.ichr.ps/attachment/117/HRV%20JANUARY%20%202012.pdf?g_download=1
-غزة/الضفة الغربية: يجب التحقيق في الهجمات التي استهدفت المدافعين عن حقوق الإنسان في ١٩ يناير ٢٠١٢، هيومان رايتس ووتش،

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/01/19-0>

٨١- تعميم هام بخصوص الحراك السلمي والاحتجاجات أمام السفارات الفلسطينية في دول العالم، الجمعية الفلسطينية لحقوق الإنسان "راصد"، ٢٢ مايو ٢٠١٢،

<http://www.anhri.net/?p=53712>

- انظر أيضاً: القسم الخاص بلبنان في تقرير هذا العام.

٨٢- المركز يدين إعاقة عمل باحثة في رام الله من قبل قوات حرس الرئاسة، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، ٤ نوفمبر ٢٠١٢،

http://www.pchrgaza.org/portal/ar/index.php?option=com_content&view=article&id=10455:2012-11-04-13-06-01&catid=39:2009-11-24-06-31-29&Itemid=194

في قطاع غزة تعرض محمود أبو رحمة مدير العلاقات الدولية في مركز الميزان لحقوق الإنسان لاعتداء من أشخاص ملثمين في ١٣ يناير، انهالوا عليه بالطعنات وهو في طريق عودته لمنزله، وقد وصفه الملثمون أثناء هجومهم عليه بالملحد والعميل. جاء الهجوم بعد ١٠ أيام من تعرض أبو رحمة لاعتداءات بالضرب. ويرجح أن الاعتداءين جاءا تنفيذاً لتهديدات بالقتل كان أبو رحمة تلقاها عقب نشره مقالاً في موقع "معا" الإخباري، منتقداً حكومة حماس والسلطة الوطنية الفلسطينية، بسبب إخفاقهما في التحقيق في الانتهاكات المتعلقة بالتعذيب والاعتقال التعسفي ومحاسبة مرتكبيها، فضلاً عن انتقاداته لموقف حماس تجاه الجماعات المسلحة في قطاع غزة.^{٨٣}

٨٣- التقرير الشهري حول الانتهاكات الواقعة على حقوق الإنسان والحريات في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، يناير ٢٠١١، مرجع سبق ذكره
- غزة/الضفة الغربية: يجب التحقيق في الهجمات التي استهدفت المدافعين عن حقوق الإنسان في ١٩ يناير ٢٠١٢، هيومان رايتس ووتش، مرجع سبق ذكره.

المملكة السعودية

على مدى نحو تسع سنوات مضت تنامت داخل المملكة السعودية الدعوة للتحديث والدمقرطة وتجديد الخطاب الديني، بما يفتح الباب لإنهاء التمييز ضد المرأة، وضد الأقلية الشيعية، وإجراء الإصلاحات المؤسسية والدستورية والتشريعية التي يتعين أن تواكبها. كما تجاسر نشطاء حقوقيون على تأسيس منظمات حقوق إنسان مستقلة، رغمًا عن مواقف السلطات الرسمية المتعنتة تجاه إنشاء تلك المنظمات. وقد اتخذت السلطات مواقف متذبذبة تجاه تلك الدعوة، تحت وطأة تنامي الضغوط الدولية من أجل الإصلاح في العالم العربي، على خلفية التفجيرات الإرهابية في سبتمبر ٢٠٠١، حيث أبدت قدرًا من التسامح تارة، وعادت تارة أخرى لملاحقة دعاة الإصلاح، وناشطي حقوق الإنسان المستقلين.

ومنذ تولي الملك عبدالله مقاليد الحكم في أغسطس ٢٠٠٥ راجت التوقعات حول فرص محتملة للإصلاح تستند إلى الخطاب الإصلاحي للملك، الذي تركز على أربع قضايا وثيقة الصلة بحقوق الإنسان، وهي حقوق المرأة وحرية التعبير، والنزاهة في النظام القضائي والتسامح الديني.

ومع أن الخطاب الإصلاحى للملك قد فتح هامشاً أوسع لاختلاف الآراء، وسمح بظهور آراء ناقدة للسياسات الحكومية، ما دامت لا تمتد إلى نقد الملك والأسرة الحاكمة، أو تشكل مساساً بالإسلام أو بالمؤسسة الدينية ورجال الدين.

لكن الخطاب الإصلاحى للملك بدأ مفتقراً لإرادة سياسية كافية، كما لقي مقاومة من الأجنحة شديدة المحافظة داخل الأسرة المالكة والمؤسسة الأمنية والمؤسسة الدينية. وتشكل «هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» المعروف بـ«الشرطة الدينية» أداة حيوية لهذه الأجنحة في قمع الحريات الشخصية، وفي تعقب المخالفين لتوجهاتها، وبخاصة داخل الطائفة الشيعية، التي ظل حقها في ممارسة شعائرها، وإقامة احتفالاتها الدينية محل اعتداءات مستمرة، رغماً عن الخطابات الملكية بشأن التسامح الديني، والحوار الوطني بين المذاهب والطوائف المختلفة.

ونظراً لتراجع الضغوط الدولية، فإن الخطاب الإصلاحى للملك لم يتم ترجمته إلى إصلاحات مؤسسية أو تشريعية، بل تزايدت الهجمات في السنوات الخمس الأخيرة على حريات التعبير، وأضحى دعاة الإصلاح والنشطون في رصد انتهاكات حقوق الإنسان أهدافاً ثابتة للاعتقال التعسفي، والتعذيب، والمحاكمات الجائرة، والمنع من السفر. وظلت السلطات تفرض حظراً على إنشاء الأحزاب السياسية، وعلى تأسيس منظمات حقوق الإنسان، بينما حاولت كسب ود المجتمع الدولي، بالسماح بإنشاء منظمه حقوقية، تضم عناصر مقربة من الحكومة، بينهم مسئولون حكوميون وأعضاء بمجلس الشورى، كما أنشئت إدارة حكومية لحقوق الإنسان عرفت باسم هيئة حقوق الإنسان.^١ ومع تزايد المخاوف من انتقال عدوى «ربيع الثورات العربية»، شهد عام ٢٠١١ مزيداً من التشدد المقترن بتصعيد وتأثر القمع تجاه التظاهرات والاحتجاجات الجماعية بالملكة.^٢

١- حول تطورات الوضعية العامة لحقوق الإنسان في المملكة السعودية، انظر: التقارير السنوية الأربعة السابقة التي أصدرها مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان تحت العناوين:

- حقوق الإنسان في العالم العربي ٢٠٠٨: من تصدير الإرهاب لتصدير القمع، تقرير مركز القاهرة الأول، <http://www.cihrs.org/?p=1125>

- حقوق الإنسان في العالم العربي ٢٠٠٩: واحة الإفلات من المحاسبة والعقاب، تقرير مركز القاهرة الثاني، <http://www.cihrs.org/?p=1115>

- حقوق الإنسان في العالم العربي ٢٠١٠: "جذور الثورة"، تقرير مركز القاهرة الثالث، <http://www.cihrs.org/?p=1160>

- حقوق الإنسان في العالم العربي ٢٠١١: "سقوط الحواجز"، تقرير مركز القاهرة الرابع، <http://www.cihrs.org/?p=2536>

- وانظر أيضاً هامش أوسع ومكاسب غير مؤكدة"، هيومان رايتس ووتش، ٢٧ سبتمبر ٢٠١٠ <http://www.hrw.org/reports/2010/09/27-0>

٢- انظر تقرير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان الرابع: حقوق الإنسان في العالم العربي ٢٠١١: «سقوط الحواجز»

<http://www.cihrs.org/?p=2536>

ولم يطرأ خلال العام ٢٠١٢ تحسن على الوضعية المتردية لحقوق الإنسان، بل تزايدت وتاثر القمع، الذي استهدف على وجه الخصوص المدافعين عن حقوق الإنسان والمعارضين السياسيين، كما واصلت السلطات التعامل بصرامة تجاه أشكال التظاهر والاحتجاج السلمي، رغماً عن محدوديتها، وصعدت من قمعها - على وجه الخصوص - للتظاهرات والاحتجاجات من قبل المواطنين الشيعة، الذين ظلوا يعانون سياسات التمييز المنهجي ضدهم، وتقييد حقهم في ممارسة شعائرهم الدينية.

جرى توظيف المحاكم الجنائية المتخصصة والمستحدثة باسم مكافحة الإرهاب، في محاكمة المدافعين عن حقوق الإنسان، ومنتقدي نظام الحكم، والناشطين على شبكة الإنترنت. وتواصلت ممارسات حجب المواقع الإلكترونية التي تخترق التعقيم الإعلامي على الاعتقالات والانتهاكات التي تطال المنخرطين في الاحتجاجات السلمية. كما تتواصل الانتهاكات البشعة داخل السجون ومراكز الاحتجاز، فضلاً عن ممارسات التعذيب البدني والنفسي، مثلما يتواصل تطبيق العقوبات الجسدية الحادة بالكرامة، والتي تشكل انتهاكاً جسيماً للاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب التي سبق للمملكة أن انضمت إليها.

ضغوط متواصلة على مدافعي حقوق الإنسان ودعاة الإصلاح:

انساقاً مع موقفها المتعنت تجاه تأسيس منظمات حقوقية مستقلة، رفضت السلطات في مطلع العام منح ترخيص رسمي لـ «مركز العدالة لحقوق الإنسان»؛ بذريعة عدم توافق أهداف المركز مع لائحة الجمعيات والمؤسسات الخيرية المعمول بها. وقد طعن المؤسسون أمام المحكمة الإدارية على رفض الترخيص لمركز العدالة لحقوق الإنسان.^٣

وقد تقدم وليد أبو الخير رئيس مرصد حقوق الإنسان في السعودية بطلب ترخيص المرصد، لكن بعد رفض طلبه، قام بتسجيل المرصد في كندا، ثم تقدم بعد ذلك للعاهل السعودي بطلب السماح للمرصد بالعمل داخل السعودية إلا أنه لم يتلق رداً بعد.^٤

٣- مؤسسو «العدالة» يعترضون على رفض طلبهم تأسيس مركز لحقوق الإنسان، مركز العدالة لحقوق الإنسان، ٢٣ يناير ٢٠١٢

<http://www.adalacenter.net/?act=artc&id=656>

- مسيرة تسجيل مركز العدالة لحقوق الإنسان، مركز العدالة لحقوق الإنسان،

<http://www.adalacenter.net/index.php?act=sec&pg=43>

٤- الملكة العربية السعودية: رئيس مرصد حقوق الإنسان تحت خطر الاستهداف بعد نجاح عملية تسجيل المنظمة في كندا، ١٦ مايو ٢٠١٢، مركز الخليج لحقوق الإنسان،

<http://www.gc4hr.org/news/view/144>

أما جمعية الحقوق المدنية والسياسية في السعودية «حسم» فكان لها النصيب الأكبر من الانتهاكات؛ فقد أصدرت المحكمة الجزائية المتخصصة في الرياض في ١٠ أبريل حكماً على الناشط محمد صالح البجادي بالسجن أربع سنوات، ومنعه من السفر لمدة خمس سنوات أخرى، عقب اتهامه بالاشتراك في تأسيس جمعية لحقوق الإنسان، وتشويه صورة الدولة في وسائل الإعلام، ودعوة أهالي المعتقلين السياسيين إلى التظاهر والاعتصام، والطعن في استقلالية القضاء، وحياسة كتب ممنوعة. وقد صدر الحكم في جلسة سرية، بعد مرور أكثر من عام على اعتقاله، ودون توفير الضمانات الأساسية للمحاكمة العادلة، وعلى الأخص السماح له بالاتصال بوكيله القانوني.^٥

جدير بالذكر أن السعودية ما زالت تستخدم المحكمة الجزائية المتخصصة -التي أنشئت في ٢٠٠٨ للنظر في قضايا الإرهاب- في محاكمة معارضين سلميين ونشطاء حقوقيين بتهم مُسيئة، دون احترام الإجراءات التي تضمن الحق في محاكمة عادلة، ودون تحديد واضح لحدود اختصاص المحكمة وآلية عملها.^٦

تعرض للمحاكمة أيضاً النشطاء في المنظمة نفسها د. عبد الله الحامد (في ١١ يونيو) ود. محمد القحطاني (في ١٨ يونيو)، بعد اتهامهم بعدد من التهم، بينها الخروج على ولي الأمر، والطعن في القضاء، وإنشاء منظمة بدون ترخيص والمساس بالنظام العام، وتشويه سمعة المسؤولين في الدولة، وزرع بذور الفتنة والشقاق والتحريض على التحلل من الولاء للملك^٧ وتحريض المنظمات الدولية على المملكة. جاء ذلك عقب مشاركة القحطاني في مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة. ومن المتوقع أن يتم النطق بالحكم في الاتهامات المنسوبة للقحطاني والحامد في ١٦ يناير ٢٠١٣،^٨ كما خضع الناشط في المنظمة نفسها د. عبد الكريم يوسف

٥- مدافع سعودي عن حقوق الإنسان يواجه خطر السجن لتعاونه مع مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، مداخلة مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان أمام مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في دورته الـ ٢١، سبتمبر ٢٠١٢ <http://bit.ly/T5j6xk>

٦- المملكة العربية السعودية: الحكم على ناشط حقوقي بالسجن أربع سنوات إثر محاكمة سرية، منظمة العفو الدولية، ١٦ أبريل ٢٠١٢

<http://www.amnesty.org/ar/for-media/press-releases/saudi-arabia-human-rights-activist-sentenced-four-years-jail-following-secr>

٦- هيومان رايتس ووتش: على السعودية إلغاء محكمة الإرهاب، هيومان رايتس ووتش، ٢٨ أبريل ٢٠١٢، <http://www.hrw.org/ar/news/2012/04/27>

٧- يتم استخدام قانون مكافحة جرائم المعلوماتية في مادته السادسة كأساس للاتهام في هذه الجرائم http://www.citc.gov.sa/arabic/RulesandSystems/CITCSyste/Documents/LA__004__%20A__%20Anti-Cyber%20Crime%20Law.pdf

٨- المملكة العربية السعودية- استمرار محاكمة مدافعي حقوق الإنسان البارزين د. محمد القحطاني ود. عبد الله الحامد، مركز الخليج لحقوق الإنسان، ٤ يناير ٢٠١٣

<http://www.gc4hr.org/news/view/311>

الخطر للاستجواب ، ويتوقع أن يتم اتهامه ومحاكمته أيضاً. أما الناشط فوزان الحربي فقد تم منعه من السفر دون سبب قانوني في ٢٢ مايو الماضي ، قبيل سفره لحضور مؤتمر عن حقوق الإنسان^٩. كما منعت السلطات السعودية في يونيو ٢٠١٢ عدداً من الناشطين من السفر ، منهم عبدالمحسن العياشي وممدوح الزايدي وحسين الزايدي ومحمد الحويل ، على خلفية توقيعه ونشرهم بياناً سياسياً صادر من المنظمة نفسها بعنوان «للبعثة الشرعية شروط فلنطالب بها أيها الشعب الكريم»^{١٠}.

وفي ١٢ ديسمبر ، طال الاعتقال الشيخ سليمان الرشودي رئيس جمعية «حسم» بعد ساعات قليلة من نشر محاضرة له بعنوان «حكم المظاهرات والاعتصامات في الشريعة الإسلامية» ، أكد فيها مشروعية التظاهر والاعتصام السلمي من أجل المطالبة بالحقوق^{١١}. بينما تواصل محاكمة الناشط الحقوقي فاضل المناسف ، العضو المؤسس لمركز العدالة لحقوق الإنسان المعتقل منذ أكتوبر ٢٠١١ ، على خلفية اتهامه بالمشاركة في اعتصامات ومسيرات سلمية في بلدة العوامية. تجري المحاكمة أمام المحكمة الجزائية المتخصصة في مكافحة الإرهاب^{١٢}.

- بيان عن وقائع الجلسة العاشرة للمحاكمة السياسية للمطالبين بشروط البيعة الشرعية (سلطة الأمة) وحقوق الإنسان ، جمعية الحقوق المدنية والسياسية في السعودية ، ٣١ ديسمبر ٢٠١٢

http://www.acpra-hr.net/news_view_205.html

٩- مدافع سعودي عن حقوق الإنسان يواجه خطر السجن لتعاونه مع مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ، مداخلة مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان أمام مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في دورته الـ ٢١ ، سبتمبر ٢٠١٢

<http://bit.ly/T5j6xk>

- السلطات السعودية تحاكم ناشطين حقوقيين بتهم من بينها الاشتراك في تأسيس جمعية حقوقية ، وصياغة بيانات صادرة عنها ، المركز الدولي لدعم الحقوق والحريات ، ٤ يوليو ٢٠١٢

<http://www.anhri.net/?p=56117>

المملكة العربية السعودية: منع المدافع عن حقوق الإنسان السيد فوزان الحربي من السفر ، مؤسسة الخط الأمامي ، ٢٢ مايو ٢٠١٢

<http://www.frontlinedefenders.org/ar/node/18449>

١٠- إفادات ميدانية من مرصد حقوق الإنسان في السعودية ، وجمعية الحقوق المدنية والسياسية السعودية .

- للاطلاع على البيان انظر:

http://www.acpra-rights.org/news_view_177.html

١١- السلطات السعودية تعتقل الشيخ سليمان الرشودي رئيس جمعية الحقوق المدنية والسياسية «حسم» ، جمعية الحقوق المدنية والسياسية ، ١٣ ديسمبر ٢٠١٢

http://www.acpra-hr.net/news_view_202.html

- سعودية: اعتقال المحامي والقاضي السابق ، رئيس جمعية الحقوق المدنية والسياسية (حسم) الشيخ سليمان الرشودي وتوقيفه ، مركز الخليج لحقوق الإنسان ، ١٦ ديسمبر ٢٠١٢

<http://gc4hr.org/news/view/300>

١٢- الناشط المناسف يمثل أمام المحكمة في جلسة ثانية ، شبكة راصد الإخبارية ، ١٣ مايو ٢٠١٢

<http://rasid.com/artc.php?id=49293>

أصدرت السلطات قراراً سرياً بمنع الناشط الحقوقي مخلف الشمري من السفر؛ ففي ١٠ أبريل وأثناء عبوره جسر «الملك فهد» في طريقه إلى مملكة البحرين، تم إبلاغه بذلك القرار، وبأنه صدر عقب الإفراج المؤقت عنه بكفاله في فبراير ٢٠١٠، ويسري لمدة عشر سنوات! وكان الشمري قد أودع في السجن في يونيو ٢٠١٠ بسبب آرائه، حيث اتهم في ذلك الوقت بأن كتاباته تزعج الآخرين.^{١٣}

منعت السلطات الناشط وليد سامي أبو الخير رئيس مرصد حقوق الإنسان بالسعودية من السفر، بناء على قرار من وزارة الداخلية في ١٢ مارس، كما تجري محاكمته أيضاً بتهمة ازدراء القضاء، وتشويه سمعة المملكة من خلال إعطاء معلومات كاذبة إلى منظمة دولية.^{١٤} كما يتعرض وليد لاستدعاءات أمنية متتالية للتحقيق معه في نشاطه.^{١٥}

في ١٧ يونيو ٢٠١٢ اعتقلت السلطات الناشط رائف بدوي، وأحالته للمحاكمة بتهمة إنشاء شبكة ليبرالية، وذلك في أعقاب دعوة الشبكة التي أسسها إلى إعلان ٧ مايو، يوماً لليبرالية في السعودية والتدوين والكتابة عن الليبرالية.^{١٦} وخلال محاكمته أعادت المحكمة الجزئية في جدة تكييف الاتهام الموجه إليه، حيث اتهمته بالإساءة للإسلام والخروج على طاعة ولي الأمر؛ ثم عادت في جلستها بتاريخ ١٧ سبتمبر لتقرر إحالته إلى محكمة أعلى -هي المحكمة العامة بجدة- بعد أن وجهت إليه تهمة الردة، وطلبت منه التوبة حتى لا يعاقب بالإعدام،

١٣- زيادة مقلقة للقمع والهجوم على المجتمع المدني في منطقة الخليج» مداخلة مكتوبة لمركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان أمام مجلس حقوق الإنسان في جلسته ٢١ تحت البند ٤، «، سبتمبر ٢٠١٢

<http://bit.ly/QzMOgh>

- الناشط الحقوقي والكاتب الشيخ مخلف الشمري ممنوع من السفر لمدة عشر سنوات، المركز الدولي لدعم الحقوق والحريات،

http://www.icsrf.org/index.php?option=com_content&view=article&id=161:2012-04-10-10-59-15&catid=43:saudi-arabia&Itemid=135

- الحرية المكبلة، تقرير شهري مارس وأبريل ٢٠١٢، مركز العدالة لحقوق الإنسان، مايو ٢٠١٢
<http://www.adalacenter.net/?act=artc&id=663>

١٤- زيادة مقلقة للقمع والهجوم على المجتمع المدني في منطقة الخليج، مداخلة مكتوبة لمركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان أمام مجلس حقوق الإنسان في جلسته ٢١ تحت البند ٤، مصدر سابق.

-الحرية المكبلة، مصدر سابق

١٥-إفادات ميدانية من مرصد حقوق الإنسان في السعودية.

١٦- زيادة مقلقة للقمع والهجوم على المجتمع المدني في منطقة الخليج، مصدر سابق.

- على النظام السعودي التوقف فوراً عن ملاحقة نشاطهم بتهمة مزيفة، الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، ٢٦ يونيو ٢٠١٢

<http://www.anhri.net/?p=55783>

-السلطات السعودية تحاكم ناشطين حقوقيين بتهمة من بينها الاشتراك في تأسيس جمعية حقوقية، وصياغة بيانات صادرة عنها، المركز الدولي لدعم الحقوق والحريات، ٤ يوليو ٢٠١٢

<http://www.anhri.net/?p=56117>

- للاطلاع على موقع الشبكة الليبرالية التي أسسها رائف بدوي انظر:

<http://www.humanf.org:8686/vb/>

وهو ما رفضه رائف بدوي .^{١٧}

التعذيب:

تستخدم السلطات الأمنية التعذيب ضد المعتقلين ، وذلك بالضرب بالخرطوم والأسلاك على الأيدي والأرجل ، والصعق بالكهرباء في الأماكن الحساسة ، والإجبار على الوقوف لساعات طويلة ، والأيدي مرفوعة لأعلى . وتستخدم هذه الأساليب أثناء التحقيق لانتزاع الاعترافات بالإكراه .^{١٨} كما تستخدم أساليب التعذيب النفسي ، كالتهديد بالاغتصاب ، أو سب ذويهم أو معتقدات الشيعة منهم .^{١٩} وتبدو آثار التعذيب على أغلب من يتم الإفراج عنهم .^{٢٠} فضلاً عن انخفاض وزنهم .^{٢١} من أبرز هذه الحالات موسى جعفر المبيوق الذي تعرض لتعذيب جسدي ونفسي عنيف ، مما سبب له حالة من الهذيان والهزال .^{٢٢}

كما تعرض نذير الماجد للضرب والصفع واللكم في وجهه ، والركل في جميع أجزاء جسمه ، وجلده بألة حادة على ظهره ، وإجباره على الوقوف في وضع مؤلم لأربع ساعات وذراعه مرفوعتان وقدماه مكبلتان ، كما كان رجال الأمن يضربون رأسه بالحائط .^{٢٣} وتعرض حسين السليمان للضرب على يد ضابط عقب وصوله إلى المديرية العامة للمباحث أوائل العام ، وهو مكبل اليدين والقدمين؛ مما أدى إلى كسر ساقه اليسرى . وهدده الضابط بكسر ساقه الأخرى .^{٢٤}

١٧- السعودية: محرر موقع إلكتروني يواجه عقوبة الإعدام ، هيومان رايتس ووتش ، ٢٢ ديسمبر ٢٠١٢
<http://www.hrw.org/ar/news/2012/12/22>

١٨- الحرية المكبله ، مرجع سبق ذكره .

١٩- المملكة العربية السعودية: خنق أصوات المعارضين في المنطقة الشرقية ، منظمة العفو الدولية ،
<http://www.amnesty.org/ar/library/asset/MDE23/011/2012/ar/262d7800-5032-4a9f-880f-31dc8f337a90/mde230112012ar.pdf>

٢٠- الحرية المكبله ، مرجع سبق ذكره .

٢١- المعتقل موسى جعفر المبيوق يتعرض للتعذيب الجسدي والنفسي ، لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان في شبه الجزيرة العربية ، ١٢ مايو ٢٠١٢
<http://www.cdhrp.net/defaa/index.php?sec=V1d4a1IySm5QVDA9&sub=V1cweFYwMHUak5RVkRBOQ==&r=000/0000125814FB378D73275F/00000004/0000125814FB378D73275F/0000002C3E2B1D55CF1BE2A01E60C0E52162621C7D1&id=5546&act=show&Sectyp=147>

٢٢- المرجع السابق .

٢٣- المملكة العربية السعودية: خنق أصوات المعارضين في المنطقة الشرقية ، مرجع سبق ذكره .

٢٤- المرجع السابق .

<http://www.amnesty.org/ar/library/asset/MDE23/011/2012/ar/262d7800-5032-4a9f-880f-31dc8f337a90/mde230112012ar.pdf>

عقب اعتقال مجموعة من الإثيوبيين في ١٥ ديسمبر ٢٠١١، على خلفية صلاتهم في بيت أحدهم أثناء مناسبة دينية مسيحية، جرى ترحيل النساء منهم إلى سجن بريمان، حيث أُجبرن على خلع ملابسهن، والكشف عليهن بواسطة ضابطة شرطة في الأماكن الحساسة، بدعوى البحث عن مواد غير قانونية مخبأة داخل الجسد، كما تم إجبارهن على البصم على وثيقة، دون أن يُسمح لهن بقراءتها، وذلك لإدانتهم بـ”الاختلاط“ برجال دون أن يكونوا متزوجين.^{٢٥}

رغم الحظر الدولي للعقوبات الحاطة بالكرامة الإنسانية بموجب الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب -التي انضمت إليها المملكة العربية السعودية- فإن تطبيق عقوبات الجلد يتواصل. وقد صدر حكم قضائي على المواطنة المصرية نجلاء وفا بالجلد ٥٠٠ جلدة، وبالحبس لمدة ٥ سنوات في مايو الماضي. وكانت قد احتجزت تعسفاً دون محاكمة لمدة سنة و٨ أشهر، ولم يقدم لها دعم قانوني حسبما أفادت منظمات حقوقية حتى صدور الحكم. وقد تقدمت نجلاء بالظن أمام محكمة الاستئناف التي أسقطت العقوبة؛ لعدم وجود أسباب تدينها. وبعد إعادة محاكمتها أيدت المحكمة الحكم الصادر بحقها، وقد تعرضت داخل السجن لسوء المعاملة، كما حرمت من الزيارات، ومن الاتصال بعائلتها ٦ أشهر كاملة.^{٢٦}

يواجه المحامي المصري أحمد الجيزاوي احتمال صدور حكم بالإعدام بحقه، عقب اتهام السلطات بحيازته مواد مخدرة محظورة عند وصوله لمطار جدة في ١٧ أبريل الماضي، وكانت مخاوف قد ثارت خشية أن تكون الإجراءات المتخذة بحقه على صلة برفعه دعوى أمام القضاء المصري للمطالبة بإطلاق سراح مصريين معتقلين بالملكة، اختصم فيها العاهل السعودي.^{٢٧}

٢٥- السعودية: توقيف مسيحيين في صلاة خاصة، هيومان رايتس ووتش، ٣١ يناير ٢٠١٢
<http://www.hrw.org/ar/news/2012/01/30-0>

٢٦- السعودية: الكرامة تناشد الأمم المتحدة التدخل لدى السعودية لوقف استمرار جلد مواطنة مصرية، مؤسسة الكرامة لحقوق الإنسان، ٨ أغسطس ٢٠١٢

http://ar.alkarama.org/index.php?option=com_content&view=article&id=4504:2012-08-06-13-23-36&catid=146:ak-com-sau&Itemid=50

٢٧- الجيزاوي يؤكد براءته، ويتهم الادعاء السعودي بـ«التلفيق»، لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان في شبه الجزيرة العربية، ٦ سبتمبر ٢٠١٢،

<http://www.cdhrp.net/defaa/index.php?sec=V1d4a1IySm5QVDA9&sub=V1cweFYwMHUak5RVkRBOQ==&r=000AD/000043545083E8B1707DE/0000000F5AB1D73D3641209203FF0C3301/000043545083E8B1707DE/000000BCBEC/000043545083E8B1707DE/0000000695&id=5875&act=show§yp=147>

- السعودية: اعتقال المحامي والناشط الحقوقي المصري أحمد الجيزاوي فور وصوله مطار جدة، مؤسسة الكرامة لحقوق الإنسان، ١٨ أبريل ٢٠١٢

http://ar.alkarama.org/index.php?option=com_content&view=article&id=4422:2012-04-19-15-32-05&catid=146:ak-com-sau&Itemid=50

الحق في التجمع السلمي؛

ظلت السلطات تحتجز مئات الأشخاص خلال حملاتها الأمنية ضد المشاركين في التظاهرات، التي بدأت تعرف طريقها للمملكة منذ ٢٠١١ . وقدرت تقارير صادرة في أبريل أعدادهم بنحو ٦٠٠ شخص، أمضى بعضهم أكثر من ٦ أشهر في السجن، دون توجيه اتهام أو تحويل للمحاكمة. وحرّم عدد كبير منهم من تلقي الزيارات على الرغم من مضى فترة طويلة على اعتقالهم، بينما جرى فصل ما لا يقل عن ٣٣ شخصاً من وظائفهم.^{٢٨} حيث يتعرض من ينخرط في أعمال الاحتجاج لخطر مواجهة تدابير انتقامية بالفصل من العمل أو تخفيض الرواتب.^{٢٩}

جدير بالذكر أنه في يناير ٢٠١٢ تم تعميم وثيقتين صادرتين عن وزارة الداخلية تبيحان اتخاذ تدابير تأديبية تؤدي إلى فصل الموظف العام الذي يوجه اللوم والانتقاد إلى سياسة الدولة، «كما تنص إحداها على «توعية موظفي الهيئات بمسئولياتهم وواجباتهم الوظيفية والالتزام بعدم نشر أو إصدار أو توقيع بيانات أو خطابات تناهض سياسة الدولة، أو تتعارض مع أنظمتها الأساسية»، وعلى «أن تباشر الإجراءات النظامية للمطالبة بفصل الموظف أمام الجهة المختصة وفقاً للنظام الوظيفي الذي يخضع له الموظف». وقد تم استخدام هذه التعليمات ضد كل من شارك في التظاهرات أو التجمعات السلمية.^{٣٠}

كان أغلب القمع هذا العام موجهاً للتظاهرات التي قام بها الشيعة في المنطقة الشرقية؛ الأمر الذي أدى لمقتل متظاهرين، مثلما حدث في تظاهرة في ١١ فبراير، حيث قتل زهير السعيد الذي سقط في بلدة العوامية برصاص الشرطة، وذلك عقب تدخل مدرعاتها أثناء تفريق مسيرة، احتجاجاً على وفاة منير الميداني في المستشفى عقب إصابته في ٩ فبراير.^{٣١} وقد

٢٨- الحرية المكيلة، مرجع سبق ذكره.
- طبقاً لمركز عدالة لحقوق الإنسان وصل عدد المعتقلين من الأطفال حتى منتصف أغسطس ٢٤ طفلاً. للمزيد انظر:

<http://www.adalacenter.net/?act=artc&id=688>

٢٩- المملكة العربية السعودية : خنق أصوات المعارضين في المنطقة الشرقية، مرجع سبق ذكره.

٣٠- المرجع السابق.

٣١- قوات الكيان السعودي تقتل الشاب منير الميداني، لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان في شبه الجزيرة العربية، ١٠ فبراير ٢٠١٢

<http://www.cdhrap.net/defaa/index.php?sec=V1d4a1IySm5QVDA9&sub=V1cweFYwMHIUak5RVkRBOQ==&tr=000EC19D4/000067525083F19729674/00000000C270EA10C7D7DE05DA3/000067525083F19729674/000000041EA2B1791EB&id=5238&act=show&Sectyp=147>
- استشهاد شاب ثمان من العوامية على يد قوات الأمن، لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان في شبه الجزيرة العربية، ١٠ فبراير ٢٠١٢

<http://www.cdhrap.net/defaa/index.php?sec=V1d4a1IySm5QVDA9&sub=V1cweFYwMHIUak5RVkRBOQ==&tr=000A3A/000061675083F2895FC2D/00000000A40D42272EC3C710DB/000061675083F2895FC2D/00000000FB/000061675083F2895FC2D/0000000197C524AF5470&id=5240&act=show&Sectyp=147>

شهدت القرية ذاتها في ٩ يوليو احتجاجاً على اعتقال "نمر باقر النمر" أحد أبرز الرموز الدينية الشيعية، وتصدت الشرطة للتظاهرة، واستخدمت الرصاص الحي لتفريق المتظاهرين؛ مما أدى لوفاة اثنين، وإصابة العشرات.^{٣٢}

وفي ٢٦ يوليو أصيب عشرات المتظاهرين في القطيف، حين استخدمت الشرطة الرصاص الحي لتفريق تجمع سلمي آخر داعم للنمر. وقد اعتقل محمد الشاخوري الناشط الذي كان ضمن قائمة تضم ٢٣ من الأشخاص المطلوب القبض عليهم على خلفية مشاركتهم في تظاهرات العام الماضي.^{٣٣}

في ١٧ سبتمبر حكمت المحكمة الجزائية في القطيف بسجن وجلد ثلاثة من المتظاهرين بتهمة المشاركة في تجمعات مناهضة للدولة.^{٣٤}

وفي ١٣ يوليو اعتقلت ١٠ نساء من عائلة المعتق، أثناء احتجاجهن سلمياً على استمرار وجود معتقلين من أسرتهن، وقد أفرج عن المعتقلات لاحقاً عدا طفلتين في العائلة؛ حيث أصدرت جهة التحقيق أمراً بإيقافهن وترحيلهن إلى إحدى دور رعاية الأطفال (الأحداث) في الرياض دون إبلاغ أهلهن! كما تم التحقيق معهن دون حضور وكيل أو محام، ورفض مدير فرع هيئة التحقيق والادعاء العام الإفراج عنهن بكفالة، بل حرمن من الزيارة أو الاتصالات.^{٣٥}

وفي ٧ مارس أصيب عدد كبير من الطالبات في جامعة الملك خالد بمدينة أبها جنوب المملكة، وذلك خلال تفريق احتجاج لهن للمطالبة بضرورة تحسين بيئة التعليم، وذلك عقب تدخل

٣٢- يتعين على السلطات السعودية توجيه تهمة إلى رجل دين معارض معتقل أو إطلاق سراحه، منظمة العفو الدولية، ١٠ أغسطس ٢٠١٢

<https://www.amnesty.org/ar/news/saudi-arabia-must-charge-or-release-detained-dissident-cleric-2012-08-09>

٣٣- إصابة عدد من المحتجين إثر تفريق الأمن تجمعا في القطيف، لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان في شبه الجزيرة العربية، ٢٨ يوليو ٢٠١٢

<http://www.cdhrp.net/defaa/index.php?sec=V1d4a1IySm5QVDA9&sub=V1cweFYwMHIUak5RVkrBOQ==&r=000C2F/00006375501FCB29F1543/0000000FD720F72A0BD35C5DFAD42FF4A794906ABA4&id=5761&act=show&Sectyp=147>

٣٤- مركز الشرق يطالب السلطات السعودية بالكف عن المحاكمات على خلفية التظاهر السلمي، مركز الشرق لحقوق الإنسان، ٢٠ سبتمبر ٢٠١٢،

http://alsharqcenter.com/news/local_news/675

٣٥- اعتقال ٨ نساء من عائلة «المعتق» بعد تظاهرن للإفراج عن ذويهن، لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان في شبه الجزيرة العربية، ٢٥ يوليو ٢٠١٢

<http://www.cdhrp.net/defaa/index.php?sec=V1d4a1IySm5QVDA9&sub=V1cweFYwMHIUak5RVkrBOQ==&r=000B/000038475011126214276/000000071D50A07306BB4A7314D5AF734127547D5EB60&id=5754&act=show&Sectyp=147>

دوريات الأمن وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لمنعهن من الاحتجاج.^{٣٦} وفي ١٤ سبتمبر اعتقلت الشرطة عدداً من المتظاهرين المحتجين على الفيلم المسئ للرسول في بريدة (القصيم شمال شرق الرياض)، وقد أفرج عنهم بعد ثلاثة أيام.^{٣٧}

وفي ٧ أكتوبر أصدرت إحدى المحاكم أحكاماً بحق ١٥ شخصاً كانوا قد اتهموا بالتحريض على الفوضى والفتنة والتجمع بصورة غير قانونية، على خلفية مشاركتهم في تظاهرة احتجاجية في ٢٣ سبتمبر أمام سجن «الطرفية» في القصيم وسط السعودية، للمطالبة بالإفراج عن أقارب لهم محتجزين لفترات طويلة. وتضمنت الأحكام عقوبات نافذة بالحبس لفترات تتراوح بين ٣ و١٥ عاماً، فضلاً عن عقوبات موقوفة التنفيذ تتضمن الجلد من ٥٠ إلى ٩٠ جلدة، والحبس فترات تتراوح بين شهرين وخمسة أشهر.^{٣٨}

وفي ٢٠ نوفمبر ألقى قوات الأمن القبض على ١٥ مواطناً، نظموا وقفة احتجاجية أمام مقر هيئة حقوق الإنسان بالعاصمة، للمطالبة بالإفراج عن ذويهم من المحتجزين دون محاكمة. وقد جرى الاعتداء على المحتجين بالضرب والركل، قبل اقتيادهم إلى إدارة التحريات والبحث الجنائي لاستجوابهم. وكانت قوات الأمن قد احتجزت أيضاً في تلك الواقعة ٢٢ من النساء والأطفال من المشاركين في الوقفة الاحتجاجية، وأفرج عن النساء والأطفال لاحقاً، بعد إجبارهم على التوقيع على تعهدات بالامتناع عن المشاركة في مثل هذه الوقفات.^{٣٩}

٣٦- قوات الأمن السعودية تجتاح كليتي التربية والآداب بجامعة الملك خالد بمدينة أبها، لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان في شبه الجزيرة العربية، ١٠ مارس ٢٠١٢

<http://www.cdhrp.net/defaa/index.php?sec=V1d4a1IySm5QVDA9&sub=V1cweFYwMHIUak5RVkRBOQ==&r=00015CFB4417A3717C/000053004F74470604D92/000000022F70FCEC7B355B271D7E90D&id=5342&act=show&Sectyp=147>

السعودية تحقيق في إصابة عدد من الطالبات الجامعيات تظاهرن لتحسين ظروفهن، بي بي سي، ٨ مارس ٢٠١٢
http://www.bbc.co.uk/arabic/middleeast/2012/03/120304_saudi_women_demo.shtml

٣٧- السلطات الأمنية تعتقل متظاهرين بتهمة نصره الرسول "صلى الله عليه وآله" في بريدة، لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان في شبه الجزيرة العربية، ١٦ سبتمبر ٢٠١٢

<http://www.cdhrp.net/defaa/index.php?sec=V1d4a1IySm5QVDA9&sub=V1cweFYwMHIUak5RVkRBOQ==&r=0002F640/00004520505B05E715295/00000005756D5A43D2AE11F755F3BFDA412A15E9D&id=5902&act=show&Sectyp=147>

٣٨- السعودية - يجب الكف عن ملاحقة المتظاهرين السلميين أمام القضاء، ٢٨ أكتوبر ٢٠١٢
<http://www.hrw.org/ar/news/2012/10/28>

- على المملكة العربية السعودية أن توقف محاولات وأد الاحتجاجات السلمية، منظمة العفو الدولية، ٢١ أكتوبر ٢٠١٢
<http://www.amnesty.org/ar/for-media/press-releases/saudi-arabia-must-halt-attempts-stifle-peaceful-protest-2012-10-16>

٣٩- يتعين على السعودية الإفراج عن المحتجين السلميين المحتجزين أو توجيه التهم إليهم، منظمة العفو الدولية، ٢٩ نوفمبر ٢٠١٢
<http://www.amnesty.org/ar/news/saudi-arabia-must-release-or-charge-detained-peaceful-protesters-2012-11-28>

وتقدر مصادر حقوقية في نهاية العام أن ١٧٥ شخصا، بينهم ٢٢ طفلاً لا يزالون رهن الاحتجاز بسجون المملكة، على خلفية ملاحقة المشاركين في التظاهرات السلمية. كما تقدر أعداد القتلى جراء قمع التظاهرات منذ مارس ٢٠١١ وحتى نهاية ٢٠١٢ بما لا يقل عن ١٥ قتيلاً.^{٤٠}

القمع المتزايد في مواجهة الحراك الشيعي:

مازالت الأقليات الشيعية والإسماعيلية^{٤١}، تتعرض للعديد من القيود التعسفية على ممارساتها للحرية الدينية، كما تخضع لتمييز رسمي في الوظائف الحكومية والتعليم، ولا يتولى أي شيعي أياً من المناصب العليا الحكومية أو الأمنية، ولا يمثل الطائفة الشيعية والإسماعيلية سوى ستة أعضاء من ١٥٠ عضواً في مجلس الشورى، كما تتعرض إلى المضايقات والاعتقال والاحتجاز لأسباب دينية، مثل التجمع، أو استخدام مكبرات الصوت خارج الحسينيات، أو المشاركة في الاحتفالات الدينية ومواكب العزاء. وفي يناير ٢٠١٢ حدثت اشتباكات بين الشرطة ومجموعة من الشيعة في القطيف أثناء احتفالية دينية، نتج عنها مقتل شيعي وإصابة ٣ بجراح واعتقال عدد آخر منهم^{٤٢}. وفي ٣ أغسطس أطلقت الشرطة النار على عدد من المواطنين من أهالي القطيف أثناء مشاركتهم في الاحتفالات الدينية التي قام بها الشيعة في ذكرى ميلاد الإمام الحسن بن علي بن أبي طالب، مما أدى إلى مقتل حسين يوسف القلاف^{٤٣}.

وفي ٩ يوليو اعتقلت السلطات رجل الدين المعروف الشيخ نمر باقر النمر، بعد مطاردته من قبل دوريات أمنية في شوارع بلدة العوامية في محافظة القطيف. وقد أدى إطلاق النار عليه أثناء المطاردة إلى ارتطام السيارة التي يستقلها النمر بجدار أحد المنازل، مما أدى إلى إصابته^{٤٤}. وقد جرى اعتقاله بسبب آرائه النقدية التي صرح بها تجاه النظام السعودي وانتشار

٤٠- مركز العدالة يصدر إحصائية جديدة عن المعتقلين، مركز العدالة لحقوق الإنسان، ٣١ ديسمبر ٢٠١٢
<http://www.adalacenter.net/?act=artc&id=705>

٤١- تتركز الطائفة الشيعية في المنطقة الشرقية، أما الإسماعيلية فتتركز في مدينه جيزان في المنطقة الجنوبية، وتتراوح أعداد المنتميين للطائفتين بين ١٠ و ١٥٪ من سكان المملكة.

42- Annual report of the United States Commission on International Religious Freedom 2012، United States Commission on International Religious Freedom

[http://www.uscirf.gov/images/Annual%20Report%20of%20USCIRF%202012\(2\).pdf](http://www.uscirf.gov/images/Annual%20Report%20of%20USCIRF%202012(2).pdf)

٤٣- قوات الكيان السعودي تقتل الشاب حسين يوسف القلاف، لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان في شبه الجزيرة العربية، ٤ أغسطس ٢٠١٢

<http://www.cdhrp.net/defaa/index.php?sec=V1d4a1IySm5QVDA9&sub=V1cweFYwMHIUak5RVkRBOQ==&r=000C2F/00006375501FCB29F1543/0000000FD720F72A0BD35C5DFAD42FF4A794906ABA4&id=5791&act=show&Sectyp=147>

٤٤- السلطات السعودية تعتقل الشيخ نمر باقر النمر، لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان في شبه الجزيرة العربية، ٩ يوليو ٢٠١٢

فيديو ينتقد فيه النمر الأسرة الحاكمة.^{٤٥}

كما نفذت فرق أمنية مدهامات في بلدة القديح في ٢٥ يناير، واعتقلت ٩ أشخاص من الشيعة، بينهم مسنونون في الستينات من العمر. وقد أحالت الشرطة المعتقلين-باستثناء المسنين الذين أفرج عنهم- إلى المباحث العامة حيث اتهمتهم الحكومة بإطلاق النار على دوريات شرطة ورجال أمن.^{٤٦} وفي ١٠ سبتمبر طوقت مدرعات الأمن بلدة العوامية في محافظة القطيف، في إطار حملة لملاحقة الشباب الشيعة المطلوب القبض عليهم ضمن قائمة "٢٣ مطلوباً" التي أعدتها وزارة الداخلية. واقترن ذلك بإطلاق نار متبادل، مما أدى إلى إصابة أربعة مواطنين، وتضرر ممتلكات لبعض المواطنين الشيعة، واعتقال عدد منهم، وإصابة سيارتين بطلقات نارية، نتج عنه مقتل سائق إحدى السيارتين. وقد وقعت هذه المصادمات والمدهامات بعد يومين من تصريح وزير داخلية عن قرب القضاء على ما وصفه بالفتنة الضالة في القطيف !!!^{٤٧}

وقد اعتقلت السلطات عدداً من المواطنين أثناء توجيههم خارج المملكة؛ ففي ١٤ مارس اعتقل الشيعي السيد مرتضى هاشم الموسوي، عند منفذ الخفجي حينما كان في طريقه إلى الكويت^{٤٨}.

<http://www.cdhrp.net/defaa/index.php?sec=V1d4a1IySm5QVDA9&sub=V1cweFYwMHIUak5RVkRBOQ==&r=000/0000523450111307439D4/0000000D19AB169072691DA50CB2CE1F/0000523450111307439D4/0000000A70E69A7EE/0000523450111307439D4/0000000/0000523450111307439D4/00000003&id=5677&act=show&Sectyp=147>

٤٥- لمشاهدة فيديو الخطاب:

<http://www.youtube.com/watch?v=M3gsr-8TFNw>

٤٦- قوات الكيان السعودية الأمنية تعتقل ٩ مواطنين شيعة في بلدة القديح، لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان في شبه الجزيرة العربية، ٢٥ يناير ٢٠١٢،

<http://www.cdhrp.net/defaa/index.php?sec=V1d4a1IySm5QVDA9&sub=V1cweFYwMHIUak5RVkRBOQ==&r=000E576F2/000062944F252B3591A70/0000000AD4EE2977F4E1E7F4067/000062944F252B3591A70/00000006B4F4303F6/000062944F252B3591A70/00000002&id=5192&act=show&Sectyp=147>

٤٧- قوات الأمن تقتحم بلدة العوامية وتطلق النار عشوائياً وتقتل سائفاً بنجلاديشياً، لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان في شبه الجزيرة العربية، ١١ سبتمبر ٢٠١٢.

<http://www.cdhrp.net/defaa/index.php?sec=V1d4a1IySm5QVDA9&sub=V1cweFYwMHIUak5RVkRBOQ==&r=0001A02A7F765E169F/00006090505B25883A12B/00000005/00006090505B25883A12B/00000009FBC3672CBEE5/00006090505B25883A12B/0000000D4A5321C&id=5889&act=show&Sectyp=147>

٤٨- السلطات السعودية تعتقل الشاب الشيعي السيد مرتضى هاشم الموسوي، لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان في شبه الجزيرة العربية، ١٤ مارس ٢٠١٢

<http://www.cdhrp.net/defaa/index.php?sec=V1d4a1IySm5QVDA9&sub=V1cweFYwMHIUak5RVkRBOQ==&r=00015CFB4417A3717C/000053004F74470604D92/000000022F70FCEC7B355B271D7E90D&id=5360&act=show&Sectyp=147>

وفي ٢٥ مارس اعتقل ياسر الشيوخ أثناء توجهه لدولة الإمارات في مركز البطحاء الحدودي ، وقد أفرج عنه في مطلع أبريل.٩، وقد اتهمتهم السلطات الأمنية بالمشاركة في المسيرات السلمية التي خرجت سابقاً في مدينة القطيف .

في ١٨ مارس اعتقلت الشرطة في مدينة القطيف لاعب الكرة الشيعي أحمد سمير القصلة.٥٠ وفي ٢٢ مارس اعتقل الشاب الشيعي عبد الله عيسى المياد على خلفية مشاركته في مظاهرات سلمية بالقطيف . وبحسب إفادات ميدانية فقد أفرج عنه في ١٥ أكتوبر.٥١

ومن ناحية أخرى تعرض عدد من الشيعة للاعتقال أو المحاكمة، جراء استخدامهم حقهم في التعبير عن الرأي حيث اعتقلت السلطات في مارس الطفل جعفر صادق الصادق، والشاب حيدر حسن المحل من أهالي الربيعية، وذلك بتهمة كتابة الشعارات المؤيدة لحقوق الشيعة على الجدران وعلى الأرصفة، وقد أفرج عن الطفل في ٢١ مايو، في حين بقى حيدر رهن الاعتقال بسجن المباحث العامة بالدامام.٥٢ كما أصدرت المحكمة الجزائية بالقطيف حكماً جائراً على أحد المواطنين «منير عادل القريش» من أهالي مدينة صفوى بالسجن ثمانية أشهر وغرامة مالية قدرها عشرة آلاف ريال، وذلك بتهمة المساس بأمن الدولة، وذلك من خلال إرساله رسالة تليفونية في ذكرى اليوم الوطني السعودي، تتضمن تعاطفه مع الشعب

٤٩- سلطات الكيان السعودي تعتقل الشاب ياسر الشيوخ، ، لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان في شبه الجزيرة العربية، ٢٨ مارس ٢٠١٢

<http://www.cdhrap.net/defaa/index.php?sec=V1d4a1IySm5QVDA9&sub=V1cweFYwMHIUak5RVkRBOQ==&r=00015CFB4417A3717C/000053004F74470604D92/000000022F70FCEC7B355B271D7E90D&id=5378&act=show&Sectyp=147>

٥٠- اعتقال لاعب نادي الترجي الشاب الشيعي أحمد سمير القصلة، لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان في شبه الجزيرة العربية، ١٩ مارس ٢٠١٢

<http://www.cdhrap.net/defaa/index.php?sec=V1d4a1IySm5QVDA9&sub=V1cweFYwMHIUak5RVkRBOQ==&r=00015CFB4417A3717C/000053004F74470604D92/000000022F70FCEC7B355B271D7E90D&id=5366&act=show&Sectyp=147>

٥١- السلطات السعودية تعتقل المواطنين الشيعيين أحمد الداوود وعبد الله عيسى المياد، لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان في شبه الجزيرة العربية، ٢٤ مارس ٢٠١٢،

<http://www.cdhrap.net/defaa/index.php?sec=V1d4a1IySm5QVDA9&sub=V1cweFYwMHIUak5RVkRBOQ==&r=000369/0000112444F7062DACC525/000000060E1D/0000112444F7062DACC525/0000000E69/0000112444F7062DACC525/00000007BD2C165F90A74FA/0000112444F7062DACC525/000000053F99A7BC&id=5369&act=show&Sectyp=147>

٥٢- اعتقال المواطنين جعفر صادق الصادق وحيدر حسن المحل، لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان في شبه الجزيرة العربية، ١٢ مارس ٢٠١٢

<http://www.cdhrap.net/defaa/index.php?sec=V1d4a1IySm5QVDA9&sub=V1cweFYwMHIUak5RVkRBOQ==&r=00015CFB4417A3717C/000053004F74470604D92/000000022F70FCEC7B355B271D7E90D&id=5352&act=show&Sectyp=147>

البحريني ودعمه لهم^{٥٣}. وفي سياق آخر في ٣ أبريل ٢٠١٢ قامت السلطات بهدم مسجد بالخبر في المنطقة الشرقية، بحجة عدم موافقة الجهات الرسمية على بنائه رغم وجوده منذ ما يقارب أربعة عقود^{٥٤}.

وقبل نهاية العام، أصدرت محكمة سعودية في ١٦ ديسمبر حكماً بالسجن لمدة ٣ سنوات بحق رجل الدين الشيعي المعروف، الشيخ توفيق العامر، الذي اعتقل قبل أكثر من ١٧ شهراً على خلفية دعواته الإصلاحية المتكررة إلى قيام ملكية دستورية، وإطلاق الحريات الدينية، وإنهاء التمييز الطائفي. وبحسب مستشاره القانوني فقد كان من المتوقع الإفراج عن موكله الشيخ العامر، إذا ما قبل التوقيع على تعهد بالامتناع عن الخطابة، وهو ما رفضه. وقد تضمن الحكم الصادر بحق العامر حظر سفره لمدة ٥ سنوات ومنعه من الخطابة^{٥٥}.

حرية التعبير:

بعد نحو عام من اعتقال خالد الجهني في ١١ مارس ٢٠١١ أحيل إلى المحكمة الجزائية المتخصصة في ٢٢ فبراير، رغم أنها مختصة بالنظر في التهم المتعلقة بقضايا الإرهاب، حيث اتهم بالمشاركة في التظاهرات، والتواصل مع وسائل إعلاميه أجنبية مما يسئ لسمعة المملكة^{٥٦}. وفي ٢٢ فبراير اعتقل الشاعر والمصور الفوتوغرافي حبيب علي المعاتيق من مقر عمله في القطيف، وذلك بسبب إشرافه على "شبكة فجر الثقافية"، والتي أغلقت أيضاً يوم اعتقاله، بسبب نشرها أخباراً وصوراً عن أعمال الاحتجاج في منطقة القطيف^{٥٧}.

٥٣- محكمة القطيف تصدر حكماً جائراً على المواطن الشيعي منير عادل القرشي، لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان في شبه الجزيرة العربية، ١٩ مارس ٢٠١٢
<http://www.cdhrp.net/defaa/index.php?sec=V1d4a1IySm5QVDA9&sub=V1cweFYwMHIUak5RVkRBOQ==&r=00015CFB4417A3717C/000053004F74470604D92/000000022F70FCEC7B355B271D7E90D&id=5364&act=show&Sectyp=147>

٥٤- الحرية المكيلة، مرجع سبق ذكره.

٥٥- محكمة سعودية تقضي بسجن الشيخ العامر ثلاث سنوات، شبكة راصد الإخبارية، ١٧ ديسمبر ٢٠١٢
<http://208.78.41.208/artc.php?id=51718>

- الحكم بسجن توفيق العامر ٣ سنوات وحظر سفره ٥ أعوام، إسلام تايمز، ١٧ ديسمبر ٢٠١٢
<http://www.islamtimes.org/vdcjx8e8huqe8vz.3ffu.html>

٥٦- السعودية: محاكمة أحد المحتجين في الرياض «غير مبررة على الإطلاق»، منظمة العفو الدولية، ٢٢ فبراير ٢٠١٢

<http://www.amnesty.org/ar/news/saudi-arabia-trial-riyadh-protester-utterly-unwarranted-2012-02-22>

٥٧- الأمن السعودي يعتقل الشاعر والمصور الفوتوغرافي حبيب علي المعاتيق، مركز الدفاع عن الحريات الإعلامية والصحفية في الشرق الأوسط (سكايز)، ٢٨ فبراير ٢٠١٢،

<http://www.anhri.net/?p=49766>

وفي اليوم التالي اعتقل حسين مالك السالم المصور ومدير الموقع الإخباري ذاته، حيث نقل إلى سجن الدمام.^{٥٨} وقامت السلطات أيضاً بحجب الموقع الإلكتروني «الفجر».^{٥٩} وفي ٢٥ فبراير اعتقلت الشرطة في مدينة الطائف غربي البلاد الصحفي جلال محمد آل جمال مدير الموقع الإلكتروني «العوامية»، حيث وجهت إليه تهمة المعارضة، والتحريض على إسقاط الدولة، وذلك عقب تغطية الموقع للتظاهرات في المنطقة الشرقية. وقامت السلطات بتعطيل الموقع الإلكتروني.^{٦٠}

وأصدرت السلطات أمراً بمنع الكاتب الصحفي حمزة كاشغري من الكتابة في الصحف والمجلات السعودية، وذلك بعد تغريدة كتبها على تويتر، اعتبرتها الحكومة مسيئة للدين، ثم أصدرت الحكومة أمراً باعتقاله وذلك عقب تكفيره من البعض، ومطالبات آخرين بإعدامه أو قتله.^{٦١} ولكنه كان قد فر إلى ماليزيا حيث ألقت السلطات الماليزية القبض عليه في مطار كوالالمبور الدولي أثناء سفره إلى نيوزيلندا للحصول على صفة لاجئ هناك، وجرى ترحيله في ١٢ فبراير إلى المملكة.^{٦٢}

في ٢٤ ديسمبر طالت إجراءات الاعتقال -بأمر وزير الداخلية- الكاتب السعودي المعروف تركي الحمد، بسبب تعليقات له على موقع تويتر للتواصل الاجتماعي، اعتبرها البعض تشكل مساساً بالدين الإسلامي. وكانت هذه التعليقات تتناول بالنقد الشديد سلوك جماعة الإخوان المسلمين في مصر، وتتعنت بالنازية ما وصفه بالتيارات الإسلامية.^{٦٣}

٥٨- اعتقال ثلاثة سعوديين بسبب تغطيتهم الصحفية للاحتجاجات، لجنة حماية الصحفيين، ١٦ مارس ٢٠١٢
<http://cpj.org/ar/2012/03/018924.php>

٥٩- المملكة العربية السعودية: خنق أصوات المعارضين في المنطقة الشرقية، مرجع سبق ذكره.

٦٠- اعتقال ثلاثة سعوديين بسبب تغطيتهم الصحفية للاحتجاجات، مرجع سبق ذكره.

٦١- كاتب صحفي يواجه تهديدات، لجنة حماية الصحفيين، ١٢ فبراير ٢٠١٢،

<http://cpj.org/ar/2012/02/018461.php>

٦٢- ماليزيا/ العربية السعودية: ترحيل المدافع عن حقوق الإنسان حمزة كاشغري إلى العربية السعودية، حيث يحتمل أن يواجه عقوبه الإعدام، مؤسسة الخط الأمامي، ٢٦ فبراير ٢٠١٢

<http://www.frontlinedefenders.org/ar/node/17521>

٦٣- السعودية: الشبكة العربية تستنكر اعتقال الكاتب السعودي "تركي الحمد" بسبب تدوينات له على تويتر، الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، ٢٥ ديسمبر ٢٠١٢

<http://www.anhri.net/?p=66584>

-توقيف الكاتب السعودي تركي الحمد يحيي الجدل حول علاقة السلطة بالدين، الحوار المتمدن، ٣ يناير ٢٠١٢
<http://www.ahewar.org/news/s.news.asp?nid=895765>

- Saudi writer arrested over blasphemous tweets، Doha center for media freedom، 26 December 2012

<http://www.dc4mf.org/en/content/saudi-writer-arrested-over-blasphemous-tweets>

- Saudi activists urge release of writer who 'insulted' Islam، Doha center for media freedom، 3 January 2013

<http://www.dc4mf.org/en/content/saudi-activists-urge-release-writer-who-insulted-islam>

حكمت المحكمة الجزائية المتخصصة على رجل الدين يوسف الأحمد بالسجن خمس سنوات وغرامة مائة ألف ريال، بتهمة المساس بالنظام العام، ونشر ما يثير الفتنة، وذلك على خلفيه فيديو^{٦٤} نشره في يوليو ٢٠١١ انتقد فيه اعتقال النساء، بعد اعتصام للمطالبة بالإفراج عن ناشطين سياسيين، وندد بممارسات الأجهزة الأمنية.^{٦٥} وفي ٥ مايو أقتت السلطات القبض على الدكتور أحمد سعد بن غرام الغامدي أستاذ علوم الحديث بجامعة أم القرى وعضو الهيئة التأسيسية لحزب الأمة الإسلامي، عقب توجيهه نقداً للسلطات في تغريداته على موقع تويتر، بسبب اعتقالها للخصوم في الرأي. كما طالب أيضاً بقيام نظام حكم، يختاره المواطنون عبر الاقتراع العام الحر في البلاد^{٦٦}

في ١٢ مايو أصدر مجلس الوزراء قراراً بقصر الممارسة الصحفية على الصحفيين المعتمدين لدى هيئة الصحفيين السعوديين، وذلك بدعوى منع الكتاب والصحفيين غير المتخصصين من ادعاء أمور غير صحيحة أو مكذوبة!!^{٦٧}

وقد واصلت السلطات ممارستها في حجب المواقع الإلكترونية، ليلبغ عدد المواقع السياسية والحقوقية المحجوبة في المملكة ٢٥ موقعاً إلكترونياً.^{٦٨}

٦٤- فيديو حديث يوسف الأحمد

<http://www.youtube.com/watch?v=hqmpInIVsy0>

٦٥- المحكمة الجزائية المتخصصة تصدر أحكاماً ابتدائية في القضية المرفوعة من الادعاء العام بحق سبعة متهمين، وكالة الأنباء السعودية، ١١ ابريل ٢٠١٢،

<http://www.spa.gov.sa/viewphotonews.php?id=987918&pic=>

٦٦- المركز الدولي لدعم الحقوق والحريات يدين اعتقال أحمد بن سعد بن غرام الغامدي، المركز الدولي لدعم الحقوق والحريات، ١٥ مايو ٢٠١٢،

<http://www.cdhrp.net/defaa/index.php?sec=V1d4a1IySm5QVDA9&sub=V1cweFYwMHIUak5RVkrBOQ==&r=000/0000125814FB378D73275F/00000004/0000125814FB378D73275F/0000002C3E2B1D55CF1BE2A01E60C0E52162621C7D1&tid=5555&act=show&Sectyp=147>

٦٧- عام / خادم الحرمين الشريفين يرأس مجلس الوزراء إضافة ثالثة، وكالة الأنباء السعودية، ٢١ مايو ٢٠١٢

<http://www.spa.gov.sa/details.php?id=1000553>

٦٨- قائمة ببعض المواقع المحجوبة من داخل السعودية، مركز العدالة لحقوق الإنسان ” تاريخ الاطلاع على القائمة ٧ أغسطس ٢٠١٢“

<http://www.adalacenter.net/?act=sec&pg=39>.

- السعودية: الشبكة العربية تدين حجب موقع الساحة العربية، الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، ١٠ يوليو ٢٠١٢،

<http://www.anhri.net/?p=56446>

التمييز ضد المرأة:

ما زالت المرأة تعيش في وضعية متدنية بالمقارنة مع الرجل؛ حيث تجري معاملتها كأنهن قاصرات قانوناً، يخضعن لسلطات ولي الأمر الذي يتخذ القرار نيابة عن المرأة في عدد من أهم أمورها الحياتية، كالعمل والتعليم والزواج والسفر. كما لم تلتزم الحكومة بوعدها المقدم عام ٢٠٠٩ لمجلس حقوق الإنسان عقب الاستعراض الدوري الشامل لأوضاع حقوق الإنسان في المملكة الذي يقضي بإنهاء الوصاية الذكورية على النساء، على الرغم من اقتراب موعد الاستعراض الدوري الشامل التالي في العام المقبل.^{٦٩} وما زالت النساء ممنوعات من العمل في مناصب القضاء والادعاء العام ومهنة المحاماة.^{٧٠}

وقد منعت السلطات السعودية النساء من المشاركة في الألعاب الرياضية الأولمبية المقامة في عام ٢٠١٢ في لندن، ولكن بالنظر للانتقادات الدولية واسعة النطاق، عادت المملكة العربية السعودية، وأعلنت السماح للنساء بالمشاركة في هذه الألعاب، ولكن تم تقييدها بالألعاب التي توصف بأنها «تناسب مع طبيعة المرأة وحشمتها، ولا تتعارض مع تعاليم الشريعة».^{٧١}

٦٩- التقرير السنوي لعام ٢٠١١، منظمه هيومان رايتس ووتش،

http://cdhrp.net/defaa/_upl/msc/1101270711551296112315.pdf-22nd annual World Report (2012), human rights watch.

<http://www.hrw.org/world-report-2012>

٧٠- المرجع السابق.

٧١- السعودية/اللجنة الأولمبية الدولية: مشاركة المرأة السعودية في الأولمبياد ليست إلا خطوة أولى، هيومان رايتس ووتش، ٢٣ مارس ٢٠١٢

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/03/23-0>

-اللجنة الأولمبية الدولية/السعودية: يجب إنهاء الحظر على ممارسة المرأة للرياضة، هيومان رايتس ووتش، ١٥ فبراير ٢٠١٢

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/02/15-0>

- حقوق الإنسان والديمقراطية، تقرير وزارة الخارجية وشؤون الكومنولث البريطانية، ٣ مايو ٢٠١٢
http://cdhrp.net/defaa/_upl/msc/1205140502561336986176.pdf

السودان

يعيش السودان في ظل نظام عسكري تسلطي ذي صبغة دينية يقوده الرئيس عمر البشير منذ العام ١٩٨٩ عندما أطاح بانقلاب عسكري بالحكومة المدنية المنتخبة برئاسة زعيم حزب الأمة الصادق المهدي . وقام بحل الأحزاب السياسية والجمعيات الأهلية فيما عدا الدينية منها، وإخضاع النقابات إدارياً للجان تسيير تديرها عناصر مقربة من النظام الجديد، وجرى التنكيل على نطاق واسع بالمعارضين السياسيين والقيادات النقابية، ومداعي حقوق الإنسان عبر الاعتقال التعسفي والتعذيب في مراكز سرية عرفت ببيوت الأشباح .

رغم عودة الحياة الحزبية والنشاط الأهلي بعد سنوات من الحظر، فإن نظام البشير واصل ممارساته القمعية لتجسيم المعارضة الحزبية والسياسية ودور مؤسسات المجتمع المدني عبر قانون مفرط في عدائه لحرية التنظيم . وفي ظل هذا القانون ألغيت التراخيص القانونية لعدد من منظمات حقوق الإنسان، ظل ناشطوها هدفاً للاعتقال والمحاكمات الجائرة . كما أهدرت حريات التعبير في السودان على نطاق واسع وبخاصة في السنوات الأخيرة من خلال الرقابة الأمنية المسبقة على الصحف والمصادرة والملاحقات التعسفية، والمحاكمات التي طالت عدداً من الصحفيين .

عمد نظام البشير في تأمين بقائه طيلة هذه الحقبة إلى إذكاء وتوظيف النزاعات والولاءات القبلية لسحب البساط من الأحزاب المعارضة في مواقع نفوذها التقليدية، ولتأليب بعض القبائل على خصوم النظام، وخاصة في إدارة الصراع في إقليم دارفور أو في الجنوب، وقد أفضت هذه السياسات إلى فشل كبير في إدارة مشكلات التنوع العرقي والديني، وإجهاض فرص الاندماج الوطني، وتأجيج صراعات مسلحة أفضت في السنوات العشر الأخيرة إلى إزهاق أرواح وتشريد الملايين من السكان. كما أفضت هذه السياسات والممارسات إلى وصم نظام البشير من خلال المحكمة الجنائية الدولية بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وجرائم للإبادة الجماعية من خلال الحرب في دارفور وحدها، وبالتالي طلب مثول الرئيس السوداني وبعض معاونيه أمام المحكمة الدولية وتوقيفهم. مثلما أفضت أيضاً إلى انفصال جنوب السودان رسمياً عن شماله، وتأسيس دولته المستقلة في يوليو ٢٠١١.

مع استمرار هذه السياسات والممارسات كان من المنطقي ألا تشهد حقوق الإنسان في البلاد تحسناً يذكر خلال ٢٠١٢. فقد ظلت البيئة التشريعية المعادية للحريات على جمودها، وتواصلت الانتهاكات الشريطية الجسيمة في ظل نهج الإفلات من العقاب والصلاحيات الاستثنائية والحصانات التي تتمتع بها الأجهزة الأمنية. وتواصل ممارسات التعذيب وإساءة معاملة المحتجزين، وبالتوسع في الاستخدام المفرط للقوة في التعامل مع الاحتجاجات والتظاهرات السلمية ذات الطابع السياسي والاجتماعي، الأمر الذي أفضى إلى سقوط عدد من القتلى من المحتجين، واتساع نطاق الاعتقال التعسفي للنشطاء السياسيين والحقوقيين وغيرهم من نشطاء المجتمع المدني من المشتبه في انخراطهم أو دعمهم لتلك الاحتجاجات. كما تواصلت الضغوط على حريات الرأي والتعبير، شملت الملاحقات الأمنية والمحاكمات وصدور تعليمات أمنية بمنع عدد من الكتاب والصحفيين من الكتابة في صحفهم، والتوسع في مصادرة الصحف وإغلاقها بما يرتبه ذلك من خسائر اقتصادية فادحة للمؤسسات الصحفية المستهدفة. كما حجبت العديد من المواقع الإلكترونية وبخاصة تلك التي ترصد الانتهاكات الأمنية إبان قمع التظاهرات الواسعة، وجرى إغلاق وتجميد عدد من أنشط المنظمات الحقوقية والمراكز الأكاديمية.

بينما يواصل نظام البشير تحديه لقرارات المحكمة الجنائية الدولية بشأن جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية التي وقعت في إقليم دارفور، فإن الإقليم لا يزال مسرحاً للاعتداءات سواء من خلال القصف العشوائي لبعض القرى والبلدات بالإقليم والاعتداءات الوحشية والمذابح التي ترتكب ميليشيات قبلية موالية للنظام، ضد سكان الإقليم فضلاً عن غض السلطات السودانية الطرف عن مسؤوليتها في تأمين قوات حفظ السلام التي لا تزال تتعرض بدورها للهجمات المسلحة أو لاختطاف بعض جنودها. و يؤدي تعثر المفاوضات بين حكومة الخرطوم وحكومة جوبا حول عدد من القضايا المتعلقة بترسيم الحدود

وتوزيع العوائد النفطية، إلى وقوع اشتباكات مسلحة بين البلدين فاقت من ترددي الأوضاع الإنسانية ومشكلات النازحين على المواقع الحدودية. كما يتعرض نحو ٥٠ ألفاً من المواطنين المنحدرين من أصول جنوبية لمخاطر التجريد من الجنسية، حتى وإن كانوا غير راغبين في الحصول على جنسية دولة جنوب السودان. وتشكل التوترات بين الخرطوم وجوبا مصدراً لتأجيج النزاعات المسلحة في إقليم كردفان والنيل الأزرق بين سلطات الخرطوم والجماعات المنضوية تحت لواء ما يعرف "بالحركة الشعبية لتحرير السودان الشمالية"، والتي يعتبرها نظام البشير موالية لخصومه في دوله جنوب السودان. وقد أدت الاشتباكات المسلحة بين الطرفين إلى مفاخرة حدة المعاناة الإنسانية للمدنيين، بسبب شيوع أعمال القتل خارج نطاق القانون والقصف العشوائي وتعنت السلطات السودانية تجاه دخول مواد الإغاثة الإنسانية للمتضررين.

قمع الاحتجاج السياسي والتجمعات السلمية:

في ٢٧ يناير قتل شخصان وجرح العشرات نتيجة استخدام قوات الأمن العنف المفرط والرصاص في قمع مظاهرات في مدينة نيالا عاصمة ولاية جنوب دارفور، مطالبة بإسقاط النظام، وذلك عقب إقالة الحكومة للوالي^١.

في ١٦ يونيو اندلعت الاحتجاجات الطلابية من جامعة الخرطوم، ثم انتشرت في أنحاء المدينة ومناطق أخرى في البلاد، اعتراضاً على إجراءات التشفير التي أعلنتها الحكومة، مما أدى إلى ارتفاع أسعار الغذاء. وانضم الأهالي وطلبة الجامعات الأخرى إلى المظاهرات، وطالب المحتجون بإسقاط نظام البشير. وقد تعاملت قوات الشرطة وجهاز الأمن والمخابرات الوطني مع هذه الموجة الاحتجاجية بقسوة بالغة، حيث استخدمت الهراوات والغاز المسيل للدموع وإطلاق النيران على المحتجين، كما تم استخدام قوات أمن في ملابس مدنية وبلطجية مؤيدين للحكومة، متسلحين بالهراوات والسكاكين للاعتداء على المتظاهرين، مما زاد من عدد المصابين. وخلال ذلك ألقى القبض على العشرات من الطلاب والنشطاء من الشباب وتعرض المحتجون لسوء المعاملة أثناء الاحتجاج، ووقوف بعضهم بالجلد^٢! ووجهت لهم اتهامات الإخلال بالسلام العام وإثارة الشغب، وذلك باستغلال النصوص المطاطة للمادتين

١- مقتل (٢) وجرح واعتقال العشرات في اليوم الثالث لمظاهرات نيالا، وإدانة واسعة لاستخدام الحكومة للقوة المفرطة، راديو دبنقا، ٢٧ يناير ٢٠١٢

<http://www.radiodabanga.org/ar/node/24527>

٢- التاريخ القمعي للبشير وحكومته يهدد سلامة المتظاهرين بالسودان، ومركز القاهرة يطالب بمنع استخدام العنف ضدهم، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ٢٨ يونيو ٢٠١٢

<http://www.cihrs.org/?p=3095>

٦٩ و ٧٧ من القانون الجنائي. ٣.

وفي ١٣ أغسطس أعادت أجهزة الأمن السودانية اعتقال الناشط "رضوان يعقوب داوود" أثناء إنهاء إجراءات الإفراج عنه، عقب صدور قرار قضائي بالإفراج عنه، وإسقاط التهم المنسوبة إليه لعدم كفاية الأدلة؛ وكان داوود متهماً بالمشاركة في تنظيم المظاهرات الطلابية وبحيازة علبة بنزين لاستخدامها ضد قوات الأمن، وإعاقة حركة المرور وتهديد السلامة العامة. ٤.

في ٣١ يوليو استخدمت السلطات العنف لتفريق مظاهرة سلمية ضد الغلاء، وشارك فيها طلاب المدارس بمدينة نيالا جنوب دارفور، مما أدى إلى مصرع نحو ١٢ من المتظاهرين، وإصابة نحو ٦٠ آخرين بجراح واعتقال عدد آخر. ٥.

٣- السودان: استخدام القوة المفرطة لتفريق المتظاهرين، المركز الأفريقي لدراسات العدالة والسلام، ٢٦ يونيو ٢٠١٢، <http://www.sudanile.com/2008-12-01-11-35-26/43610-2012-08-14-18-31-13.html>

٤- إعادة اعتقال رضوان داوود. وسلطات جهاز الأمن، سودانيز أونلاين، ١٦ أغسطس ٢٠١٢ <http://www.sudaneseonline.com/arabic/index.php/%D9%85%D9%82%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AA/19139-%D8%A5%D8%B9%D8%A7%D8%AF%D8%A9-%D8%A7%D8%B9%D8%AA%D9%82%D8%A7%D9%84-%D8%B1%D8%B6%D9%88%D8%A7%D9%8-%D8%AF%D8%A7%D8%A4%D9%88%D8%AF..%D9%88%D8%B3%D9%84%D8%B7%D8%A7%D8%AA-%D8%AC%D9%87%D8%A7%D8%B2-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%85%D9%86-%D9%85%D9%86%D9%89-%D8%8%D9%83%D8%B1%D9%8A-%D8%A3%D8%A8%D9%88%D8%B9%D8%A7%D9%82%D9%84%D8%A9.html?print>

- السودان: اعتقال ناشط بعد تبرئته من القضاء، علي خلفية المشاركة في الاحتجاجات السلمية، الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، ١٥ أغسطس ٢٠١٢،

<http://www.anhri.net/?p=57802>

٥- السودان: الرصاص الحي في مواجهة مسيرة لطلاب المدارس، الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، ١ أغسطس ٢٠١٢

<http://www.anhri.net/?p=57305>

- أكثر من (١٢) شهيدا والجرحى يفوق الـ (٦٠) واعتقال الكثير من الأشخاص في تظاهرة حاشدة أمس بنيالا، راديو دبنقا، ١ أغسطس ٢٠١٢

<http://www.radiodabanga.org/ar/node/33969>

- النشر الإعلامية رقم (٥٦) عاجل: تظاهرات حاشدة وسقوط قتلى وجرحى في نيالا، ١ أغسطس ٢٠١٢ <http://www.sudanjem.com/2012/08/%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B4%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B9%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A%D8%A9-%D8%B1%D9%82%D9%85-56-%D8%B9%D8%A7%D8%AC%D9%84-%D8%AA%D8%B8%D8%A7%D9%87%D8%B1%D8%A7%D8%AA-%D8%AD%D8%A7/>

- السودان: على القوات السودانية أن توقف استعمال الذخيرة الحية ضد المتظاهرين، منظمة العفو الدولية، ٦ أغسطس ٢٠١٢

<http://www.amnesty.org/ar/news/sudan-security-forces-must-stop-using-live-rounds-against-demonstrators-2012-08-02>

في مطلع سبتمبر شنت الأجهزة الأمنية حملة اعتقالات بين المعارضين والناشطين الحقوقيين في مدينة نيالا على خلفية الاحتجاجات على الأوضاع الاقتصادية المتدهورة التي شهدتها المدينة في أغسطس. وكان عدد من الناشطين قد دعوا لمواصلة التظاهر في نيالا، فقام جهاز الأمن والاستخبارات باعتقال عدد من الشباب من منازلهم دون اتهامات محددة، ولم يسمح لهم في ذلك الوقت بتعيين محامين أو الاتصال بذويهم. وقد ثارت المخاوف على مصير حياة أحد المعتقلين في هذه الحملة، وهو يوسف الشعراني الذي أصبح في عداد المختفين قسرياً منذ القبض عليه في ٦ سبتمبر^٦، ولم ترد معلومات تفصح عن مصيره حتى نهاية العام.

في منتصف سبتمبر قتل ٣ أشخاص دهساً، وجرح آخرون أثناء محاولة متظاهرين اقتحام مقر السفارة الأمريكية بالخرطوم، احتجاجاً على الفيلم المسيء للرسول. وكانت إحدى عربات الشرطة تطارد المواطنين بعدما نفذ الغاز المسيل من الجنود؛ مما أدى إلى دهسها متظاهرين، وذلك عقب اقتحام متظاهرين السفارة الألمانية، ومحاولة اقتحام السفارة البريطانية.^٧

في ٧ أكتوبر نظم حقوقيون وطلاب بجامعة الفاشر عاصمة ولاية شمال دارفور اعتصاماً مفتوحاً للمطالبة بالتحقيق في ادعاءات تعرض طالبة للاغتصاب من طرف أحد أفراد القوات النظامية تحت تهديد السلاح، إلا أن السلطات لم تجر تحقيقاً في الواقعة، بل إن الأجهزة الأمنية اقتحمت في ١٠ أكتوبر الحرم الجامعي، واعتدت على الطلاب بالضرب وإطلاق الغازات المسيلة للدموع، واعتقلت العديد منهم.^٨

كما شهدت جامعة البحر الأحمر فرع بورت سودان في ٩ أكتوبر التعدي على أربعة طلاب، وإصابتهم بكسور وجروح واعتقال اثنين من قبل قوات مكافحة الشغب، التي فضت بالقوة تظاهرة احتجاجية على إعادة الانتخابات الجامعية التي سبق إجراؤها في أبريل الماضي، وألت نتائجها إلى إخفاق مرشحي التيار الموالي للنظام السوداني.^٩

٦- السودان: اعتقال واختفاء الطالب يوسف الشعراني، مؤسسة الكرامة لحقوق الإنسان، ٢٨ سبتمبر ٢٠١٢
http://ar.alkarama.org/index.php?option=com_content&view=article&id=4522:2012-09-28-11-57-59&catid=152:ak-com-sou&Itemid=55

٧- في المظاهرات ضد الفيلم المسيء المعارضة تندد بقتل المحتجين، صحيفة سودانيات الإلكترونية، ١٦ سبتمبر ٢٠١٢

<http://www.sudanyiat.net/news.php?action=show&id=15997>

٨- قوى سودانية تندد بقتل المحتجين، الجزيرة نت، ١٦ سبتمبر ٢٠١٢
<http://www.aljazeera.net/news/pages/71597193-f49f-4e16-a34e-adff881fdb56>

٩- السودان: الحكومة السودانية تواجه طلابها بالغاز المسيل للدموع والاعتقال والتعذيب، مؤسسة الكرامة لحقوق الإنسان، ٢٤ أكتوبر ٢٠١٢

http://ar.alkarama.org/index.php?option=com_content&view=article&id=4539:2012-10-24-13-41-16&catid=152:ak-com-sou&Itemid=55

٩- المرجع السابق.

في ديسمبر لقي أربعة طلاب دارفوريين حتفهم، وأحاط الغموض مصير اثنين آخرين، في أعقاب استخدام قوات الأمن القوة لفض تظاهرة في ٥ ديسمبر داخل جامعة الجزيرة، احتجاجاً على فرض رسوم جامعية لتسجيل الطلاب الدارفوريين، ومن أجل الإفراج عن ١١ طالباً طالبوا بإعفائهم من هذه الرسوم. وقد أدى استخدام القوة من جانب الشرطة إلى دفع المتظاهرين نحو مصرف للمياه وسقوط الطلاب فيه. وترتب على ذلك اختفاء ستة من المحتجين ظهرت جثث أربعة منهم في المصرف لاحقاً. وقد لوحظ أن أجساد ثلاثة منهم عليها آثار للضرب بما يوحي بتعرضهم لاعتداء جسدي قبل وفاتهم غرقاً، ورفضت السلطات الإفصاح عما توصلت إليه التقارير الطبية بشأن أسباب الوفاة. وقد استخدمت الشرطة القوة المفرطة تجاه التظاهرات التي امتدت للعاصمة للتنديد بمقتل الطلاب والمطالبة بإقالة الحكومة، وهو ما ترتب عليه مزيد من الإصابات بين المتظاهرين، واحتجاز عشرات منهم.^{١٠}

حصار المعارضة السياسية وحرية التعبير :

استمرت السلطات في انتهاج أساليب متنوعة لفرض سطوتها ورقابتها على الصحف؛ حيث دشنت أساليب جديدة تركز على الإفقار الاقتصادي للصحف، عوضاً عن أساليب الرقابة المسبقة على النشر. كان أسلوب الرقابة المسبقة يتم من خلال الغارات الليلية على المقار الصحفية التي تقوم بها أجهزة الأمن، لفحص مواد الصحيفة كاملة قبل مثولها للطبع، واستبعاد مالا يروق لهم منها، والأمر باستبدالها بمواد أخرى بديلة. أما أساليب الإفقار الاقتصادي فإنها تطبق من خلال التوسع في مصادرة الصحف بعد طباعتها، ومن ثم تكبيدها خسائر مالية فادحة. على سبيل المثال، قامت أجهزة الأمن بمصادرة صحيفة «الميدان» مرات عديدة بعد طبعها وقبل توزيعها، بعض هذه المصادرات جرت في أوقات متقاربة جداً (في ٢١ فبراير وفي ١٣ و١٥ و١٧ و١٨ مارس).^{١١}

كما صار مألوفاً صدور تعليمات شبه يومية من أجهزة الأمن لإدارات الصحف بتوقيف ومنع صحفيين من الكتابة، وفي حالة عدم امتثال الصحف تعاقب بالمصادرة أو الإيقاف.

١٠- السودان - يجب إحقاق العدالة على المتسببين في مقتل الطلبة، هيومان رايتس ووتش، ١٠ ديسمبر ٢٠١٢
<http://www.hrw.org/ar/news/2012/12/10-3>

- السودان: ينبغي على السلطات السودانية أن تكف عن قمع المظاهرات، منظمة العفو الدولية، ١٨ ديسمبر ٢٠١٢

<http://www.amnesty.org/ar/news/sudan-must-end-violent-repression-student-protests-2012-12-12>

١١- السلطات السودانية تدشن استراتيجية جديدة لفرض الرقابة على الصحف، لجنة حماية الصحفيين، ١٤ أبريل ٢٠١٢

<http://cpj.org/ar/2012/04/019036.php>

يقول رؤساء تحرير صحف إنهم تلقوا تهديدات بإغلاق الصحف في حالة السماح للصحفيين بالنشر^{١٢}.

الصحفيون ممنوعون بهذا الأسلوب، حيدر الخشيفي من جريدة "الصحافة" في ٦ مايو بناء على أوامر من جهاز الأمن الوطني^{١٣} وعبدالله الشيخ وأبو ذر علي الأمين، الكاتب في صحيفة "رأي الشعب" الموقوفة وفايز السليك وزهير السراج وأمل هباني ورشا عوض وأشرف عبد العزيز والطاهر أبو جوهرة ومحمد محمود الصبحي وعبدالسلام القرابي من صحيفة "الجريدة". كما تم منع الصحفيين مجاهد عبدالله وعصام جعفر من صحيفة «الوان»^{١٤}.

كما يرسل جهاز الأمن تعليمات يومية لرؤساء تحرير الصحف بقائمة الموضوعات التي يحظر تناولها بالنقد والتعليق^{١٥}. ويواجه الصحفيون محاكمات جائرة تفقر لمعايير العدالة؛ بناء على دعاوي مرفوعة من جهاز الأمن الوطني والمخابرات أمام «محكمة الصحافة»، والتي تصدر عادة أحكاماً بالإدانة وبغرامات مالية باهظة، تصب في إرهاب الصحف اقتصادياً. وفي حالة الصحفيين، تكون العقوبة بالغرامة المالية، أو السجن في حالة عدم السداد. وقد تعرّض عدد من الصحفيين والكتاب ورؤساء تحرير الصحف (بصفتهم المسؤولين عن نشر المقال) إلى محاكمات في قضايا رأى. بينهم مديحة عبدالله رئيس تحرير «صحيفة الميدان» والصحفي حسين سعد واللذين اتهمتهما الإدارة القانونية لجهاز الأمن والمخابرات الوطني، بالدعوة للعنف ضد الدولة والكرهية، وإثارة الفتنة بين الطوائف والأعراق، ودعم التمرد ورفع الروح المعنوية للمتمردين، والانتقاص من هيبة الدولة، بعد مقال كتبه حسين سعد في أبريل في ذكرى رحيل يوسف كوة مكي، أحد زعماء جبال النوبة الراحلين، وأبرز قيادات الحركة الشعبية المسلحة. كما قضت محكمة الصحافة والمطبوعات في مدينة ودمدني عاصمة ولاية الجزيرة وسط السودان، في دعوى أخرى ضد أمير حسين بصحيفة «الجريدة»، بغرامة ثلاثة آلاف جنيه، أو السجن لمدة أربعة أشهر في حالة عدم الدفع. وقد أوقف عثمان شنقر رئيس تحرير «الجريدة» لدى شرطة المحكمة لحين السداد^{١٦}!

١٢- على السودان أن يوقف فرض القيود على الإعلام، منظمة العفو الدولية، ١٩ مايو ٢٠١٢.
<http://www.amnesty.org/fr/node/32122>

١٣- المرجع السابق.

١٤- السودان: صحافة تحت الحصار، لجنة حماية الصحفيين، ٢٢ مايو ٢٠١٢.
<http://cpj.org/ar/2012/05/019899.php>

١٥- المرجع السابق.

١٦- التقرير السنوي لرصد وتوثيق حالة وأوضاع حرية الصحافة والتعبير في السودان (٣ مايو ٢٠١١ - ٣ مايو ٢٠١٢)، صحفيون لحقوق الإنسان «جهر»، ٣ مايو ٢٠١٢
<http://www.sudanile.com/2008-12-01-11-35-26/39770-2012-05-03-19-35-30.html>

- السودان: محاكمة صحفيين معارضين بتهمة التحريض ضد الدولة، صحيفة الشرق، ٢٨ أغسطس ٢٠١٢
<http://www.alsharq.net.sa/2012/08/29/462027>

وتعرض الصحفي والكاتب المعروف فيصل محمد صالح - وهو محرر أعمدة خاصة في عدة صحف محلية- لاستدعاء كل يوم طيلة أسبوعين تقريباً في شهري أبريل ومايو، وأجبر على الانتظار ليوم كامل دون ماء أو طعام من أجل التحقيق معه، وهو ما لم يحدث أبداً. وبعد رفضه الحضور مجدداً، أعادت السلطات اعتقاله مرتين بتهم غامضة. بـ "جرائم ضد الدولة"! إضافة إلى تهمة سابقة تتعلق بالتشهير لنشره خبراً في مارس ٢٠١١ عما أعلنته إحدى الناشطات من تعرضها للاغتصاب على يد جهاز الأمن الوطني.^{١٧}

وفي بداية عام ٢٠١٢ أغلقت أجهزة الأمن صحيفتي "ألوان" و"رأي الشعب" الإسلاميتين. ورجحت التقارير أن إغلاق "ألوان" جاء على خلفية موضوعات تظهر نوعاً من الدعم لحركة العدل والمساواة - إحدى الفصائل الدارفورية المناوئة للحكومة- وهو على الأرجح السبب ذاته الذي قاد إلى إغلاق "رأي الشعب"؛ حيث أكد مسئولون بجهاز الأمن الوطني تعليقاً على قرار الإغلاق بالقول إن الحريات الصحفية لا تعني تعريض الأمن القومي للخطر ومساندة الحركات المتمردة.^{١٨}

كما طالت إجراءات الإغلاق صحيفة «التيار» المستقلة بعد مداممة مقرها، وطالت المصادرة عدد ١٨ مايو من صحيفة «آخر لحظة»، كما منع في ٢٠ مايو صدور عدد صحيفة «الميدان».^{١٩} في ٣ سبتمبر قامت الحكومة بمصادرة عدد من مجلة «الأهرام العربي» رقم ٨٠٧ التي تصدر في مصر، بسبب تحقيق صحفي يتناول تجارة الرقيق بين السودان وليبيا، وشبكات الاتجار بالبشر في الخرطوم. وتكرر الأمر مع المجلة ذاتها في ٨ سبتمبر.^{٢٠}

١٧- على السودان أن يوقف فرض القيود على الإعلام، منظمة العفو الدولية، مصدر سابق.
١٨- الأمن السوداني يعلق صدور صحيفة رأي الشعب المعارضة، السودان تريبيون، ٣ يناير ٢٠١٢
<http://www.sudantribune.net/%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%88%D8%AF%D8%A7%D9%86%D9%89,2247>
- مدير جهاز الأمن السوداني يأمر بإغلاق صحيفة "ألوان"، السودان تريبيون، ١٤ يناير ٢٠١٢
<http://www.sudantribune.net/%D9%85%D8%AF%D9%8A%D8%B1-%D8%AC%D9%87%D8%A7%D8%B2-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%85%D9%86,2327>
١٩- السلطات السودانية تسابق الزمن وتواصل قمعها لحرية الرأي والتعبير وتمنع صدور العدد ٢٥١٥ من صحيفة الميدان، المركز الدولي لدعم الحقوق والحريات، ٢٢ مايو ٢٠١٢.
http://www.icsrf.org/index.php?view=article&catid=44%3Asudan&id=187%3A-----&format=pdf&option=com_content&Itemid=136
٢٠- السودان تصادر مجلة الأهرام العربي وتمنع توزيعها في الخرطوم، ٥ سبتمبر ٢٠١٢.
<http://www.sudantodayonline.com/news.php?action=show&id=7063>
الشبكة العربية تستنكر مصادرة السلطات السودانية لمجلة الأهرام العربي بسبب تحقيق صحفي عن عصابات الإتيجار بالبشر، الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، ٤ سبتمبر ٢٠١٢.
<http://www.anhri.net/?p=58496>
- السودان: الشبكة العربية تستنكر مصادرة السلطات السودانية لمجلة الأهرام العربي للمرة الثانية، الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، ٨ سبتمبر ٢٠١٢.
<http://www.anhri.net/?p=58810>

وقد طالت إجراءات التوقيف والاعتقال العديد من الصحفيين والمعارضين السياسيين على خلفية مواقف أو آراء مناهضة للحكومة، ففي أعقاب التظاهرات التي اندلعت في يونيو داهم جهاز الأمن والمخابرات الوطني عدداً من المنازل والمكاتب لاعتقال نشطاء معروفين تعسفاً. ففي ١٩ يونيو أُلقي القبض على ٤٠ ناشطاً من حركات سلمية شبابية مختلفة من مكتب حزب «الحق»، وهو حزب سياسي معارض؛ وأطلق سراحهم في اليوم التالي. كما أُلقي القبض على محمد بوشي عليم وصديق طاور القياديين بحزب البعث من منزلها، صباح يومي ٢٠ و٢٣ يونيو. وعلى ثلاثة أعضاء من حزب الأمة المعارض ٢٤ يونيو، من بينهم عضو المكتب السياسي للحزب آدم جرير، كما أمرت قوات الأمن بوقف جميع أنشطة الحزب بالخرطوم. وفي ٢٣ يونيو، اعتقل عدد من زعماء المعارضة السياسية من أمام منازلهم وهم محمد فريد بيومي في حزب «المؤتمر السوداني» وساطع الحاج من الحزب «الناصرى» ومحمد ضياء الدين من حزب «البعث»^{٢٢}.

في ١٦ يونيو داهم جهاز «الأمن والمخابرات الوطني» مكتب وكالة الأنباء الفرنسية في الخرطوم، واعتقل الصحفي طلال سعد الذي يعمل مع الوكالة ومراسلاً مع الصحيفة اليومية المحلية «التيار». وهدد جهاز الأمن الوكالة بحذف الصور التي التقطها طلال سعد؛ وإلا فإنهم سيحطمون أجهزة الكمبيوتر الموجودة في المكتب. وظل طلال سعد محتجزاً نحو ٢٤ ساعة قبل أن يفرج عنه لاحقاً^{٢٣}.

وفي ٢٢ يونيو تعرض الناشط أسامة محمد للاختفاء القسري في مكان مجهول تابع لجهاز الأمن والمخابرات الوطني بعد مقابلة له مع قناة الجزيرة الإنجليزية تحدث فيها عن أهمية المشاركة في الاحتجاجات بالخرطوم^{٢٤}.

٢١- التاريخ القمعي للبشير وحكومته يهدد سلامة المتظاهرين بالسودان، ومركز القاهرة يطالب بمنع استخدام العنف ضدهم، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، مرجع سابق.

٢٢- المركز الإفريقي لدراسات العدالة والسلام: السودان: الاستخدام المفرط للقوة، والاعتقالات التعسفية الجماعية وسوء المعاملة والتعذيب لقمع الاحتجاجات الشعبية، المركز الإفريقي لدراسات العدالة والسلام، ١٤ أغسطس ٢٠١٢.

<http://www.sudanile.com/2008-12-01-11-35-26/43610-2012-08-14-18-31-13.html>

السودان: استخدام القوة المفرطة لتفريق المتظاهرين، المركز الإفريقي لدراسات العدالة والسلام، ٢٦ يونيو ٢٠١١.

<http://www.anhri.net/?p=55751>

٢٣- يجب على السلطات السودانية الكف عن قمع الصحفيين الذين يغطون التظاهرات الاحتجاجية، لجنة حماية الصحفيين، ٥ يوليو ٢٠١٢.

<http://cpj.org/ar/2012/07/020092.php>

٢٤- التاريخ القمعي للبشير وحكومته يهدد سلامة المتظاهرين بالسودان، ومركز القاهرة يطالب بمنع استخدام العنف ضدهم، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، مصدر سابق.

وفي ٢٣ يونيو، أُلقي القبض على سيمون مارتيلي، المراسل المقيم لوكالة فرانس برس، بينما كان يتحدث مع الطلاب المحتجين، ويلتقط صوراً خارج الجامعة، واحتجز ١٢ ساعة. كما تم استدعاء مصورة الفيديو والمدونة نجلاء سيد أحمد لاستجوابها في ٢٠، ٢١، ٢٤ يونيو لمنعها من تغطية المظاهرات^{٢٥}.

وفي ٢٦ يونيو، رحلت السلطات الصحفية المصرية سلمى الورداني، مراسلة وكالة «بلومبرغ»، بعد احتجازها دون أن توجه إليها أي اتهامات، بعد قيامها بتغطية التظاهرات المناهضة للحكومة في ٢١ يونيو. وفي ٢٦ يونيو، توجهت الصحفية إلى المركز الصحفي من أجل تجديد أوراق اعتمادها الصحفية، ولكنها أُبلغت بقرار طردها الفوري من البلاد، ومن دون إعطائها أي مهلة لتسوية أوضاعها قبل ترحيلها!^{٢٦}

وفي ٢٦ يونيو أيضاً، داهم جهاز الأمن والمخابرات الوطني منزل الصحفية مها السنوسي، وصادر حاسوبها الشخصي. وفي اليوم التالي، تلقت استدعاءً من الجهاز للتحقيق معها، حيث استجوبت لمدة ١١ ساعة بشأن تغطيتها الصحفية للتظاهرات. وكانت قد اعتُقلت سابقاً لعدة ساعات في ٢١ يونيو بصحبة الصحفية سلمى الورداني.^{٢٧}

في ٤ يوليو أُلقت أجهزة الأمن القبض على الصحفية المصرية شيماء عادل مراسلة جريدة «الوطن»، أثناء تغطية الاحتجاجات، وأُفرج عنها في منتصف يوليو، عقب وساطة السلطات المصرية^{٢٨}.

٢٥- المرجع السابق.

٢٦- المرجع السابق.

- يجب على السلطات السودانية الكف عن قمع الصحفيين الذين يغطون التظاهرات الاحتجاجية، لجنة حماية الصحفيين، مرجع سبق ذكره.

٢٧- التاريخ العملي للبشير وحكومته يهدد سلامة المتظاهرين بالسودان، ومركز القاهرة يطالب بمنع استخدام العنف ضدهم، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، مرجع سبق ذكره.

- يجب على السلطات السودانية الكف عن قمع الصحفيين الذين يغطون التظاهرات الاحتجاجية، لجنة حماية الصحفيين، مرجع سبق ذكره.

٢٨- بيان عاجل- مصر. السودان الصحفية شيماء عادل لاتزال محتجزة والمركز الدولي لدعم الحقوق والحريات يطالب السلطات المصرية بسرعة إعادتها إلى أرض الوطن، المركز الدولي لدعم الحقوق والحريات، ١٢ يوليو ٢٠١٢

http://www.icsrf.org/index.php?view=article&catid=44%3Asudan&id=210%3A2012-07-12-14-03-08&format=pdf&option=com_content&Itemid=136

- المركز الدولي لدعم الحقوق والحريات يطالب السلطات السودانية بوضع حد لمضايقة الصحفيات المصريات، المركز الدولي لدعم الحقوق والحريات، ٥ يوليو ٢٠١٢

http://www.icsrf.org/index.php?option=com_content&view=article&id=203:2012-07-05-05-29-32&catid=44:sudan&Itemid=136

- الرئاسة تقرر الإفراج عن شيماء عادل عقب لقاء مرسى والبشير في "أديس أبابا"، المصري اليوم، صحيفة المصري اليوم، ١٥ يوليو ٢٠١٢

<http://www.almazryalyoum.com/node/987201>

في ٢٥ ديسمبر احتجزت السلطات الأمنية خالد أحمد الصحفي بصحيفة (السوداني) أثناء تغطيته لنظاهرة طلابية بجامعة الخرطوم، وصادرت كاميرته، ومسحت جميع الصور التي عليها. وحققت معه قبل أن تطلق سراحه. ٢٩ في ٣١ ديسمبر احتجزت قوات الأمن الصحفيين فيصل محمد صالح ومحمد أمين، واعتدت بالضرب على مراسل قناة «الحرية» عبد الباقي العوض، وذلك أثناء تغطيتهم لتجمع أمام مفوضية حقوق الإنسان لتسليم مذكرة احتجاج على قرار تعسفي بإغلاق مركز الدراسات السودانية. ٣٠ وقد أفرج عنهم لاحقاً. ٣١

واصلت السلطات حصار المواقع الإلكترونية عبر الحجب أو عمليات الاختراق والتخريب لهذه المواقع، ففي يونيو، حجبت السلطات الموقع الإلكتروني الإخباري العربي «حريات»- بسبب تغطيته للتظاهرات المناهضة للنظام- وموقعين إخباريين آخرين هما «سودانيز أونلاين» و«الراكوبة». ٣٢ وفي ١٦ سبتمبر حجبت موقع «اليوتيوب» من شبكة الإنترنت، دون ذكر أسباب. ٣٣

في ١٠ أكتوبر تعرض موقع «إذاعة كدنتكار» الناطقة باللغة النوبية لاختراق، أدى إلى تخريبه- وفقاً لإدارة الموقع- ومعروف أن الحكومة تستخدم ما يسمى بـ «وحدة الجهاد الإلكتروني»، وهي هيئة ذات صلة بشبكات أمنية مختصة في عمليات التخريب الإلكتروني (التهكير)، سبق أن هاجمت عدة مواقع معارضة، بينها الراكوبة، سودانيال، وسودانيز أونلاين، بالإضافة إلى حجبتها مواقع إخبارية أخرى عن السودان. ٣٤

٢٩- فلنتحد لوقف الاعتداء على حرية الصحافة والصحفيين (بيان من صحفيين لحقوق الإنسان "جهر")، ٢٨ ديسمبر ٢٠١٣

<http://www.hurriyatsudan.com/?p=46727>

٣٠- شبكة الصحفيين تدين الاعتداء على مراسل قناة (الحرية) عبد الباقي العوض، شبكة الصحفيين السودانيين، ١ يناير ٢٠١٢.

<http://www.hurriyatsudan.com/?p=91894>

٣١- جهاز الأمن يعتقل الصحفيين فيصل محمد صالح ومحمد أمين ويضرب مراسل الحرية، راديو دبقا، ٣١ ديسمبر ٢٠١٢.

<http://www.radiodabanga.org/ar/node/40539>

٣٢- يجب على السلطات السودانية الكف عن قمع الصحفيين الذين يغطون التظاهرات الاحتجاجية، لجنة حماية الصحفيين، مرجع سبق ذكره.

٣٣- السودان: الشبكة العربية تستنكر قيام السلطات السودانية بحجب موقع يوتيوب، الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، ١٨ سبتمبر ٢٠١٢.

<http://www.anhri.net/?p=59257>

٣٤- الرقابة وتهكير وحجب المواقع الإلكترونية أمناً جريمة جديدة ضد حرية الصحافة، صحفيون لحقوق الإنسان (جهر)، ١٠ أكتوبر ٢٠١٢.

<http://www.sudanile.com/2008-05-19-19-45-21/45580-2012-10-10-04-10-59.html>

التعذيب وإساءة معاملة السجناء والمحتجزين :

يتعرض المعتقلون بواسطة جهاز الأمن والاستخبارات الوطني لسوء المعاملة والتعذيب . وقد ازدادت ممارسات التعذيب ضد الطلاب المعتقلين خلال المظاهرات المطالبة بالديمقراطية^{٣٥} . وقد أكدت شهادات لعدد من المعتقلين المفرج عنهم تعرضهم للتعذيب .^{٣٦} بالضرب بالهراوات وخرطوم المياه كما جرت حلاقة رؤوس وشوارب وحواجب المعتقلين الذكور بالقوة قبل إطلاق سراحهم .

في ٢٩ أكتوبر جرى اختطاف الصحفية سمية هندوسة من قبل أشخاص يرتدون زيا مدنيا، وأجبروها على الركوب في سيارة، وغطوا رأسها بكيس أسود، حيث احتجزت في مكان مجهول لمدة خمسة أيام تعرضت خلالها للتعذيب والترهيب . كانت هندوسة قد تلقت عبر الهاتف طلباً باستدعائها لجهاز الأمن والاستخبارات الوطنية بالخرطوم في ٢٧ أكتوبر ، لكنها طلبت أن يتم استدعائها بصورة رسمية . وخلال فترة احتجازها بمعزل عن العالم الخارجي سحبوا منها هاتفها، وأجبروها على الجلوس على ركبتها ووجهها للحائط، في غرفة كان يوجد بها شخص غير مستقر نفسيا وآثار التعذيب بادية عليه . وكانت تسمع في مكان احتجازها أصوات صراخ لأشخاص يبدو أنهم يتعرضون للتعذيب . وبعد ساعتين نقلت لمكتب المحقق، الذي أبرز ملفا به مجموعة من مقالاتها، واتهمها بمعارضة النظام والإساءة للرئيس السوداني . ثم سألها عن اسمها وقبيلتها، وحينما أخبرته أنها من دارفور سبها بألفاظ نابية تتسم بالعنصرية . كما تم إجبارها على خلع عباءتها وقص شعرها، وقاموا بجلدها بخرطوم المياه الغليظة، بالإضافة للضرب بالأيدي والركل بالأرجل، واستعملوا مكاوة لكيها في مواضع متفرقة من جسدها، وهددوها بذبح ابنها أمامها، ثم قاموا بلقائنها على طريق ناءٍ بالخرطوم بعد خمسة أيام من الاحتجاز .^{٣٧}

جدير بالذكر ان السودان تطبق عددا من العقوبات البدنية المهينة المحظورة بمقتضى اتفاقية مناهضة التعذيب كالجلد والرجم . ففي ٢٢ أبريل أصدرت إحدى المحاكم بعد جلسة واحدة حكماً بالإعدام رجماً على انتصار شريف عبدالله، (التي لم تبلغ ١٨ عاماً) . واعتمدت المحكمة

٣٥- السودان: تدهور سجل حقوق الإنسان في ظل النزاعات الجديدة، هيومان رايتس ووتش، ٢٤ يناير ٢٠١٢ .

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/01/22-2>

٣٦- السودان: استخدام القوة المفرطة لتفريق المتظاهرين، المركز الأفريقي لدراسات العدالة والسلام، مرجع سابق .

٣٧- السودان : الكرامة تطالب بالتحقيق في خطف وتعذيب الصحفية سمية هندوسة على يد الأمن السوداني، الكرامة لحقوق الإنسان، ٨ نوفمبر ٢٠١٢ .

http://ar.alkarama.org/index.php?option=com_content&view=article&id=4543:2012-11-08-12-42-50&catid=152:ak-com-sou&Itemid=55

فقط على اعترافها المنتزَع بالإكراه، بينما أنكر الرجل المتهم بارتكاب الزنى معها الاتهام، وتم الإفراج عنه!^{٣٨} كما قد تتعرض النساء والفتيات للاعتقال والجلد، إذا قمن بعمل تعتبره السلطات «فاضحاً أو مخرقاً بالأداب العامة» خرقاً للمادة ١٥٢ من القانون الجنائي.^{٣٩}

مدافعو حقوق الإنسان رهن الإحصار المتواصل :

في يونيو طردت السلطات أربع منظمات إنسانية أجنبية تعمل في شرق البلاد، بحجة أنها فشلت في تنفيذ مشاريعها. هذه المنظمات هي «حماية الطفولة» السويدية و«غول» الإيرلندية، والمجموعة اليابانية للعمل الإنساني وأخرى أيرلندية، كما منعت منظمة «أطباء بلا حدود» -فرع إسبانيا- قبلها بأسبوع من نقل أدوات طبية لإقليم دارفور.^{٤٠}

في ١٥ يوليو، أمر جهاز الأمن مركز الخاتم عدلان، بإلغاء ندوة عن الأزمة الاقتصادية في السودان لأسباب أمنية، وجرى التنبيه على المركز بضرورة الحصول على تصريح أمني مسبق عند إقامة أي أنشطة أخرى.^{٤١}

على خلفية التظاهرات التي بدأها طلاب جامعة الخرطوم في ١٦ يونيو اعتقلت أجهزة الأمن في ٢٠ يونيو د. كامل إدريس، نائب رئيس المجموعة السودانية للدفاع عن الحقوق والحريات من أمام منزله بالخرطوم^{٤٢}. وفي ١ يوليو اعتقلت الناشطة في حركة «قرفنا» مي شطة من منزلها في أم درمان، وأثناء استجوابها، تعرضت للتهديد بمسدس. وأعلنت مع آخرين إضراباً عن الطعام احتجاجاً على عدم توفير المستلزمات الصحية. وقبيل إطلاق سراحها في ١١ أغسطس، أُجبرت على توقيع إقرار بالتوقف عن نشاطها، وعن تقديم التقارير إلى المنظمات الدولية عن انتهاكات الحكومة لحقوق الإنسان.^{٤٣}

٣٨- يجب إلغاء عقوبة الإعدام رجماً في السودان، هيومان رايتس ووتش، ٤ يونيو ٢٠١٢.
<http://www.hrw.org/ar/news/2012/05/31>

٣٩- المرجع السابق.

٤٠- السودان يطرد ٤ منظمات إنسانية أجنبية من أراضيه، ٢ يونيو ٢٠١٢
<http://www.albayan.ae/one-world/arabs/2012-06-02-1.1661534>

٤١- المركز الإفريقي لدراسات العدالة والسلام: تقرير حالة حقوق الإنسان في السودان (يونيو- يوليو ٢٠١٢)، المركز الأفريقي لدراسات العدالة والسلام،

<http://www.sudanile.com/2008-12-01-11-35-26/46037--2012.html>

٤٢- السودان: استخدام القوة المفرطة لتفريق المتظاهرين، المركز الأفريقي لدراسات العدالة والسلام، مرجع سبق ذكره.

٤٣- السودان: الإفراج عن المدافعة عن حقوق الإنسان السيدة مي شطة وتواصل الاعتقال التعسفي لكل من السيد بكرى العجمي والسيد فيصل شبو، مؤسسة الخط الأمامي، ٢٠ أغسطس ٢٠١٢.

<https://www.frontlinedefenders.org/node/19586>

في ٨ يوليو منعت السلطات سفر المحامي والمدافع عن حقوق الإنسان كمال عمر إلى الدوحة حيث كان سيشارك في برنامج يذاع على قناة الجزيرة عن الاحتجاجات في السودان.^{٤٤}

في ١٩ يوليو اعتقلت السلطات المدافع عن حقوق الإنسان المحامي سيد أحمد مضوى في مكان مجهول دون توجيه اتهام، وذلك على خلفية زيارته المعتقلين في سجون سنجة والرصيرص وسنار المقبوض عليهم في الاحتجاجات التي وقعت خلال الشهر ذاته، وتقديم المساعدات القانونية لهم.^{٤٥}

في الأسبوع الأخير من يونيو جرى اعتقال الناشطين بكري العجمي من حركة قرفنا، وفيصل شبو أحد مؤسسي ومديري «منظمة سيما لحقوق الأطفال» غير الحكومية، ولم توجه لهما أي اتهامات، إلى أن أفرج عنهما في ١٦ أغسطس. تعرضا خلال تلك المدة للتعذيب، الأمر الذي أدى إلى إصابة شبو بنزيف حاد وبنوبة قلبية، ونقل إلى المستشفى للعلاج. كما فرضت قيودا مشددة على الزيارات العائلية، وجرى ترحيل العجمي إلى بورت سودان، على بعد مئات الأميال من محل إقامة عائلته، مما جعل زيارته أكثر صعوبة.^{٤٦}

ومنذ أغسطس بدا واضحا بصورة منهجية تصاعد الضغوط على مؤسسات المجتمع المدني حيث تزايدت الحملات التشهيرية التي تستهدف تشويه سمعة تلك المؤسسات. وواكب ذلك قيام مفوضية العون الإنساني باستدعاء ممثلي المنظمات المسجلة لها، ومطابقتها بتوفير أوضاعها وفق قانون العمل الطوعي لسنة ٢٠٠٦، على الرغم من عمل هذه المنظمات وفق القانون. كما قامت مفوضية العون الإنساني في نوفمبر، بزيارات تفتيشية مفاجئة

٤٤- السودان الأمن السوداني يعتقل المدافع عن حقوق الإنسان المحامي كمال عمر لمنعه من المشاركة ببرنامج الاتجاه العاكس، المركز الدولي لدعم الحقوق والحريات، ١١ يوليو ٢٠١١.

http://www.icsrf.org/index.php?view=article&catid=44%3Asudan&id=209%3A2012-07-11-06-37-57&format=pdf&option=com_content&Itemid=136

٤٥- المركز الدولي لدعم الحقوق والحريات يطالب السلطات السودانية بإطلاق سراح الناشط الحقوقي المحامي سيد أحمد مضوى، ٢٤ يوليو ٢٠١٢.

http://www.icsrf.org/index.php?view=article&catid=44%3Asudan&id=217%3A2012-07-24-07-07-29&format=pdf&option=com_content&Itemid=136

٤٦- السودان: الإفراج عن المدافعة عن حقوق الإنسان السيدة مي شطة وتواصل الاعتقال التعسفي لكل من السيد بكري العجمي والسيد فيصل شبو، مؤسسة الخط الامامي، مرجع سبق ذكره.

- السودان: الإفراج عن المدافعين عن حقوق الإنسان السيد فيصل شبو والسيد بكري العجمي، مؤسسة الخط الأمامي، ٢٧ أغسطس ٢٠١٢.

<http://www.frontlinedefenders.org/ar/node/19648>

- بكري العجمي، مؤسسة الخط الامامي.

<http://www.frontlinedefenders.org/ar/BakryAl-Ajami>

- فيصل شبو، منظمة الخط الامامي.

<http://www.frontlinedefenders.org/node/20360>

لبعض المنظمات والمراكز، وبالتحقيق معها بغرض التصييق والتهديد بوقف أنشطتها. كما نشطت وزارة الثقافة والإعلام، في التصييق على المنظمات الثقافية المسجلة لديها، بتعطيل إجراءات تجديد الترخيص تمهيداً لإغلاقها أو تجميد نشاطها. وفي ديسمبر أصدرت وزارة الثقافة والإعلام، ومفوضية العون الإنساني قرارات بالإغلاق والتجميد لعدد من المنظمات والمراكز بالخرطوم والولايات. وعندما توجه وفد يمثل هذه المنظمات بشكوى إلى المفوضية القومية لحقوق الإنسان في ٣٠ ديسمبر، اعترضت الشرطة طريق الوفد، ومنعته من تسليمه واعتدت بالضرب على بعض الإعلاميين وأهانتهم.^{٤٧}

ففي ١٨ ديسمبر جرى إيقاف نشاط منظمة «أري» لحقوق الإنسان والتنمية واعتقال ٦ من موظفيها، بدعوى تلقيها تمويلاً أجنبياً والعمل ضد مصلحة الدولة وتشويه صورتها في الخارج، جدير بالذكر أن «أري» تعمل على توثيق الانتهاكات في جبال النوبة والنيل الأزرق. في ٢٤ ديسمبر تم تجميد أنشطة «مركز الدراسات السودانية» لمدة عام، بدعوى أن أنشطته تمثل تهديداً للأمن القومي، علاوة على تلقيه تمويلات أجنبية. وقد احتجز مديره التنفيذي عبدالله أبو الريش لبعض الوقت قبل أن يخلى سبيله. وفي ٢٦ ديسمبر تقرر إلغاء تسجيل مركز الخاتم عدلان للاستنارة والتنمية البشرية، وشطبه من السجل العام للمنظمات الطوعية المرخص لها بالعمل في السودان، ومصادرة أصوله بما في ذلك المتعلقة الشخصية للعاملين بالمركز.^{٤٨}

وفي غضون ذلك بدأت في ١٨ ديسمبر أولى جلسات محاكمة الناشطة السودانية جلييلة خميس كوكو، التي لعبت دوراً بارزاً في توفير المساعدات الإنسانية للنازحين من ولاية جنوب كردفان، وفي الكشف عن الأوضاع المتردية داخل المناطق المتضررة جراء النزاع في كردفان. وتواجه الناشطة احتمال فرض عقوبة الإعدام بحقها إذا ما أدينت من قبل المحكمة، حيث تشمل التهم التي وجهت إليها رسمياً في ١٣ ديسمبر «تقويض النظام الدستوري»، «وشن حرب ضد الدولة»، علاوة على اتهامات أخرى، بينها «نشر أخبار كاذبة» و«إثارة

٤٧- بيان من حملة الدفاع عن حرية التعبير والنشر وكونفيدرالية منظمات المجتمع المدني حول الوقفة الاحتجاجية أمام القصر الجمهوري، ٧ يناير ٢٠١٣.

<http://www.hurriyatsudan.com/?p=92905>

٤٨ - الحكومة السودانية تستهدف المراكز والمنظمات غير الحكومية في السودان، الشبكة السودانية لحقوق الإنسان، ٩ يناير ٢٠١٣.

<http://www.sudanhumanrights.org/?p=1051>

- انتقادات لإغلاق مراكز ثقافية بالسودان، صحيفة حريات، ٦ يناير ٢٠١٣

<http://www.hurriyatsudan.com/?p=92666>

- مواصلة للهجمة على المجتمع المدني: إغلاق مركز الخاتم عدلان ومصادرة ممتلكاته، صحيفة حريات، ١ يناير ٢٠١٣.

<http://www.hurriyatsudan.com/?p=91940>

الكرهية والفتنة الطائفية». وكانت أجهزة الأمن قد ألقت القبض على جلييلة كوكو في مارس ٢٠١٢، وظلت رهن الحبس الانفرادي ثلاثة أشهر، قبل أن يتم ترحيلها إلى سجن أم درمان بالخرطوم.^{٤٩}

استمرار النزاعات المسلحة وتداعياتها على أوضاع حقوق الإنسان :

رغم استقلال دولة الجنوب فإن تعثر الاتفاق بين السلطتين في جوبا والخرطوم حول عدد من القضايا الرئيسية، وعلى رأسها منطقة أبيي الحدودية المتنازع عليها، وتقاسم العائدات النفطية، يؤدي إلى تصاعد الأعمال العدائية بين البلدين.^{٥٠} فقد حاولت الخرطوم الاستيلاء على النفط الجنوبي المار عبر أراضيها، فقامت حكومة الجنوب بتخفيض إنتاجها النفطي ووقف تصديره عبر السودان، وحركت قواتها للسيطرة على آبار نفط هجليج المتنازع عليها، وهو ما أدى إلى وقوع اشتباكات عسكرية بين الطرفين، وقصف السودان مواقع لمعسكرات اللاجئين ومدن جنوبية.^{٥١}

ولا يزال أكثر من ١٠ آلاف شخص -من منطقة أبيي المتنازع عليها بين دولتي الشمال والجنوب- نازحين في جنوب السودان، اعتقاداً منهم بأن عودتهم إلى ديارهم أمر محفوف بالمخاطر.^{٥٢}

وعلى جبهة أخرى تتواصل المصادمات المسلحة في إقليم كردفان والنيل الأزرق بين الحكومة السودانية من جهة، والجماعات المسلحة التابعة لـ "لحركة الشعبية لتحرير السودان/شمال"، والتي ينظر إليها باعتبارها موالية لحكومة جوبا في الجنوب وتتلقى دعمها.^{٥٣}

٤٩- معلمة سودانية تواجه احتمال فرض عقوبة الإعدام بحقها، منظمة العفو الدولية، ١٦ ديسمبر ٢٠١٢.
<http://www.amnesty.org/ar/for-media/press-releases/sudanese-teacher-faces-death-penalty-2012-12-14>

٥٠- بعد مضي عام: فشل قيادتي السودان وجنوب السودان يفضي إلى أزمة لحقوق الإنسان، منظمة العفو الدولية، ١٠ يوليو ٢٠١٢.

<http://www.amnesty.org/ar/news/one-year-failure-leadership-sudan-and-south-sudan-has-led-human-rights-crisis-2012-07-08>

٥١- منع اندلاع حرب واسعة النطاق بين السودان وجنوب السودان، مجموعة الأزمات الدولية، ٢١ أبريل ٢٠١٢.

<http://www.crisisgroup.org/ar/Regions%20Countries/Africa/Horn%20of%20Africa/Sudan/op-eds/hoogendoorn-preventing-large-scale-war-between-sudans.aspx>

٥٢- بعد مضي عام: فشل قيادتي السودان وجنوب السودان يفضي إلى أزمة لحقوق الإنسان، مرجع سابق.

٥٣- منع اندلاع حرب واسعة النطاق بين السودان وجنوب السودان، مجموعة الأزمات الدولية، مرجع سابق.

وتتهم الحركة السلطات بالبدء في تنفيذ خطط لاغتيال قيادتها بولاية جنوب كردفان، وحملت الحركة السلطات الأمنية المسئولية عن اغتيال خير الله إسماعيل رئيس الحركة بالدبب بجنوب كردفان الذي لقي مصرعه وسط أحد الأسواق في ١٥ مارس.^{٥٤}

وقد أدى هذا النزاع إلى فرار عشرات الآلاف إلى مخيمات النازحين، حيث يكمن أملهم الوحيد بالبقاء على قيد الحياة في وصول شحنات المساعدات الإنسانية. وعلى رغم توقيع الخرطوم و«التمردين» على مذكرتي تفاهم تلزمان بوصول المعونات بلا عائق، فإنها لا تصل إلى أكثر المحتاجين.^{٥٥} ويقدر أعداد الفارين من القتال والذين نزحوا إلى حدود دولة الجنوب منذ اشتعال الصراع المسلح في سبتمبر ٢٠١١ بنحو ١٦٩ ألف شخص يواجهون صعوبات جمة في الحصول على الغذاء والماء والمأوى، ويقام من معاناتهم قيام الحكومة بحظر جميع أشكال التجارة في جميع المناطق الحدودية. وأفضى ذلك إلى تضاؤل الإمدادات الغذائية بصورة فادحة للمقيمين في جنوب كردفان، خاصة المناطق التي تسيطر عليها الحركة الشعبية لتحرير السودان (الشمال)، بما يشكل انتهاكا لالتزامات السودان بحماية مواطنيها.^{٥٦}

وفي مايو، أعلن مجلس الأمن الدولي تأييده لاقتراح مقدم من الاتحاد الإفريقي وجامعة الدول العربية والأمم المتحدة للسماح بوصول المساعدات الإنسانية من المنظمات المستقلة للنازحين. وفي أواخر يونيو أعلنت حكومة السودان قبولها لهذا الاقتراح رسمياً، ولكنها وضعت شروطاً تعسفية لا تسمح بالمساعدات المستقلة، مما أفرغ هذا القبول من محتواه.^{٥٧}

وتتعرض مخيمات النازحين باتجاه الجنوب للقصف الجوي من الطيران السوداني.^{٥٨} وقد

٥٤- الحركة الشعبية تدين اغتيال الشهيد خير الله إسماعيل، حريات، ١٩ مارس ٢٠١٢

<http://www.hurriyatsudan.com/?p=57554>

٥٥- السودان وتسييس الإغاثة: مأساة بلا نهاية، مجموعة الأزمات الدولية، ١٨ أكتوبر ٢٠١٢

<http://www.crisisgroup.org/ar/Regions%20Countries/Africa/Horn%20of%20Africa/Sudan/op-eds/sudan-e-j-hogendoorn-sudan-politicising-aid.aspx>

٥٦- الانتهاكات الصارخة والمستمرة لحقوق الإنسان في السودان، مداخلة مركز القاهرة لدراسات حقوق

الإنسان أمام مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة، سبتمبر ٢٠١٢

<http://www.cihrs.org/wp-content/uploads/2012/09/%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D8%AA%D9%87%D8%A7%D9%83%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%B5%D8%A7%D8%B1%D8%AE%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D8%AA%D9%85%D8%B1%D8%A9-%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%88%D8%AF%D8%A7%D9%86.pdf>

٥٧- بعد مضي عام: فشل قيادتي السودان وجنوب السودان يفرضي إلى أزمة لحقوق الإنسان، منظمة العفو الدولية، مرجع سبق ذكره.

٥٨- المرجع السابق.

أدت أعمال القصف العشوائي إلى مقتل وتشويه وإصابة عشرات المدنيين، وألحقت دماراً واسعاً بممتلكاتهم، بما في ذلك أسواق ومنازل ومدارس ومزارع ومكاتب تابعة لمنظمات إغاثة.^{٥٩} كما عثر على أسلحة محرمة دولياً مثل القنابل العنقودية، في مناطق مدنية تعرضت للقصف من قبل القوات الحكومية.^{٦٠}

وتكتمل المأساة بالحظر الذي فرضته السلطات السودانية من سبتمبر ٢٠١١ على الصحفيين أو المراقبين المستقلين أو منظمات المساعدات الإنسانية دخول ولاية النيل الأزرق أو ولاية جنوب كردفان. ومع انتهاء التفويض الممنوح للأمم المتحدة لحفظ السلام في المنطقة؛ لم يعد هناك مراقبون لها لتوثيق الآثار المترتبة على المدنيين؛ جراء القتال في الولايتين.^{٦١}

وبموجب تعديل نظام الجنسية السوداني عقب استقلال جنوب السودان، فإن الحكومة تعتبر أن كل السودانيين المنحدرين من أصول جنوبية مواطنين بدولة جنوب السودان، وبموجب يفقد الأفراد تلقائياً جنسيتهم عندما يحصلون على "جنسية جنوب السودان" "قانونياً أو بحكم الأمر الواقع". ولا ينص القانون على كيفية حصول الأفراد على هذه الجنسية بحكم الأمر الواقع. ويهدد التطبيق الفعلي لهذا النظام بتجريد ما بين ٥٠ إلى ٧٠ ألف شخص من جنسيته السودانية حتى إن كانوا غير راغبين في الحصول على جنسية دولة الجنوب، ولا تربطهم صلات أو مصالح بها.^{٦٢}

من ناحية أخرى ظلت الحكومة ترفض التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية، التي أصدرت في الفترة من ٢٠٠٧-٢٠٠٩ مذكرات اعتقال بحق كل من الرئيس عمر البشير أحمد هارون وزير الدولة للداخلية والمسئول عن مكتب أمن دارفور في ذلك الوقت، وعلي كوشيب زعيم ميليشيات الجنجويد بتهامات تشمل ارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، والإبادة الجماعية خلال الحرب على دارفور. كما لم يتخذ السودان خطوة باتجاه تنفيذ التوصيات التي أصدرتها اللجنة العليا التابعة للاتحاد الإفريقي حول دارفور عام ٢٠٠٩ بشأن إصلاح النظام القضائي.^{٦٣}

٥٩- المرجع السابق.

٦٠- الانتهاكات الصارخة والمستمرة لحقوق الإنسان في السودان، مداخلة مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان أمام مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة، مرجع سبق ذكره.

٦١- السودان: مدنيون من ولاية النيل الأزرق يكشفون عن تفاصيل الهجمات والانتهاكات، هيومان رايتس ووتش، ٢٣ أبريل ٢٠١٢

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/04/23>

٦٢- السودان: لا لنزع الجنسية بصورة تعسفية، هيومان رايتس ووتش، ٣ مارس ٢٠١٢.

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/03/02-2>

٦٣- السودان: تدهور سجل حقوق الإنسان في ظل النزاعات الجديدة، هيومان رايتس ووتش مرجع سبق ذكره.

وخلال العام الحالي أصدرت الدائرة التمهيدية الأولى بالمحكمة الجنائية الدولية في مطلع مارس مذكرة اعتقال رابعة بحق وزير الدفاع الحالي عبد الرحيم محمد حسين، والذي كان يشغل إبان الحرب على دارفور عامي ٢٠٠٣، ٢٠٠٤ منصب وزير الداخلية؛ ومن ثم الرئيس المباشر لوزير الدولة للداخلية أحمد هارون. وقد أكد تقرير أصدره المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية في منتصف يونيو على أن الحكومة لا تزال تخل بمسئوليتها في التعاون مع المحكمة، وفي تسليم الأشخاص المطلوب توقيفهم من جانب المحكمة. ويلفت التقرير النظر إلى أن الفارين من يد العدالة مازالوا يستخدمون جهاز الدولة لارتكاب مزيد من الجرائم، مشيراً في هذا السياق إلى أن هارون الذي أصبح حاكماً لولاية جنوب كردفان يحرض القوات الحكومية التي تحارب ميليشيات المعارضة في كردفان على ألا يعودوا من القتال بأسراهم أحياء «فليس لدينا مكان من أجلهم» على حد قول هارون. ويشير المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية إلى أن هذه اللغة استخدمها البشير نفسه من قبل في تحريض القوات الحكومية في دارفور على ألا تأخذ أسرى وأن تترك الأرض محرقة تماماً.^{٦٤}

في ظل الاستمرار في نهج الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة في دارفور تتواصل الانتهاكات للعام الثامن، ففي بداية العام تجدد القصف الحكومي شرقي دارفور، مما أسفر عن مقتل أعداد من المدنيين وتدمير عدة قرى^{٦٥}. في أغسطس هاجمت إحدى الميليشيات مخيم كساب للنازحين داخليا، ونهبت المنازل والأسواق، وقتلت ما لا يقل عن ٢١ شخصاً، مما أجبر جميع سكان المخيم -نحو ٢٥٠٠٠ شخص- على الفرار إلى البراري، حيث يكافحون من أجل البقاء على قيد الحياة في ظل انعدام أي مأوى.^{٦٦}

في ٢ نوفمبر، قامت أعداد كبيرة من المسلحين من أفراد قبيلة "البرتي" المنتمين إلى قوات الدفاع الشعبي، -وهي ميليشيات محلية نشرتها الحكومة إلى جانب قوات الجيش في مناطق النزاع بالسودان- بالهجوم على قرية "سيجيلي"، التي يقطنها أفراد قبيلة "الزغاوة"، على

٦٤- المحكمة الجنائية الدولية، مكتب المدعي العام، التقرير الخامس عشر للمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة عملاً بقرار مجلس الأمن رقم (٢٠٠٥).

1593http://www.icc-cpi.int/NR/rdonlyres/A06E1FCF-5C5E-4684-B5EA-D3F35F41F49C/0/FifteenthReportToTheUNSConDarfurArb.pdf

٦٥- السودان: تدهور سجل حقوق الإنسان في ظل النزاعات الجديدة، هيومان رايتس ووتش، ٢٤ يناير ٢٠١٢.

http://www.hrw.org/ar/news/2012/01/22-2

٦٦- الانتهاكات الصارخة والمستمرة لحقوق الإنسان في السودان، مداخلة مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان أمام مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة، مرجع سبق ذكره.

- ٢٥ ألف نازح من أعمال عنف جديدة في دارفور، بيان الهيئة السودانية للدفاع عن الحقوق والحريات "من صحيفة الشرق الأوسط".

http://www.aawsat.com/details.asp?section=4&issueno=12310&article=690371

بعد ٤٠ كيلومتراً جنوب شرقي مدينة الفاشر عاصمة ولاية شمال دافور . وأفاد الشهود بأن المهاجمين دخلوا القرية، وفتحوا النار على المدنيين، ونهبوا وحرقوا المنازل والمتاجر . وأسفر الهجوم عن مقتل ١٣ مدنياً، بينهم رضيعان، وجرح وخطف العديد من المدنيين الآخرين . كما منعت السلطات أفراد قوات حفظ السلام التابعة للبعثة المشتركة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة من زيارة المنطقة حتى ٦ نوفمبر^{٦٧}.

كما تتعرض القوات المشتركة لحفظ السلام (اليوناميد) للهجمات من جماعات مسلحة، كان آخرها في ٢٣ أكتوبر، وذلك لمنعها من التحقيق في أعمال العنف التي ارتكبت في منطقة هشابة شمال دارفور، والتي قتل فيها أكثر من ٧٠ مدنياً، نتيجة لقصف جوي واشتباكات بين قوات الحكومة وبعض الفصائل الدارفورية المسلحة بين ٢٥ إلى ٢٧ سبتمبر^{٦٨}

٦٧- السودان - هجمات شمال دارفور تسفر عن مقتل ١٣ مدنياً، هيومان رايتس ووتش، ٧ نوفمبر ٢٠١٢ .
<http://www.hrw.org/ar/news/2012/11/07/13>

٦٨ - أمريكا تحذر الحكومة وتطالب بوقف القصف الجوي وتقول إن أكثر من (٧٠) مدنياً قتلوا في هشابة، راديو دينقا، ٦ أكتوبر ٢٠١٢

<http://www.radiodabanga.org/ar/node/36650>

- اليوناميد: أسلحة متطورة استخدمت في الهجوم عليهم لمنع التحقيق في مجزرة هشابة، حريات، ٢٣ أكتوبر ٢٠١٢

<http://www.hurriyatsudan.com/?p=83327>

- UN human rights office calls on Sudan to investigate attack on convoy that killed peacekeeper , UN news center , 19 october 2012 .

<http://www.un.org/apps/news/story.asp?NewsID=43331&Cr=Darfur&Cr1=&Kw1=sudan&Kw2=&Kw3=#.UPLvD-Q3u-k>

الجزائر

تشكل الجزائر نموذجا للنظم التسلطية التي تعتمد نظام التعددية الحزبية المقيدة، التي تقود عمليا إلى هيمنة نظام الحزب الواحد، تدور في فلكه مجموعة من الأحزاب، تعجز عن أداء وظائفها السياسية. يفاقم من الأمر وجود قيود صارمة على حريات الرأي والتعبير وعلى حقوق التجمع والاجتماع السلمي، فضلا عن القيود الهائلة على الحريات النقابية والنشاط الأهلي، والهيمنة التي تكاد تكون مطلقة على وسائل الإعلام.

تلعب المؤسسة العسكرية دورا طاغيا في إدارة الحياة السياسية والمدنية، وبشكل خاص منذ حقبة التسعينيات من القرن الماضي، التي شهدت إعلان حالة الطوارئ، وإطلاق يد الأجهزة الأمنية والاستخباراتية وقوات الجيش في ارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان تحت مظلة التصدي لأعمال العنف والإرهاب التي شهدتها البلاد، بعد أن أصدرت السلطات في مطلع ١٩٩٢ قرارا بإلغاء نتائج الانتخابات البرلمانية التي حصلت فيها الجبهة الإسلامية للإنقاذ على أغلبية مقاعد البرلمان في أواخر عام ١٩٩١.

لتجنب امتداد تداعيات ثورات الربيع العربي إلى الجزائر، تعهد الرئيس الجزائري في مطلع عام ٢٠١١ بإجراء إصلاحات جادة؛ لتعزيز الحريات، وأعلن إنهاء حالة الطوارئ؛ لكن ذلك اقترن بمنح مزيد من الصلاحيات الاستثنائية للجيش تحت مظلة مكافحة الإرهاب. كما أدخلت تعديلات تشريعية، تمنح أجهزة الأمن سلطات استثنائية في الاحتجاز التحفظي والوقائي للمشتبه بهم في قضايا الإرهاب؛ الأمر الذي أدى عملياً إلى الإبقاء على مكونات أساسية من حالة الطوارئ.

لقد تددت الأوهام بشأن الإصلاحات التي وعد بها الرئيس الجزائري، فبعد مرور نحو عامين على الإنهاء السوري لحالة الطوارئ الاستثنائية لم تشهد الجزائر انفراجاً حقيقياً في الحريات العامة واحترام حقوق الإنسان. على العكس من ذلك اعتمدت السلطات في مطلع هذا العام مشروعات قوانين جديدة أكثر غلواً وتقييداً تجاه نشاط الجمعيات والمنظمات غير الحكومية، وتجاه الحريات الصحفية والإعلامية. وأبقى قانون جديد لتنظيم الأحزاب السياسية على القيود ذاتها التي تحرم بعض فصائل الإسلام السياسي من العودة إلى النشاط الحزبي. وظلت القيود القانونية الصارمة سيقاً مصلناً على التجمعات والاحتجاجات السلمية داخل العاصمة، فيما استمرت أجهزة الأمن في تعقب المنخرطين في تلك الاحتجاجات، سواء داخل أو خارج العاصمة. كما ظلت العقوبات السالبة للحرية مصدراً لترويع المشتغلين بالصحافة والإعلام والتدوين الإلكتروني. واتسع نطاق الملاحقات الأمنية، وتوظيف القضاء غير المستقل في الترهيب والتنكيل بالنشطاء الحقوقيين والمدافعين عن الحريات النقابية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

في هذا السياق، أجريت الانتخابات التشريعية في أجواء تفتقر للحرية، وصاحبها توقيف عشرات من الداعين إلى مقاطعتها، وتقديم بعضهم للمحاكمة. ولكن الانتخابات أخفقت في تجميل صورة النظام أمام المجتمع الدولي، ورغم ترحيب السلطات بالحضور الدولي الواسع لمراقبتها، ورغم تبني نظام انتخابي أحدث قفزة نوعية في الحضور النسائي داخل البرلمان، فقد انتهت الانتخابات إلى احتفاظ الحزب الحاكم بأغلبية المقاعد في الانتخابات. وتعرضت الانتخابات لانتقادات حادة؛ بسبب هيمنة السلطة التنفيذية على اختيار أعضاء الهيئة المشرفة على الانتخابات، واعتماد نظام القوائم النسبية المقيدة بشرط الحصول على ٥ بالمائة من أصوات الناخبين كحد أدنى للحصول على أي مقعد، وهو ما أدى إلى إهدار وتفتيت الأصوات لصالح الحزب الحاكم.

١ حول إنهاء حالة الطوارئ، انظر: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، سقوط الحواجز، حقوق الإنسان في العالم العربي، التقرير السنوي ٢٠١١.

إشكاليات المشاركة السياسية وتداول السلطة:

في إطار الإصلاحات الفوقية التي تعهد الرئيس الجزائري بإجرائها منذ عام ٢٠١١ لتفادي انتقال ثورات الربيع العربي إلى الجزائر، شهدت البلاد إجراء الانتخابات التشريعية في العاشر من مايو ٢٠١٢. وأظهرت التوجهات الرسمية حرصاً شديداً على توظيف هذه الانتخابات في تحسين الصورة دولياً، خاصة أنها جاءت في أجواء سياسية عدائية تماماً تجاه الحريات.

في إطار الترويج لإجراء انتخابات تتسم بالحرية من الناحية الشكلية، أنهت السلطات حظراً استمر نحو ١٠ سنوات على إنشاء أحزاب جديدة، وفيما بين الفترة من ١٥ يناير - حيث دخل قانون الأحزاب السياسية الجديد حيز التنفيذ، وحتى ٢٦ مارس - الموعد النهائي للتقدم بطلبات الترشيح، قامت وزارة الداخلية باعتماد ٢١ حزباً جديداً، لتعطي انطباعاً حول انفتاح المجال السياسي، لكنها لم تتخذ أي إجراء لإنهاء حظر النشاط السياسي المفروض على عدد كبير ممن انخرطوا في وقت سابق فيما عرف بالجبهة الإسلامية للإنقاذ.^٢

سمحت السلطات بحضور دولي وإقليمي واسع لمراقبة الانتخابات، شمل الاتحاد الإفريقي والاتحاد الأوروبي، وجامعة الدول العربية، ومنظمة التعاون الإسلامي، والأمم المتحدة، والمعهد الديمقراطي الوطني بالولايات المتحدة الأمريكية.

استنبتت السلطات الانتخابات بسن تشريع خاص يضمن توسيع حظوظ تمثيل النساء في المجالس المنتخبة، من خلال النص على كوتا للنساء ضمن القوائم الانتخابية الحزبية والمستقلة. بموجب هذا القانون ترفض القوائم التي لا تلتزم بالنسب المقررة للنساء داخل كل قائمة؛ الأمر الذي أضفى نوعاً من التجميل على المسار الانتخابي. كما عززت السلطات هذا التوجه بمنح حوافز مالية خاصة للأحزاب السياسية، وفقاً لعدد المرشحات على قوائمها في الانتخابات البرلمانية أو في انتخابات المجالس الشعبية البلدية والولائية.^٣ بفضل هذا القانون حصلت النساء على ٣٢٪ من مقاعد البرلمان. (١٤٦ من أصل ٤٦٢ مقعداً). في حين كانت مقاعد النساء في البرلمان السابق لا تتجاوز ٣١ من ٣٨٩ مقعداً.^٤

٢- القانون رقم ٤-٢٠١٢ المؤرخ في ١٢ يناير ٢٠١٢ والمتعلق بالأحزاب السياسية، الجريدة الرسمية رقم ٢، ١٥ يناير ٢٠١٢، ص ٩.

<http://www.joradp.dz/FTP/JO-ARABE/2012/A2012002.pdf>

- للمزيد حول سمات هذا القانون راجع: «سقوط الحواجز»، التقرير السنوي الرابع عن أوضاع حقوق الإنسان في العالم العربي لعام ٢٠١١، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.

<http://www.cihrs.org/?p=2536>

٣- لقانون العضوي رقم ٠٣-١٢ المؤرخ في ١٢ يناير ٢٠١٢ والذي يحدد آليات زيادة فرص تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، الجريدة الرسمية رقم ١، ١٤ يناير ٢٠١٢، ص ٣٩.

٤- موقع المجلس الشعبي الوطني:

http://www.apn-dz.org/legislature_7/french/liste_femmes_fr.php

وقد استحدث القانون المنظم للانتخابات الجزائرية لجننتين للإشراف على الانتخابات ومراقبتها؛^٥ الأولى هي اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات التشريعية، ورغم أن تشكيلها قضائي فإن السلطة التنفيذية ممثلة في رئيس الجمهورية هي التي تختار أعضائها، وليس القضاة أنفسهم. أما الثانية فهي اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات التشريعية. وهي وفقاً للقانون تضم في عضويتها ممثلين عن الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات، وممثلين آخرين يختارهم المرشحون المستقلون. ويفترض وفقاً للقانون أن تراقب هذه اللجنة مختلف مراحل العملية الانتخابية، وأن يجري تنسيق وتبادل المعلومات فيما بينها وبين اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات.

وقد اعتمد القانون القوائم النسبية المغلقة والمقيدة بحصول أية قائمة، حزبية كانت أو مستقلة، على حد أدنى ٥٪ من الأصوات كشرط للحصول على أي مقعد؛ الأمر الذي أدى إلى إهدار قدر كبير من أصوات الناخبين، وبخاصة تلك التي ذهبت إلى الأحزاب الجديدة، والتي أسهمت مشاركتها في الانتخابات في تفتيت الهيئة الناخبة، وجعل السلوك التصويتي يصب في صالح الأحزاب الكبيرة التقليدية، وعلى الأخص الحزب الحاكم «جبهة التحرير الوطني»، التي حصدت ٢٠٨ من مقاعد البرلمان.^٦

جدير بالذكر أن السلطات الجزائرية استبقت الانتخابات بحملات للتنكيل بعدد من النشطاء السياسيين والحقوقيين. مثال ذلك القبض على الناشط السياسي على عبده جودي من "حركة الشباب المستقلين من أجل التغيير" والاعتداء عليه، واحتجازه مع ٢٤ ناشطاً من منظمات أخرى، بما في ذلك جمعية "إس أو إس مفقودين". وكان بينهم فاطمة بوس وججيقة شرفاوي وحسين فرحاتي وسليمان حميتوش الذين ألقى القبض عليهم في ١٤ أبريل؛ إثر مشاركتهم بتجمع سلمى يدعو لمقاطعة الانتخابات.^٧

٥- للاطلاع على نصوص القانون انظر :

القانون رقم ٠١ - ١٢ المؤرخ في ١٢ يناير ٢٠١٢ والمتعلق بنظام الانتخابات، الجريدة الرسمية رقم ١، ١٤ يناير ٢٠١٢، ص ٨.

<http://www.joradp.dz/FTP/JO-ARABE/2012/A2012002.pdf>

٦- حول النتائج النهائية للانتخابات وتوزيع المقاعد:

http://www.elkhabar.com/ar/autres/dernieres_nouvelles/289055.html

٧- الجزائر: يجب أن تتوقف المضايقات التي يتعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان، بيان صحفي مشترك (الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان (FIDH) والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب (OMCT) والشبكة الأوروبية المتوسطة لحقوق الإنسان)، ٢٥ أبريل ٢٠١٢.

<http://www.fidh.org/%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D8%B1-%D9%8A%D8%AC%D8%A8-%D8%A7%D9%86>

ملاحقة مدافعي حقوق الإنسان والنشطاء النقابيين:

استهلت السلطات الجزائرية عام ٢٠١٢ باعتماد وتفعيل قانون مفرط في قمعه وتقييده للعمل الأهلي وحرية تكوين المنظمات غير الحكومية. ويستند القانون إلى نظام الترخيص المسبق في تأسيس الجمعيات، كما يفرض قيوداً متشددة للغاية على النشاط المدني، وخاصة فيما يتعلق بجوانب التمويل والتعاون مع المنظمات الدولية، ويجيز تعليق أنشطة المنظمات غير الحكومية استناداً إلى أوامر إدارية، كما أبقى على العقوبات السالبة للحرية ضد المخالفين لأحكام القانون.^٨

وقد ظلت السلطات تماطل في إسباغ الصفة القانونية على عدد كبير من طالبي تأسيس الجمعيات ومنظمات حقوق الإنسان، ومن بينها منظمة «إس أو إس مختفون»، التي تتذرع السلطات في تأجيل البت بطلبها، بأنه يتعين عليها أن تحصل على قاعة اجتماعات معتمدة لعقد اجتماعها التأسيسي، رغم أن القانون لا يتضمن هذا الشرط.^٩

يقتضي تأسيس النقابات المستقلة أيضاً ترخيصاً مسبقاً من وزارة العمل، بمقتضى القانون ١٤-٩٠ لسنة ١٩٩٠، وغالباً ما يواجه تأسيس نقابات جديدة بالرفض أو الماطلة. منذ الإعلان عن إنهاء حالة الطوارئ، رفضت السلطات الموافقة على تأسيس ٥ نقابات، بينها النقابة الوطنية المستقلة لموظفي البنك المركزي للفلاحة والتنمية الريفية، والنقابة الوطنية لعمال النكويين.^{١٠}

شهد العام الحالي تصعيداً خطيراً في الملاحقات الأمنية والتتبعات القضائية لمدافعي حقوق الإنسان والمدافعين عن الحريات النقابية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية. ففي ١٨ يناير تلقى كل من الحاج عيسى عباس ومحمد صديق بو عامر ممثلاً الفرع الوطني للجنة الوطنية

٨- سبق لمركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان أن قدم تحليلاً نقدياً لنصوص القانون قبل اعتماده. انظر في ذلك: صفحتي ١٢٧ و ١٢٨ من «سقوط الحواجز» تقرير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان السنوي الرابع عن أوضاع حقوق الإنسان في العالم العربي لعام ٢٠١١.

<http://www.cihrs.org/?p=2536>

- لمزيد من التفاصيل حول الانتقادات الموجهة لهذا القانون انظر أيضاً التقرير المفصل للشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان «خدعة رفع حالة الطوارئ»

<http://www.euromedrights.org/ar/news-ar/emhrn-releases/%D8%A8%D9%8A%D8%A7%D9%86%D8%A7%D8%AA-2012/11273.html>

٩- انظر أيضاً المرجع السابق: تقرير «خدعة رفع حالة الطوارئ».

<http://www.euromedrights.org/ar/news-ar/emhrn-releases/%D8%A8%D9%8A%D8%A7%D9%86%D8%A7%D8%AA-2012/11273.html>

١٠- انظر المرجع السابق: تقرير «خدعة رفع حالة الطوارئ».

<http://www.euromedrights.org/ar/news-ar/emhrn-releases/%D8%A8%D9%8A%D8%A7%D9%86%D8%A7%D8%AA-2012/11273.html>

للدفاع عن حقوق العاطلين بالأغواط حكماً بالحبس ١٨ شهراً بتهمة التجمع غير المشروع ، وذلك على خلفية مشاركتها في تظاهرة سلمية ، تطالب بحقوق العاطلين .^{١١}

وفي ١٨ أبريل جرى اعتقال عبد القادر خربة عضو اللجنة الوطنية لحقوق العاطلين عن العمل ، والرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان ، بينما كان يقوم بتصوير فعاليات اعتصام لكتبة المحاكم . وقد حكم عليه في ٣ مايو بالسجن لمدة عام مع وقف التنفيذ ، بعد اتهامه بالتحريض على التجمع بشكل غير قانوني .^{١٢} وقد اعتقل عبد القادر خربة للمرة الثانية في ٢١ أغسطس ، وظل رهن الحبس المؤقت لنحو ثلاثة أسابيع ، بتهمة إهانة موظف عمومي أثناء تأدية مهامه ، ثم برأته المحكمة في ٢ سبتمبر من العام نفسه .^{١٣}

وعلى خلفية المحاكمة الأولى لعبد القادر خربة ، أُلقت السلطات القبض على كل من ياسين زايد رئيس فرع الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان في ولاية الأغواط ، وعبدو بن جودي عضو حركة الشباب المستقلين من أجل التغيير ، وعثمان أعوامر عضو شبكة الدفاع عن الحرية والكرامة ، ولخضر بوزياني ، عضو النقابة الوطنية المستقلة لموظفي الإدارة العمومية ، وذلك عقب مشاركتهم في اعتصام سلمي في ٢٦ أبريل أمام مقر محكمة سيدي محمد للتنديد بمحاكمة خربة . وقد أحيلوا للمحاكمة أمام محكمة باب الواد بتهمة «التحريض على تجمهر غير مسلح» ، غير أن المحكمة أحالت ملف القضية إلى النيابة بعد أن قضت بعدم اختصاصها بنظر الدعوى في ٢٨ سبتمبر .^{١٤}

١١- مازالت المضايقات التي يتعرض لها النقابيون مستمرة ، ومازال الحظر على المظاهرات قائماً بالجزائر بالرغم من رفع حالة الطوارئ ، الشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان ، ٢ مارس ٢٠١٢ .

<http://www.euromedrights.org/ar/news-ar/emhrn-releases/%D8%A8%D9%8A%D8%A7%D9%86%D8%A7%D8%AA-2012/11379.html>

١٢- الجزائر : الانتخابات التشريعية ، ضمانات حرية تكوين الجمعيات والتجمع والتعبير غير المعمول بها ، الشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان ، ١١ مايو ٢٠١٢ .

<http://www.euromedrights.org/ar/news-ar/emhrn-releases/%D8%A8%D9%8A%D8%A7%D9%86%D8%A7%D8%AA-2012/11831.html>

- انظر أيضاً بيان منظمة الخط الأمامي ، «الجزائر: صدور حكم بحق المدافع عن حقوق الإنسان السيد عبد القادر خربة بالسجن سنة مع وقف التنفيذ وفرض غرامة عليه» ، ٣ مايو ٢٠١٢ .

<http://www.frontlinedefenders.org/ar/node/18257>

١٣- الجزائر : اطلاق سراح عبد القادر خربة . . بينما المدافعين عن حقوق الإنسان ما زالوا يتعرضون لمضايقات بالجزائر ، الشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان ، ١٣ سبتمبر ٢٠١٢ .

<http://www.euromedrights.org/ar/news-ar/emhrn-releases/%D8%A8%D9%8A%D8%A7%D9%86%D8%A7%D8%AA-2012/12142.html>

١٤- بيان المرصد الدولي لحماية مدافعي حقوق الإنسان بتاريخ ١ أكتوبر ٢٠١٢ .
<http://www.fidh.org/Algerie-renvoi-pour-incompetence-12231>

في ١٩ يونيو اعتقلت السلطات حاج محمد اسمعين (٧٠ عاماً) القيادي البارز في الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان، بعد أن أيدت المحكمة العليا حكماً ابتدائياً كان قد صدر بحقه قبل عشر سنوات، يقضي بسجنه لمدة شهرين بتهمة الوشاية الكاذبة، وذلك على خلفية انخراطه في الكشف عن ملفات الاختفاء القسري التي عرفت سنوات التسعينيات من القرن الماضي. وقد أطلق سراح حاج اسمعين في الخامس من يوليو بموجب عفو رئاسي في إطار احتفالات عيد استقلال الجزائر.^{١٥} تجدر الإشارة إلى أن عدداً من النشطاء الحقوقيين والناشطين تعرضوا لاعتقالات متفرقة؛ بسبب مشاركتهم في فعاليات مختلفة للتجمع والاحتجاج السلمي، كما سيرد لاحقاً.

في أول أكتوبر أوقفت الشرطة الحقوقي ياسين زايد، عندما كان في طريقه إلى مدينة حاسي مسعود (٨٠٠ كيلومتر جنوبي من العاصمة). تعرض زايد لاعتداءات بدنية، ثم حبس احتياطياً بتهمة إهانة الشرطة. وفي ٨ أكتوبر قضت محكمة ورقلة بإدانة زايد ومعاقبته بالحبس ستة أشهر مع وقف التنفيذ.^{١٦}

حظر وقمع التجمعات السلمية :

ظلت السلطات تتعامل بصرامة شديدة مع جميع أشكال الاحتجاج السلمي الجماعي. وقد ألقى القبض في ٢٦ فبراير على ٤٠ ناشطاً خلال اعتصام أمام دار الصحافة بالعاصمة، للمطالبة بحقوق العاطلين والعمال المهمشين، وأطلق سراحهم في وقت متأخر من اليوم نفسه. كان بينهم الطاهر بلعباس الناطق الرسمي باسم التنسيق الوطنية للدفاع عن حقوق العاطلين، والناشطة النقابية مليكة خليل. كما ألقى القبض في اليوم نفسه على ٤٠ معلماً خلال اعتصام أمام القصر الرئاسي للمطالبة بتثبيت المعلمين المتعاقدين في أعمالهم.^{١٧}

١٥- لمزيد من التفاصيل انظر:

http://www.algeria-watch.org/fr/mrv/mrvrepr/smain__arrete.htm -

<http://www.la-laddh.org/spip.php?article1300> -

١٦- الشبكة الأوروبية لحقوق الإنسان، الجزائر: الحكم بالإدانة من الدرجة الأولى للدفاع عن حقوق الإنسان ياسين زيد، ١٠ أكتوبر ٢٠١٢.

<http://www.euromedrights.org/ar/publications/emhrn-publications/%D8%A5%D8%B5%D8%AF%D8%A7%D8%B1%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%A8%D9%83%D8%A9-2012/12169.html>

١٧- الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، مازالت المضايقات التي يتعرض لها النشطاء مستمرة ولا زال الحظر على المظاهرات قائماً بالجزائر بالرغم من رفع حالة الطوارئ، ٢ مارس ٢٠١٢.

<http://www.fidh.org/%D9%84%D8%A7%D8%B2%D8%A7%D9%84%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B6%D8%A7%D9%8A%D9%82%D8%A7%D8%AA>

في ٢٤ أبريل استخدمت الشرطة القوة في تفريق عدد من المواطنين، حاولوا الاعتصام أمام القصر الرئاسي، مما أفضى إلى وقوع العديد من الإصابات لاسيما بين النساء، وإلقاء القبض على نحو ١٠٠ شخص^{١٨}. وفي ٧ مايو اعتقلت السلطات نحو مائتي عامل، بينهم ٦٥ من النساء من أعضاء النقابة المستقلة لعمال عقود ما قبل التشغيل، أثناء مشاركتهم في تجمع حاشد بالعاصمة للمطالبة بوظائف لائقة. وقد أطلق سراحهم في وقت لاحق من اليوم نفسه^{١٩}.

وفي ٩ يونيو قام رجال الشرطة في زي مدني باستخدام العنف لإجلاء ٧ نقابيين معتصمين بأحد شوارع العاصمة، تضامناً مع زملاء لهم كانوا قد قرروا خوض إضراب عن الطعام، احتجاجاً على تجاهل السلطات لمطالب العاملين بمرفق العدالة، ورفضها الحوار مع ممثلي الفيدرالية الوطنية للعدالة التابعة للنقابة الوطنية المستقلة لمستخدمي الإدارة العمومية^{٢٠}.

ووفقاً لمصادر إعلامية متعددة -لم يتسن لمركز القاهرة التأكيد من صحة المعلومات المتداولة- شهدت الاحتجاجات ذات الطابع الاجتماعي هذا العام تطوراً لافتاً، فقد انخرط فيها أيضاً الآلاف من جنود الحرس البلدي، مطالبين الحكومة برد الاعتبار لتضحياتهم في مقاومة الإرهاب طيلة ١٥ عاماً. وقد أجهضت قوات الأمن في الأسبوع الأول من يوليو زحف عدة آلاف منهم نحو العاصمة. وكانوا قد تجمعوا في البلدة (٤٠ كيلومتراً غرب العاصمة) ولكن الشرطة فرقتهم باستخدام العصي وخراطيم المياه. يطالب جنود الحرس البلدي بتعويضات مالية عادلة للمتقاعدين منهم، واحتساب ساعات العمل الإضافية طيلة ١٥

١٨- الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، الجزائر: يجب أن تتوقف المضايقات التي يتعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان، ٢٥ أبريل ٢٠١٢.

<http://www.fidh.org/%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D8%B1-%D9%8A%D8%AC%D8%A8-%D8%A7%D9%86>

١٩- الشبكة الأوروبية ومتوسطة لحقوق الإنسان، الجزائر: الانتخابات التشريعية ضمانه حرية تكوين الجمعيات والتجمع والتعبير غير المعمول بها، ١١ مايو ٢٠١٢.

<http://www.euromedrights.org/ar/news-ar/emhrn-releases/%D8%A8%D9%8A%D8%A7%D9%86%D8%A7%D8%AA-2012/11831.html>

٢٠- الشبكة الأوروبية ومتوسطة لحقوق الإنسان، الجزائر: التضامن مع النقابيين من الفيدرالية الوطنية للعدالة، ١٤ يونيو ٢٠١٢.

<http://www.euromedrights.org/ar/news-ar/emhrn-releases/%D8%A8%D9%8A%D8%A7%D9%86%D8%A7%D8%AA-2012/11932.html>

عاما في معاشاتهم، وتحسين ظروف عملهم.^{٢١}

تقييد الحريات الصحفية والإعلامية:

ما زالت الحريات الصحفية والإعلامية هدفاً للملاحقات القضائية والعقوبات السالبة للحرية، على الرغم من اعتماد قانون جديد للإعلام في مطلع العام، جرى تسويقه بوصفه خطوة كبيرة على طريق الإصلاح والنهوض بالحريات الإعلامية. غير أن القانون من الناحية الفعلية يحتوي على ٣٢ مادة تسمح صياغتها غير المنضبطة بتقييد وتأثير حريات التعبير، وعلى وجه الخصوص عندما يتعلق الأمر بدعاوى المساس بالدين الإسلامي وسائر الأديان، أو عندما يتعارض المحتوى الإعلامي مع ما يمكن اعتباره «الهوية الوطنية والقيم الثقافية للمجتمع»، أو «متطلبات أمن الدولة والدفاع الوطني»، و«متطلبات النظام العام»، و«المصالح الاقتصادية للبلاد»، و«متطلبات السياسة الخارجية للدولة».^{٢٢}

في ٢٥ يونيو تلقت فاطمة الزهراء عمارة الصحفية بالصحيفة الإلكترونية «آخر ساعة»، حكماً بالسجن شهرين، مع غرامة قدرها ٢٠ ألف دينار جزائري، وإلزامها بتعويض قدره مائة ألف دينار جزائري، وذلك بعد إدانتها بالتشهير والقذف بحق مدير سابق لأحد المستشفيات، كان قد اتهم من قبل إحدى موظفات المستشفى بالتحرش الجنسي بها.

وكان الصحفي منصور سي حسين قد تلقى في ١٥ يونيو حكماً مماثلاً بالسجن لمدة شهرين وغرامة قدرها ٥٠ ألف دينار جزائري، بعد إدانته في قضية قذف وتشهير بحق مدير مكتب محلي لتحصيل الضرائب.^{٢٣}

٢١- لمزيد من التفاصيل حول احتجاجات الحرس البلدي انظر:

- العربية، ٩ يوليو ٢٠١٢:

<http://www.alarabiya.net/articles/2012/07/09/225416.html>

- جريدة صوت الأحرار، ١١ يوليو ٢٠١٢:

<http://www.sawt-alarhar.net/ara/permalink/3867.html>

- جريدة الخبر، ٢٧ سبتمبر ٢٠١٢:

<http://www.elkhabar.com/ar/politique/304042.html>

٢٢- لجنة حماية الصحفيين، قانون الإعلام الجزائري يخنق حرية التعبير، ٢٥ يناير ٢٠١٢.

<http://cpj.org/ar/2012/01/018401.php>

٢٣- لجنة حماية الصحفيين، الحكم على صحفيين جزائريين بالسجن على خلفية قضيتي قذف وتشهير، ٩ يوليو ٢٠١٢.

<http://cpj.org/ar/2012/07/020113.php>

في مطلع مايو أُلقت أجهزة الأمن القبض على المدون طارق معمرى، على خلفية بثه لفيديوهات تدعو لمقاطعة الانتخابات التشريعية. وكان أحد الفيديوهات التي بثها تسجل قيامه بإحراق بطاقته الانتخابية، ونزعه لأحد الملصقات. وقد قدم للمحاكمة باتهامات عديدة، شملت إتلاف وثائق إدارية، والتحريض على التجمهر، وإهانة هيئة نظامية، وتخريب ممتلكات الغير، وطالبت النيابة بمعاقبته بالحبس ثلاث سنوات. وقد عوقب في ٢٧ يونيو بثمانية أشهر سجنًا مع وقف التنفيذ وتغريمه مبلغ ١٠٠ ألف دينار جزائري.^{٢٤}

٢٤- للاطلاع على بعض التسجيلات للمدون :

<http://www.youtube.com/watch?v=Gl4GSVRrKnU>

- وانظر ايضاً: الجزائر: الحكم على الناشط على الانترنت طارق معمرى بالسجن لمدة ثمانية أشهر مع وقف التنفيذ وغرامة مالية قدرها ١٠٠٠٠٠٠ دينار جزائري. ، مؤسسة الكرامة لحقوق الإنسان، ٢٦ يونيو ٢٠١٢ .

http://ar.alkarama.org/index.php?option=com_content&view=article&id=4486:4486&catid=137:ak-com-dz&Itemid=45

- تقرير موقع قناة فرانس ٢٤ حول الموضوع:

<http://www.france24.com/ar/20120627-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AF%D9%88%D9%86-%D8%AD%D9%83%D9%85-%D9%82%D8%B6%D8%A7%D8%A6%D9%8A-%D9%85%D9%88%D9%82%D9%88%D9%81-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%86%D9%81%D9%8A%D8%B0-%D8%B7%D8%A7%D8%B1%D9%82-%D9%85%D8%B9%D9%85%D8%B1%D9%8A>

- انظر مقال القدس العربي ٢٧ يونيو ٢٠١٢ .

<http://www.alquds.co.uk/index.asp?fname=today\27qpt947.htm&arc=data\2012\06\06-27\27qpt947.htm>

المغرب

على مدى أكثر من عقد ظل المغرب يحتل مكانة أفضل نسبيا فيما يتعلق بسجل حقوق الإنسان إذا ما قورن بغيره من البلدان العربية. فقد سعت المؤسسة الملكية دائما لامتلاك زمام المبادرة السياسية بما يتطلبه ذلك من تجاوب مع مطالب المنظمات الحقوقية والقوى الديمقراطية، الأمر الذي كان ينظر معه إلى المغرب باعتبارها يمكن أن تكون أكثر البلدان العربية تأهيلا لتقديم نموذج عربي للإصلاح السياسي والديمقراطي، يستمد قوة دفعه من أعلى. وقبل رحيل الملك الحسن الثاني كان قد انتهج مقاربة ديمقراطية للتناوب على السلطة من خلال منح الحزب الفائز في الانتخابات التشريعية الأحقية في تشكيل الحكومة وبموجبها كلف أبرز أقطاب المعارضة عبد الرحمن اليوسفي، بتشكيل الحكومة؛ بوصفه -في ذلك الوقت- رئيس حزب الاتحاد الاشتراكي الحائز على أكثرية المقاعد البرلمانية. وقد أتاح ذلك انفتاحا واسعا من قبل السلطات المغربية على منظمات حقوق الإنسان ومؤسسات المجتمع المدني التي شهدت مرحلة من الازدهار النسبي.

عقب تولى الملك محمد السادس حكم البلاد، استجاب لمطالبات المنظمات الحقوقية، وأعطى دفعه قوية للكشف عن حقيقة ما عرف بانتهاكات الماضي الجسيمة - التي وقعت في عهد الحسن الثاني - من خلال تبنيه مقاربة للعدالة الانتقالية، تؤسس لنمط من العدالة التصالحية؛ وبناء على ذلك، تأسست هيئة مستقلة للإنصاف والمصالحة في ٢٠٠٣، أنيط بها الكشف عن الحقيقة في انتهاكات الماضي، وتعويض الضحايا ورد اعتبارهم وتقديم التوصيات المناسبة لإحداث قطيعة نهائية مع أنماط الانتهاكات الجسيمة.

ومع انطلاق رياح ما يسمى بالربيع العربي في ٢٠١١، سعت المؤسسة الملكية إلى احتواء تداعياتها عبر مبادرة بتشكيل لجنة لصياغة دستور جديد للبلاد بنصوص أكثر عصرية، تنحاز إلى تأكيد الطابع التعددي للمجتمع في مجال الدين واللغة والثقافة، وتكرر الإشارات المرجعية إلى حقوق الإنسان ومواثيقها الدولية. لكن الدستور الجديد أخفق في معالجة أوجه الخلل في التوازن بين السلطات، لصالح الإبقاء على السلطات المهيمنة للمؤسسة الملكية، وظل الملك محصنا من النقد باعتباره أميرا للمؤمنين.

ترتيا على اعتماد الدستور الجديد جرت انتخابات برلمانية مبكرة، فاز فيها حزب العدالة والتنمية «الإسلامي» بالأكثرية، ومن ثم كلفه الملك بتشكيل الحكومة بمقتضى التعديلات الجديدة في الدستور.

إنه بعد نحو عشر سنوات من بدء برنامج العدالة الانتقالية، لم يجر تفعيل أبرز توصيات هيئة الحقيقة والإنصاف للقطع مع الانتهاكات الجسيمة، وبخاصة فيما يتعلق بتعزيز ضمانات استقلال السلطة القضائية وإصلاح المؤسسات الأمنية. بل ازدادت الاعتداءات الأمنية حدة مع تزايد التهديدات الإرهابية منذ التفجيرات التي شهدتها الدار البيضاء في ٢٠٠٣. كما أن تصاعد أعمال الاحتجاج الاجتماعي في الأحياء والبلدات الأكثر تهميشا جراء الفقر والبطالة، قد اقترن بتزايد وتأثر القمع البوليسي، وبتعريض المحتجين سلميا لمحاكمات غير عادلة، كما جرى قمع بعض أعمال الاحتجاج السياسي أيضا.

ويرفض المغرب إلغاء العقوبات السالبة للحرية في جرائم الصحافة والرأي، ولا تتسامح السلطات تجاه انتقاد المؤسسة الملكية، فضلا عن التشدد تجاه ما يمكن اعتباره مساسا بالإسلام، وبروز خطوط حمراء في تناول قضايا الفساد واستغلال النفوذ، تقود إلى معاقبة من يتناول تلك القضايا.

غير أن النزاع حول الصحراء الغربية، صار يشكل المصدر الأهم لانتهاكات حقوق الإنسان بالمغرب، حيث تعتبر السلطات المطالبة بحق تقرير المصير للصحراويين خرقا للسيادة، وتفتيتا لوحدة التراب المغربي، لا يمكن التسامح معه؛ ومن ثم فإنه يجرى التعامل بصورة أكثر عنفا تجاه أية مظاهر للاحتجاج داخل الإقليم الصحراوي باستخدام القوة المفرطة، حتى مع

التجمعات ذات الطابع السلمي. كما تفرض قيود صارمة على أنشطة المنظمات الحقوقية الصحراوية والتي يفتقر أغلبها إلى الترخيص القانوني. كما أن النشاط السياسي والحقوقيين في الإقليم يتعرضوا دوماً للاعتقالات التعسفية والاعتداءات البدنية والتعذيب فضلا عن المحاكمات الجائرة.

خلال عام ٢٠١٢ ظلت أوضاع حقوق الإنسان تعاني ذات نمط الانتهاكات التي سادت المغرب خلال السنوات الأخيرة كشيوع الاستخدام المفرط للقوة في قمع أعمال الاحتجاج السياسي والاجتماعي، وممارسة العقاب الجماعي ضد السكان في المناطق التي تشهد احتجاجات اجتماعية متواترة، وعقد محاكمات جائرة للمقبوض عليهم، وعدم التحقيق في ادعاءات المتهمين بتعرضهم للتعذيب، وإجبارهم على الإدلاء باعترافات تدينهم، والتي ربما تشكل الدليل الوحيد لإدانتهم، فضلا عن الملاحقات القضائية لصحفيين ومدونين ومبدعين ونشطاء سياسيين.

كما ظل إقليم الصحراء ساحة مفتوحة لانتهاكات واسعة، تطال النشاط السياسي والحقوقيين من أبناء الإقليم، ممن يناصرون حق الشعب الصحراوي في تقرير مصيره، وهو ما اقترن باتساع نطاق قمع التجمعات وتزايد الاعتداءات الأمنية على النشاط وتعريضهم للتعذيب، وتواتر المحاكمات المنفردة إلى معايير العدالة.

الحق في التجمع السلمي؛

أبدت السلطات قدراً نسبياً من التسامح مع فعاليات الاحتجاج السياسي، بينما تعاملت مع الاحتجاج الاجتماعي بأساليب قمعية، حيث تدخلت أجهزة الأمن في مناسبات عديدة بطريقة عنيفة لتفريق المسيرات وفض الاعتصامات، واقترن ذلك في معظم الحالات بوقوع إصابات واعتقالات واسعة.

على مدار العام جرت تدخلات أمنية عنيفة في مواجهة احتجاجات سلمية للعاطلين عن العمل، اقترن أغلبها باعتقالات طالت العشرات، ووقوع إصابات، نتيجة استخدام القوة في تفريقهم، أو الاعتداء الجسدي أثناء القبض عليهم^١.

١ يمكن الرجوع إلى معلومات مفصلة حول القمع الروتيني لمثل هذه الاحتجاجات من خلال:

- بيان فرع الرباط حول الاعتقالات والإصابات في صفوف مجموعة التنسيق الميداني للأطر العليا المعطلة، بيان صادر عن الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، بتاريخ ١٦ فبراير ٢٠١٢.

<http://www.amdh.org.ma/ar/communiqués-ar/com-amdh-rabat-arrestations>

- فرع الجمعية بالرباط يدين قمع واعتقال المعطلين، بيان صادر عن الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، بتاريخ ٢٤ فبراير ٢٠١٢.

<http://www.amdh.org.ma/ar/communiqués-ar/amdh-rabat-codamne-repression>

سجلت انتهاكات عديدة على وجه الخصوص فيما عرف إعلامياً بـ «الأربعاء الأسود» في ٢٩ فبراير. حيث استخدمت الشرطة العنف لتفريق وقفة احتجاجية سلمية للعاطلين عن العمل، الذين تجمعوا أمام وزارة تحديث القطاعات العامة. وأصيب بعضهم بجراح^٢. في الوقت نفسه وقعت تدخلات شرطية عنيفة لتفريق مسيرة سلمية، نظمتها الجامعة الوطنية لعمال وموظفي الجماعات المحلية التابعة للاتحاد المغربي للشغل، أفضت إلى سقوط ٣٠ مصاباً، بينهم عبد السلام بلفجيل رئيس فرع الرباط للجمعية المغربية لحقوق الإنسان، وجرت ملاحقة عشرات من المشاركين في المسيرة، بينهم ٢٤ من أعضاء «الجمعية الوطنية لحملة الشهادات المعطلين». شملت الاعتداءات أيضاً مقر الاتحاد المغربي للشغل والاحتجين بداخله^٣. وتصدت الشرطة بالقوة لوقفة احتجاجية سلمية، نظمتها حركة «العيالات جايات»؛ تضامناً مع معتقلين سياسيين مضربين عن الطعام، واعتقلت اثنتين من أعضائها وهما صفاء عصام، وفاطمة الكام^٤.

في ٨ مارس شنت الشرطة حملة ترهيب ليلية على سكان مدينة بني بوعياش، شملت اقتحام المنازل، وترهيب سكانها، وسبهم واعتقال بعضهم، كما حطمت عدداً من أبواب المتاجر. استخدمت الشرطة الهراوات والحجارة وخراطيم المياه، والقنابل المسيلة للدموع في مواجهة المحتجين^٥. جدير بالذكر أن مدينة بني بوعياش تقع في منطقة الريف شمال المغرب، وتشهد أعمال احتجاج متواصلة على التهميش الاجتماعي والاقتصادي. وقد تلقي ستة من المعتقلين أحكاماً ابتدائية بالسجن لفترات تتراوح بين ٤ و ٦ سنوات^٦.

على نحو مماثل كانت أحياء مدينة تازة -شرق المغرب- هدفاً لاعتداءات شرطية مماثلة، على خلفية احتجاجات شبه يومية، عرفتها المدينة خلال شهري يناير وفبراير؛ بسبب غلاء المعيشة وتفشي البطالة في صفوف الشباب. فقد طوقت الشرطة المدينة، واستخدمت العنف في تفريق ومطاردة المحتجين؛ مما أفضى إلى إصابة ١٥٠ شخصاً، كما اعتقلت العشرات^٧. وقد

٢- فرع الجمعية بالرباط يدين القمع الخطير للاحتجاجات السلمية يوم الأربعاء ٢٩ فبراير، بيان صادر عن الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، بتاريخ ٢٩ فبراير ٢٠١٢.

<http://www.amdh.org.ma/ar/communiqués-ar/amdh-rabat-condamné-repression>

٣- المرجع السابق.

٤- المرجع السابق.

٥- بيان حول أحداث بني بوعياش، بيان صادر عن الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، بتاريخ ١١ مارس ٢٠١٢. <http://www.amdh.org.ma/ar/communiqués-ar/com-bc-evenements-beni-bouayache>

٦- فرع الحسيمة للجمعية المغربية لحقوق الإنسان يدين الأحكام القاسية في حق مجموعة من معتقلي أحداث بني بوعياش، بيان صادر عن الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، بتاريخ ٢٧ أبريل ٢٠١٢.

http://www.amdh-imzouren.blogspot.com/2012/04/blog-post__28.html

٧- تقرير اللجنة الجهوية لتقصي الحقائق حول أحداث تازة في يوم ٠١ فبراير ٢٠١٢، تقرير صادر عن الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، بتاريخ ٧ فبراير ٢٠١٢.

<http://www.amdh.org.ma/ar/communiqués-ar/rapport-evenement-taza>

نظم الأهالي ووفات احتجاجية أثناء عرض المعتقلين أمام المحكمة وقاموا بقطع الطريق، مما أدى إلى وقوع مصادمات عنيفة مع الشرطة التي اقتحمت بدورها عددا من المساكن بعد تكسير أبوابها، واعتدت على سكانها، وهددت النساء بالاعتصاب بعد نعتهن بالعاهرات^٨. وقد صدرت أحكام بالحبس النافذ لمدة ١٠ أشهر بحق ٦ من المعتقلين في هذه الأحداث، والحبس خمسة أشهر مع إيقاف التنفيذ بحق ٧ آخرين^٩.

في ٥ يونيو قامت الشرطة في مدينة خريكة -بوسط المغرب- بإزالة خيام المتصمين، وألحقت بهم إصابات متفاوتة الخطورة، واعتقلت العشرات، وأحيل بعضهم للمحاكمة^{١٠}. وعلى النهج ذاته جرى التعامل الأمني العنيف مع احتجاجات ذات طابع نقابي مناهض للفساد في مدينة ورزازات - جنوب شرق المغرب- خلال شهري مايو ويونيو^{١١}.

كما فضت الشرطة بالقوة مسيرة سلمية في ١٠ يونيو، دعت إليها حركة ٢٠ فبراير بمدينة أمزورن -شمال المغرب- واعتقلت الشرطة عددا من المتظاهرين، وأصابت بعضهم بجراح^{١٢}. وعقب انتهاء مظاهرة سلمية بالدار البيضاء في ٢٢ يوليو، ألقت الشرطة القبض على عدد من أعضاء حركة ٢٠ فبراير، وأحالتهم إلى المحاكمة بتهمة تنظيم تجمع غير

٨- التقرير النهائي للجنة التقصي في أحداث تازة، تقرير صادر عن الائتلاف المغربي لهيئات حقوق الإنسان، بتاريخ ٢٨ مارس ٢٠١٢.

<http://www.amdh.org.ma/upload/Rapports/rapport%20comit%20d%27enquete%20evenement%20TAZA.pdf>

٩- تقرير لجنة التحقيق في أحداث تازة، العصابة المغربية للدفاع عن حقوق الإنسان، ٢٨ مارس ٢٠١٢.
<http://www.lmddh.com/ar/images/pdf/rapport.pdf>

١٠- الجمعية المغربية لحقوق الإنسان بخريكة نطالب بإطلاق سراح المعتقلين وبفتح تحقيق، بيان صادر عن الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، بتاريخ ٦ يونيو ٢٠١٢.

<http://www.amdh.org.ma/ar/communiqués-ar/amdh-khouribgua-7juin12>

١١- فرع الجمعية بورزازات يستنكر الهجوم على الحريات، بيان صادر عن الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، بتاريخ ٨ يونيو ٢٠١٢.

<http://www.amdh.org.ma/ar/communiqués-ar/com-amdh-ouarazate>

١٢- فرع الجمعية بأيمزورن يدين القمع المنهج لحركة ٢٠ فبراير، بيان صادر عن الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، بتاريخ ١١ يونيو ٢٠١٢.

<http://www.amdh.org.ma/ar/communiqués-ar/amdh-imzourn-13juin>

انظر أيضا:

- الأمن يفقد ريفيات وعيها في مسيرة أمزورن، جريدة فبراير دوت كوم، ١٠ يونيو ٢٠١٢.
http://www.febrayer.com/%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%85%D9%86-%D9%8A%D9%81%D9%82%D8%AF-%D8%B1%D9%8A%D9%81%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D9%88%D8%B9%D9%8A%D9%87%D9%86-%D9%81%D9%8A-%D9-85%D8%B3%D9%8A%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%85%D8%B2%D9%88%D8%B1%D9%86_a4492.html

مشروع، وإهانة مؤسسة الشرطة، والاعتداء على بعض أفرادها. ولم تهتم المحكمة اعتباراً لأن دليل الاتهام الوحيد هو اعتراف الناشطين، الذين أكدوا أنهم تعرضوا للتعذيب وهتك عرض بعضهم، لإجبارهم على توقيع الاعترافات المنسوبة إليهم. ورفضت المحكمة استجواب الضباط الذين ادعوا بوقوع اعتداء عليهم، مثلما رفضت الاستماع إلى شهود الإثبات. وقد شملت العقوبات السجن لفترات تصل إلى ١٠ أشهر بحق ٥ من أعضاء الحركة، والسجن مع وقف التنفيذ بحق ناشطة أخرى^{١٣}.

كما تعرضت تظاهرات دعت إليها حركة ٢٠ فبراير في ٢٢ أغسطس، في العاصمة وعدد من المدن إلى تدخلات شرطية عنيفة، شملت الضرب بالهراوات والعصي والركل واللكم، وتوجيه الإهانات للمتظاهرين وتعقبهم في الشوارع^{١٤}.

في ٢٨ ديسمبر منعت الشرطة مسيرة لسكان سيدي يوسف بن علي بمراكش، احتجاجاً على ارتفاع الأسعار، حيث قامت بإغلاق جميع المنافذ المؤدية إلى مجلس المدينة، وتطويق الحي القديم لسيدي يوسف بن علي، واستخدمت الشرطة الغازات المسيلة للدموع، وخرابيم المياه والسيارات المصفحة. وقد أصيب ٣٢ بجراح ضمنهم بعض رجال الأمن، واعتقل نحو ٧٠ أغلبهم أطفال أطلق سراحهم لاحقاً. وقد لجأ المتظاهرون إلى إضرام النار في بعض حاويات النفايات الصلبة في محاولة للتصدي لقوات الأمن ورشقها بالحجارة. وفي ٣١ ديسمبر مثل المحتجزين العشرة البالغين أمام النيابة العامة، وأحيلوا في اليوم نفسه على المحكمة ومنعت عائلاتهم من الدخول^{١٥}.

انتهاكات حرية الرأي والتعبير:

في ١٣ فبراير تلقي عبد الصمد الهيدور الناشط بحركة ٢٠ فبراير حكماً بالسجن ٣ سنوات وغرامة مالية ١٥ ألف درهم، لانتقاده الملك في فيديو قام ببنه على موقع يوتيوب. كما حكم بالسجن ١٨ شهراً، على الطالب وليد بهومان، بتهمة «مهاجمة قيم الأمة المقدسة»، لنشره

١٣- المغرب: استخدام اعترافات مُنتازع على صحتها في حبس متظاهرين، تقرير صادر عن منظمة هيومن رايتس ووتش، بتاريخ ١٧ سبتمبر ٢٠١٢.

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/09/17-0>

١٤- المغرب: استخدام اعترافات مُنتازع على صحتها في حبس متظاهرين، تقرير صادر عن منظمة هيومن رايتس ووتش، بتاريخ ١٧ سبتمبر ٢٠١٢.

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/09/17-0>

١٥- تقرير حول أحداث سيدي يوسف بن علي بمراكش، تقرير صادر عن الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، بتاريخ ٣١ ديسمبر ٢٠١٢.

<http://www.amdh.org.ma/ar/news-ar/rapport-menara-evenements-marrakech-28-dec>

محتوى على الفيسبوك يسخر من الملك.^{١٦} في ١١ مايو حكمت إحدى المحاكم على مغني الراب معاذ بلغوات بالسجن سنة بتهمة "إهانة الشرطة"، عبر إحدى أغانيه التي انتقد فيها فساد الشرطة.^{١٧}

في ١٨ مايو تلقى يونس بلخديم شاعر حركة ٢٠ فبراير حكماً بالسجن سنتين وغرامة ٥٠٠٠ درهم، بتهمة التهجم على رجال الأمن في مقر الدار الحمراء بعد اعتقال مغني الراب معاذ بلغوات، وترجح بعض المصادر أن العقوبة المغلظة بحق بلخديم ربما تعود إلى تمزيقه صورة الملك في مسيره بالدار البيضاء.^{١٨}

وفي ١ يونيو أُلقي القبض على الناشط والمدون محمد سقراط بتهمة الاتجار في المخدرات. وأصدرت محكمة مراكش الابتدائية حكماً بسجنه سنتين وغرامة ٥٠٠٠ درهم، وحسب مقربين من سقراط فإنه أرغم على توقيع محضر يقضي بحيازته نصف كيلو جرام من الحشيش، وإلا سيتم تليفق التهمة لأخيه المعاق أو أبيه الكهل. وقد عرف سقراط بكتاباته التي ينتقد فيها الحكومة بشكل لاذع كما أنه يدعو إلى العلمانية.^{١٩}

في ٢٢ أغسطس تعرض عمر بروكسي مراسل وكالة الأنباء الفرنسية، لاعتداء من قبل الشرطة أثناء تغطيته للاحتجاجات السلمية التي دعت إليها حركة ٢٠ فبراير^{٢٠}، وفي ٤ أكتوبر

١٦- حبس مغني راب بسبب فيديو يهين الشرطة، بيان صادر عن الشبكة الدولية لتبادل المعلومات حول حرية التعبير، بتاريخ ١٦ مايو ٢٠١٢.

http://ifex.org/morocco/2012/05/16/belghouat__jailed/ar

١٧- الحكم بالسجن على مغني راب انتقد الشرطة، بيان صادر عن منظمة هيومن رايتس ووتش، بتاريخ ١٢ مايو ٢٠١٢.
<http://www.hrw.org/ar/news/2012/05/12-0>

١٨- بيان بخصوص الحكم الصادر في حق السيد يونس بلخديم، بيان صادر عن المنظمة المغربية لحقوق الإنسان، بتاريخ ٢٨ مايو ٢٠١٢.

http://omdh-casa.blogspot.com/2012/06/blog-post_25.html

انظر أيضاً:

أسباب تشديد الحكم على شاعر حركة ٢٠ فبراير وإدانته بسنتين حبساً نافذاً، جريدة فبراير دوت كوم، ١٨ مايو ٢٠١٢.
<http://bit.ly/RAXmxk>

١٩- إدانة مدون جديد بحجج واهية، تقرير صادر عن منظمة مراسلون بلا حدود، بتاريخ ١٨ يونيو ٢٠١٢.
http://fr.rsf.org/IMG/pdf/120615_blogueur_dans_la_ligne_de_mire_ar.pdf

٢٠- شرطيون يعتدون على مراسل وكالة الصحافة الفرنسية، بيان صادر عن منظمة مراسلون بلا حدود، بتاريخ ٢٣ أغسطس ٢٠١٢.

http://fr.rsf.org/IMG/pdf/120823__maroc__allegance__conteste_e_ar.odt__--neooffice__writer.pdf

انظر أيضاً:

عنف القوات العمومية يشتت فبرايريين ويُدْمِي صحفياً أمام البرلمان، موقع هسبريس الإخباري، الأربعاء ٢٢ أغسطس ٢٠١٢.

<http://hespress.com/politique/60985.html>

أصدرت السلطات قرارا بسحب اعتماده كمراسل^{٢١}.

أمر وزير الاتصال بحظر عدد ٢ فبراير من الأسبوعية الفرنسية "لوفيل أوبسرفاتور" على خلفية عرض المجلة لصورة مرسومة لـ "الله" مأخوذة عن الفيلم الإيراني الفرنسي "بيرسيوليس" (فتاة من بلاد فارس)^{٢٢}. كما منع أيضا توزيع عدد خاص من صحيفة "لوبيرلان" الفرنسية، لأنه تضمن صورة مسيئة للنبي محمد^{٢٣}. ومنعت جريدة "إلبايس" الإسبانية بسبب نشرها مقتطفات من كتاب كاترين كراسي وإيريك لوران كراسي بعنوان "الملك المستحوذ" الذي يتحدث عن ثروة الملك محمد السادس^{٢٤}.

كما أفتى الداعية الإسلامي عبد الله النهاري، بهدر دم وجواز قتل المختار الغزيوي، رئيس تحرير جريدة "الأحداث المغربية"، بسبب دفاعه خلال حوار تلفزيوني بقناة فضائية

٢١- سحب اعتماد مراسل وكالة الصحافة الفرنسية بقرار سياسي، بيان صادر عن منظمة مراسلون بلا حدود، بتاريخ ٥ أكتوبر ٢٠١٢.

http://fr.rsf.org/IMG/pdf/051012__cp__maroc__ara-3.pdf

انظر أيضا:

- إدانة القرار الحكومي بسحب اعتماد الصحفي عمر بروكسي، والدعوة إلى فتح تحقيق في أحداث طنجة وسيدي إفني، بيان صادر عن العصبة المغربية لحقوق الإنسان، ٦ أكتوبر ٢٠١٢.

bitly.com/VxKlra

- المغرب - ينبغي إعادة اعتماد مراسل وكالة الأنباء الفرنسية، بيان صادر عن منظمة هيومن رايتس ووتش، بتاريخ ٢٢ أكتوبر ٢٠١٢.

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/10/22>

٢٢- المغرب: حجب أسبوعيات بسبب صور الله والنبي محمد، بيان صادر عن منظمة هيومن رايتس ووتش، بتاريخ ١٠ فبراير ٢٠١٢.

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/02/10-0>

انظر أيضا:

- المغرب: الشبكة العربية تدين التضييق على الحريات الصحفية.. منع أعداد من مجلة "لوفيل أوبسرفاتور"، بيان صادر عن الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، بتاريخ ٩ فبراير ٢٠١٢.

<http://www.anhri.net/?p=48587>

- الرباط تمنع توزيع أسبوعية "لوفيل أوبسرفاتور" الفرنسية في المغرب، موقع فرنس ٢٤ الإخباري، ٤ فبراير ٢٠١٢.

<http://f24.my/wHps3O>

٢٣- المرجع السابق.

٢٤- عبد الرحيم الجامعي، حديث الصباح: حرية التعبير.. ومنع القراءة والمعرفة، جريدة الصباح، الاثنين ٥ مارس ٢٠١٢.

http://www.assabah.press.ma/index.php?option=com_content&view=article&id=23410:2012-03-05-16-57-01&catid=37:cat-laune&Itemid=782

عربية عن الحريات الفردية والعلاقات الجنسية الرضائية بين طرفين بالغين وراشدين.^{٢٥}

التعذيب والاختفاء القسري:

ظلت الشكاوى قائمة من تردي الأوضاع داخل السجون ومراكز الاحتجاز وشيوع ممارسات التعذيب والتعنيف البدني والمعنوي على المحتجزين والسجناء، وقد طالت هذه الممارسات بصورة روتينية النشطاء الصحراويين والمنخرطين في أشكال مختلفة من الحراك السياسي والاجتماعي. ويؤكد المجلس الوطني لحقوق الإنسان استمرار ممارسات التعذيب، وإساءة المعاملة داخل السجون. من هذه الممارسات الضرب بالعصى والأنايب البلاستيكية، والتعليق بواسطة الأصفاد في أبواب الزنازين لمدة طويلة، واستعمال الفلقة والغرز بالإبر والكي والتجريد من الملابس، فضلا عن السب والشتم. وأشار تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان إلى وجود أماكن خاصة بالتعذيب داخل عدد من السجون والمؤسسات العقابية، وعدم تفعيل آليات الرقابة والتفتيش على السجون. وشدد تقرير المجلس على أهمية وضع خطة عمل لمناهضة التعذيب، بالشراكة بين الحكومة والبرلمان والسلطات القضائية والمجتمع المدني.^{٢٦}

في ٢٠ يناير تعرض المعتقل السياسي الصحراوي "بلا شيخاتو علي سالم" لاعتداءات جسدية وإهانات لفظية من ثلاثة موظفين بالسجن المحلي (لكحل) بالعيون -جنوب المغرب- أثناء زيارة عائلته له، وبعد تسلمه ورقة تحمل أرقام هواتف، كان يود الاتصال بها عبر

٢٥- النقابة تدين وتستنكر بشدة الدعوة إلى تهديد السلامة الجسدية للزميل «لغزيوي». «، بيان صادر عن النقابة الوطنية للصحافة المغربية، بتاريخ ٣٠ يونيو ٢٠١٢.

http://www.snpm.org/article.php?id=416&fid_cat=20&fid_rubrique#.UJfNX2_MgoE
انظر أيضا:

- الجمعية المغربية لحقوق الإنسان تدين تصريحات المدعو عبد الله النهاري، بيان صادر عن الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، بتاريخ ٢ يوليو ٢٠١٢.

<http://www.amdh.org.ma/ar/communiqués-ar/denonciation-declaration-nhari>

- رسالة تضامن مع السيد المختار لغزيوي، بيان صادر عن المنظمة المغربية لحقوق الإنسان، بتاريخ ٢٩ مايو ٢٠١٢.

http://omdh-casa.blogspot.com/2012/06/blog-post_29.html

- الداعية عبد الله نهاري يصف لغزيوي بـ «الديوت» ويهدد دمه، جريدة الاتحاد الاشتراكي المغربية، ٣٠ يونيو ٢٠١٢.

http://www.ailmaroc.net/def.asp?codelangue=29&date_ar=2010-01-01&id_info=152689
٢٦- أزمة السجون مسئولية مشتركة، تقرير صادر عن المجلس الوطني لحقوق الإنسان، بتاريخ ٣٠ أكتوبر ٢٠١٢.

http://www.ccdh.org.ma/IMG/pdf/exe_Re_sume_A4_exe_cutif_prison_-_Va_30_oct._-.pdf

هاتف السجن . وقد أصيب في أنفه وفمه، وأنهيت الزيارة تعسفا^{٢٧}.

في ٢ فبراير تعرض المعتقل السياسي الصحراوي محمد ديجاني للتعذيب والإهانة من إدارة سجن سلا، وقد شمل ذلك تكبيل يديه إلى الوراء، وتعليقه في أوضاع صعبة، إضافة إلى السب والشتم والقذف^{٢٨}.

في ٦ مايو جرى اختطاف سفيان العزامي، بينما كان في طريقه إلى الدار البيضاء قادمة من مدينة فاس بحثا عن عمل، وفي اليوم نفسه هاتف والدته ليلغها بأنه موجود في الدار البيضاء، وأنه سيعود قريبا إلى فاس. ونظرا لعدم حصولها على أية أخبار عنه لعدة أيام، حاولت أسرته البحث عنه لعلها تعثر عليه من خلال إبلاغ الشرطة عن حالة اختفائه، وقد علم والده أن أرقام المكالمات التي توصلوا بها إلى ابنه كان مصدرها أحد مكاتب الاستخبارات العامة بالدار البيضاء. ومع ذلك أنكرت السلطات صلتها باختفائه أو إلقاء القبض عليه^{٢٩}. وفي ٢١ مايو علمت الأسرة بوجوده في مستشفى الرازي للأمراض النفسية بمدينة سلا، حيث قال العزامي إنه تعرض للضرب والتعذيب، ولكنه لا يعرف الجهة المسؤولة عن ذلك ولا المكان الذي تم فيه الاعتداء عليه^{٣٠}.

في ١٧ مايو لقي أحمد بن ميلود السجين الجزائري بسجن سلا حتفه بعد إضراب طويل عن الطعام، بدأه قبل ٧٠ يوما من وفاته. وكان بن ميلود قد أتهم باستهداف القنصلية الجزائرية بوجدة، بعدما عثر بحوزته على مسدس وهو يحاول الدخول للقنصلية، السنة الماضية. وحكمت عليه المحكمة بثلاثين سنة، وأكدت مصادر أنه تعرض للتعذيب داخل الزنزانة والضرب المبرح وهتك للعرض بالعصي. كما أشار الائتلاف المغربي لحقوق الإنسان -يضم

٢٧- اعتداء جسدي على المعتقل السياسي الصحراوي « بلا شيخاتو علي سالم » بالسجن المحلي (لكحل) بالعيون، تقرير صادر عن تجمع المدافعين الصحراويون عن حقوق الإنسان، بتاريخ ٢١ يناير ٢٠١٢.

http://www.codesaso.com/index.php?option=com_content&view=article&id=761:-----q-----q-----&catid=44:2010-04-02-17-27-51&Itemid=6

٢٨- بيان لعائلة المعتقل السياسي محمد ديجاني، بيان صادر عن الجمعية الصحراوية لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة من طرف الدولة المغربية، بتاريخ ٣ فبراير ٢٠١٢.

<http://asvdh.net/6284>

٢٩- المغرب: سفيان العزامي ضحية اختفاء قسري، بيان صادر عن منتدى الكرامة لحقوق الإنسان، بتاريخ ١٦ مايو ٢٠١٢.

http://ar.alkarama.org/index.php?option=com_content&view=article&id=4447:2012-05-22-13-54-18&catid=134:-&Itemid=75

٣٠- المغرب: تم العثور على سفيان العزامي، بيان صادر عن منتدى الكرامة لحقوق الإنسان، بتاريخ ٢٣ مايو ٢٠١٢.

http://ar.alkarama.org/index.php?option=com_content&view=article&id=4456:2012-06-05-15-23-05&catid=134:-&Itemid=75

١٨ منظمة حقوقية- أن وفاة بن ميلود تعكس الوضعية المتفاقمة للمعتقلين داخل السجون، وتجاهل السلطات لمطالبهم المشروعة^{٣١}.

في ٢٨ مايو ٢٠١٢، تعرض السيد محمد حبيب، المعتقل في سجن سلا، للتعذيب وسوء المعاملة، شمل الضرب المبرح، وتعليقه في أوضاع مؤلمة لفترات طويلة، وتهديده بالاعتصاب؛ مما دفعه إلى محاولة الانتحار^{٣٢}.

حقوق الأقليات والمهاجرين؛

رغم التطورات الإيجابية في معالجة مشكلات التمييز والتهميش بحق الأقلية الأمازيغية، وعلى وجه الخصوص إطلاق القناة الثامنة الناطقة باللغة الأمازيغية، ودسترة اللغة الأمازيغية، واستمرار برامج تعليم الأمازيغية. فإن تقريراً حقوقياً صادر عن "الشبكة الأمازيغية من أجل المواطنة" أشار إلى أن بعض البرامج التعليمية المعتمدة في المغرب لا تزال تحمل في طياتها نصوصاً ومعطيات تكرر التمييز والتهميش والدونية تجاه الأمازيغية وتاريخها وحضارتها وثقافتها. كما انتقد التقرير عدم تعميم استعمال اللغة الأمازيغية بالإدارات العمومية ومرافق الدولة، كالمستشفيات ومخافر الشرطة ومراكز الإدارة الترابية^{٣٣}.

من ناحية أخرى تسجل التقارير تعرض المهاجرين الأفارقة لأشكال مختلفة من العنف، تتناقض مع التزامات المغرب بمقتضيات الاتفاقية الدولية لحماية حقوق العمال المهاجرين وعائلاتهم. فقد أقدمت السلطات المغربية في ٥ يونيو على اعتقال مجموعة من الأفارقة بعد اجتماعهم بأعضاء من المجلس الوطني لحقوق الإنسان بمدينة تاوريرت؛ حيث نصبت الشرطة لهم كميناً بالقرب من مقر الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، واعتقلت "محمد سونج"

٣١- دعوة لنجدة معتقلين مضرين بالمغرب، موقع الجزيرة الإخباري، ٦ يونيو ٢٠١٢.

<http://www.aljazeera.net/humanrights/pages/89870f8e-a973-47cc-81ac-9e03cc5eb062>

انظر أيضاً:

جثة جزائري في بيت حفيظ بنهاشم الذين توجه إليه أصابع الاتهام، جريدة فبراير دوت كوم، ١٨ مايو ٢٠١٢.

<http://bit.ly/UJSEfR>

٣٢- المغرب: محمد حبيب ضحية اعتقال تعسفي وتعذيب وسوء المعاملة في السجن، بيان صادر عن منتدى الكرامة، بتاريخ ١٥ يونيو ٢٠١٢.

http://ar.alkarama.org/index.php?option=com_content&view=article&id=4480:2012-06-18-13-33-00&catid=134:-&Itemid=75

٣٣- تقرير الشبكة الأمازيغية من أجل المواطنة، بتاريخ ٢١ مايو ٢٠١٢.

http://www.reseauamazigh.org/IMG/pdf/_2008-2011.pdf

النزاع الصحراوي وأثره على وضعية حقوق الإنسان:

ظل النزاع على انتماء منطقة الصحراء الغربية للمغرب مصدرا أساسيا لانتهاكات حقوق الإنسان في هذا الإقليم، حيث جرى التنكيل بالنشطاء السياسيين ومدافعي حقوق الإنسان، وقمع الاحتجاجات السلمية، ورفض الاعتراف القانوني بمنظمات حقوق الإنسان في الإقليم، فضلا عن أعمال الاعتقال والتعذيب والمحاكمات التي تفتقر للحد الأدنى من معايير العدالة.

في ٦ يناير ٢٠١٢ اعتقلت الشرطة، الناشط الحقوقي حسنة الوالي في مدينة الداخلة؛ على خلفية احتجاجات، اكتست طابعا عنيفا شهدتها المدينة خلال الأسبوع الأخير من سبتمبر ٢٠١١^{٣٥}، وفي ١٨ أبريل قضت محكمة العيون بسجنه ٣ سنوات^{٣٦}، بتهمة الاعتداء على موظفين أثناء عملهم، والتحرّض والإخلال بالسير العام، والمشاركة في مظاهرات^{٣٧}.

كما تعرض الحقوقي الصحراوي «مماي هنون» في ١٤ أبريل لاعتداء جسدي ولفظي بمدينة الداخلة، أثناء التحقيق معه حول سبب استقباله لمستشارين من السفارتين الأمريكية والبريطانية ومراقبين دوليين من إسبانيا. وحينما رفض «مماي هنون» الإدلاء بأي معلومات

٣٤- اعتقال مهاجرين مباشرة بعد مقابلتهم لأعضاء من المجلس الوطني لحقوق الإنسان، ، بيان صادر عن الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، بتاريخ ٥ يونيو ٢٠١٢.

<http://www.amdh.org.ma/ar/communiqués-ar/arrestation-migrants>

٣٥- الصحراء الغربية: اعتقال المدافع عن حقوق الإنسان السيد حسنة الوالي و توقيفه، و مخاوف من احتمال تعرضه إلى التعذيب وإساءة المعاملة، بيان صادر عن منظمة الخط الأمامي، بتاريخ ١٦ يناير ٢٠١٢.

<http://www.frontlinedefenders.org/node/17052>

- كانت مدينة الداخلة بالصحراء الغربية شهدت في الأسبوع الأخير من شهر سبتمبر ٢٠١١ أعمال عنف بين مغاربة و صحراويين قتل خلالها سبعة أشخاص، واتهم صحراويون من وصفهم بالمستوطنين المغاربة بزرع الرعب، والتعرض لأملاك الصحراويين، واندلعت أعمال العنف بعد مقابلة كرة قدم جرت بين فريق محلي وفريق قادم من الدار البيضاء. للمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى:

<http://hespress.com/faits-divers/38499.html>

<http://asvdh.net/5659>

٣٦- أصدرت الغرفة الأولى بمحكمة الاستئناف بمدينة العيون/ الصحراء الغربية أحكاما قاسية بحق نشطاء ومعتقلين سياسيين صحراويين، بيان صادر عن الجمعية الصحراوية لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة من طرف الدولة المغربية، بتاريخ ١٩ أبريل ٢٠١٢.

<http://www.alqaheraalyoum.net/videos/playvideo.php?vid=a7694eecd>

٣٧- تقرير أخباري: أحكام قاسية في حق نشطاء حقوقيين وسياسيين صحراويين، تقرير صادر عن الجمعية الصحراوية لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة من طرف الدولة المغربية، بتاريخ ٢٦ سبتمبر ٢٠١٢.

<http://asvdh.net/6920>

تخص نشاطه الحقوقي، اتهمته الشرطة «بالاعتداء على موظف أثناء مزاولته مهامه»^{٣٨}.

في ٤ أبريل تعرض ١٩ من الناشطين السياسيين والحقوقيين الصحراويين المعتقلين بالسجن المحلي (لكحل) بالعيون للتضييق من إدارة السجن بعد عودتهم من أولى جلسات محاكمتهم على خلفية أحداث الداخلة، وذلك لرفعهم شعارات تطالب بحق الشعب الصحراوي في تقرير المصير، حيث منعهم من الفسحة، ومن الاتصال بعائلاتهم ومحاميهم وسائر المعتقلين بالسجن^{٣٩}.

وفي ٧ يناير اعتقلت السلطات جوه بركرة (١٦ سنة) على خلفية مشاركته في مظاهرة سلمية، تطالب بحق الشعب الصحراوي في تقرير المصير. وحكمت محكمة العيون في جلسة مغلقة بحبسه لمدة شهر^{٤٠}.

في ٢٣ فبراير أصيبت ٣٤ امرأة صحراوية بجروح إثر تدخل الشرطة لتفريق مظاهرة، دعت لها تنسيقية أكديم إيزيك للتضامن مع ٢٣ معتقلا سياسيا صحراويا، يخوضون إضرابا عن الطعام بسجن سلا^{٤١}. وفي ٢٦ أبريل فرقت قوات الأمن تظاهرة سلمية بمدينة العيون، نظمت بدعوة من تنسيقية أكديم إيزيك للمطالبة بإطلاق سراح المعتقلين السياسيين الصحراويين والتنديد بنهب الثروة الطبيعية. واعتقلت الشرطة الناشطين المحبوب عياش ومصطفى لامع، وأصابت أحد عشر مشاركا^{٤٢}.

٣٨- المدافع الصحراوي عن حقوق الإنسان « مامي هنون » يتعرض للاعتداء والاعتقال بالداخلة / الصحراء الغربية، تقرير صادر عن تجمع المدافعين الصحراويين عن حقوق الإنسان، بتاريخ ١٥ أبريل ٢٠١٢.
http://www.codesaso.com/index.php?option=com_content&view=article&id=841:-----q---q-----&catid=44:2010-04-02-17-27-51&Itemid=6

٣٩- إدارة السجن تضايق المعتقلين السياسيين الصحراويين بعد ترديهم شعارات مناصرة لجبهة البوليساريو بقاعة المحكمة بالعيون، تقرير صادر عن تجمع المدافعين الصحراويين عن حقوق الإنسان، بتاريخ ٨ أبريل ٢٠١٢.
http://www.codesaso.com/index.php?option=com_content&view=article&id=834:2012-04-12-23-53-24&catid=44:2010-04-02-17-27-51&Itemid=6

٤٠- الحكم بشهر سجن نافذا في حق الطفل الصحراوي « جوه بركرة » بالعيون، تقرير صادر عن تجمع المدافعين الصحراويين عن حقوق الإنسان، بتاريخ ١٢ يناير ٢٠١٢.
http://www.codesaso.com/index.php?option=com_content&view=article&id=744:-----q---q-----&catid=44:2010-04-02-17-27-51&Itemid=6

٤١- عنف ضدا على التضامن مع المعتقلين السياسيين الصحراويين بسجن سلا، بيان صادر عن الجمعية الصحراوية لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة من طرف الدولة المغربية، بتاريخ ٢٤ فبراير ٢٠١٢.
<http://asvdh.net/6289>

٤٢- بيان عاجل: السلطات المغربية تقمع تظاهرة سلمية وتعتقل ناشطين وتصيب أحد عشر مشاركا، بيان صادر عن الجمعية الصحراوية لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة من طرف الدولة المغربية، بتاريخ ٢٨ أبريل ٢٠١٢.
<http://asvdh.net/6583>

في ٨ مايو تعرضت مدينة كليميم/ جنوب المغرب لحصار بوليسي مشدد لمنع احتجاجات سلمية أمام المستشفى الإقليمي، دعا إليها ناشطون احتجاجا على نقشى الرشوة والفساد وانعدام الخدمات الصحية، وبالرغم من هذا الحصار، فقد تمكن العديد من المواطنين من الوصول إلى مقر المستشفى، أفضت محاولات تفريقهم إلى إصابة العشرات من المواطنين بجروح متفاوتة^{٤٣}. وعلى نحو مماثل فرقت قوات الأمن عددا من التظاهرات بمدينة العيون اقترنت بالقبض على عدد من المتظاهرين^{٤٤}.

في ٢٣ يوليو أصيب تسعة أشخاص بجروح، بعد محاولتهم كسر الحصار الأمني المفروض على منزل الناشط النقابي أحمد الدية. وكانت الشرطة قد حاصرت الأزقة المؤدية إلى المنزل^{٤٥}. في ١١ مايو أحالت السلطات مصطفى البوداني ومحمد بيزي على السجن الأكل بمدينة العيون، لشاركتهما في مظاهرة تندد بالممارسات القمعية، والنضامن مع المعتقلين السياسيين الصحراويين^{٤٦}.

في ٥ مارس أصدرت المحكمة الابتدائية بمدينة كليميم / جنوب المغرب أحكاما بالسجن لمدة شهرين في حق شبان صحراويين على خلفية مشاركتهم في مظاهرات سلمية^{٤٧}. وفي ٢٨ مارس أصدرت محكمة الاستئناف بالعيون حكما بالسجن ٨ أشهر بحق صالح الصغير، بتهمة المشاركة في مظاهرات، شهدتها مدينة الداخلة عام ٢٠١١، بالرغم من أن صالح أثبت أنه كان موجودا بمنطقة تبعد عن الداخلة بـ ٢٨٧ كم، أثناء وقوع الأحداث^{٤٨}.

٤٣- منع وقفة احتجاجية سلمية وتدخل عنيف ضد متظاهرين طالبوا بتحسين الخدمات الصحية بالمستشفى الإقليمي، مرجع سبق ذكره.

٤٤- بيان عاجل: المغرب.. السلطات المغربية تعتقل ناشطين وتصيب ثلاثة عشر مشاركا استعملوا حقهم في حرية الرأي والتعبير، بيان صادر عن المركز الدولي لدعم الحقوق والحريات، بتاريخ ٢٨ مايو ٢٠١٢. <http://asvdh.net/6630>

٤٥- السلطات المغربية تمنع تجمعا سلميا، وتستخدم القوة لمنع حضور عائلات المعتقلين إليه، بيان صادر عن الجمعية الصحراوية لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة من طرف الدولة المغربية، بتاريخ ٢٨ يوليو ٢٠١٢. <http://asvdh.net/6690>

٤٦- اعتقالات وإداناة جديدة، وتعذيب المتظاهرين السلميين، بيان صادر عن الجمعية الصحراوية لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة من طرف الدولة المغربية، بتاريخ ١٤ مايو ٢٠١٢. <http://asvdh.net/6600>

٤٧- الحكم على ٥ معتقلين صحراويين بشهرين سجنا نافذا و على مجموعة أخرى بشهرين موقوفة التنفيذ، تقرير صادر عن تجمع المدافعين الصحراويين عن حقوق الإنسان، بتاريخ ٧ مارس ٢٠١٢. http://www.codesaso.com/index.php?option=com_content&view=article&id=802:-05-&catid=44:2010-04-02-17-27-51&Itemid=6

٤٨- الحكم بـ ٨ أشهر سجنا نافذا على المعتقل الصحراوي « صالح الصغير » محكمة الاستئناف بالعيون / الصحراء الغربية، تقرير صادر عن تجمع المدافعين الصحراويين عن حقوق الإنسان، بتاريخ ٢٨ مارس ٢٠١٢. http://www.codesaso.com/index.php?option=com_content&view=article&id=824:--08--&catid=44:2010-04-02-17-27-51&Itemid=6

في ١١ أبريل حكمت محكمة الاستئناف بالعيون بالسجن عاما ونصف العام على المعتقل السياسي الصحراوي ” غالي بوحلا ” بتهمة تكوين عصابة إجرامية، ومحاولة القتل مع سبق الإصرار والترصد، وحمل السلاح الأبيض. وقال غالي إن اعتقاله يستهدف عقابه على مواقفه السياسية. جدير بالذكر أن عائلته تعرضت للاعتداء داخل منزلها؛ بسبب تنديدها باعتقاله، والمطالبة بالإفراج عنه.^{٤٩} في ١٨ أبريل أصدرت محكمة الاستئناف بمدينة العيون أحكاما قاسية بحق ستة مدافعين عن حقوق الإنسان، تراوحت بين السجن سنة و٣ سنوات علي خلفية الأحداث التي شهدتها مدينة الداخلة في سبتمبر ٢٠١١، وامتنعت المحكمة عن التحقيق في ادعاءات المتهمين بشأن تعرضهم للتعذيب للحصول على اعترافات تدينهم^{٥٠}.

في ١١ يوليو حكمت محكمة الاستئناف بمدينة العيون بالسجن ٨ أشهر بحق المواطنين الصحراويين مصطفى البوداني ومحمد ندور بعد مشاركتهما في مظاهرة بحي لحشيشة في الذكرى الـ٣٩ لتأسيس جبهة البوليساريو^{٥١}.

واستمرارا لتقييد نشاطها في الصحراء الغربية، منعت السلطات في ١٩ فبراير فرع الجمعية المغربية لحقوق الإنسان في مدينة العيون من تنظيم مسيرة سلمية كان مقرراً أن تنظم في ذلك اليوم احتفالاً بالذكرى الأولى لحركة ٢٠ فبراير؛ حيث طوّقت قوات الأمن مكاتب الجمعية، وأغلقت الشوارع المؤدية إلى المبنى، لمنع المسيرة^{٥٢}.

٤٩- الحكم بسنة و نصف السنة على المعتقل السياسي الصحراوي « غالي بوحلا » بمحكمة الاستئناف بالعيون / الصحراء الغربية، تقرير صادر عن تجمع المدافعين الصحراويين عن حقوق الإنسان، بتاريخ ١١ أبريل ٢٠١٢.

http://www.codesaso.com/index.php?option=com_content&view=article&id=835%3A-----q---q-----&catid=52%3A2010-09-18-15-37-20&Itemid=2

٥٠- أصدرت الغرفة الأولى بمحكمة الاستئناف بمدينة العيون/ الصحراء الغربية أحكاما قاسية بحق نشطاء ومعتقلين سياسيين صحراويين، بيان صادر عن الجمعية الصحراوية لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة من طرف الدولة المغربية، بتاريخ ١٩ أبريل ٢٠١٢.

http://asvdh.net/6509

٥١- محكمة مغربية تصدر حكما بثمانية أشهر سجنا نافذة بحق موقوفين صحراويين، بيان صادر عن الجمعية الصحراوية لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة من طرف الدولة المغربية، بتاريخ ١٤ يوليو ٢٠١٢.

http://asvdh.net/6654

٥٢- المغرب: الاعتداء على يوسف أبو هلاله عضو الرابطة المغربية لحقوق الإنسان، و حظر مسيرة نظمها الرابطة، بيان صادر عن منظمة الخط الأمامي، بتاريخ ٢٤ فبراير ٢٠١٢.

http://www.frontlinedefenders.org/node/17525

عرفان وتقدير

يعرب مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان عن تقديره وعرفانه للدور الدعوي الذي تلعبه عشرات من المنظمات الحقوقية والمراكز البحثية على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، في رصد ودراسة وتحليل التطورات وثيقة الصلة بحقوق الإنسان في العالم العربي، والذي بدوره ما كان ممكناً إعداد هذا التقرير؛ إذ شكلت المعلومات التي تبثها هذه المنظمات عبر إصداراتها المختلفة، ومواقعها الإلكترونية مصدراً حيويًا للتقرير، فضلاً عن التدقيقات والمعلومات التي قدمتها بعض هذه المنظمات بشكل مباشر، عند مراجعتها مسودات مبكرة من التقرير. هذا إلى جانب جهد الباحثين في عدة دول عربية، الذين تعاونوا مع مركز القاهرة في إعداد هذا التقرير، ومساهمات ومشورة أعضاء المجلس الاستشاري لبرنامج المركز في هذا المجال -الذي يضم أعضاء من ١١ دولة عربية- وأعضاء في مجلسي إدارة وأمناء المركز.

ولا يعني ذلك أن الاستنتاجات التي توصل إليها التقرير تعبر بالضرورة عن وجهة نظر هؤلاء الباحثين أو المستشارين أو هذه المنظمات مجتمعة أو منفردة، ولكنها شهادة عرفان وتقدير من مركز القاهرة؛ علماً بأن ترتيب موقع هذه المنظمات في القائمة لا يشي بأي دلالة خاصة. ونخص بالذكر في هذا السياق المؤسسات والهيئات التالية:

أولاً: المنظمات الوطنية

البحرين:

1. مركز البحرين لحقوق الإنسان . <http://www.bahrainrights.org>
2. جمعية شباب البحرين لحقوق الإنسان . <http://www.byshr.org>

العراق:

3. لجنة تنسيق المنظمات غير الحكومية لأجل العراق . <http://www.ncciraq.org>
4. المبادرة الدولية للتضامن مع المجتمع المدني العراقي . <http://www.iraqicivilsociety.org>

مصر:

5. المنظمة المصرية لحقوق الإنسان . <http://www.eohr.org/ar>
6. الجمعية المصرية للنهوض بالمشاركة المجتمعية . <http://www.mosharka.org>
7. مركز النديم للعلاج والتأهيل النفسي لضحايا العنف . <http://alnadeem.org>
8. مؤسسة دراسات المرأة الجديدة . <http://www.nwrcegypt.org>
9. دار الخدمات النقابية والعمالية . <http://ctuws.blogspot.com>
10. المبادرة المصرية للحقوق الشخصية . <http://www.eipr.org>
11. مركز هشام مبارك للقانون . <http://www.hmlc-egy.org>
12. مركز أندلس لدراسات التسامح ونبذ العنف . <http://www.andalusitas.net>
13. المركز المصري لحقوق المرأة . <http://www.ecwronline.org>
14. مركز قضايا المرأة المصرية . <http://www.cewla.org>
15. المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية . <http://ecesr.com>
16. مؤسسة حرية الفكر والتعبير . <http://www.afteegypt.org>
17. مجموعة لا للمحاكمات العسكرية . www.nomiltrials.com
18. اللجنة الوطنية للدفاع عن حرية التعبير . <http://ta3beer.com>
19. المركز العربي لاستقلال القضاء والمحاماة . www.acijlp.org
20. الجماعة الوطنية لحقوق الإنسان . <http://nchrl.blogspot.com>

لبنان:

21. مؤسسة مهارات . <http://www.maharatfoundation.org>
22. المنظمة الفلسطينية لحقوق الإنسان "حقوق" . <http://www.palhumanrights.org>
23. المركز اللبناني للأبحاث والاستشارات . <http://moc.crcl-retnec.www//:ptth>
24. مركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب . <http://ne/gro.retnecmahk.www//:ptth>
25. المؤسسة الفلسطينية لحقوق الإنسان . <http://ra/gro.wrhap.www//:ptth>
26. حركة مناهضة العنصرية في لبنان . <http://moc.tnemevommsicaritna.www//:ptth>

المغرب:

27. الجمعية المغربية لحقوق الإنسان . <http://www.amdh.org.ma>
28. الائتلاف المغربي لهيئات حقوق الإنسان .
29. المجلس الوطني لحقوق الإنسان . <http://ccdh.org.ma>
30. منتدى الكرامة لحقوق الإنسان . <http://fddh-association.com>
31. الشبكة الأمازيغية من أجل المواطنة . www.reseawamazigh.org

32. الهيئة المغربية لحقوق الإنسان .
33. الجمعية الصحراوية لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة من طرف الدولة المغربية www.asvdh.net
34. تجمع المدافعين الصحراويين عن حقوق الإنسان . <http://www.codesaso.com>
35. العصبة المغربية للدفاع عن حقوق الإنسان . <http://lmddh.tadwena.com>

المملكة العربية السعودية:

36. لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان في شبه الجزيرة العربية . <http://www.cdhrap.net>
37. جمعية الحقوق المدنية والسياسية في المملكة العربية السعودية / <http://www.ksarights.org>
38. مرصد حقوق الإنسان في السعودية . <https://www.facebook.com/groups/40258229626>
39. مركز العدالة لحقوق الإنسان www.adalacenter.net
40. مركز الشرق لحقوق الإنسان <http://alsharqcenter.com>

السودان:

41. شبكة صحفيون لحقوق الإنسان (جهر) .
42. المركز الإفريقي لدراسات العدالة والسلام

سوريا:

43. المنظمة السورية لحقوق الإنسان "سواسية" . <http://www.shro-syria.com>
44. المنظمة الكردية للدفاع عن حقوق الإنسان والحريات العامة في سوريا . <http://dadkurd.co.cc>
45. الرابطة السورية للدفاع عن حقوق الإنسان . <http://www.shrl.org>
46. المرصد السوري لحقوق الإنسان . <http://www.syriahr.com>
47. اللجنة السورية لحقوق الإنسان . <http://www.shrc.org>
48. المنظمة العربية لحقوق الإنسان في سوريا . <http://www.aohrs.org>

تونس:

49. اللجنة من أجل احترام الحريات وحقوق الإنسان . <http://www.crltdt.org>
50. الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات . <http://www.tunisia/tadw>
51. المرصد الوطني لحرية الصحافة والنشر والإبداع . <http://www.anhri.net/tunisia/olpec>
52. الجمعية التونسية لمناهضة التعذيب . <http://www.tunisia/alttht>
53. اللجنة الوطنية لمساندة أهالي الحوض المنجمي .
54. منظمة حرية وإنصاف .
55. المرصد التونسي للحقوق والحريات النقابية .
56. الهيئة الوطنية لإصلاح الإعلام والاتصال . <http://www.inric.tn>
57. الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان . <http://www.ltdh.org>

اليمن:

58. منتدى الشقائق العربي لحقوق الإنسان . <http://saf-yemen.org>
59. هود، الهيئة الوطنية للدفاع عن الحقوق والحريات . <http://www.hoodonline.org>
60. منظمة يمن للدفاع عن الحقوق والحريات الديمقراطية . [/http://www.hurryat.org](http://www.hurryat.org)
61. المرصد الجنوبي لحقوق الإنسان - <http://sohr-aden.org>
62. مركز التأهيل وحماية الحريات الصحفية (CTPJF) . [/http://ctpjf.org](http://ctpjf.org)
63. صحفيات بلا قيود . <http://womenpress.org>
64. مركز الإعلام التقدمي www.alealamy.net

الأراضي الفلسطينية المحتلة:

65. مؤسسة الحق (رام الله) . <http://www.alhaq.org>
66. المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان (غزة) . <http://www.pchrgaza.org>
67. مركز الميزان لحقوق الإنسان (غزة) . <http://www.mezan.org>
68. الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان "ديوان المظالم" . <http://www.ichr.ps>
69. المركز الفلسطيني للتتمة والحريات الإعلامية (مدى) . <http://www.madacenter.org>

الجزائر:

70. الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان www.la-laddh.org
71. الجزائر ووتش www.algeria-watch.org

ليبيا:

72. الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان www.la-laddh.org
73. الجزائر ووتش www.algeria-watch.org

ثانياً: المؤسسات الإقليمية

74. الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان . <http://anhri.net>
75. مركز الخليج لحقوق الإنسان [/http://gcthr.org](http://gcthr.org)
76. المركز الدولي لدعم الحقوق والحريات <http://www.icsrf.org>
77. منظمة الكرامة لحقوق الإنسان . <http://www.alkarama.org/>
78. مركز الدفاع عن الحريات الإعلامية والصحفية في الشرق الأوسط (سكايز) <http://www.skeyesmedia.org>
79. مبادرة الإصلاح العربي . <http://arab-reform.net>
80. المنظمة العربية لحقوق الإنسان . <http://www.aohr.net>

ثالثاً: المنظمات والهيئات الدولية

81. الشبكة الأوروبية متوسطة لحقوق الإنسان . <http://www.euromedrights.net>
82. هيومان رايتس ووتش . <http://www.hrw.org>
83. الشبكة الدولية لتبادل المعلومات حول حرية التعبير . <http://ifex.org>
84. مركز كارتر . www.cartercenter.org
85. منظمة المادة ١٩ . <http://www.article19.org>
86. منظمة العفو الدولية . <http://www.amnesty.org/ar>
87. مجموعة الأزمات الدولية . <http://www.crisisgroup.org>
88. الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان . <http://www.fidh.org/>
89. الخط الأمامي ، المؤسسة العالمية للدفاع عن مدافعي حقوق الإنسان <http://www.frontlinedefenders.org/ar>
90. مراسلون بلا حدود . <http://www.rsf.org>
91. اللجنة الدولية لحماية الصحفيين . <http://www.cpj.org/>
92. منظمة عمل المسيحيين لإلغاء التعذيب (ACAT) <http://www.acatfrance.fr>
93. مؤسسة كارنيجي للسلام الدولي . <http://www.carnegieendowment.org>
94. مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان <http://www.ohchr.org>
95. الشبكة الدولية للحقوق والتنمية . <http://www.gnrd.net/>

التوقيع

مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان

www.cihrs.org

